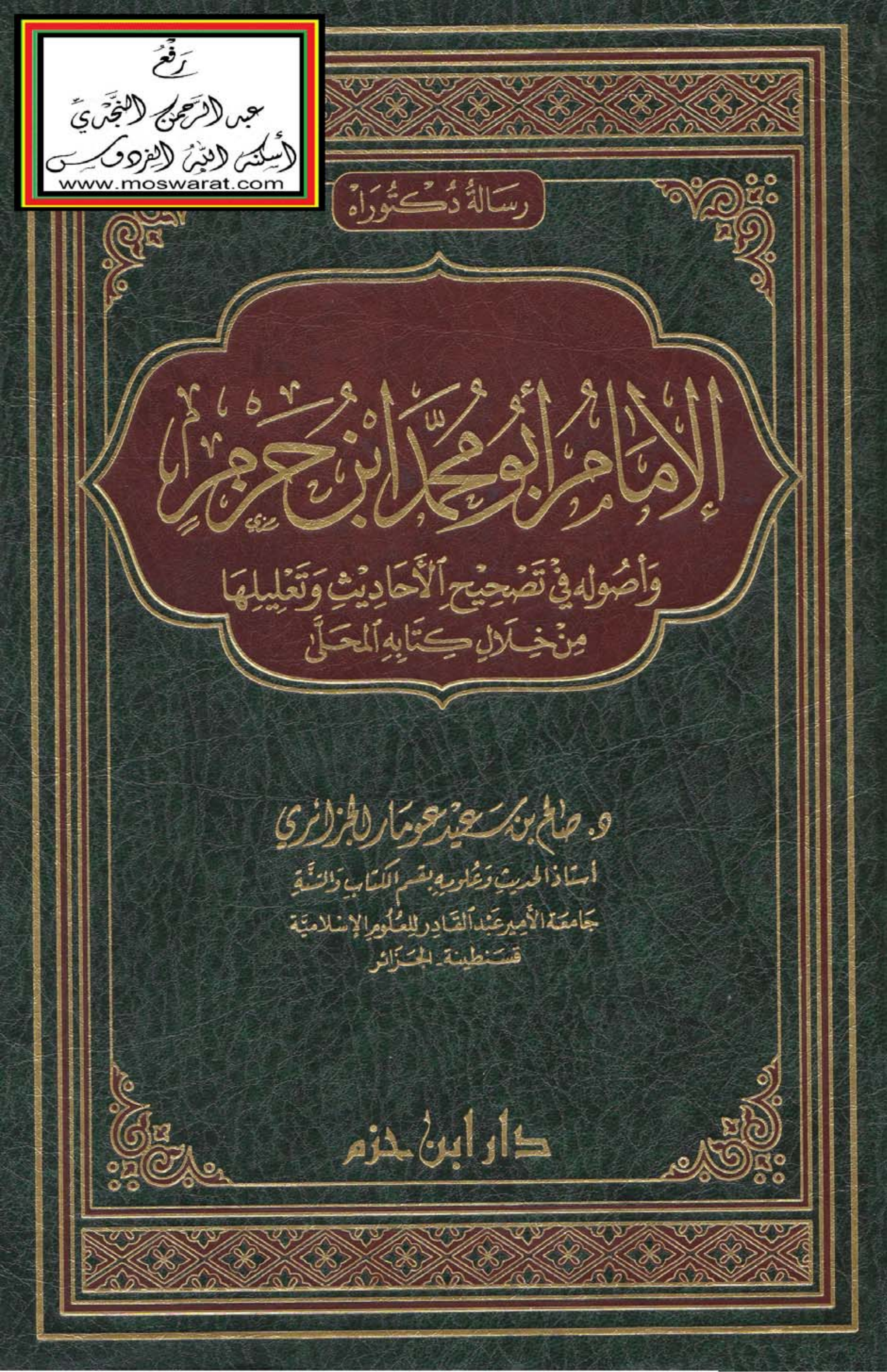


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
رسالة دكتوراه
الإمام أبو محمد ابن حزم
وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها
من خلال كتابه المحلى
د. حاكم بن عبيد عومار الجزائري
أستاذ الحديث وعلومه بقسم الكتاب والسنة
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة - الجزائر
دار ابن حزم



الإمام أبو محمد ابن حزم

وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها
من خلال كتابه المحلى


بسم الله الرحمن الرحيم

الإمام أبو محمد ابن حزم

وأصوله في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال كتابه المحلى

د. صالح بن سعيد عومار الجزائري
أستاذ الحديث وعلومه بقسم الكتاب والسنة
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة - الجزائر

دار ابن حزم

الطَّبْعَةُ الأولى
١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

ISBN 978 9953-81-835-1



الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: 14/6366
هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)
بريد إلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الإهداء

إلى شباب الإسلام...

إلى محبي سنة رسول الله ﷺ، ومتّبعيها علماً، وعملاً، ودعوةً.

إلى أهل السّنة، وأصحابِ الحديث، في كل عصر، وفي كلّ مِصر.

إلى الوالدين الكريمين.

إلى المكرّمة أمّ أيوب، والأبناء: حفصة، ريحانة، وأيّوب.

أُهدي هذا البحث المتواضع...

أبو أيّوب صالح بن سعيد عومار الجزائري

شُكر وتقدير

يقول النبي ﷺ: «لا يَشكرُ اللهَ من لا يشكرُ النّاسَ».

واستجابة لهديه عليه الصلاة والسلام، أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني على إنجاز هذا البحث، بدءاً بفكرته... وإلى مناقشته... مرورا بإنجازه...؛ إلى إدارة وعمال مكتبة الأسد بدمشق الشام،... إلى إدارة وعمال مكتبة د/ أحمد عروة، بجامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية،...

إلى الأستاذ المشرف، الفاضل د/ نصر سلمان...

جزاكُم الله خيراً.



أصل هذا الكتاب

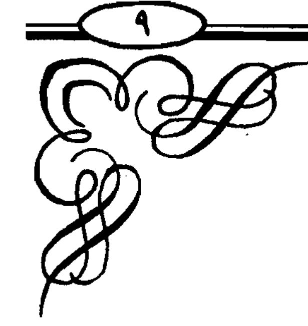
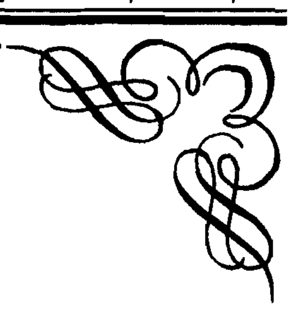
أطروحة علمية تقدم بها الباحث لنيل درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه بجامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ـ الجزائر.

وقد أجيز البحث بتقدير «مشرف»

بتاريخ: ٣ جمادى الأولى ١٤٢٧هـ

الموافق لـ: ٣٠ ماي ٢٠٠٦م



مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

ألا وإن أحسن الحديث كلام الله تبارك وتعالى، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد: فإن علم الحديث وعلوم السنة من أشرف علوم الإسلام وأهمها، به رويت السنة النبوية، ودوّنت في دواوينها الشهيرة، وبه يعرف صحيحها من دخيلها، وبمنهجه العلمي المتميز حُفظ لنا المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، بل وبه حفظ لنا البيان الشافي لكتاب الله عز وجل، حفظت لنا سيرة المصطفى ﷺ، وسير صحابته رضوان الله عليهم. . .

ولقد اجتهد العلماء منذ العصر النبوي في خدمة هذا العلم، حفظا

للأحاديث النبوية وتفقها فيها، وهكذا سار التابعون على آثار أسلافهم، ثم أتباع التابعين، وهكذا... جيلاً بعد جيل إلى أن عمّ علمُ الحديث وعلم السنة النبوية كلَّ الأمصار الإسلامية شرقاً وغرباً، حيث ازدانت مختلف الأمصار بمئات الحفاظ المحدثين ينشرون علم السنة بمصنفاتهم، ومجالسهم، وكتاباتهم، ودعواتهم... فكانوا سراجاً منيراً، يستمد نوره من وحي النبوة، فيضيء به آفاق الأمة الإسلامية...

ولقد كان لبلاد المغرب الإسلامي، والأندلس الخضراء حظ كبير، ونصيب فير، من علوم المحدثين، وذلك عن طريق طلبة العلم الذين رحلوا إلى منابع العلم، ومهبط الرسالة، فأخذوا عن علماء تلك البلدان، ونبغوا في هذا الفن العظيم... فصارت بلاد الأندلس بجهودهم دار حديث وإسناد، ودار سنة ورواية، أنجبت العديد من فحول هذه الأمة، وكبار محدّثيها وفقهائها... كالمحدّث الأندلسي الكبير الإمام أبي عبدالرحمٰن بقيّ بن مخلد (٢٧٦هـ)، والإمام الحافظ المقرئ أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (٤٤٤هـ)، والإمام محمد بن أحمد القرطبي المفسّر (٦٧١هـ)، والحافظ المسند أبي عمر يوسف بن عبدالبر (٤٦٣هـ)، وإمامنا أبي محمد علي بن أحمد بن حزم (٤٥٦هـ)...

ولا يخفى مكانة الإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي، العلاّمة الظاهري، ذي الأثر الكبير في ثقافتنا الإسلامية، الفقهية الأصولية، والتاريخية الحضارية، وكذا الحديثية الأثرية... ولا يخفى على طالب العلم ما خلفه لنا هذا الإمام الفذ من المصنفات، والكتب القيمة والمتنوعة... وقد حوت مصنفاته تلك وبخاصة كتابه «المحلى» المئات والمئات من المرويات الحديثية، والروايات الأثرية...

وإن البحث في جهود علماء الإسلام وأئمته في التفسير، والحديث، والفقه والأصول، والعقائد، والأخلاق والآداب... وفي مناهجهم وطرائقهم العلمية الأصولية، مما لا بد منه، وهذا لأسباب عدة، أهمّها قلّة كتاباتهم في مجال التنظير والتقعيد لممارساتهم التطبيقية النقدية، بينما انصبت جلّ

جهودهم على الجانب التطبيقي... وقد جهد كثير ممن جاء بعدهم في بيان قواعدهم ومناهجهم... هذه الجهود التي بدأت خلال القرن الهجري الأول، ثم ما فتئت تتزايد وتتكاثر قرناً بعد قرن، وفق مناهج علمية وقواعد فنية، قد يجد الدارس لها والباحث فيها شيئاً من التباين والاختلاف بين عصر وآخر، وبين مصر وغيره...

فمناهج العلماء في خدمة السنة النبوية، قد تختلف في بعض الأصول والقواعد بين القرون الأولى والتي تليها، وكذلك بين مدارس الحديث المختلفة... إلى أن جاءت مدرسة بلاد الأندلس، والتي أنجبت العشرات من الحفاظ والمحدثين... فكانت لها مكانتها بين مختلف المدارس الحديثية، وخلفت لنا نتاجاً علمياً غزيراً، يجعل الواقف عليه والمتأمل فيه مندفعاً للبحث فيه، قصد كشف كنوزه وفوائده العلمية، وطرائقه في خدمة السنة النبوية والآثار السّلفية...

والسؤال الرئيس الذي يضع نفسه على بساط البحث، هو: ما هي الأصول والقواعد العلمية الحديثية التي انتهجها الإمام أبو محمد بن حزم في تعامله مع السنة النبوية ـ قبولاً وردّاً، تصحيحاً وتعليلاً ـ... ثم ما الذي جاء به ابن حزم وتفرّد به، أو تميز به عمّن سبقه حتى استطاع أن يفرض نفسه كمدرسة فقهية وأصولية، وكذا حديثية، يظهر بادئ الرأي لكل قارئ لكتبه، تميّزها ببعض المعالم والملامح... فما مدى تواصل علي بن حزم مع المدرسة الحديثية من انفصامه عنها؟... وهل ارتقى ابن حزم مرتقى المحدثين، وهل ارتضى أصولهم وقواعدهم ومنهاجهم؟، أم استقل عنهم وارتضى لنفسه منهجاً آخراً؟... هل هو تابع لمن سبقه أصولاً وفروعاً؟ أم تميّز عنهم بمنهج جديد أصولاً وقواعد؟...

ـ وعليه جاء اختياري للبحث في منهج إمام أهل الظاهر أبي محمد علي بن أحمد بن حزم القرطبي الأندلسي، محاولاً بيان أصوله في نقد السنة، وفق بحثٍ وسمته بـ: **«الإمامُ أبو محمد بن حَزْم وأصولُه في تصحيح الأحاديثِ وتعْليلِها، مِنْ خلال كتَابه المُحلّى»**.

فعنوان البحث إذن، يتضمن ثلاثة محاور رئيسة: الإمام أبو محمد، أصوله في التصحيح، وأصوله في التعليل، من خلال أهمّ مصنفاته الحديثية الفقهية «المحلى»؛ وقد عدلت عن التعبير بالمنهج الذي يقصد به بيان القواعد والأصول التي ينبني عليها علم الإمام أو فقهه أو نقده. . . إلى التعبير بالأصول ليكون التعبير هكذا أدق وأوضح وأضبط، وقد استفدتُ هذا من كلام الحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية في علم الرواية» (ص ٣، ٧)، حيث قال: «ولما كان ثابتُ السّنن والآثار، وصِحاحُ الأحاديث المنقولة والأخبار، ملجأً المسلمين في الأحوال، ومركزَ المؤمنين في الأعمال. . . وجب الاجتهادُ في **علم أصولِها**. . .»، ثم قال: «وأنا أذكر بمشيئة الله تعالى وتوفيقه في هذا الكتاب ما بطالب الحديث حاجة إلى معرفته، وبالمتفقّهِ فاقة إلى حفظه ودراسته، من بيان **أصول علم الحديث** وشرائطه، وأشرح من مذاهب سلف الرّواة والنّقلة في ذلك ما يكثر نفعُه، وتعمّ فائدته، ويستدل به على فضل المحدثين، واجتهادهم في حفظ الدين، ونفْيِهم تحريف الغالين وانتحال المبطلين، ببيان **الأصول من** الجرح والتعديل، **والتصحيح والتعليل**، وأقوال الحفاظ في مراعاة الألفاظ. . .».

وبعد استنتاج واستنباط تلك الأصول التي اعتمدها ابن حزم في نقده الحديثي، حاولت الربط بينها، وبيان الاتجاه العام الذي سلكه أبو محمد في باب التصحيح والتعليل، وهذا هو المقصود بالمنهج. . . مقارناً في الوقت نفسه بين مسلكه وبين مسلك أهل الحديث النّقاد. . . وهكذا تتضح أصوله ومنهجه النقدي. . .

ومن المعلوم أن علوم الحديث تنتظم تحت أربعة محاور: الرواية وفنونها، الجرح والتعديل، التصحيح والتعليل، وفقه الحديث. وقد قصرت بحثي أصالة على المحور الثالث لأنه هو الأهمّ والأساس في بيان منهجه الحديثي، لكن قسم الجرح والتعديل يحتاج إلى بحث مستقل أيضاً، وكذا أصوله وقواعده في فقه الحديث النبوي بحاجة إلى بحث علمي. . .

أسباب البحث ودوافعه:

١/ من أهمّ الأسباب والدوافع التي جعلتني أختار هذا الموضوع المرتبط أساساً بالنقد الحديثي، هو بعض الغموض الذي ما زال يكتنف بعض القواعد والمباحث في النقد الحديثي عند أئمته الأوائل... ومن ثم كان لزاماً أن تتوجه جهود الباحثين في علوم السنة إلى إظهار وتوضيح مناهج أئمة الحديث في نقد السنة تصحيحاً وتعليلاً...

٢/ الانفصام الملاحظ بين مدرستي المحدثين، والفقهاء والأصوليين في كثير من المفاهيم والمصطلحات، وحتى في القواعد النقدية، فكان الاتجاه بالبحث نحو إمام جمع إلى حد كبير بين العِلْمين... ومنه الدافع اللصيق به، وهو الدعوة إلى محاولة الرجوع للجمع بين العلمين من جديد، كما كان عليه أئمة سلف هذه الأمة...

٣/ مكانة الإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي العلمية، فهو رأس المذهب الظاهري، وأحد مشاهير علماء الأندلس وفحولهم، وإن كان المشهور عليه علم الفقه وأصوله وكذا علم العقائد والملل، إلا أن المتأمل في كتابه «المحلى» يجد مادة علمية غزيرة في علوم الإسناد بكل أنواعها: رواية، وتصحيحاً وتعليلاً، وجرحاً وتعديلاً، ... مما يجعل الدارس للكتاب لا يشك أنه يقرأ لعالم من علماء الحديث، وناقد من نقاده، وراوية من رواته... فهل ارتقى أبو محمد بن حزم مرتقى المحدثين، أم استقل عنهم وارتضى لنفسه منهجاً آخراً؟...

٤/ التميز العلمي الذي اتسم به أبو محمد بن حزم في علمه، وأصوله، وتطبيقاته... ممل يجعل القارئ لكتبه مندفعاً للبحث في تلك المسائل، أيقبلها أم يردها... وفي كلا الحالتين؛ ما الضابط العلمي في القبول أو الردّ...؟

٥/ أهمية كتاب «المحلى»، والذي يُعد موسوعة علمية قلّ نظيرها، حوت علوماً جمة، في الأصول والفقه، وفي الآثار وعلوم الإسناد، ويكفي فيه أنه وعاء من أوعية السنة، يروي فيه المؤلف الآثار بأسانيده، ويعتمده

العديد من المحدثين بعده، في الرواية، والعزو، والتخريج...

٦/ عدم وجود دراسة شاملة متخصصة حول الإمام ابن حزم وجهوده النقدية في علوم الحديث، فالذين تناولوه بالبحث والدراسة عنوا بالجانب الأصولي والفقهي، أو العقدي والتاريخي، وكذا الأدبي الفني... أما جانب النقد الحديثي ـ أي جانب التصحيح والتعليل ـ فلم يبحث فيه بما يستحقه هذا الإمام الموسوعي...

٧/ ضرورة البحث في مناهج الأئمة السابقين، قصد إبراز أصولهم وقواعدهم، ومناهجهم في خدمة السنة النبوية، تلقياً وتمحيصاً، فهماً وتطبيقاً، تأسياً ودعوة... حتى ننهل من علمهم، ونستنير بهديهم، ونواصل مسيرتهم، على هدى وبصيرة، وعلى منهاج وصراط مستقيم...

من منهجية البحث:

لماذا كتاب المحلى؟ هذا الكتاب يعد الموسوعة الفقهية الحديثية للإمام أبي محمد بن حزم، وهو ملخص لأهمّ وأجل كتاب صنفه ابن حزم ـ أي كتاب الإيصال ـ والذي أودعه جلّ مروياته من السنن والآثار، واجتهد في نقدها وتمحيصها... ولَإِنْ كان كتاب «الإحكام في أصول الأحكام» يمثل الجانب التنظيري التقعيدي لمدرسة أهلَ الظاهر، فالمحلى وأصله «الإيصال» يمثل الجانب الأهم، وهو الجانب العملي التطبيقي...

ولقد استقريت الكتابَ كلّه، وحصرتُ جميع المواضع الحديثية النقدية، ثم حاولت أن أصنفها تصنيفياً موضوعياً، بعد ذلك قمت بتحليل واستنطاق تلك المعلومات والتصرفات العلمية، مستنتجا ومبرزا القواعدَ والأصول التي سلكها ابن حزم في نقده السنّةَ النبوية، مع مقارنة تأصيله وعمله النقدي بما جرى عليه عمل المحدثين في أصولهم وتطبيقاتهم، مبيّناً نقاط التآلف، ونقاط الاختلاف بينهما... ولم أقف بالبحث عند مجرد سرد المعلومات وتجميعها دون تحليل وبيان...

تجنبت مسلك بعض الباحثين في مثل هذه البحوث؛ حيث يعمدون

إلى عرض التعاريف والمصطلحات المدونة في الكتب، ثم يبحثون عن موقف العلم منها، وحيثما يجدون موضعاً يُشْبِهُ تلك المسلّمات، قالوا: الإمام موافق لأهل الفن أو مخالف لهم... بينما كان عملي هو الانطلاق من الواقع العلمي العملي للإمام، وحصر تلك المواضع، ثم محاولة استنطاقها، وتحليلها، واستخراج ما تحويه من قواعد وأصول سار وفقها ذلك الإمام، بموضوعية، بغض النظر عن المسلمات والقناعات الشخصية الذاتية، وليس الهدف إظهارَ ابن حزم موافقاً لأهل الحديث، أو العكس...

الدراساتُ السّابقة، ونقدُها:

الإمام أبو محمد بن حزم شخصية علمية موسوعية متميزة، لهذا عني به الباحثون والدارسون، وكتبوا عنه العشرات من البحوث والدراسات والمقالات في العديد من التخصصات؛ في الفقه، والأصول، والأدب والشعر، والتاريخ والحضارة، والمنطق والملل... وفي مراسلة لـ: «مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية» بالمملكة العربية السعودية، بتاريخ ٠٩/ ٠٨/ ٢٠٠٠ كان عدد البحوث التي كتبت عنه والمتوفرة بالمركز ١١٥ بحثاً.

أما في علوم السنة والنقد الحديثي، فالأبحاث عنه شحيحة نادرة، وهذا سرد للموجود منها:

١/ «المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم الأندلسي»، لمؤلفه طه بوسريح (رسالة ماجستير).

اعتمد في دراسته على كتاب «الإحكام في أصول الأحكام»، أي الجانب التنظيري لابن حزم. وهو أحسن ما كتب عن منهج ابن حزم الحديثي حتى الآن في اعتقادي، وفيه كثير من الفوائد العلمية، وحسن الترتيب، وسداد التحليل والاستنباط...

لكنه لم يتكلم عن مجموعة من المباحث تبعاً لابن حزم في كتابه «الإحكام»، لأنه لم يعقد لها فصلاً... كمسألة تقوية الضعيف بتعدد

الطرق، وحكم الصحيفة الحديثية (الوجادة)، والحديث الموضوع، والقرائن الحديثية وموقف ابن حزم منها، وموقفه أيضاً من تعليلات الأئمة المتقدمين. . . كما أنه انطلق في بعض مباحث كتابه من واقع المحدثين وراح يبحث عن موافقة ابن حزم لهم أو مخالفتهم، وكان يُفترض أن ينطلق من واقع ابن حزم ويستنتج قواعده وأصوله، ثم يقارنها بما استقر عليه العمل عند أهل الحديث، فيظهر مدى موافقته لهم من مباينة منهجه لمنهجهم. . .

٢/ «ابن حزم الأندلسي وأثره في الدراسات الحديثية» إعداد: المكي اقْلايْنِيّة/ إشراف الأستاذ فاروق حمادة ـ كليّة الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، ١٩٨٨ (رسالة دكتوراه). لكنها غير مطبوعة ولم أستطع الاطلاع عليها.

٣/ «مسند ابن حزم الأندلسي. جمعاً ودراسة وتخريجاً» إعداد: عبدالكريم خليفي/ إشراف زين العابدين بلافريج ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجديدة، المغرب، ١٩٩٦، (رسالة دكتوراه). وهي غير مطبوعة ولم أطلع عليها.

٤/ «تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً» لمؤلفَيْه: عمر بن محمد أبو عمر، وحسن محمود أبو هنيّة.

والكتاب عبارة عن فهرسة للرواه الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً في كتبه الثلاثة؛ المحلى، الإحكام، والفصل. مع مقارنة كلامه بكلام الحافظين ابن حجر والذهبي في كتبهما. وقد لاحظ المؤلفان على ابن حزم بعض المسائل أهمّها:

يُكثر من تجهيل الثقات والمعروفين ـ تكلم في صحابي عدل وهو عامر بن واثلة الليثي ـ طرحه للرجل بالكلية عند وجود أقل كلام فيه؛ كعمرو بن شعيب. . . ـ تجهيله بعض الصحابة؛ كعبدالله بن ثعلبة، وغالب بن أبْجَر. . .

٥/ «الإسهام ببيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه الإحكام» لمؤلفه: بدر العمراني الطنجي. وهو كتاب صغير الحجم، وتناول بالدراسة منهج أبي محمد من خلال كتابه «الإحكام» كما هو عنوانه، لكن فيه تنبيهات، وملاحظات علمية مفيدة ومهمة، حول طريقة ابن حزم النقدية؛ كقبوله زيادة الثقة مطلقاً، ورفضه قاعدة تقوية الأحاديث الضعيفة. . .

٦/ «منهج ابن حزم في رواية الحديث ونقد الرواة» مقال للدكتور: محمد العُمَري، مطبوع ضمن مجموعة مقالات وبحوث علمية له. والمقال يرتكز أساساً حول منهج ابن حزم في نقد الرواة، لكنه أبدى مجموعة ملاحظات حول المنهج العام لأبي محمد في النقد الحديثي، وهي ملاحظات مفيدة وعلمية، وقد أفدتُ منها في بعض المواضع. . .

ـ أما المصادر والمراجع المعتمدة في البحث فهي كثيرة ومتنوعة؛ منها دواوين السنة؛ كالصحيحين والسنن الأربعة والمصنفات والمسانيد، وكتب العلل. . . وكتب علوم الحديث كالكفاية للخطيب، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، وشرح العلل لابن رجب، وعلوم الحديث للحافظ ابن الصلاح، ومصنفات الحافظ ابن حجر. . . ودواوين الرجال، والجرح والتعديل، والتاريخ، وبخاصة التاريخ الأندلسي ورجاله. . . وكتب التخريج المتوفرة كلّها. . . كما أفدتُ من بعض كتابات الباحثين المعاصرين؛ ككتب شيخنا المحدّث الكبير أبي عبدالرحمٰن محمد ناصر الدين الألباني ـ رحمه الله ـ، وكتابات أستاذنا الفاضل د/ حمزة عبدالله المليباري، وكتب الشيخ المحقق أبي معاذ طارق بن عوض الله بن أحمد. . . كما استفدت من جميع ما كتب حول الإمام ابن حزم مما هو مطبوع، واستطعت الوصول إليه. . .

وأخصّ بالذكر مصنفات الإمام أبي محمد ـ رحمه الله ـ، مثل «الإحكام في أصول الأحكام» و«رسائل ابن حزم». . . ويبقى أساس البحث كلّه هو موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، والذي أعتبره المصدر الرئيس لجلّ ما هو مدون في ثنايا هذا البحث. . .

وصف عام للبحث:

يرتكز البحث أساساً على ثلاثة محاور رئيسة، وهي:

الباب الأول:

خصصته لعصر الإمام أبي محمد بن حزم في الأندلس، محاولاً بيان الحالة العامة لبلاد الأندلس خلال النصف الأول من القرن الخامس الهجري أي الفترة التي عاشها ابن حزم، وبخاصة الحالة السياسية، والثقافية والعلمية، مركزاً على علوم السنة وعلوم الإسناد بالأندلس، ثم أتكلم في ترجمة متوسطة لأبي محمد بن حزم، ثم وصف لكتابه «المحلى»، ومنزلته بين كتب السنة.

وقد جاء الباب في فصلين؛ الفصل الأول وفيه دراسة تاريخية وصفية تحليلية لبلاد الأندلس، ضمن أربعة مباحث؛ الحالة السياسية، والاجتماعية، والعلمية الدينية، وكيف ساهمت تلك الأوضاع في خدمة العلم وأهله... ثم علوم السنة في بلاد الأندلس ووصف ثم تحليل لأهمّ مراحلها، وطبقات المحدثين فيها، وذكر لأبرز أعلام أهل الحديث في الأندلس بداية بالتابعين الفاتحين، وختماً بشيوخ ابن حزم والذين تتلمذ على أيديهم...

ثم الفصل الثاني وفيه دراسة لشخصية أبي محمد بن حزم من كل جوانبها؛ نشأته وتعلمه، وطلبه لعلم الحديث وشيوخه فيه، ومصادره في الرواية وأسانيده إلى دواوين السنة الشهيرة، ثم مذهبه وعقيدته، فمؤلفاته الحديثية، ومكانته العلمية... كل هذا في مباحث خمسة، ثم مبحث سادس خصصته لكتابه «المحلى» وبيان موضوعه، وترتيبه، ومَنْ خدمه...

الباب الثاني:

وخصصته لبيان أصول ابن حزم وقواعده في قبول الأخبار وتصحيحها... وهذا كله بالاستقراء والتحليل مع التمثيل من خلال كتابه «المحلى»، مستعيناً بتنظيره في كتابه «الإحكام»، وتحقيقات غيره من الأئمة

سواء ممن سبقه أم ممن جاء بعده، وبهذا يتضح مدى تواصل ابن حزم مع مدرسة المحدثين في أصول قبول المرويات وتصحيحها.

وقد جاء الباب في فصلين؛ الأول في بيان بعض أنواع علوم الحديث عند أبي محمد التي بيّن مفهومها عنده في كتابه المحلى، وبحثته في مبحثين؛ المبحث الأول في بيان عنايته بعلوم الرواية وموقفه من بعض علومها، والثاني ذكرت فيه علوم الحديث ومصطلحاته عنده، ومفهومه لها. . . لتكون محتويات هذا الفصل كتوطئة للفصل الثاني؛ والذي أبنتُ فيه عن أصوله وقواعده في تصحيح الأحاديث، وقد جاء في ستة مباحث؛ أحدها في بيان التزامه الصحة فيما يروي، والثاني أن الراوي الثقة شرط الحديث الصحيح، ثم الثالث في أن الاتصال ركن في صحة الخبر، أما الرابع فرفْضُه للموقوف مهما كان نوعه وصورته، واشتراطه الرفع الصريح الواضح في التصحيح، ثم الخامس في بيان اعتماده ظاهر الإسناد في الحكم على المرويات، وإهماله القرائن الحديثية كملحظ أساس عند المحدثين في النقد الحديثي، أما المبحث السادس ففي مسائل متفرقة، منها استقلاله بالتصحيح تبعا لاستقلاله العلمي. . .

الباب الثالث:

وأخصّصه لبيان أصول ابن حزم وقواعده في تعليل الأخبار وتضعيفها. . . ومفهوم الحديث الضعيف المردود عنده، وكذا موقفه من تعليلات الأئمة المتقدمين موافقة، ومخالفة. . .

وقد بحثته في فصلين؛ الفصل الأول في مفهوم الحديث المعلول المردود، وأنواعه عند الإمام أبي محمد بن حزم، وقسمته إلى مبحثين، الأول في مفهوم الحديث المردود، والثاني في بيان أنواعه عنده، فكان المبحث في ستة مطالب؛ الحديث الضعيف بسبب ضعف الراوي، وبسبب جهالته، والحديث المرسل، والمدلس، والمضطرب، ثم الحديث الموضوع. . . وفي كل نوع أذكر نماذج من «المحلى» في مختلف أجزائه تدل على اعتماده هذه الأنواع من علوم الحديث. . . أما الفصل الثاني وهو

الأهمّ؛ ففيه بيان واستنتاج أصول وقواعد أبي محمد في تعليل الأخبار، وقد جاء في ثمانية مباحث؛ الأول في أصل ابن حزم في تعليل الأحاديث بحال الراوي من ضعف أو جهالة... الثاني في أصله الثاني وهو أن الانقطاع في الخبر موجب لردّه وتعليله، والثالث نقده لمتن الحديث (أو ما يسمى بالنقد الداخلي) واتجاهه فيه، الرابع في إعلاله أحاديث الثقات ومسلكه فيه، الخامس وفيه تأكيد موقفه من القرائن الحديثية ومكانتها عنده في النقد الحديثي، والسادس فيه بيان موقفه من الحديث الضعيف المروي من طرق عدة، ثم موقفه من تعليلات الأئمة المتقدمين موافقة ومخالفة، فعباراته في التضعيف...

خطوات منهجية:

ـ خرّجت جلّ الأحاديث والآثار الواردة في البحث، تخريجاً فنياً وعلمياً، مركزاً على التي يكون البحث والكلام حولها، أما التي أسوقها في البحث تبعاً فقد لا أخرجها خشية الطول، وما كان من الأحاديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي غالباً بعزوها إليهما فقط...

ـ ترجمت لأكثر الأعلام والرواة المذكورين في البحث ترجمة موجزة وافية، وبخاصة إذا كان العلم أو الراوي هو المتكلِّمُ أو المتكلَّمُ عنه، أما إذا كان من المشاهير، أو جاء سياقه في البحث تبعاً، فلا ألتزم بترجمته حتى لا تثقل الحواشي، ويخرج البحث عن مقصوده...

ـ عزوت جميع المعلومات والنقول إلى أصحابها في مصنفاتهم وكتبهم ومراجعهم، سالكاً المسلك العلمي المتعارف عليه في النقل والاقتباس والتصرف...

ـ اكتفيت في الهوامش بذكر عنوان الكتاب ومؤلفه فقط، دون تطويل ببيان معلومات النشر، والتي تركتها لمكانها الأصلي وهو فهرس المصادر، أما ذكرها في الهوامش ففيه إثقال لها دون فائدة معتبرة...

ـ ختمت البحث بخاتمة أوجزت فيها أهمّ النتائج المتوصل إليها في

البحث... ثم ذكرت ملاحيق للعديد من المسائل الحديثية التي تكلم عنها ابن حزم، بعدها ألحقت البحث بفهارس علمية، للأحاديث والآثار المخرجة، ثم للرواة والأعلام المترجم لهم، ثم فهرس المصادر والمراجع المعتمدة في البحث؛ مرتبة حسب الموضوعات ثم حسب حروف المعجم، ففهرس الموضوعات.

والله الموفق.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.



البابُ الأوّل

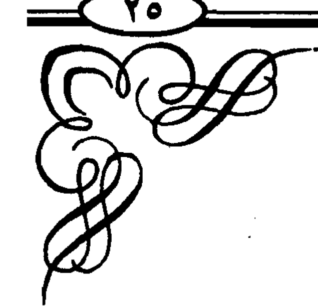
الإمام ابنُ حـزمٍ، وبلادُ الأندلس

الفصـلُ الأول: الْحـالة العـامّة لبـلادِ الأندلـس.

الفصل الثاني: حيـاةُ أبي محمّد بن حـزم، وعِلـمُه.







الفصل الأول
الحالةُ العامّة لبلادِ الأندلس

إن الهدف من دراسة الحالة العامة لبلد من البلدان أو مصر من الأمصار، هو معرفة الحالة العامة التي عايشها ذلك العَلَمُ المراد دراسته ودراسة شخصيته، لأنه كما يقال: «أن كل عالم بينه وبين عصره مجاوبة»، وأن روح العصر تؤثر تأثيراً واضحاً في نتاج ذلك العالم، فيتجاوب مع عصره ذلك، تأثراً وتأثيراً. . . والإنسان اجتماعي بطبعه، وهو صورة لمجتمعه كما يقال. . .

هذا الطرح وإن كان صحيحاً في بعض جوانبه، فإن أوضاع العصر من رخاء، واستقرار وأمن، وانتشار للعلم والعلماء، والأدب والأدباء. . . تؤثر سلباً أو إيجاباً في شخصية من يعيشها ويعايشها. . .

إلا أنني لا أراه يصح في أصل وأساس تكوين علماء الإسلام وأئمته، والذين كان أساس تكوينهم العلمي ونبوغهم فيه وتميزهم به، إنما هو عقيدتهم ودوافع هذا الدين الذي يدعو إلى العلم والعمل ابتداء، ويحث على النبوغ والاجتهاد فيهما، مهما كانت الأحوال والأوضاع. بل تؤكد مبادئ الإسلام أنه بقدر التعب والنصب وبعظم البلاء والمحن، يكون الأجر والثواب، بل حتى النبوغ والتمكين، وكما قيل «الأزمة تلد الهمة»، فكم من نابغ في الظلمات، وكم من نائم تحت ضوء القمر. . .

فأئمة الإسلام وعلماؤه، في حياتهم وعلمهم وجهادهم، إنما هم

ينتهجون نهج الأنبياء والمرسلين، عايشوا ظروفاً صعبة، وخلّفوا أتباعاً مهتدين، ومجتمعات فاضلة...

ولهذا، فإن علمهم ومعارفهم، نابعة من مصادر هذا الدين ومفهوم أصحابه الأولين، وليست هي بحال من الأحوال، نتاج عصرهم، أو وليدة أمصارهم، إلا في بعض الجوانب التبعية كالاختصاص ونحوه...

نعم، قد يصحّ الطرح السابق، لكن مع الأدباء، والشعراء، والقادة غالباً...

لهذا كله، فإن دراسة الدارس والباحث للأوضاع السياسية والاجتماعية والعلمية... لعصر المترجم له، ينبغي أن يكون المقصود منها والهدف من ورائها، هو التعرف على تلك الأحوال والأوضاع، وكيف عاشها ذلك الإمام، مع ملاحظة كيف استطاع أن يستفيد من إيجابياتها ويتجنب سلبياتها، حتى أضحى وسطها، ضوءاً لامعاً ونوراً ساطعاً، تستفيد هي منه، وتتشرف بوجوده فيها، لا العكس.



المبحث الأول:

الحياة السياسية
(الحالة السياسية في بلاد الأندلس)

تمتاز الفترة التي عاشها الإمام أبو محمد بن حزم ـ وهي نهاية القرن الرابع والنصف الأول من القرن الخامس الهجريين (٣٨٤ ـ ٤٥٦) ـ، بمرحلتين[١] أساسيتين:

أما المرحلة الأولى، فتمتد إلى سنة (٣٩٩) تاريخ مقتل عبدالملك بن أبي عامر[٢] ونهاية الدولة العامرية، والتي عرفت بلاد الأندلس أيام سلطانها ـ وهو امتداد للخلافة الأموية ـ استقراراً سياسياً كبيراً، وقوّة ومنعة في الحكم، وبخاصة قرطبة موطن ابن حزم، ومكان نشأته.

فقد كان المنصور محمد بن أبي عامر[٣] ـ مؤسس الدولة العامرية ـ،

---

(١) ينظر لهذا التقسيم: دول الطوائف ص١١.

(٢) **هو**: عبدالملك بن محمد بن عبدالله بن أبي عامر أبو مروان، الملقب بالمظفّر، حكم الأندلس بعد موت أبيه سنة ٣٩٣، وقد جرى في الحكم على طريقة أبيه إلى أن مات سنة ٣٩٩، فحكم بعده أخوه عبدالرحمٰن بن محمد.

ينظر: جذوة المقتبس ص ١٧ ـ تاريخ الإسلام ٢٧/ ٣٧٥ ـ نفح الطيب ١/ ٤٢٣.

(٣) **وأبوهُ هو**: محمد بن عبدالله بن عامر بن أبي عامر، المعروف بالحاجب المنصور أمير الأندلس، حكم في عهد هشام بن الحكم بن عبدالرحمٰن الناصر، فيما عرف بالدولة العامرية والتي كانت امتداداً للخلافة الأموية بالأندلس، إذ تحكم باسمها وتحتمي بظلها. وقد غدا الحاكم الحقيقي للأندلس سنة ٣٦٦، وورث الحكمَ أولادُه بعده.=

متصفاً بصفات الحاكم الفذ، فحمى الثغور وساد الأمن جميع بلاد الأندلس، وكان يجهز الجيوش ويغزو بنفسه، حتى أنه غزا أكثر من خمسين غزوة مدة حكمه، لم تنكسر له راية، ولا فُلّ له جيشٌ، وما أصيب له بعث، وملأ الأندلس بالغنائم والسبي[١].

إضافة إلى هذا كله، فقد كان محبا للعلم مكرما لأهله، يقول الحميدي[٢] واصفاً إيّاه:

«... فدانت له أقطار الأندلس كلها، وأمنت به، ولم يضطرب عليه شيء منها أيام حياته، لعظيم هيبته وسياسته.

وكان محباً للعلم، مؤثراً للأدب، مفرطاً في إكرام من ينتسب إليهما، ويَفِد عليه متوسلاً بهما، بحسب حظه منهما، وطلبه لهما، ومشاركته فيهما، وكان له مجلس معروف في الأسبوع، يجتمع فيه أهل العلوم للكلام فيها

= طلب العلم والأدب وسمع الحديث، وتميز في ذلك، وكان محباً للعلم، مؤثراً للأدب، مفرطاً في إكرام من ينتسب إليهما، وكان له مجلس معروف في الأسبوع، يجتمع فيه أهل العلوم للكلام فيها بحضرته، وكان حازماً سائساً، غزّاء عالماً، جمّ المحاسن. توفي سنة ٣٩٣.

ينظر: الجذوة ص ٧٣ ـ السير ١٧/ ١٥ ـ التاريخ الأندلسي ص ٢٩٩، ٣٠٦ ـ نفح الطيب ٣٩٦/١ ـ ٤٠٤. ـ الحلة السيراء ١/ ٢٦٨.

(١) ينظر: نفح الطيب ١/ ٣٩٧، ٣٩٨ ـ جذوة المقتبس ص٧٣، ٧٤ ـ مقدمة محقق «الدرة» ص١٩.

(٢) **هو**: محمد بن فُتوح بن عبدالله، أبو عبدالله الأزديّ الحميدي الأندلسي، الإمام القدوة الأثري، المتقن الحافظ، المؤرخ الأديب، صاحب ابن حزم وتلميذه. لازم أبا محمد فأكثر عنه، وأخذ عن ابن عبدالبر وطائفة، ثم ارتحل فسمع بمصر، ودمشق، واستوطن بغداد. جمع وصنف، وعمل «الجمع بين الصحيحين» ورتبه أحسن ترتيب، وأيضاً «جذوة المقتبس في تاريخ الأندلس»... توفي سنة ٤٨٨ هـ. ينظر: بغية الملتمس رقم ٢٥٧ ـ الصلة ٢/ ٥٣٠ ـ معجم الأدباء ٥/ ٣٩٥ ـ السير ١٩/ ١٢٠ ـ تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢١٨ ـ ومقدمة «جذوة المقتبس» للمحقق محمد بن تاويت الطنجي.

بحضرته، ما كان مقيماً بقرطبة، لأنه كان ذا همة ونية في الجهاد، مواصلاً لغزو الروم. . .»[١].

أما المرحلة الثانية، فمن سنة (٣٩٩) إلى سنة (٤٢٢) تاريخ سقوط الخلافة الأموية بالأندلس[٢]، ثم إلى غاية سنة (٤٨٤) تاريخ توحيد الأندلس من جديد، تحت راية المرابطين بقيادة يوسف بن تاشفين.

عاشت الأندلس خلال هذه الحقبة من الزمن ـ أكثر من سبعين عاماً ـ سنوات عجافاً، سادتها الفرقة والتنافس، والفتن المتتالية، «وحالة من الارتباك والحيرة، تبينت خيوطها السوداء، بقيام دول متعددة فيه، عرفت بدول الطوائف؛ ـ حكم فيها كل من[٣] بني أمية، والجَهاورة (بني جَهْوَر)، وبني الأفطس، وبني عبّاد، وبني زيري، وبني حمّود، . . . ـ

وهذه التسمية واضحة المدلول في وصف حالة الأندلس، الذي توزعته عدة ممالك، وإن تفاوتت قوتها وأهميتها ومساحتها ودورها في أحداث الأندلس، كان بعضها يتربص ليحوز ما بيد غيره من الأمراء»[٤].

هذا الوضع، والذي لا شك ولا ريب، أنه مخالف لمنهج الإسلام، وهديه في الدعوة إلى الوحدة والألفة وعدم التنازع والتفرق؛ واللذان هما سبب الفشل والوهن، ينعكس سلباً على حياة الناس بمختلف جوانبها، ويؤدي حتما إلى الضعف والهوان وقلة العلم. . . يقول ابن حزم واصفاً حالة بلاده بأنها:

«فتنة سوء أهلكت الأديان إلا من وقى الله. . . اللهم إنا نشكو إليك تشاغل أهل الممالك من أهل ملتنا، بدنياهم عن إقامة دينهم، وبعمارة

(١) جذوة المقتبس ص٧٣.

(٢) وكان ابتداؤها على يد عبدالرحمٰن بن معاوية الداخل الأموي، سنة ١٣٨، ينظر تاريخ العلماء والرواة ١/ ١١.

(٣) ينظر: التاريخ الأندلسي ص ٣٥٤، ٣٥٥ ـ ودول الطوائف ص ٢٠.

(٤) التاريخ الأندلسي ص ٣٢٦ ـ نفح الطيب ٤/ ٥٩.

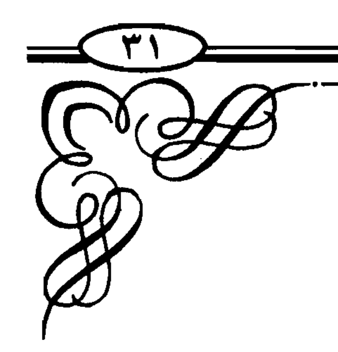
قصور يتركونها عمّا قريب، عن عمارة شريعتهم اللازمة في معادهم ودار قرارهم، وبجمع أموال، ربما كانت سبباً إلى انقراض أعمارهم وعوناً لأعدائهم عليهم، وعن حياطة ملتهم، التي بها عزّوا في عاجلتهم، وبها يرجون الفوز في آجلتهم، حتى استشرف لذلك أهل القلة والذمة...»[1].

ومن باب النصح وأداء الواجب الرباني، وجدنا بعض أهل العلم في هذه الفترة بذلوا وسعهم وجهدهم، داعين إلى لمّ الشعث وتوحيد الصفوف، كأبي الوليد الباجي، وأبي محمد بن حزم[2]، ... لكن لا حياة لمن تنادي، فقد استمرت الويلات والمحن التي تتابعت على الأندلس، إلى أن فقدها المسلمون، وفقدت هي عزتها وسؤددها.

ولقد كان إمامنا ـ رحمه الله ـ ميّالاً لدولة بني أمية، لما رآه في وقتهم من قوة وعز واستقرار في الأوضاع، وانتشار للعلم واحترام لأهله... فكان أحدَ الداعين إلى خلافتهم، والمتحمسين لها، «وقد أصبح ينظر إلى أمراء دولته في وضعهم الأخير، نظرة المؤمن الصادق، وهم يستَعْدون بأعدائهم النصارى على إخوانهم المسلمين، ويمدون أيديهم إليهم بالولاء والطاعة، حتى لا ينابذوهم العداء، فمن الطبيعي، أن لا يكون مواليا لهم، وأن ينابذوه العداء، وهذا ما حصل له من أولئك الأمراء، وممن يواليهم من العلماء، فجفته الديار، فآوى إلى ضيعته التي ورثها عن آبائه، وأقام فيها إلى أن توفّاه الله»[3].



(١) رسالة «الرد على ابن النغريلة اليهودي»، رسائل ابن حزم١/ ٤١.
(٢) التاريخ الأندلسي ص ٣٣٦، وص ٣٥٤.
(٣) مقدمة محقق «الدرة» ص ٢٣ ـ وينظر: أبو زهرة «ابن حزم، حياته وعصره» ص٩٥، ٩٦.



المبحث الثاني:

الحياة الاجتماعية

إن حياة الأمم الاجتماعية، صورة من حياتها السياسية، سواء من حيث الغنى والفقر، أم من حيث العلم والجهل، والتمدن والتخلف... وقد صور ابن حزم ـ رحمه الله ـ بعضاً من هذه الجوانب في كتابيه: «طوق الحمامة»، و«رسالة في مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق والزهد في الرذائل»[(١)]، ...

كان المجتمع الأندلسي يموج بعناصر مختلفة جمعها المكان، فكان فيهم العرب الخُلّص، وهم الذين كان لثقافتهم وللغتهم السلطان الكامل، لذلك كان للأندلس مظهر أدبي وفكري واحد، وحدته تلك اللغة السامية، لغة القرآن الكريم[(٢)]...

وكان فيهم البربر، وكانوا غالبية الجيش حين الفتح الإسلامي، لقرب الأندلس من بلادهم، وفيهم حدّة طباع، ولذلك كانوا وقود الفتن وموقديها، وفيهم من تهذبت طباعه فكان منهم إنتاج أدبي رائع[(٣)]...

---

(١) انظرهما ضمن رسائل ابن حزم ١/ ١٧، و١/ ٣٢١

(٢) ينظر: أبو زهرة «ابن حزم، حياته وعصره» ص ١٠٤ ـ ومقدمة محقق «الدرة» ص ٢٤.

(٣) نفس المرجعين.

وكان في ذلك المجتمع الصقالبة[١]؛ الذين اعتنقوا الإسلام من سكان البلد الأصليين، وكان فيه غيرهم، من العناصر والأجناس التي أصبحت بلاد الأندلس تموج بهم، وتتباين حياتها بتباين طباعهم وعاداتهم، حتى أضحت عاصمة الأندلس تضاهي كبريات عواصم العالم بعدد سكانها وسعة مساحتها[٢]، ووحدة دينها ولغتها وقوة قيادتها التي انصهرت تحت عدلها وسماحتها فوارق الأجناس والعوائد.

وإن الغزوات الكثيرة التي غزاها المسلمون في جنوب فرنسا وأوروبا، وعودتهم بكثرة السبايا، وتلك الفتوح الكثيرة، قد أوجدت طائفة من الجواري، كان لهن شأن في المجتمع الأندلسي، وبخاصة في مجال الأدب والشعر،... وهذا الظهور النِّسْوي، عنصر اجتماعي ميز بلاد الأندلس عن سائر البلاد الإسلامية، وكتاب «طوق الحمامة» يفيض بأخبار كثيرات من الحرائر والجواري، ذوات الأثر الواضح في الحياة الاجتماعية.

اجتمعت هذه العناصر كلها، في تلك البلاد التي خصها الله ـ عز وجل ـ بخصائص كثيرة؛ من جمال في الطبيعة، ووفرة مياه، واخضرار الجنان، ودرور الفواكه، وتبحر العمران، وفنون الصنائع،... مما أسهم في ازدهار حضارتها حيث كانت بيئة سانحة لاحتضان أهل العلم والثقافة، وإعطائهم الفرصة الملائمة للإبداع... وأهلها اجتمعت فيهم خواص كل السلالات، فهم كما قال المقري: «عرب في الأنساب والعز والأنفة، وعلو الهمم، وفصاحة الألسن... هنديون في فرط عنايتهم بالعلوم، وضبطهم لها... بغداديون في نظافتهم، ورقة أخلاقهم، وذكائهم... وهم أصبر الناس على مطاولة التعب في تجويد الأعمال، ومقاساة النصب في تحسين الصنائع...»[٣].

---

(١) ويُقال: الْمُسالِمَةُ.

(٢) مقدمة محقق «الدرة» ص ٢٥.

(٣) نفح الطيب ١/ ـ مقدمة محقق «الدرة» ص ٢٦، ٢٧ ـ أبو زهرة «ابن حزم، حياته وعصره» ص ١٠٦.

وهكذا، كان أهل الأندلس، ذلك المزيج المختلط الذي ازدهرت به الحضارة، ولقد كانت اللغة العربية هي التي وحدت ذلك المتفرق، وجمعته في ثقافة فكرية واحدة، ويظهر أن أهل الأندلس كان لسانهم في جملته فصيحاً، لم يؤثر فيه العجمة، فقد قال أبو علي القالي[١]، الذي وفد إلى الأندلس في عهد عبدالرحمٰن الناصر[٢]، في وصف اللغة العربية في الأندلس:

«لما وصلت القيروان، وأنا أعتبر من أَمُرُّ به من أهل الأمصار، فأجدهم درجات في العبارات وقلة الفهم، بحسب تفاوتهم في مواضعهم منها، بالقرب والبعد، كأن منازلهم من الطريق هي منازلهم من العلم محاصة ومقايسة، فقلت: إن نقص أهلُ الأندلس عن مقادير من رأيت في أفهامهم، بقدر نقصان هؤلاء عمن قبلهم، فسأحتاج إلى تُرْجُمان في هذه الأوطان.

قال ابن بسّام: فبلغني أنه يصل كلامه هذا، بالتعجب من أهل هذا الأفق الأندلسي في ذكائهم، ويتغطى عنهم هذه المباحثة والمناقشة، ويقول لهم: إن علمي علم رواية، وليس علم دراية، فخذوا عنّي ما نقلتُ»[٣].

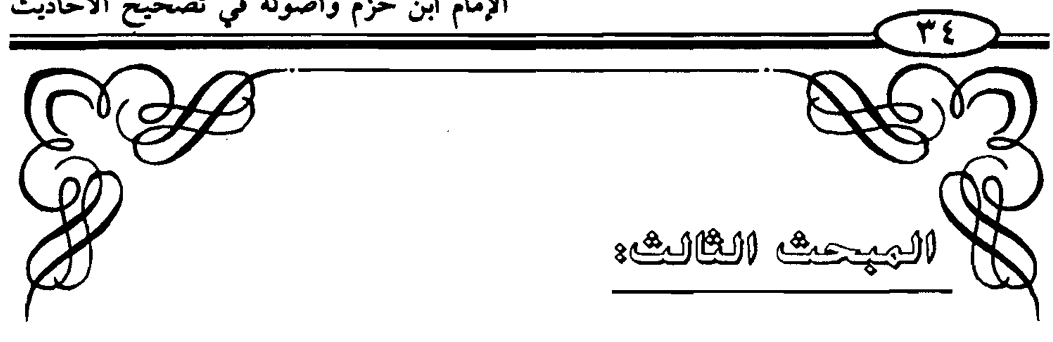
---

(١) هو: إسماعيل بن القاسم بن هارون أبو علي القالي البغدادي، العلاّمة النحوي. أخذ العربية عن ابن دريد وابن الأنباري ونفطويه... وسمع من أبي القاسم البغوي... أخذ عنه عبدالله بن ربيع التميمي وطائفة. توفي سنة ٣٥٦ هـ. ينظر: تاريخ العلماء والرواة ١/ ٨٣ رقم ٢٢٣ ـ جذوة المقتبس رقم ٣٠٣ ـ معجم الأدباء ٢/ ٣٠٢ ـ السير ١٦/ ٤٥.

(٢) هو: عبدالرحمٰن بن محمد بن عبدالله الأمويّ أبو المطرّف، سلطان الأندلس، وليها سنة ثلاث مئة، وكان شهماً صارماً، ذكياً عادلاً، عاقلاً شجاعاً، محباً للإصلاح حريصاً عليه. ولما بلغه ضعفُ الخلافة بالعراق، وظهورُ الشيعة بالقيروان تلقّبَ بأمير المؤمنين، وبالناصر لدين الله. توفي سنة خمسين وثلاث مئة.

ينظر: تاريخ الرواة ١/ ١٤ ـ جذوة المقتبس ص ١٣ ـ بغية الملتمس ص ٢١ ـ التاريخ الأندلسي ص ٢٩٧.

(٣) الذخيرة ١/ ١٤، ١٥ ـ نفح الطيب ٢/ ١٢٥ ـ أبو زهرة «ابن حزم، حياته وعصره» ص١٠٧.



الحياةُ العِلميّةُ (الحالة العلمية والدينية)

بقدر ما كانت تعيشه بلاد الأندلس، في تلك الفترة من اضطراب سياسي، وتمزق في وحدتها وشتات في قوتها، كان النهوض العلمي فيها متميزا، فالمجتمع الأندلسي مجتمع مسلم، نشأ محباً للعلم وأهله، وفُطر أبناؤه على ذلك، لأن العلم فرض في شريعة الإسلام، ولا يمكن أن يكون المسلم إلا متعلماً أو مثقفاً[١].

لهذا، كان العلم منتشراً في الأندلس انتشاراً قوياً وواسعاً، ومدنها لها حظ كبير في التعليم؛ درساً وتدريساً، تعلماً وتأليفاً. . . فقد غدت الأندلس سوقاً للكتب بكثرة مكتباتها، العامة والخاصة، والمنتشرة في جل المدن والحواضر، وبخاصة عاصمتها قرطبة[٢].

وقد كان لأمراء بني أمية أثر كبير في الاهتمام بالعلم وأهله، فقد فتحوا أبواب العلم، وقربوا أهله، من علماء وأدباء وشعراء. . . وتفانوْا في جلب الكتب، وإعمار المكتبات بالكتب النافعة، ولنستمع لمن عايش ذلك الزمان وجنى من خيراته، وهو يحدثنا عن أحد الأمراء الأمويين الذين خدموا العلم والعلماء، يقول الحميدي ـ رحمه الله ـ:

---

(١) نفح الطيب ١/ ٢٢١، ٢٢٢ ـ التاريخ الأندلسي ص ٤١١.

(٢) ينظر: نفح الطيب ١/ ٤٦٢، ٤٦٣.

«الحكم بن عبدالرحمٰن (٣٥٠ ـ ٣٦٦)... وكان حسن السيرة، جامعاً للعلوم، محباً لها، مكرماً لأهلها، وجمع من الكتب في أنواعها، ما لم يجمعه أحد من الملوك قبله هنالك، وذلك بإرساله عنها إلى الأقطار، واشترائه لها بأغلى الأثمان...»[(١)].

ويقول أيضاً عمن حكم بعده، وهو:

«محمد بن أبي عامر (٣٦٧ ـ ٣٩٣) أمير الأندلس... طلب العلم والأدب وسمع الحديث، وتميز في ذلك،... وكان محباً للعلم، مؤثراً للأدب، مفرطاً في إكرام من ينتسب إليهما... وكان له مجلس معروف في الأسبوع، يجتمع فيه أهل العلوم للكلام فيها بحضرته...»[(٢)].

هذا الوضع السياسي والعلمي المميز، شجع كثيراً من العلماء وطلاب العلم، للرحلة من وإلى الأندلس، قصد الاستزادة والتحصيل للعلم والمعرفة، حتى غدت تلك البلاد، وبخاصة قرطبة، قبلة لأهل العلم، يروحون ويجيئون إليها، تعلماً وتعليماً، درساً وتدريساً...

واستمر هذا الوضع المشرق في تلك البلاد، حتى في عهد ملوك الطوائف، رغم ما حدث فيه من فتن وحروب، تسببت في حرق بعض المكتبات، ونهب بعضها الآخر..[(٣)].

«كانت قواعد الأندلس وحواضره، مركزاً للعلم والمعرفة، فقرطبة، وإِشْبيلية، والمِرْية، وطُلَيْطِلة، وبَطْلِيُوس، وبَلَنْسِية وغيرها، عاشت عواصم ثقافية، ضمت العلماء والمعاهد، كما كانت هي وعموم مدن الأندلس، مليئة

(١) جذوة المقتبس ص١٣ ـ قال الذهبي: «الحكم بن عبدالرحمٰن بن محمد، أمير المؤمنين بالأندلس، أبو العاص، المستنصر بالله بن الناصر الأموي المرواني، وكان حسن السيرة، جامعاً للعلم... جمع من الكتب ما لم يجمعه أحد من الملوك...». السير ٨/ ٢٦٩ ـ وينظر أيضاً: الحلة السيراء ١/ ٢٠٠.

(٢) جذوة المقتبس ص٧٣.

(٣) ينظر: نفح الطيب ١/ ٣٦٢، ٣٦٣ ـ مقدمة محقق «الدرة» ص٣٢.

بالمكتبات الخاصة والعامة. وكانت لعديد من الأمراء مكتبات ضخمة، وعنايتهم بها كبيرة»[١].

فكان من الثمار الطيبة لهذا الجو العلمي والفكري المتميز، أن برز ثلةٌ من الأئمة والعلماء، في شتى العلوم، كابن عبدالبر، وأبي عمرو الداني، وابن حزم، وأبي الوليد الباجي، والحميدي... وغيرهم[٢]، ممن يعد مفاخر لتلك البلاد الطيبة، ولأهلها، حكاما ومحكومين.

وتبعا لهذا الازدهار العلمي المتميز، كانت الحالة الدينية مشابهة عموما، فالأندلس أيام الخلافة واستقرار الحكم الإسلامي، لا يمكن أن تظهر بمظهر غير ديني، لأن حصول مثل هذا، يعد خروجا على الخلافة، وقد تمثل هذا جليا في العاصمة قرطبة، يقول المقري عنها:

«أما قرطبة فهي قاعدة الأندلس... ومدينة العلم، ومقر السنة والجماعة، نزلها جملة من التابعين... ومن محاسنها ظرف اللباس، والتظاهر بالتدين، والمواظبة على الصلاة، وتعظيم أهلها لجامعها الأعظم، وكسر أواني الخمر حيثما وقع عين أحد من أهلها عليها، والتستر بأنواع المنكرات...»[٣].

ويقول الطاهر مكي عنها:

«وظلت قرطبة بمنأى في المجال الديني، عن الحركات المتطرفة من إلحاد وزندقة، وعن الدعاوى غير السنية من خوارج وشيعة، وليس من الممكن القول أن الدين كان يحتل مكانة هامة، لأن الدين كان الحياة نفسها، عنه تصدر وبه ترتبط كل مظاهر الحياة الاجتماعية، ويلتزم القرطبي بما يلتزم به أي مسلم في أي مكان... وليس من الممكن أن نتحدث عن إسلام قرطبي أو أندلسي، وربما تميزت قرطبة عن غيرها، بأن حماستها للإسلام

(١) التاريخ الأندلسي ص٤١٥.
(٢) ينظر بتوسع: رسالة «فضل الأندلس وذكر رجالها»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٨٧، ١٨٨.
(٣) نفح الطيب ١/٤٥٩ ٤٦٢.

وحرصها عليه كان عفوياً، وشديداً، ومستمراً... ولم تكن «الحسبة» في أي بلد بأكثر احتراماً وهيبة، كما كانت عليه في قرطبة...»[١].

لكن هذا الوضع ضعف نوره، وخفت بريقه، بعد ضعف الحكم الأموي، ومجيء دول الطوائف، وقلة الحسبة، مما أدى مع كثرة وجود الشاعرات والمغنيات من الحرائر والإماء، وبروزهن في الطرقات والحدائق، إلى وجود بعض اللهو الماجن في المتنزهات وغيرها... وفي هذا يقول ابن حزم:

«... اللهم إنا نشكو إليك تشاغل أهل الممالك من أهل ملتنا، بدنياهم عن إقامة دينهم، وبعمارة قصور يتركونها عما قريب، عن عمارة شريعتهم اللازمة في معادهم ودار قرارهم، وبجمع أموال، ربما كانت سبباً إلى انقراض أعمارهم...»[٢].

أما المذهب الفقهي، فلا مذهب لأهل الأندلس إلا مذهب مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ، مع وجودٍ قليل لبعض فقهاء الشافعية[٣]، وأهل الظاهر، وقد كان أهل الأندلس من قبل على مذهب الأوزاعي[٤] ـ فقيه أهل الشام ـ، ثم تحولوا إلى مذهب مالك، بعد مقدم زياد بن عبدالرحمٰن اللخمي، يقول ابن الفرضي[٥]:

---

(١) دراسات عن ابن حزم ص ٥٩.

(٢) «رسالة الرد على ابن النغريلة اليهودي»، رسائل ابن حزم ٣/ ٤١.

(٣) ينظر: تاريخ العلماء والرواة، ترجمة: أحمد بن بشر ١/ ٤٤ رقم ١٠٢، ورقم: ١٥٤، ٢٨٣ (١٠٩)، ٣٤١، ٧٧١، ٨٥٧، ٨٩٢، ٨٩٦، ٩٣٤، ١٠٤٩، ١٤٠٣، ١٥٣١، ١٥٧٠.
وجذوة المقتبس رقم: ٥٥٥، ٧٦٤، ٨٧٤، ٩٥٩.

(٤) ينظر: تاريخ العلماء والرواة ١/١٨١ رقم ٤٥٦، ورقم: ٦١٠، ٨١٥، ١٤٣٢، ١٤٤٥ ـ والجذوة رقم ٤٤٧.

(٥) هو: أبو الوليد عبدالله بن محمد ابن الفرضي القرطبي، مصنف «تاريخ الأندلسيين»، والمطبوع بعنوان: «تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس»... كان إماماً حافظاً متقناً، عالماً ثقة، ذا حظ من الأدب وافر... توفي سنة ٤٠٣ ـ ينظر: جذوة المقتبس رقم ٥٣٧ ـ السير ١٧/ ١٧٦.

«زهير بن مالك البلوي (ت بعد ٢٣٨): . . . كان فقيهاً على مذهب الأوزاعي على ما كان عليه أهل الأندلس قبل دخول بني أمية رحمهم الله»[١].

ويقول الحميدي: «زياد بن عبدالرحمٰن اللخمي. . . وهو أول من أدخل الأندلس فقه مالك بن أنس، وكانوا قبل ذلك على مذهب الأوزاعي. . .»[٢].

أما في مجال العقيدة والفرق، فقد كان مذهب السلف والمحدثين هو السائد، وقد مرّ معنا قول المقري عن قرطبة عاصمة الأندلس، أنها كانت مقر السنة والجماعة، وكان من مظاهر التزام مذهب أهل السنة، تركهم الأخذ عن بعض المشايخ والرواة، وبخاصة الذين انتحلوا مذهب ابن مسرة[٣]، فقد حوصروا وضُيّق عليهم، وأحرقت كتبه وأعدم بعض

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٨١ رقم ٤٥٦.

(٢) جذوة المقتبس ص٢٠٢، ٢٠٣، وأيضاً ص ٣٦٠، ٣٦١.

(٣) هو: محمد بن عبدالله بن مَسَرّة بن نجيح، أبو عبدالله القرطبي. سمع من أبيه، وابن وضّاح، والخشني. اتُّهِم بالزندقة فخرج فارّا إلى المشرق، وتردد هناك، فاشتغل بملاقاة أهل الجدل، وأصحاب الكلام، والمعتزلة. ثم عاد إلى الأندلس، فأظهر نسكاً وورعاً، فاغتر الناس به، ولما فتح مذهبه تركه من كان عنده علم وإدراك، وتبعه آخرون، وكان يقول بالاستطاعة، وإنفاذ الوعيد. . . وكان له لسانٌ يصل به إلى تأليف الكلام، وتمويه الألفاظ، وإخفاء المعاني. . . وقد ردّ عليه جماعةٌ من العلماء. . . توفي سنة تسع عشرة وثلاث مئة». تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٤١، ٤٢ رقم ١٢٠٤.
وقد انتحل مذهبه جماعةٌ، منهم:
«محمد بن مُفَرّج بن عبدالله القرطبي. . . كان يعتقد مذهبَ ابن مسرة ويدعو إليه. . . حدّث وسُمِع منه، ثم ترك الناس الأخذ عنه. توفي سنة ٣٧١». تاريخ العلماء والرواة رقم ١٣٣١.
و«محمد بن عبدالله بن عمر بن خيْر القيسي القرطبي. . . وكان يُنسب إلى مذهب ابن مسرة. . . وقد سمعتُ محمد بن أحمد بن أبي دُليْم يقول لأصحاب الحديث: لِمَ لا تكتبون عن ابن الخيْر؟!». نفسه رقم ١٣٦٦.
و«محمد بن أحمد بن إبراهيم الشافعي البغدادي أبو الطيّب. . . وكان يُنسب إلى الاعتزال، ورُفع ذلك إلى السلطان، فأمَرَ بإخراجه من البلد. . . فصار بتيهَرْتَ عند=

أتباعه[١]، وكذا إجلال الأمراء أهل الحديث، وتمكينهم إياهم من نشر العلم والسنة. . .

واستمر الحال هكذا إلى بداية القرن الخامس، حين ابتدأ انتشار عقيدة الأشعرية، إضافة إلى منتحلي عقائد بعض الفرق الكلامية كالمعتزلة[٢]، يقول أبو محمد بن حزم:

«وأما علم الكلام، فإن بلادنا، وإن كانت لم تتجاذب فيها الخصوم، ولا اختلفت فيها النحل، فقلّ لذلك تصرفهم في هذا الباب، فهي على كل حال غير عَرِيّةٍ عنه، وقد كان فيهم قوم يذهبون إلى الاعتزال، نظارٌ على أصوله، ولهم فيه تآليف. . . ولنا على مذهبنا الذي تخيرناه من مذاهب أهل الحديث كتابٌ. . .»[٣]، ويقول الحميدي: «ومن فضلها ـ أي الأندلس ـ أنه لم يُذكر قطّ على منابرها أحدٌ من السلف إلا بخير وإلى الآن. . .»[٤].

هذا هو حال الأندلس في تلك الحقبة من الزمان، علوم ومعارف، فالبلدة طيبة، كثيرة الجنان والأنهار، معتدلة في جوّها، مدنها قريبة بعضها من بعض، الأمراء فيها، منهم العلماء والأدباء، ومن لم يكن عالما، اجتهد

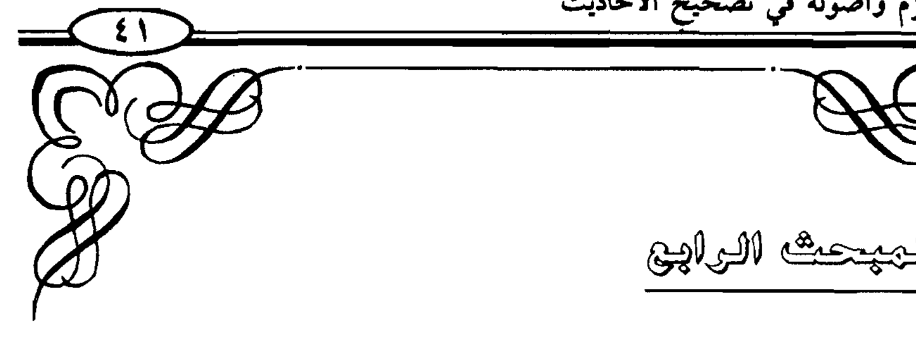
= بنت له، وتوفي بها ـ بعد سنة ٣٧٠ ـ». نفسه رقم ١٤٠٣.
وهذا كله يدل على انحصار أهل الأهواء بالأندلس، وتمكن مذهب أهل السنة في تلك البلاد الطيبة، ورفض أهلها حكاما ومحكومين لأي مذهب أو نِحْلة تخالف ما عليه سلف هذه الأمة.
أما أبوه فهو: عبدالله بن مَسَرّة بن نجيح أبو محمد القرطبي. رحل فسمع بالبصرة من بندار محمد بن بشّار، وعمرو بن علي الفلاّس، ونصر بن علي الجهضمي. . . وصحب محمد بن عبدالسّلام الخشني في رحلته، وشاركه في أكثر شيوخه. . . كان فاضلاً ديّناً، طويل الصلاة، لكنّه كان متّهَماً بالقدَر، وكان خليل القدريُّ له صديقاً. توفي سنة ٢٨٦». ينظر: تاريخ العلماء والزواة ١/ ٢٥٥، ٢٥٧ رقم ٦٥٢.

(١) ينظر: الطاهر مكي ص٦٣.
(٢) ينظر: طه بوسريح ص ٢٥ ـ وترجمة ابن مسرّة في تاريخ العلماء رقم ١٢٠٤ ـ والطاهر مكي ص ٦١ ـ ٦٣.
(٣) «رسالة فضل الأندلس»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٨٦.
(٤) جذوة المقتبس ص ٧.

أن يكون بيته وقصره وعاء للعلم، فاقتنى الكتب وأعمر المكتبات...

الرحلة في طلب العلم، كانت نشطة جادّة، فالتقى بالأندلس علمُ المشرق بعلم المغرب، وكان العلماء يفدون على الأندلس، وكتبهم تسبقهم إليها، وعلماء الأندلس يرحلون إلى المشرق ليتزودوا من زاده، وينهلوا من معارفه... حتى أضحت شبه الجزيرة الخضراء منبعاً للعلم، وروضة للعلماء... فهي حَرِيّةٌ بأن تنبت لنا نباتاً حسناً، والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه.





المبحث الرابع

علومُ السّنةِ في بلادِ الأندلُس

لم تحض بلاد الأندلس، بمثل ما حضيت به نظيراتها بالمشرق الإسلامي، من حضور كبير ومتميز لأئمة الرواية الأوائل، وروادها الأساسيين ـ من الصحابة والتابعين ـ، والذين يمثلون القاعدة الأساس، لعلم الرواية وعلوم السنة.

فبلاد الأندلس، لم تفتح إلا في آخر القرن الأول الهجري ـ أي بعد انقراض جيل الصحابة ـ، ولم يَفِد إليها من التابعين إلا قلّة، كان دافعهم الأول من مقصدهم هذا، هو الجهاد والفتح، يقول ابن الفرضي:

«. . . عن فرات بن محمد قال: أن عمر بن عبدالعزيز، أرسل عشرة من التابعين، يفقهون أهل إفريقية، منهم حبان بن أبي جبلة. . .

وقال قاسم بن أصبغ: دخل الأندلس من التابعين: حنش بن عبدالله الصنعاني، وعلي بن رباح، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي، وموسى بن نصير»[(١)].

ورغم قلتهم وعدم اشتهارهم بالعلم والرواية، إلا أنه يمكننا أن نعدهم أول حلقة ضمن سلسلة علوم السنة في الأندلس، لأنهم لقُوا بعض

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٤٦، ١٤٨ ـ وينظر أيضاً «جذوة المقتبس» للحميدي ص ٧.

الصحابة، وأخذوا عنهم علم السنة، وعلّموها من بعدهم، ولو بالنزر اليسير والشيء القليل.

❋ ❋ ❋

المطلب الأول
علوم السنة بالأندلس خلالَ القَرنِ الثانِي

فمن التابعين الذين وفدوا الأندلس:

١ ـ موسى بن نُصَير: (. . . ـ ت: ٩٧ أو ٩٩)

هو: أبو عبدالرحمٰن موسى بن نُصَيْر اللّخْمي، فاتح الأندلس، يروي عن تميم الداري. وحدث عنه ولده عبدالعزيز، ويزيد بن مسروق اليَحْصُبي.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع وتسعين، بوادي القرى (مكة)، أو بِمَرّ الظَّهْران(١).

٢ ـ حَنَش بن عبدالله: (. . . ـ ١٠٠) [م٤]

هو: حنش بن عبدالله بن عمرو، أبو رِشْدين النَّسَائي الصنعاني ـ صنعاء الشام ـ، غزا الأندلس مع موسى بن نصير، «. . . وعن قاسم بن أصبغ قال: دخل الأندلس من التابعين: حنش بن عبدالله الصنعاني، وعلي بن رباح، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي، وموسى بن نصير».

حدث عن فضالة بن عبيد، وأبي هريرة، وابن عباس، ورُوَيفع بن ثابت، وأبي سعيد. وعنه ابنه الحارث، وقيس بن الحجاج، وعبدالله بن هبيرة، وخالد بن أبي عمران، . . . وعدّة.

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٤٤ ـ جذوة المقتبس ص ٣١٧ رقم ٧٩٣ ـ سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٩٦.

كان تابعياً كبيراً ثقة، أخرج حديثه مسلم والأربعة، وتوفي ـ رحمه الله ـ سنة مئة، بسَرَقُسْطَة[(١)].

٣ ـ عبدالله بن يزيد الحُبُلِّي: (... ـ ١٠٠) [بخ م٤]

هو: عبدالله بن يزيد المُعافِرِيّ أبو عبدالرحمٰن أو أبو عبدالله، عِدادُه في المصريين، دخل الأندلس ومات بها.

يروي عن أبي أيوب الأنصاري، وعبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عمر، وعقبة بن عامر، وفضالة بن عبيد، وغيرهم. وعنه عقبة بن مسلم، وعبدالله بن هبيرة، وعياش بن عباس، وقيس بن الحجاج، وغيرهم...

كان صالحاً فاضلاً ثقة، توفي ـ رحمه الله ـ سنة مئة[(٢)].

٤ ـ عُلَيّ بن رَباح: (... ـ ١١٤ أو ١١٧) [بخ م٤]

هو: عُليّ بن رباح أبو موسى اللخمي المصري ثم الأندلسي، الإمام الثقة.

سمع عمرو بن العاص، وعقبة بن عامر، وأبا قتادة الأنصاري، وأبا هريرة، وفضالة بن عبيد، وعبدالله بن عمرو، وطائفة من الصحابة. وعنه ابنه موسى بن علي، ويزيد بن أبي حبيب، ومعروف بن سويد، وعدّة.

وكان من كبار علماء التابعين، أغزاه الأميرُ عبدالعزيز بن مروان إلى إفريقية، فلم يزل مرابطاً بها إلى أن مات ـ رحمه الله ـ سنة أربع عشرة ومئة، وقيل سنة سبع عشرة ومئة[(٣)].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١٤٨/١ ـ جذوة المقتبس ص١٤٩ رقم ٤٠٣ ـ بغية الملتمس رقم ٦٨٩ ـ السير٤/ ٤٩٢. ـ وسَرَقُسْطَة هي: بلدة مشهورة بالأندلس، مبنية على نهر كبير، ذات فواكه عذبة، وأنبل من ينسب إلى سرقسطة ثابت بن حزم بن عبدالرحمٰن (٣١٣هـ)، وابنه قاسم بن ثابت. معجم البلدان ٣/ ٢٤٠.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٥٠ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ٣٧١٢.

(٣) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٣٥٤ رقم ٩١٥ ـ السير ٥/ ١٠١.

٥ ـ عبدالرحمٰن الغافقي: (. . . ـ ١١٥) [دق]

هو: عبدالرحمٰن بن عبدالله الغافقي العَكِّيّ، أمير الأندلس، وَلِيَها في حدود العشر ومئة، وهو من التابعين، يروي عن عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز، وعبدالله بن عياض، وعند ابن الفرضي: «يروي عن ابن عمر، روى عنه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، وعبدالله بن عياض».

استشهد سنة خمس عشرة ومئة، وكان مقبول الرواية(١).

٦ ـ حِبّان بن أبي جَبْلَة: (. . . ـ ١٢٢ أو ١٢٥) [بخ]

هو: حبان بن أبي جبْلة القرشي مولاهم، يكنى أبا نصر.

روى عن عمرو بن العاص، وابنه عبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عباس، وحدّث عنه عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم، وأبو شيبة عبدالرحمٰن بن يحيى الصّدَفي، وغيرهما.

وكان ثقة، قيل أنه كان بإفريقية، بعث به إليها عمر بن عبدالعزيز في عشرة من التابعين، يفقهون أهلها، وقيل أنه غزا مع موسى بن نصير حين افتتح الأندلس.

وتوفي بها ـ رحمه الله ـ سنة اثنتين وعشرين ومئة(٢).

٧ ـ حبيب بن أبي عبيدة: (. . . ـ ١٢٤)

هو: حبيب بن أبي عبيدة، واسم عبيدة مُرّة بن عقبة بن نافع الفهري، من وجوه أصحاب موسى بن نصير، الذين دخلوا معه الأندلس.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة أربع وعشرين ومئة(٣).

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٩٨ ـ جذوة المقتبس رقم ٦٠٣.
(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٤٦.
(٣) جذوة المقتبس رقم ٣٩٣.

٨ ـ بَكر بن سَوادة: (... ـ ١٢٨) [م٤]

هو: بكر بن سوادة أبو ثُمامة الجُذامي المصري، الفقيه التابعي.

حدث عن عبدالله بن عمرو، وسهل بن سعد، وسفيان بن وهب الخولاني، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن يسار، وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن، وجماعة. وعنه عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وابن لهيعة، وآخرون، ...

كان ثقة، احتج به مسلم، واستشهد به البخاري.

مات ـ رحمه الله ـ بإفريقية أو بالأندلس، أيام هشام بن عبدالملك، سنة ثمان وعشرين ومئة[1].

٩ ـ زيد بن قاصد: (... ـ ...)

هو: زيد بن قاصد السكسكي، تابعي دخل الأندلس وحضر فتحها.

يروي عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وعنه عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم[2].

١٠ ـ محمد بن أوس الأنصاري: (... ـ ...)

هو: محمد بن أوس بن ثابت الأنصاري من التابعين، يروي عن أبي هريرة. روى عنه الحارث بن يزيد، ومحمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل الأسدي.

كان من أهل الدين والفضل، معروفا بالفقه. غزا المغرب والأندلس مع موسى بن نصير فيما حكاه أبو سعيد صاحب «تاريخ مصر»[3].

فهؤلاء التابعون، يمكن أن نعدهم أول طبقة ضمن سلسلة علم الرواية

---

(١) جذوة المقتبس رقم ٣٣٣ ـ السير ٥/ ٢٥٠.
(٢) جذوة المقتبس رقم ٤٤٤.
(٣) نفسه ص ٧، ورقم ٢٨.

في بلاد الأندلس، والنواة الأولى للمدرسة الحديثية الأندلسية، فعلى الرغم من أنهم لم يكونوا من المشهورين في هذا الفن، إلا أنه يمكن الجزم، بأنهم قد حدّثوا باليسير الذي عندهم ـ وفيهم محدثون بلا شك، فقد أخرج لبعضهم مسلم والأربعة ـ، لأن واقع الفاتحين في ذلك الزمان، يدل على أنهم قد جمعوا بين الجهاد والفتح، وبين الدعوة وتعليم الناس دين الإسلام.

ومع استقرار الأوضاع للمسلمين بالأندلس، بدأ النشاط العلمي يجد مكانته في تلك الديار شيئاً فشيئاً، وهو امتداد للحركة العلمية ببلاد المشرق، والتي كانت في تلك المرحلة في بدايات تأسيس قواعدها ومراكزها الأساسية، أين أخذت الرحلة في طلب العلم والحديث خاصة، مكانتها لتصبح فيما بعد، العمود الفقري والركن الأساس لعلم الرواية، تعلماً وتعليماً، تحملاً وأداءً، وتشكل حركة علمية نشطة جداً، بداية من المنتصف الثاني للقرن الثاني، وشبكة اتصالات متينة بين مختلف الأقطار الإسلامية، ومنها الأندلس، التي كان لها حظ لا بأس به خلال هذه الحقبة من الزمن، حيث وفد منها وإليها، جماعات من أهل العلم، كان لهم اشتغال بعلم الرواية، يمكن أن نعدهم السبب الحقيقي في دخول علوم الرواية، وكتب السنة إلى هذه الديار.

فمن هؤلاء:

١ ـ معاوية بن صالح: (... ـ ١٥٨) [م٤]

هو: معاوية بن صالح بن حُدَيْر أبو عمرو الحضرمي الحِمْصي، الإمام الحافظ الثقة، قاضي الأندلس في أيام عبدالرحمٰن بن معاوية بن هشام الداخل.

حدث عن جماعة، منهم: عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، وأبو يحيى سليم بن عامر، وربيعة بن يزيد، وأزهر بن سعد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وضمرة بن حبيب، ونعيم بن زياد...

كان من أوعية العلم، محدثا فقيها ثقة، راوية عن الشاميين، سمع منه الليث بن سعد، وسفيان الثوري، وعبدالرحمٰن بن مهدي، وعبدالله بن

وهب، ومحمد بن عمر الواقدي، ومعن بن عيسى القزّاز، وأبو إسحاق الفزاري، . . . وجماعة من أهل المدينة ومصر والأندلس، وغيرهم.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمان وخمسين ومئة[(١)].

ويُعدُّ معاوية بن صالح، من أوائل كبار المحدثين الذين دخلوا الأندلس[(٢)]، وأهم شخصية حديثية دخلت البلاد في القرن الثاني، ولا شك أن المنصب والمكانة التي تبوأها أيام عبدالرحمن بن معاوية الداخل، قد ساعدته كثيراً على نشر علمه وحديثه، خاصة وقد عرف بكثرة شيوخه ووفرة سماعه، فهذا زيد بن الحباب العكلي الكوفي (ت ٢٠٣) ـ وكان جوّالاً في البلاد، كثير الحديث ـ رحل إلى الأندلس للسماع منه، فلقيه هناك وروى عنه، وقال: «دخلت الأندلس، وكتبتُ عن معاوية بن صالح»[(٣)].

لكن، حَدَثَ أن زهد الأندلسيون فيه وفي علمه، ولم يجد من يروي عنه من أبنائها، في الوقت الذي وجدنا ابن أبي خيثمة[(٤)]، يتمنى دخول الأندلس، ليفتش عن أصول كتب معاوية.

ولعل السبب الرئيس، في عدم اهتمام أبناء الأندلس بمعاوية بن صالح وبعلمه، حداثة عهدهم بالإسلام، وبنظامه وحياته الجديدة بالنسبة إليهم،

---

(١) قضاة قرطبة ص٣٠ ـ تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٣٧، و١/ ١٨٥ ترجمة: «زيد بن الحباب» ـ جذوة المقتبس ص ٣١٨ رقم ٧٩٦ ـ تاريخ مدينة دمشق ٥٩/ ٤٤ ـ السير ٧/ ١٥٨ ـ تذكرة الحفاظ ١/ ١٧٦ ـ تحرير التقريب رقم ٦٧٦٢.

(٢) قال يحيى بن يحيى: «أول من دخل الأندلس بالحديث، معاوية بن صالح الحمصي» / قضاة قرطبة ص ٣١.

(٣) قضاة قرطبة ص ٣١.

(٤) هو: أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي ثم البغدادي، أبو بكر واشتهر بابن أبي خيثمة. الحافظ الحجة الإمام، صاحب التاريخ الكبير، كان ثقة عالماً متفنناً حافظاً، بصيراً بأيام الناس راوية للأدب، وله كتاب التاريخ الذي أحسن تصنيفه وأكثر فائدته. . . توفي سنة ٢٧٩. ينظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٢ ـ ثقات ابن حبان ٨/ ٥٥ ـ تاريخ بغداد ٤/ ١٦٢، ١٦٣ ـ السير ١١/ ٤٩٢ ـ المنتظم لابن الجوزي ١٢/ ٣٢٨.

بخلاف الحال في المشرق الإسلامي، حيث استقرت عندهم الحياة العلمية بمختلف طرائقها ومناهجها... يقول الخُشَني:

«وذكر محمد بن وضاح قال: قال يحيى بن معين: جمعتم حديث معاوية بن صالح؟، فقلت: لا، قال: وما منعكم من ذلك؟، قلت: قدم بلداً لم يكن أهله يومئذ أهل علم، قال: أضعتم والله علماً عظيماً»[١].

٢ ـ صَعْصعة بن سَلاَم: (... ـ ١٨٠ أو ١٩٢)

هو: أبو عبدالله صعصعة بن سلام الشامي، يروي عن الأوزاعي، وسعيد بن عبدالعزيز، ونظرائهما من الشاميين، ثم قدم مصر، فكُتب عنه هنالك، وروى عنه من أهلها موسى بن ربيعة الجُمَحي، ثم صار إلى الأندلس أيام عبدالرحمٰن بن معاوية وصدراً من أيام ابنه هشام بن عبدالرحمٰن.

حدث بها، وكُتب عنه فيها، وممن روى عنه أيامئذ عبدالملك بن حبيب، وعثمان بن أيوب وغيرهما، وكانت الفتيا دائرة عليه يومئذ، وولي الصلاة بقرطبة، ولم يزل بالأندلس إلى أن مات سنة ثمانين ومئة، أو سنة ثنتين وتسعين ومئة[٢].

كان من أوائل من أدخل الحديث الأندلس، يقول الحافظ ابن كثير: «وهو أوّل من أدخل علمَ الحديث ومذهبَ الأوزاعي إلى بلاد الأندلس»[٣]، فقد وجدناه يحدث بمروياته عن الأئمة؛ كالأوزاعي وغيره، ووجد من يسمع منه ويأخذ عنه، ولعل هذا يُعد البداية الحقيقية والفعلية، لعلم الحديث والسنة النبوية بالأندلس.

٣ ـ زياد بن عبدالرحمٰن: (... ـ ١٩٣ أو ١٩٩)

هو: زياد بن عبدالرحمٰن بن زياد أبو عبدالله اللخمي القرطبي

(١) قضاة قرطبة ص٣٠.
(٢) تاريخ العلماء ١/ ٢٤٠ ـ جذوة المقتبس ص ٢٢٧ رقم ٥١٠.
(٣) البداية والنهاية ١٠/ ٥٦٩.

الأندلسي، المعروف بـ: زياد شَبْطون، كان إماماً فقيهاً، عالماً كبير الشأن، صالحاً ورعاً، عرض عليه القضاء فلم يقبله.

سمع من معاوية بن صالح وتزوج بابنته، وموسى بن عُليّ بن رباح، والليث، ومالك، ويحيى بن أيوب، وسليمان بن بلال، وسفيان بن عيينة، . . . وعدّة.

وهو أول من أدخل الأندلس، «موطأ مالك بن أنس» وفقهه، وكانوا قبل ذلك على مذهب الأوزاعي، وبه ـ أي بزياد ـ تفقه يحيى بن يحيى أولا، وروى عنه الموطأ، قبل أن يرحل إلى مالك ويسمعه منه، قال يحيى بن يحيى: «زياد أول من أدخل الأندلس علم السنن ومسائل الحلال والحرام، ووجوه الفقه والأحكام، وهو أول من عرّف بالسنة في تحويل الأردية في الاستسقاء. . .»[١].

مات ـ رحمه الله ـ سنة ثلاث وتسعين ومئة، وقيل سنة تسع وتسعين[٢].

وزياد وإن كان فقيها، فإنه بإدخاله الموطأ والذي يعد من أمهات وأهم دواوين السنة النبوية، يكون قد أسهم بجهد مميز، في نشر الحديث النبوي ومصنفاته في بلاد الأندلس، ويشكل بهذا حلقة مهمة جداً، ضمن سلسلة الإسناد وعلوم الرواية خلال القرن الهجري الثاني، في شبه الجزيرة الخضراء.

والملاحظ على هذه الحقبة من الزمان، قلة المشتغلين بالحديث النبوي وعلومه من أهل العلم وشيوخه، فلم نجد من المعتنين به خلال هذا القرن، وبخاصة نصفه الأول، إلا قلة، وقد مرّ معنا أن معاوية بن صالح، لم يجد من يأخذ عنه ويحدث عنه. . .

---

(١) ترتيب المدارك ١/٣٥٠.

(٢) قضاة قرطبة ص١٤ ـ تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٨٢ ـ جذوة المقتبس ص٢٠٢ رقم ٤٣٩ ـ السير ٩/ ٣١١.

ويمكن أن نرجع أسباب هذا الفتور في اعتقادي إلى:

ـ بلاد الأندلس لم تفتح إلا في آخر القرن الأول، ولم يدخلها من الصحابة أحد، وهم أوعية السنة النبوية والرواية الحديثية، والأساس الأول لعلم الإسناد. وحتى في طبقة التابعين، فإن الأندلس لم يدخلها إلا نفر قليل منهم، جاءوا أصالة بقصد الجهاد والفتح، ولم يكونوا ممن له كبير اهتمام واشتغال بعلوم الرواية.

وهكذا فقدت هذه البلاد حلقة مهمة جداً ضمن سلسلة علوم الرواية، وهي حلقة التابعين، والذين يمثلون أهم طبقة في هذا العلم الجليل، بعد طبقة الصحابة.

وهذا سبب موضوعي، ومهم جداً، يكشف النقاب عن سر تأخر ظهور علوم الحديث بالأندلس إلى نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث. فلم يكن هذا التأخر نتيجة تقصير وقلة عناية من شيوخ الأندلس وعلمائها بهذا الفن، كما فهم ذلك بعض الكتاب والباحثين[1]، ولكن، هكذا كل

---

(١) يقول د/ نوري معمر: «لم تكن وضعية الحديث بالأندلس ـ قبل مجيء محمد بن وضاح، وبقي بن مخلد، القرطبيين ـ مرضية، فلم يعرف الحديث قبلهما كعلم مستقل، له أسسه وقواعده ومنهجيته التي يحويها علم الحديث رواية ودراية، وكان المعروف منه غالباً لا يتعدى موطأ مالك بن أنس. ويعود السبب في ذلك، إلى عدم عناية طبقة الشيوخ بالحديث عنايتهم بالفقه المالكي، الأمر الذي جعلهم متخلفين فيه... كما نجد أن داود بن جعفر، الذي روى عن مالك بن أنس، بالرغم من أنه كان محدثا، وصعصعة بن سلام الشامي، رغم أنه كان أول من أدخل الحديث للأندلس، لم يتركا شيئاً يذكر في هذا المجال؛ لا في خلق بيئة حديثية، ولا في تكوين مدرسة، مثلما هو الحال بالنسبة للشيخين: محمد بن وضاح، وبقي بن مخلد»/ «محمد بن وضاح القرطبي ـ مؤسس مدرسة الحديث بالأندلس ـ» ص٣٠، وقد تبعه على هذا التحليل، طه بوسريح ص ٣٦، ٣٧، وصاحبا كتاب: «تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم» ص ١٨.

والملاحظ أيضاً، خطأه في قوله أن الشيوخ في ذلك الوقت، كان جلّ عنايتهم بالفقه المالكي، بينما الصواب أن المذهب السائد، كان هو مذهب أهل الشام، إلى غاية مجيء زياد بن عبدالرحمٰن.

نشاط علمي، يحتاج إلى مؤسسين، وإلى وقت كاف حتى توضع أركانه، ويؤتي ثماره.

ـ نضيف إلى هذا، بعد الديار الأندلسية عن المراكز العلمية وينابيع العلم، ونأيها عن محلة العلماء[1]، بحيث نتج عن هذا:

ـ قلة الرحلة العلمية باتجاه إفريقية والأندلس، فرغم استقرار الأوضاع بالأندلس لبني أمية، ووجود كثير من التابعين وأتباع التابعين يجوبون مختلف الأمصار، بين الحجاز والشام، ومصر والعراق، وبلاد ما وراء النهر. . . إلا أنه لم يلاحظ وجود رحلة علمية نحو الأندلس، وهذا لأن البلاد ما زالت في مهد حياتها الإسلامية، والرحلة إنما كانت بقصد الرواية والتحمل، ولم يكن بها يومئذ من يرحل إليه إلا القليل النادر، كما مر معنا في ترجمة معاوية بن صالح. فليس هناك من الدوافع العلمية، ما يدفع أهل الحديث ورواته، إلى قطع الفيافي والقفار، وركوب المصاعب والمشاق، قصداً إلى تلك البلاد تعلماً وتعليماً، استفادة وإفادة. . .

فكان الواجب إذن، أن تكون الحركة العلمية أولا، من الأندلس باتجاه المراكز العلمية بالحجاز والشام والعراق، . . . وهذا لم يظهر إلا في النصف الثاني من القرن الثاني، حيث لاحظنا في هذه الفترة، توافد عدد كبير من طلبة العلم باتجاه المشرق الإسلامي طلباً للرواية وقصداً لتحصيل مختلف العلوم. وبخاصة بعد أن استقرت بعض الأمور العلمية، فمن الناحية الفقهية، كانت بلاد الأندلس في بادئ الأمر على مذهب الأوزاعي، فقيه أهل الشام، لكن بعد عودة زياد بن عبدالرحمٰن من رحلته العلمية وإدخاله الموطأ، وحظوته عند السلطان، انتشر مذهب مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ بها واستقر له الأمر هناك، فاندفع طلبة العلم، ورغبوا في السماع من هذا الإمام، فلوحظت رحلة الكثير منهم للسماع منه، مثل:

---

(١) يقول أبو محمد بن حزم، مشيرا إلى هذا المعنى: «وبلدنا هذا، على بعده من ينبوع العلم، ونأيِهِ عن مَحِلّة العلماء. . .»/ «رسالة فضل الأندلس»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٨٧.

يحيى بن يحيى الليثي، وداود بن جعفر، وسعيد بن أبي هند[١] «أبي عثمان، لقي مالكاً وكان يسميه حكيمَ الأندلس، حدث عنه يحيى بن يحيى، . . . مات قبل موت مالك بكثير»[٢]، وسعيد بن عبدوس (١٨٠ هـ)، وشبطون بن عبدالله (٢١٢ هـ)[٣]، وعبدالرحمٰن بن أبي هند (٢٠٠ هـ)[٤]، وعبدالرحمٰن بن موسى[٥]، والغازي بن قيس (١٩٩ هـ): «أبي محمد القرطبي، رحل قديما، فسمع مالك، والأوزاعي، وابن أبي ذئب. . . وقيل أنه أول من أدخل الموطأ. . . وكان عاقلاً نبيلاً، يروي حديثاً كثيراً، ويتفقه في المسائل. . .»[٦]، ومحمد بن عيسى الأعشى. . .

ـ وهذا كله، يدل على الأثر الطيب الذي تركه من سبقهم، كمعاوية بن صالح، وصعصعة بن سلام. . . والذين وإن لم يستطيعوا في وقتهم إنشاء مدرسة حديثية متكاملة، لكن يمكننا القول، أنها نشأت معهم مدرسة حديثية صغيرة، أساسها رواية الحديث النبوي، والأخذ عن أهله والسماع منهم، فانطلقت طلائع طلبة العلم، يجوبون مختلف الأمصار الإسلامية، وهذا أول بداية استقرار علوم السنة بالأندلس، وظهور أولى ملامحها.

---

(١) وفيهم من سبق زياد بالرحلة إلى عالم المدينة.

(٢) ترتيب المدارك ١/ ٣٥٣.

(٣) **هو**: شبطون بن عبدالله الأنصاري الطليطلي القاضي، سمع من مالك الموطأ، ولا يزال يسمع منه حتى مات. توفي سنة ٢١٢. ينظر: ترتيب المدارك ١/ ٥٠٩.

(٤) ذكره القاضي عياض في جملة الثقات الذين رووا عن مالك، فقال: «باب في ذكر من روى الموطأ من الجلّة والأئمة المشاهير والثقات عن مالك رحمه الله: . . . وعبدالرحمٰن بن أبي هند طليطلي أندلسي. . .»، ثم قال: «فهؤلاء الذين حققنا أنهم رووا عنه الموطأ، ونصّ على ذلك أصحاب الأثر والمتكلمون في الرجال. . .». ترتيب المدارك ١/ ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٦٩.

(٥) **هو**: عبدالرحمٰن بن موسى أبو موسى الهواريّ. رحل فلقي مالكا، وابن عيينة، والأصمعي، وأبا زيد. . . ثم صدر إلى الأندلس، لكنه عَطَبَ بالبحر فذهبتْ كتبه. كان فصيحاً، حافظاً للفقه والتفسير والقراءة، وله كتاب في تفسير القرآن، روى عنه أصبغ بن خليل. ينظر: ترتيب المدارك ١/ ٥٠٧.

(٦) ترتيب المدارك ٣٤٧/١.

المطلبُ الثاني
علومُ السنة بالأندلسِ خلال القرنِ الثّالث

وهكذا، تواصلت الرحلة في طلب العلم وبخاصة علوم الرواية، مع آخر القرن الثاني وبداية القرن الثالث، فأنجبت لتلك البلاد، ثلّةً من أهل العلم بالحديث وفنون الرواية، كان لهم الأثر الكبير، في تكوين مدرسة حديثية بشبه الجزيرة الخضراء، أذكر هنا أشهرهم:

١ ـ محمد بن عيسى: (... ـ ٢٢١)

هو: محمد بن عيسى بن عبدالواحد المُعافريّ، أبو عبدالله القرطبي، المعروف بالأعشى.

رحل في العام الذي مات فيه مالك بن أنس، فسمع من سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعثمان بن عيسى... وغيرهم من المدنيين والعراقيين.

ثم رجع إلى الأندلس وحدث بها، وكان الغالب عليه الحديث ورواية الآثار، فأخذ عنه محمد بن وضاح، وأصبغ بن خليل، ومحمد بن عبدالواحد، وجماعة سواهم... وكان رجلاً عاقلاً، سَرِيّاً جواداً، انتفع الناس بتحديثه وعلمه.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة إحدى وعشرين ومئتين[١].

٢ ـ داود بن جعفر: (تقريباً بين: ١٤٠ ـ ٢٢٠)

هو: داود بن جعفر بن أبي صغير القرطبي الأندلسي، من محدثي الأندلس، سمع مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، ومعاوية بن صالح، وعبدالله بن وهب، وعبدالعزيز بن محمد الداروردي، وزكرياء بن منظور...

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٧ ـ جذوة المقتبس ص٦٩ رقم ١٠٦.

روى عنه محمد بن وضاح، ومطرف بن عبدالرحمٰن بن قيس.

كان محدثاً فاضلاً، مكثراً من الرواية والتحديث، قال مطرّف بن قيس: «كتبت عنه نحوا من ثلاثة آلاف حديث أو أكثر»، وهذا ما يوضح ما سبق بيانه، أنه في هذه المرحلة بدأت تستقر معالم التحديث والرواية بالأندلس، ووجدت المدرسة الحديثية هناك مكانتها.

سمع من معاوية بن صالح (١٥٨) وسمع منه ابن وضاح (ولد ١٩٩)، فيكون قد عاش ما بين ١٤٠ و٢٢٠ تقريبا[1].

٣ ـ يحيى بن يحيى: (١٥٢ ـ ٢٣٤)

هو: يحيى بن يحيى بن كثير بن وَسْلاس، أبو محمد الليثي المصمودي القرطبي الأندلسي، الإمام الكبير، فقيه الأندلس، كان كبير الشأن، نال من الرئاسة والحرمة ما لم يبلغه أحد.

سمع بالأندلس من زياد بن عبدالرحمٰن، ويحيى بن مضر... ثم ارتحل إلى المشرق في أواخر أيام الإمام مالك بن أنس، فسمع منه الموطأ سوى أبواب من الاعتكاف، وكان يسميه عاقل الأندلس، وسمع أيضاً من الليث، وسفيان بن عيينة، وعبدالله بن وهب، وعبدالرحمٰن بن القاسم... وتفقه بالمدنيين والمصريين، ورجع إلى قرطبة بعلم جم، فازدحم عليه الناس، وبَعُد صِيتُه، وانتفعوا بعلمه، وبه انتشر مذهب مالك بالأندلس، فقد كان لا يفتي إلا به.

روى عنه ولده عبيدالله، ومحمد بن وضاح، وبقي بن مخلد، وصباح بن عبدالرحمٰن العُتَقِيّ... وخلق سواهم.

توفي ـ رحمه الله ـ في رجب سنة أربع وثلاثين ومئتين[2].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٦٩ ـ جذوة المقتبس ص٢٠٠ رقم٤٣٠ ـ ترتيب المدارك ١/٥١٠.

(٢) قضاة قرطبة ص١٥ ـ تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٧٦ ـ جذوة المقتبس ص٣٥٩ رقم ٩٠٨ ـ السير١٠/ ٥١٩.

ورغم أخذه عن مالك وكبار المحدثين الفقهاء، كالليث، وابن عيينة... إلا أنه لم يُعْنَ كثيراً بعلم الحديث، بل كان جل عنايته بفقه مالك، قال ابن عبدالبر: «ولم يكن له بصر بالحديث»(١)، قال الذهبي: «قلت: نعم، ما كان من فرسان هذا الشأن، بل كان متوسطاً فيه، رحمه الله»(٢)، لكن رغم قلة عنايته بعلم الرواية، فقد انتفع به واستفاد منه من جاء بعده كابن وضاح، وبقيّ...

ـ إنّ القرن الثالث الهجري، يُعَدُّ العصْرَ الذهبيّ للسّنة النبوية؛ ففيه جمعت السنة النبوية في أشهر وأصح المصنفات والدواوين، وفي هذا العصر، نبغ عشرات الأئمة، الذين عنوا بعلوم الرواية، فكانوا ولا يزالون الأئمة الذين يرجع إليهم في هذا الفن. وخلال هذا العصر رسمت معالم وقواعد النقد الحديثي رواية ودراية، وكل من جاء بعدهم أصبح تابعا لهم، يحذو حذوهم، ويستنير بقواعدهم ومنهجهم.

ولا شك أن هذا الجو العلمي المتميز في كل جوانبه المضيئة، قد ألقى بظلاله الوافرة، على جميع الأمصار الإسلامية، فاستضاءت بنوره، ونهلت من معينه الصافي... وهكذا كان الشأن في بلاد الأندلس، فالرحلة العلمية باتجاه المشرق، حيث المراكز والمدارس العلمية، بدأت تأخذ طريقها السوي، وتجد مكانتها كباقي الأمصار، مع نهاية القرن الثاني، ثم ازدهرت مع بداية القرن الثالث، فكان من النتائج الطيبة لهذا الاتجاه والنشاط العلمي، أن نبغ ثلة من الأئمة في علوم السنة، أضحت الأندلس بفضل جهودهم، دار حديث وإسناد.

فمن هؤلاء الأئمة المحدثين:

٤ ـ بَقِيُّ بن مَخْلَد: (٢٠١ ـ ٢٧٦)

هو: بقي بن مخلد بن يزيد أبو عبدالرحمٰن القرطبي الأندلسي؛ سمع

---

(١) الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء ص ١٠٩.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٢٣.

بالأندلس، من يحيى بن يحيى الليثي، ومحمد بن عيسى الأعشى، ثم رحل إلى المشرق، ودخل جلّ أمصارها، فسمع من أئمة المحدثين، وكبار المسندين، وأعلام السنة، كأحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن إبراهيم الدَّوْرقي، وأبي مصعب الزهري، وأحمد بن السرْح أبي الطاهر، والحارث بن مسكين، وهشام بن عمار، وزهير بن حرب، ومحمد بن بشار، وأبي ثور صاحب الشافعي... وجماعة أعلام يزيدون على المئتين، وكان لا يأخذ إلا عن الثقات[١].

وعُني في رحلته بهذا الشأن عناية لا مزيد عليها، فكتب المصنفات الكبار، والمنثور الكثير، وبالغ في الجمع والرواية، قال ابن أبي خيثمة: «ما كنا نسميه إلا المكنسة»، ثم قفل راجعا إلى بلاده، وقد جمع ذخيرة علمية لا مثيل لها، واستطاع أن يدخل الأندلس مصنفات حديثية عظيمة الشأن، قال الذهبي: «ومما انفرد به ولم يدخله سواه: «مصنف» ابن أبي شيبة بتمامه، و«كتاب الفقه» للشافعي ـ يعني الأم ـ، و«كتاب التاريخ» لخليفة بن خياط، وكتابه في «الطبقات»، وكتاب «سيرة عمر بن عبدالعزيز» للدورقي...»[٢].

فكان لهذه المصنفات، الأثر الكبير في نشر الحديث وعلوم السنة بالأندلس، واستطاع بقي أن يغرس بجهوده هذه، علم الحديث وعلم السنة ببلاده.

ولأن سنة الله ماضية لا معقب لها، ولأن تلك البلاد، كان الغالب عليها وقتئذ حفظ رأي مالك وأصحابه، فقد وقف كثير من الفقهاء المقلدة في وجه بقيّ، معترضين عليه، واصفينه بالابتداع والشذوذ، وأغْرَوْا به السلطان ـ وهذا شأن المقلدة ومتعصبة المذاهب في كل عصر ومصر ـ[٣]، يقول ابن الفرضي:

---

(١) ينظر: «محمد بن وضاح»/ نوري معمر ص٨٢.
(٢) السير ١٣/ ٢٨٧ ـ وتاريخ العلماء والرواة ١/ ١٠٨، ١٠٩.
(٣) ينظر أيضاً: تذكرة الحفاظ ٢/٦٣٠.

«وأنكر عليه أصحابُه الأندلسيون: عبدُالله بن خالد، ومحمد بن الحارث، وأبو زيد، ما أدخله من كتب الاختلاف وغرائب الحديث، وأغروا به السلطان وأخافوه به، ثم إن الله بمنّه وفضله أظهره عليهم، وعصمه منهم، فنشر حديثه، وقرأ للناس روايته، فمن يومئذ انتشر الحديث بالأندلس»[١].

حدث هذا، في ولاية الأمير محمد بن عبدالرحمٰن بن الحكم (٢٣٨ ـ ٢٧٣)، وكان فاضلاً، محباً لأهل العلم، مؤثراً لأهل الحديث، يقول الحميدي: «قال لنا أبو محمد علي بن أحمد بن حزم: وكان محباً للعلوم، مؤثراً لأهل الحديث، عارفا حسن السيرة، ولما دخل الأندلس أبو عبدالرحمٰن بقي بن مخلد بكتاب «مصنف» أبي بكر بن أبي شيبة، وقُرئ عليه، أنكر جماعة من أهل الرأي ما فيه من الخلاف واستشنعوه، وبسطوا العامة عليه، ومنعوه من قراءته، إلى أن اتصل ذلك بالأمير محمد، فاستحضره وإياهم، واستحضر الكتاب كله، وجعل يتصفحه جزءاً جزءاً إلى أن أتى على آخره، وقد ظنوا أنه يوافقهم في الإنكار عليه، ثم قال لخازن الكتب: هذا كتاب لا تستغني خزائننا عنه، فانظر في نسخه لنا.

ثم قال لبقيّ: انشر علمك، وارْوِ ما عندك من الحديث، واجلس للناس حتى ينتفعوا بك، ونهاهم أن يتعرضوا له»[٢].

وهكذا، وضع له القبول في بلاد الأندلس، فاجتمع حوله طلبة العلم، وأكثر الناس الأخذ عنه، خاصة مع كثرة شيوخه وقيمة المصنفات التي جلبها معه من مختلف المراكز العلمية.

فروى عنه: ابنه أحمد، وأسلم بن عبدالعزيز، وأحمد بن خالد بن يزيد، ومحمد بن قاسم بن محمد، والحسن بن يزيد من أهل المغرب،

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٠٨.
(٢) جذوة المقتبس ص١١، ١٢ ـ و«رسالة أوقات الأمراء وأيامهم»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٩٢، ١٩٣.

وعلي بن عبدالقادر الأندلسي، وهشام بن الوليد الغافقي، وعبدالله بن يونس المرادي وكان مختصا به مكثرا عنه. . . وآخرون.

ألف بقيّ بن مخلد كتباً حساناً ومصنفات عظيمة، تدل على احتفاله واستكثاره، منها «تفسير القرآن»، ومنها «مصنفه» الكبير، يقول أبو محمد بن حزم، وهو يعدد مؤلفات أهل الأندلس:

«وفي تفسير القرآن: كتاب أبي عبدالرحمٰن بقي بن مخلد، فهو الكتاب الذي أقطع قطعا لا أستثني فيه، أنه لم يؤلف في الإسلام تفسير مثله، ولا تفسير الطبري. . . ومنها في الحديث «مصنفه» الكبير، الذي رتبه على أسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم، فروى فيه عن ألف وثلاث مائة صاحب ونيّف، ثم رتب حديث كل صاحب على أسماء الفقه وأبواب الأحكام، فهو مصنف ومسند، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله، مع ثقته وضبطه وإتقانه واحتفاله في الحديث، وجودة شيوخه. . . ومنها «مصنفه» في فتاوى الصحابة والتابعين ومن دونهم، الذي أربى فيه على «مصنف» أبي بكر بن أبي شيبة، و«مصنف» عبدالرزاق بن همام، و«مصنف» سعيد بن منصور، وغيرهما. وانتظم علما عظيما لم يقع في شيء من هذه، فصارت تواليف هذا الإمام الفاضل قواعد الإسلام لا نظير لها.

وكان متخيراً لا يقلد أحداً، وكان ذا خاصة من أحمد بن حنبل، وجارياً في مضمار أبي عبدالله البخاري، وأبي الحسن مسلم بن الحجاج، وأبي عبدالرحمٰن النسائي رحمة الله عليهم»[١].

وهكذا، حظي الإمام أبو عبدالرحمٰن بقي بن مخلد بمكانة مرموقة بين حفاظ المشرق والمغرب، واستحق هذا الوصف من أبي محمد بن حزم، وقال عنه الحميدي: «من حفاظ المحدثين، وأئمة الدين والزهاد الصالحين»[٢]، وقال الذهبي: «الإمام القدوة، شيخ الإسلام الحافظ. . .

---

(١) «رسالة في فضل الأندلس»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٨٧ ـ جذوة المقتبس ص١٦٧، ١٦٨ ـ السير ١٣/ ٢٩١.

(٢) جذوة المقتبس ص ١٦٧.

وكان إماماً مجتهداً صالحاً، ربانياً صادقاً مخلصاً، رأساً في العلم والعمل، عديم المثل، يفتي بالأثر، ولا يقلد أحداً، من كبار المجاهدين في سبيل الله، يقال شهد سبعين غزوة»[١].

وبِبَقيّ صارت الأندلسُ دار حديث وإسناد، فنشر حديثه وقرأ للناس روايته، وملأ تلك البلاد حديثا ورواية، ومن يومئذ انتشر الحديث بالأندلس[٢].

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ست وسبعين ومئتين.

٥ ـ محمد بن وَضّاح: (١٩٩ ـ ٢٨٧)

هو: محمد بن وضّاح بن بَزيغ المَرْواني، أبو عبدالله القرطبي، مولى الخليفة عبدالرحمٰن بن معاوية.

سمع بالأندلس من يحيى بن يحيى، ومحمد بن عيسى الأعشى، ومحمد بن خالد الأشج، وسعيد بن حسان، وداود بن جعفر، وعبدالملك بن حبيب. . .

«ثم رحل إلى المشرق رحلتين؛ إحداهما سنة ثمان عشرة ومئتين، لقي فيها سعيد بن منصور، وآدم بن أبي إياس، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وزهير بن حرب. . . وغيرهم، ولم يكن مذهبه في رحلته هذه طلب الحديث، وإنما كان شأنه الزهد وطلب العباد، ولو سمع في رحلته هذه، لكان أرفع أهل زمانه درجة، وأعلاهم إسنادا. . .

ثم رحل ثانية، فسمع فيها من إسماعيل بن أبي أويس، ويعقوب بن حميد، وإبراهيم ابن المنذر، وإبراهيم بن محمد بن يوسف الفِرْيابي، وهارون بن سعيد الأيلي، والحارث بن مسكين، وأصبغ بن الفرج. . .»[٣]، وخلق سواهم، من البغداديين والشاميين والمكيين والمصريين. . . حيث

---

(١) السير ١٣/ ٢٨٥.٢٩٦,..

(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٠٨ ـ السير ١٣/٢٩٠.

(٣) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٧، ١٨.

طوّف تلك البلاد في طلب العلم، وكان ينتقي شيوخه، ولا يأخذ إلا عن الكبار والثقات[١]، وجمع فأوعى... وعاد إلى الأندلس بعلم كثير عن الأئمة، من ذلك «مصنف» وكيع بن الجراح، وغيره[٢].

فاجتمع حوله العشرات من طلبة العلم، يأخذون عنه السنن والآثار وعلم الحديث، منهم أحمد بن خالد الجَبّاب، وقاسم بن أصبغ، ومحمد بن أيمن، وأحمد بن عبادة، ومحمد بن المسور، ووهب بن مسرّة، وابن أبي دُليم... وغيرهم.

كان محمد بن وضاح أحد «الأئمة المشهورين والرواة المكثرين، حدث بالأندلس مدة طويلة، وانتشر عنه بها علم جم»[٣]، وبه وببقيّ، صارت الأندلس دار حديث، يقول ابن الفرضي: «وكان محمد بن وضاح عالماً بالحديث، بصيراً بطرقه، متكلماً على علله، كثير الحكاية عن العباد، ورعاً زاهداً، فقيراً متعففاً، صابراً على الإسماع، محتسباً في نشر علمه، سمع منه الناس كثيراً، ونفع الله به أهل الأندلس»[٤].

ووصفه الذهبي بقوله: «الإمام الحافظ، محدث الأندلس مع بقيّ، صدوق في نفسه، رأس في الحديث»[٥].

توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع وثمانين ومئتين.

٦ ـ محمد بن عبدالسلام الخُشَني: (٢١٨ ـ ٢٨٦)

هو: محمد بن عبدالسلام بن ثعلبة الخشني، أبو الحسن القرطبي الأندلسي.

---

(١) «محمد بن وضاح»، نوري معمر ص٨٢.
(٢) جذوة المقتبس ص ٨٨.
(٣) نفسه ص٨٧.
(٤) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٨.
(٥) السير ١٣/ ٤٤٥ ـ ميزان الاعتدال ٤/ ٥٩ ـ تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٤٦ ـ ويراجع في ترجمته بتوسع، كتاب د/نوري معمر: «محمد بن وضاح القرطبي ـ مؤسس مدرسة الحديث بالأندلس مع بقيّ بن مخلد ـ».

حدث بالأندلس عن يحيى بن يحيى الليثي، وغيره، ثم رحل إلى المشرق قبل الأربعين ومئتين فحجّ، ولقي الكبار، ودامت رحلته عشرين سنة، دخل فيها جلّ الأمصار، فسمع من محمد بن بشار، ونصر بن علي الجَهْضَمي من أهل الحديث، ولقي أبا حاتم سهل بن محمد، والعباس بن الفرج... فأخذ عنهم كثيراً من كتب اللغة، رواية الأصمعي وغيره، وكتب ببغداد كتب أبي عبيد القاسم بن سلّام، عن محمد بن وهب وموسى بن خاقان... وسمع بمكة من محمد بن يحيى صاحب ابن عيينة، أخذ عنه مصنف ابن عيينة، وسمع بمصر من سلمة بن شبيب صاحب عبدالرزاق، ومن جماعة كثيرة من البصريين والمصريين...

ثم قفل راجعاً إلى الأندلس، حاملاً معه علماً غزيراً، وأدخل كثيراً من حديث الأئمة، ومصنفات أبي عبيد القاسم بن سلّام، وكثيراً من اللغة والشعر الجاهلي روايةً[١]، كما روى «تفسير عبدالرزاق الصنعاني»، و«السيرة» لابن إسحاق[٢].

حدث بالأندلس زماناً طويلاً، وانتشر علمه، وحدث عنه جماعة جمة نبلاء، منهم أسلم بن عبدالعزيز، وأحمد بن خالد، ومحمد بن قاسم بن محمد، وقاسم بن أصبغ وكان من المكثرين عنه، وعنه أيضاً ابنُه محمد، وآخرون.

«كان الخشني عالماً حافظاً، ثقةً مأموناً، غلب عليه حفظ اللغة، ورواية الحديث»[٣]، «أراده الأمير محمد على القضاء فأبى، وقال: أبيتُ كما أبتِ السماوات والأرض، إباية إشفاقٍ لا إباية عصيان، فأعفاه الأمير»[٤]، وتصدر لنشر الحديث، وذكره الذهبي، فقال: «الإمام الحافظ،

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٦.
(٢) ينظر: طه بوسريح ص ٤٩.
(٣) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٧ ـ وجذوة المقتبس ص٦٤.
(٤) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٧.

المتقن اللغوي العلاّمة، صاحب التصانيف»[١]، لكن لم يذكروا شيئاً من مصنفاته.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ست وثمانين ومائتين.

٧ ـ قاسِم بن محمد بن قاسم: (... ـ ٢٧٦)

هو: قاسم بن محمد بن قاسم بن محمد بن سيّار أبو محمد، مولى هشام بن عبدالملك، الأندلسي القرطبي البيّاني.

روى عن أبي الطاهر بن السرح، وإبراهيم بن المنذر الحِزامي، والحارث بن مسكين، ويونس بن عبدالأعلى، والمزني، والربيع، ... وخلق. وأدرك بقايا أصحاب الليث ومالك.

ثم عاد إلى قرطبة، وتفقه به علماؤها، وحدث عنه أحمد بن خالد بن الجباب، ومحمد بن عمر بن لبابة، وابنه «محمد بن قاسم (تـ: ٣٢٨) وكان في وقته إماماً حافظاً من أكثر الشيوخ حديثاً»[٢]، ومحمد بن عبدالملك بن أيمن... وآخرون.

قال الحميدي: «... محدث له ميل وتحقق بمذهب الشافعي، وتواليف فيه على مخالفته، منها: كتاب الإيضاح في الرد على المقلدين».

وقال الذهبي: «الإمام المجتهد الحافظ، شيخ الفقهاء والمحدثين بالأندلس مع ابن وضاح وبقيّ... غَطّى معرفتَه بالحديث براعتُه في الفقه والمسائل، وفاق أهل العصر، وضُرب بإمامته المثل، وصار إماماً مجتهداً، لا يقلد أحداً، مع قوّة مَيْله إلى مذهب الشافعي وبصره به... وكان ميّالا إلى الآثار...

مات في آخر سنة ست وسبعين مئتين، هو وبقي بن مخلد في عام، وما خَلَّفا مثلهما»[٣].

---

(١) السير ١٣/ ٤٥٩ ـ تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٤٩.

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣٣.

(٣) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٣٩٧ ـ جذوة المقتبس ص٣١٠ ـ السير ١٣/ ٣٢٧ ـ تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٤٨.

٨ ـ إبراهيم بن نصر: (... ـ ٢٨٧)

هو: إبراهيم بن نصر الْجُهَني، أبو إسحاق القرطبي ثم السَّرَقُسْطي.

كانت له رحلة إلى المشرق، لقي فيها جماعة من أئمة الحديث، منهم: محمد بن عبدالله المقرئ المكي، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، ويونس بن عبدالأعلى، وسليمان بن داود، والحارث بن مسكين، والمزني والربيع بن سليمان صاحبيْ الشافعي، وأبا الطّاهر بن السّرْح، وبُندار محمد بن بشار... وغيرهم.

ثم عاد إلى الأندلس، وحدث بها بحديث الأئمة، فسمع منه عثمان بن عبدالرحمٰن، وثابت بن حزم، وغيرهما.

قال ابن الفرضي: «وكان عالماً بالحديث، بصيراً بعلله، ثقة».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع وثمانين ومئتين[١].

ـ والذي يمكن استخلاصه، من سير هؤلاء الأعلام الأفاضل، أن عصرهم هذا، كان العصر الذهبي للسنة النبوية وعلم الحديث بالأندلس، فقد نبغ بها أشهر كبار المحدثين، والذين فاقت شهرتهم حدود بلادهم، وكانوا من نظراء أقرانهم بالمشرق، كأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم... وأسهموا في إدخال كثير من مصنفات الأئمة، وكثير من حديثهم ومروياتهم... وأُلِّفت العديد من التواليف والمصنفات، كانت غاية في الحسن والجودة، فاقت نظيراتها بالمشرق...[٢] ورغم ما لاقوه من جمود الفقهاء المقلدة، إلا أن موقف الأمراء منهم، كان حسناً جداً، فمكّنوا لهم، وساعدوهم في نشر مصنفات الأئمة وعلمهم. فأقبل الناس عليهم، وبهم صارت الأندلس، دار حديث وإسناد، وغُرس بها علم السنة، وأسّست بها مدرسة حديثية أصيلة متميزة، كان لها الأثر الطيب على الحياة العلمية بالأندلس، فأنجبت ثلة مباركة من الأئمة المحدثين، واصلت مسيرة من

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٠ ـ وجذوة المقتبس ص ١٤٨.

(٢) ينظر بعضاً منها في «رسالة فضل الأندلس»، رسائل ابن حزم ١٧٨/٢.

سبقها، وأسْهمت بمجهودات كثيرة، في خدمة السنة النبوية وعلم الحديث، فكان منهم طبقة من المحدثين، عاشت آخر القرن الثالث وبداية القرن الرابع، وأخرى بعدها عاشت القرن الرابع...

من أشهرهم:

المطلبُ الثالث
عُلوم السنةِ بالأندلس خلال القرنِ الرّابِع

١ ـ محمد بن إبراهيم بن حَيُّون: (... ـ ٣٠٥)

هو: محمد بن إبراهيم بن حيّون، أبو عبدالله الأندلسي الحِجاري ـ نسبة إلى مدينة وادي الحجارة[١] ـ.

سمع من محمد بن عبدالسلام الخشني، ومحمد بن وضاح، وعبدالله بن مسرة...

ثم رحل إلى المشرق، فتردّد هناك نحو خمس وعشرين سنة، سمع فيها من جماعة من أصحاب الحديث، كإسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وطبقتهم...

ثم رجع إلى الأندلس، فحدث عنه قاسم بن أصبغ، وخالد بن سعد، وآخرون...

قال ابن الفرضي: «وكان إماماً في الحديث، عالماً به، حافظاً لعلله، بصيراً بطرقه...»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ البارع المتقن...من الحفاظ النقاد...وكان من فرسان الحديث...».

(١) هي: مدينة بالأندلس تقع شمال شرق قرطبة، بينها وبين طُلَيْطلة خمسة وستون ميلاً.
معجم البلدان ٥/ ٣٩٥ ـ والروض المعطار في خبر الأقطار للحميري/ بواسطة محقق معجم البلدان (الهامش) ٥/ ٣٩٥.

توفي - رحمه الله - سنة خمس وثلاث مئة[١].

٢ - سعيد بن عثمان: (٢٣٣ - ٣٠٥)

هو: سعيد بن عثمان بن سعيد، أبو عثمان التُّجِّيبِي القرطبي الأندلسي.

سمع من محمد بن وضاح، ومحمد بن عبدالسلام الخشني، وابن باز، وغيرهم، ثم رحل، فلقي جماعة من أصحاب الحديث، منهم: نصر بن مرزوق، فكتب عنه مسند أسد بن موسى، والحارث بن مسكين، وابن السكري الحافظ، ويونس بن عبدالأعلى... وغيرهم.

حدث عنه أحمد بن سعيد بن حزم، وخالد بن سعد، ووهب بن مسرة، وابن أيمن... وخلق سواهم.

وصفه ابن الفرضي بقوله: «وكان ورعاً زاهداً، عالماً بالحديث، بصيراً بعلله...».

توفي - رحمه الله - سنة خمس وثلاثمئة[٢].

٣ - أحمد بن عمرو بن منصور: (... - ٣١٢)

هو: أحمد بن عمرو بن منصور، أبو جعفر الأندلسي الإِلْبيري، يعرف بابن عَمْريل.

سمع بالأندلس، ثم رحل إلى المشرق، فسمع من يونس بن عبدالأعلى، والربيع بن سليمان المؤذن، وعلي بن عبدالعزيز البغوي... وخلق كثير. ثم رجع إلى بلاده، فحدث وصنف، وكانت الرحلة إليه بالأندلس، وكان خطيباً بمدينة إلبيرة[٣].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٢٨ - جذوة المقتبس ص٣٩ رقم ١٥ - السير ١٤/٤١٢ - تذكرة الحفاظ ٣/٧٨١.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٩٥ - جذوة المقتبس ص ٢١٤ رقم ٤٧٣.

(٣) **هي**: مدينة كبيرة بالأندلس، بين القبلة والشرق من قرطبة، وبينها وبين قرطبة تسعين ميلاً، وأرضها كثيرة الأنهار والأشجار، وينسب إليها كثيرٌ من أهل العلم. معجم البلدان ١/٢٨٩.

قال ابن الفرضي: «وكان عالماً بالحديث، حافظاً له، بصيراً بعلله، إماماً فيه...»، وقال الحميدي: «فقيه محدث، عالم صالح، يفهم الحديث، ويعرف الرجال، ويحفظ...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة اثنتي عشرة وثلاث مئة[١].

٤ ـ ثابت بن حزم: (٢١٧ ـ ٣١٣)

هو: ثابت بن حزم بن عبدالرحمٰن، أبو القاسم السَّرَقُسْطي الأندلسي، الحافظ اللغوي.

سمع بالأندلس من محمد بن وضاح، والخشني، وعبدالله بن مسرة... ثم رحل إلى المشرق فسمع من أبي عبدالرحمٰن النسائي، وأبي بكر البزّار... وعدة.

قال ابن الفرضي: «وكان عالماً متفنناً، بصيراً بالحديث والفقه والنحو والغريب والشعر...». توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثلاث عشرة وثلاث مئة[٢].

٥ ـ ابنُه: قاسم بن ثابت بن حزم: (٢٥٥ ـ ٣٠٢)

هو: قاسم بن ثابت بن حزم أبو محمد السرقسطي الأندلسي.

رحل مع أبيه فسمع من أبي عبدالرحمٰن النسائي، وأحمد بن عمرو البزّار، وعبدالله بن علي الجارود، ومحمد بن علي الجوهريّ... وخلق سواهم.

قال ابن الفرضي: «وعُني بجمع الحديث واللغة، هو وأبوه، فأدخلا الأندلس علماً كثيراً، ويقال أنهما أول من أدخل إلينا كتاب «العيْن»، وألف قاسمٌ كتاباً في شرح الحديث، سماه «كتاب الدلائل»، بلغ فيه الغاية من

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٣٨ ـ جذوة المقتبس ص١٣٠ ـ السير ١٤/ ٥٦٩ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ٨١٣.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١١٩ ـ جذوة المقتبس ص ١٧٤ ـ السير ١٤/ ٥٦٢ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٦٩.

الإتقان، ومات قبل إكماله، فأكمله أبوه ثابت بعده. وكان قاسم عالماً بالحديث والفقه، مقدماً في معرفة الغريب والنحو والشعر، وكان مع ذلك ورعاً ناسكاً...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة اثنتين وثلاث مئة[1].

٦ ـ ابن أخي رُفَيع: (... ـ ٣١٨)

هو: عبدالله بن محمد بن حسين، أبو محمد القرطبي الصائغ.

سمع من عبيدالله بن يحيى بن يحيى، وأحمد بن خالد، ومحمد بن عمر بن لبابة، ... وحجّ، فسمع من جماعة من أصحاب الحديث.

قال ابن الفرضي: «وكان معتنياً بالحديث، إماماً فيه، بصيراً بعلله، حسن التأليف للكتب، له مؤلفات، روى الناس عنه بالمشرق والأندلس»، وقال الذهبي: «الحافظ الحجة الإمام... كان عارفا بالرجال والعلل، وقد اختصر «مسندَ بقيّ»، و«تفسيرَه»...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمان عشرة ومئة[2].

٧ ـ محمد بن فُطَيس: (٢٢٩ ـ ٣١٩)

هو: محمد بن فطيس بن واصل، أبو عبدالله الغافِقِي الإلبيري الأندلسي.

روى بالأندلس، عن بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، وعبدالله بن خالد... وغيرهم، ثم رحل إلى المشرق، فسمع من يونس بن عبدالأعلى، وإسماعيل بن يحيى المزني، ونصر بن مرزوق، ومحمد بن إدريس ورّاق الحميدي... وجماعة سواهم، من أئمة الحديث وأعلام الرواية.

قال ابن الفرضي: «وكان نبيلاً، ضابطاً لكتبه، ثقة في روايته، صدوقاً

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٤٠٣.
(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٦٢ ـ جذوة المقتبس ص ٢٣٣ ـ السير ١٥/ ٢٤٥ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٩١.

في حديثه، وكانت الرحلة إليه بإلبيرة... وانصرف بعُلُوّ الدرجة ورياسة الإسناد...»، وقال الذهبي: «الإمام العلامة الحافظ الناقد، محدث الأندلس...».

توفي - رحمه الله - سنة تسع عشرة وثلاث مئة(١).

٨ - ابن الجَبّاب: (٢٤٦ - ٣٢٢)

هو: أحمد بن خالد بن يزيد، أبو عمر القرطبي، ويعرف بابن الجباب - نسبة إلى بيع الجِباب - .

سمع بالأندلس، من بقي بن مخلد، ومحمد بن وضاح، ومحمد بن عبدالسلام الخشني... ثم رحل، فسمع من إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، وعلي بن عبدالعزيز البغوي صاحبِ أبي عبيدالقاسم بن سلام... وغيرهما.

ثم قدم الأندلس، فكان إمام وقته - غير مدافع - في الفقه والحديث والعبادة. حدث عنه ابنه محمد، وعبدالله بن محمد الباجيّ، ومحمد بن محمد بن أبي دُليم... وأهل قرطبة.

وصفه الحميدي، فقال: «كان حافظاً متقناً، وراويةً للحديث مكثراً... وألّف في مسند حديث مالك بن أنس، وغيره...»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الناقد، محدث الأندلس... قال القاضي عياض: وصنف مسند مالك بن أنس، وكتاب الصلاة، وكتاب الإيمان، وكتاب قصص الأنبياء».

توفي - رحمه الله - سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة(٢).

٩ - ابن أيمَن: (٢٥٢ - ٣٣٠)

هو: محمد بن عبدالملك بن أيمن، أبو عبدالله القرطبي، رفيق

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٢٤ - جذوة المقتبس ص٧٨ رقم ١٢٩ - السير ١٥/ ٧٩ - تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٠٢.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٤٢/١ - جذوة المقتبس ص١١٣ رقم ٢٠٤ - السير ٢٤٠/١٥ - تذكرة الحفاظ ٨١٥/٣.

قاسم بن أصبغ الحافظ في الرحلة. سمع بالأندلس من ابن وضاح، والخشني، ومحمد بن يوسف بن مطروح...

ثم رحل إلى المشرق، فسمع من محمد بن إسماعيل الصايغ، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، وأحمد بن زهير بن حرب «كتاب التاريخ»، وعبدالله بن أحمد... وأمم سواهم.

حدث بالمشرق وبالأندلس، «واشتهر اسمه، وولي الصلاة بجامع قرطبة، وكان بصيراً بالفقه، مفتياً بارعاً، عارفاً بالحديث وطرقه، عالماً به، صنف كتاباً في «السنن» خرّجه على سنن أبي داود»، قال أبو محمد بن حزم: «مصنف ابن أيمن مصنف رفيع، احتوى من صحيح الحديث وغريبه، ما ليس في كثير من المصنفات»، فأخذه الناس عنه.

قال الذهبي: «الحافظ الإمام، مسند الأندلس... وكان بصيراً بالفقه، علّامة مفتياً عارفاً بالحديث حافظاً له...».

مات ـ رحمه الله ـ سنة ثلاثين وثلاث مئة[(١)].

١٠ ـ قاسم بن أَصْبَغ: (٢٤٤ ـ ٣٤٠)

هو: قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف، أبو محمد القرطبي، يعرف بالبَيّاني.

سمع بقرطبة، من بَقيّ بن مخلد، وأبي عبدالله الخشني، ومحمد بن وضاح، وعبدالله بن مسرة... ثم رحل إلى المشرق، سنة أربع وسبعين ومئتين، رفقة محمد بن عبدالملك بن أيمن، فطاف مختلف الأمصار، وسمع من محمد بن إسماعيل الصائغ، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، وأبي محمد بن قتيبة كثيراً من كتبه، وابن أبي الدنيا، وابن أبي خيثمة ـ حمل عنه

(١) تاريخ العلماء والرواة ٥٢/٢ ـ جذوة المقتبس رقم ٩٨ ـ السير ٢٤١/١٥ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣٦.

تاريخه ـ، وإبراهيم القصّار صاحب وكيع، وعبدالله بن أحمد بن حنبل... وخلق سواهم من أئمة المسلمين، ومشاهير الرواة.

ثم انصرف إلى الأندلس بعلم كثير، ومال الناس إليه في «تاريخ أحمد بن زهير»، وكتب «ابن قتيبة»، وطال عمره، فسمع منه الشيوخ والكهول والأحداث، وكانت الرحلة إليه في الأندلس. حدث عنه حفيده قاسم بن محمد، وعبدالله الباجي، وعبدالله بن نصر، وأحمد بن الجسور، والقاضي محمد بن مفرج... وخلق كثير. وتواليف ابن حزم، وابن عبدالبر، وأبي الوليد الباجي، طافحة بروايات قاسم بن أصبغ.

صنف قاسم مصنفات عدة، غاية في الاتقان والحسن، منها: «كتاب في السنن»، مستخرج على سنن أبي داود، وفي أحكام القرآن، وكتاب «المجتبى» على أبواب كتاب «المنتقى» لابن الجارود، قال ابن حزم: «وهو خير منه انتقاء، وأنقى حديثاً، وأعلى إسناداً»، وله كتاب في «فضائل قريش»، و«الناسخ والمنسوخ»، و«كتاب غرائب مالك بن أنس» مما ليس في الموطأ، و«كتاب في الأنساب» في غاية الحسن والإيعاب، ومستخرج على «صحيح مسلم».

أثنى عليه كثير من مترجميه، فقال ابن الفرضي: «كان بصيراً بالحديث والرجال، نبيلاً في النحو والغريب والشعر، وكان يُشَاوَر في الأحكام»، وقال ابن حزم: «كان رحمه الله من الثقة والجلالة بحيث اشتهر أمره، وانتشر ذكره...»، وقال الحميدي: «إمام من أئمة الحديث، حافظ مكثر، مصنف...»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ العلامة محدث الأندلس.. انتهى إليه علوّ الإسناد بالأندلس، مع الحفظ والإتقان، وبراعة العربية، والتقدم في الفتوى، والحرمة التامّة والجلالة».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة أربعين وثلاث مئة[1].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة١/ ٤٠٦ ـ جذوة المقتبس رقم ٧٦٩ ـ السير١٥/٤٧٢ ـ تذكرة الحفاظ٣/ ٨٥٣.

١١ ـ عُبيد الله بن إدريس: (... ـ ٣٤٠)

هو: عبيدالله بن إدريس بن عبيدالله، أبو عثمان القرطبي.

سمع من عبيدالله بن يحيى، وأسلم بن عبدالعزيز، وأحمد بن خالد، وابن أيمن...

قال ابن الفرضي: «وكان معتنيا بالآثار والسنن، عالماً بها، بصيراً بالأقضية وما يدور فيها»، حدث، وسمع منه جماعة.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة أربعين وثلاث مئة(١).

١٢ ـ وهب بن مَسَرَّة: (٢٦٠ ـ ٣٤٦)

هو: وهب بن مسرّة بن مُفَرِّج بن حكم، أبو الحكم التميمي، الحِجاري الأندلسي.

سمع بقرطبة من محمد بن وضاح، وعبيدالله بن يحيى، وأسلم بن عبدالعزيز، وابن أيمن... وغيرهم، وحدث بمسند ابن أبي شيبة عن ابن وضاح.

قال ابن الفرضي: «وكان حافظاً للفقه، بصيراً بالحديث، مع ورع وفضل، وكانت الرحلة إليه من الثغر كله، للسماع منه».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ست وأربعين وثلاث مئة(٢).

١٣ ـ أحمد بن سعيد بن حزم: (٢٨٤ ـ ٣٥٠)

هو: أحمد بن سعيد بن حزم بن يونس الصَّدَفي، أبو عمر القرطبي الأندلسي.

سمع من عبيدالله بن يحيى، وسعيد بن عثمان، ومحمد بن عمر بن

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٩٣.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٢/١٦١ ـ جذوة المقتبس رقم ٨٥٠ ـ السير ١٥/ ٥٥٦ ـ تذكرة الحفاظ ٣/٨٩٠.

لبابة، وأحمد بن خالد. . . وجماعة كثيرة سواهم. ثم ارتحل سنة إحدى عشرة وثلاث مئة، فسمع من محمد بن زبّان، وأبي جعفر العقيلي، وأبي بكر بن المنذر، وأبي سعيد بن الأعرابي. . . ثم انصرف إلى الأندلس، فصنف «التاريخ الكبير في المحدثين» بلغ فيه الغاية، قُرئ عليه، ولم يزل يحدث إلى أن توفي.

قال ابن الفرضي: «عُني بالآثار والسنن، وجمع الحديث. . .»، وقال الذهبي: «الشيخ العالم الحافظ الكبير المؤرّخ. . . كان أحد أئمة الحديث، له عناية تامة بالآثار».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة خمسين وثلاث مئة[1].

أما سَمِيُّه، الوزير الإمام أحمد بن سعيد بن حزم والد أبي محمد بن حزم، فهو أصغر منه.

١٤ ـ خالد بن سعد: (. . . ـ ٣٥٢)

هو: خالد بن سعد، أبو القاسم القرطبي الأندلسي.

سمع محمد بن فُطَيْس، وأسلم بن عبدالعزيز، وابن أيمن، ومحمد بن قاسم بن محمد. . . وغيرهم. صنف كتابا في «رجال الأندلس»، وكان المستنصر بالله يقول: إذا فاخرَنا أهل المشرق بيحيى بن معين، فاخرناهم بخالد بن سعد. قال عنه ابن الفرضي: «كان إماماً في الحديث، حافظاً له بصيراً بعلله، عالماً بطرقه، مقدما على أهل وقته في ذلك»، ووصفه الذهبي فقال: «الحافظ الإمام، الناقد المجوّد. . . وكان حجة محققا، مقدما على حفاظ قرطبة، يتوقد ذكاء. . .».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة اثنتين وخمسين وثلاث مئة[2].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٥٥ ـ جذوة المقتبس ص١١٧ رقم ٢١٣ ـ السير ١٦/١٠٤.
(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/١٥٤ ـ جذوة المقتبس رقم ٤٠٩ ـ السير ١٦/ ١٨ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ٩١٩.

١٥ ـ عمر بن عبدالملك: (. . . ـ ٣٥٦)

هو: عمر بن عبدالملك بن سليمان الخوْلاني، أبو حفص القرطبي.

سمع بقرطبة من ابن أيمن، وقاسم بن أصبغ. . . ورحل فسمع من ابن الأعرابي، وأبي بكر بن داسة سنن أبي داود، وغير ذلك. . . وقدم الأندلس فحدث، وسمع منه الناس كثيراً.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ست وخمسين وثلاث مئة[1].

١٦ ـ ابن الأحمر: (. . . ـ ٣٥٨)

هو: محمد بن معاوية بن عبدالرحمٰن، أبو بكر المَرْوانيّ الأموي القرطبي، المعروف بابن الأحمر.

سمع بالأندلس من عبيدالله بن يحيى، ومحمد بن عمر بن لبابة. . . ثم ارتحل فسمع من أبي عبدالرحمٰن النسائي، وهو أول من أدخل الأندلس «مصنفه في السنن»، وحدث به، وانتشر عنه، وسمع أيضاً من زكريا بن يحيى الساجيّ. . . وجماعة كثيرة من المصريين والبغداديين.

ثم قفل راجعاً إلى الأندلس، فأخذ الناس عنه، منهم: أحمد بن محمد بن الجسور، وعبدالله بن الربيع التميمي، ويونس بن عبدالله بن مُغيث. . . وجماعة سواهم.

قال ابن الفرضي: «وكان شيخاً حليماً، ثقة فيما روى صدوقاً. . . وطال عمره، فكثر أخذ الناس عنه، وعلا قدره في الإسناد»، وقال الذهبي: «محدث الأندلس، ومسندها الثقة».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمان وخمسين وثلاث مئة[2].

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٣٦٨.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٧٠ ـ جذوة المقتبس ص٨٢ رقم١٤٠ ـ السير ١٦/ ٦٨.

١٧ ـ محمد بن إسحاق: (٣٠٢ ـ ٣٦٧)

هو: محمد بن إسحاق بن السَّليم، أبو بكر الأموي مولاهم، الأندلسي.

سمع بالأندلس من أحمد بن خالد، وابن أيمن، وقاسم بن أصبغ... ثم رحل إلى المشرق، فحجّ سنة اثنتين وثلاثين، وسمع من أبي سعيد بن الأعرابي، وأبي مروان القاضي، ومحمد بن أيوب الرُّقّيّ، وأحمد بن مسعود الزبيري... وجماعة سواهم، ثم انصرف إلى الأندلس، فأقبل على الزهد ودراسة العلم، ووَلِيَ قضاءَ قرطبة، وحدّث، فسمع منه الناس كثيراً، وتخرّج به أئمة.

قال ابن الفرضي: «وكان حافظاً للفقه، بصيراً بالاختلاف، عالماً بالحديث، ضابطاً لما رواه، متصرفاً في علم النحو واللغة، حسن الخطابة والبلاغة...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع وستين وثلاث مئة[(١)].

١٨ ـ ابن البَاجي: (٢٩١ ـ ٣٧٨)

هو: عبدالله بن محمد بن علي، أبو محمد اللخميّ الإشبيلي، المشهور بابن الباجي أو بالباجي.

سمع من محمد بن عمر بن لبابة، وأسلم بن عبدالعزيز، ومحمد بن فطيس، وابن أيمن، وقاسم بن أصبغ... وطبقتهم. روى عنه ابنه أحمد أبو عمر، وحُمام بن أحمد القاضي...

قال ابن الفرضي: «وكان ضابطاً لروايته ثقة صدوقاً، حافظاً للحديث، بصيراً بمعانيه، لم ألق فيمن لقيته من شيوخ الأندلس، أحداً أفضله عليه في الضبط»، وقال الذهبي: «العلاّمة الحافظ، محدث الأندلس».

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٧٩ ـ جذوة المقتبس ص٤٠ رقم ٢١ ـ السير ١٦/ ٢٤٣.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمان وسبعين وثلاث مئة[١].

١٩ ـ ابن مُفَرِّج: (٣١٥ ـ ٣٨٠)

هو: محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبدالله الأموي مولاهم، القرطبي.

سمع بقرطبة من قاسم بن أصبغ كثيراً، ومحمد بن عبدالله بن أبي دليم... ثم رحل إلى المشرق، سنة سبع وثلاثين وثلاث مئة رفقة ابن عون الله، فسمع بالحجاز، والشام، واليمن... من أبي سعيد بن الأعرابي كثيراً ولزمه إلى أن مات، ومن خيثمة بن سليمان، وأبي ميمون بن راشد، ومحمد بن الصَّمُوت صاحب البزار... وعدّة.

حدث عنه شيخه أبو سعيد بن يونس، وابن الفرضي، وعبدالله بن ربيع التميمي، وأبو عمرو الطّلَمَنْكيّ... وخلق سواهم. وكانت له مكانة خاصة عند أمير المؤمنين المستنصر بالله.

قال ابن الفرضي: «وكان حافظاً للحديث، عالماً به، بصيراً بالرجال، صحيح النقل، جيّد الكتاب على كثرة ما جمع، سمع منه الناس كثيراً...»، وقال الحميدي: «محدث حافظ جليل... صنف كتباً في فقه الحديث، وفي فقه التابعين... وجمع مسند قاسم بن أصبغ...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمانين وثلاث مئة[٢].

٢٠ ـ إسماعيل بن إسحاق: (٣٠٥ ـ ٣٨٤)

هو: إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم، أبو القاسم القَيْسيّ القرطبي، يعرف بابن الطحّان.

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ٢٨١/١ ـ جذوة المقتبس رقم ٥٢٩ ـ السير ١٦/ ٣٧٧ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٠٤.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٢/ ٩٣ ـ جذوة المقتبس رقم١٠ ـ السير ٣٩٠/١٦ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٧.

سمع من قاسم بن أصبغ، وأحمد بن دُحيم، وابن أبي دليم، وأحمد بن مطرّف، وخالد بن سعد... وغيرهم من أهل قرطبة وأهل إسْتِجة[١].

قال ابن الفرضي: «كان عالماً بالآثار والسنن، حافظاً للحديث وأسماء الرجال، وأخبار المحدثين، حسن الحكاية عن الشيوخ، كثير الفائدة، موروداً من الناس. وكان أكثر وقته يُصنّف الحديث والتواريخ، وقد خرّج في غير نوع من المصنفات، وكان يعقد الشروط ويفتي، وكان فتياه بما ظهر له من الحديث...»، وقال الذهبي: «الإمام الحافظ الفقيه المحدث المجوّد، صاحب التصانيف».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة أربع وثمانين وثلاث مئة[٢].

٢١ ـ خَلَف بن قاسم: (٣٢٥ ـ ٣٩٣)

هو: خلف بن قاسم بن سهل، أبو القاسم الأزديّ القرطبي الأندلسي، يعرف بابن الدَّبّاغ.

سمع بقرطبة من أحمد بن يحيى، ومحمد بن معاوية، ونظرائهم... ورحل إلى المشرق سنة خمس وأربعين وثلاث مئة، فدخل مختلف الأمصار نحو خمس عشرة سنة، فسمع من جماعة كثيرة من أهل الحديث، منهم: حمزة بن محمد الكناني، وأبي محمد بن الورد، وأبي ميمون بن راشد صاحب أبي زرعة، وأبي بكر الآجرّي... وتجاوز عدد شيوخه المئتين وثلاثين شيخاً، وكان من بحور الرواية. روى عنه ابن الفرضي، وابن عبدالبر وكان لا يقدم عليه أحداً من شيوخه، وأبو عمرو الداني...

قال عنه ابن الفرضي: «وكان حافظاً للحديث، عالماً بطرقه، منسوباً إلى فهمه، وسمع الناس منه قديماً، واستوسع في اكتتاب الحديث، وقرأ

---

(١) إستجة: اسم لكورة بالأندلس، قديمة واسعة الأراضي على نهر غرناطة، بينها وبين قرطبة عشرة فراسخ، وأعمالها متصلة بأعمال قرطبة. معجم البلدان ١/ ٢٠٧.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ١/ ٨١ ـ السير ١٦/ ٥٠٢.

القرآن على جماعة من أهل القراءة...»، وجمع مسند حديث مالك بن أنس، ومسند حديث شعبة، والكنى من الصحابة والتابعين... قال عنه ابن عبدالبر: «... وكان من أعلم الناس برجال الحديث، وأكتبهم له، وأجمعهم لذلك، وللتواريخ والتفاسير... وهو محدث الأندلس في وقته».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثلاث وتسعين وثلاث مئة(١).

والملاحظ خلال هذا القرن:

ـ استقرار علوم الإسناد في بلاد الأندلس، بحيث انتشرت هناك عدة مدارس حديثية، خدمت الحديث النبوي تحملاً وأداءً.

ـ نشاط الرحلة في طلب الحديث، والسماع من أئمته من مختلف الأمصار، حيث وجدنا العشرات من طلبة العلم الأندلسيين، يجوبون جلّ الأمصار بالمشرق، بدءاً بالقيروان، فمصر، فالشام، فالحجاز، والعراقين، إلى بلاد خراسان...

ـ أسهمت هذه الرحلة في إدخال جلّ الحديث النبوي، وجلّ مرويات المحدثين، كما أُدخلت الكثير من المصنفات الحديثية التي حوت السنة النبوية.

ـ ازدهار حركة التصنيف، خلال هذه الفترة، في علوم الحديث رواية ودراية، فظهرت مصنفات في السنن مستقلة وبعضها مستخرج على الدواوين الشهيرة، وبعضها في تراجم الرجال، وأخرى في فقه الحديث...(٢) لكنها تبقى قليلة، إذا ما قارناها بالعدد الهائل من مثيلاتها بالمشرق، حيث لاحظنا غالباً، اعتماد أهل الأندلس على مصنفات المشارقة وإنتاجهم. وجلُّ نشاطهم تمثل في تحمل هذه الكتب، ثم روايتها في بلادهم، دون إنتاج وابتكار محلي.

---

(١) تاريخ العلماء والرواة ١/ ١٦٣ ـ جذوة المقتبس رقم ٤٢٢ ـ السير ١٧/ ١١٣ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٢٥.

(٢) ينظر نماذج منها في «رسالة فضل الأندلس»، رسائل ابن حزم ٢/ ١٧٨، ١٧٩.

ـ نشاط وازدهار الرحلة في طلب الحديث، بين مختلف الحواضر الأندلسية ومدنها، فقد وجدنا عدداً ممن نبغ في علوم الحديث وعلوم الرواية، رغم أنهم لم يرحلوا إلى المشرق...

ـ أن طبقة المحدثين والأئمة، التي عاشت المنتصف الثاني من هذا القرن، تعد هي طبقة شيوخ شيوخ أبي محمد بن حزم، مثل: ابن مفرّج، وابن السليم، وعمر بن عبدالملك، ووهب بن مسرة، وابن الباجي، وابن أبي دليم، وقاسم بن أصبغ...

وعنهم أخذ جماعة من شيوخ أبي محمد بن حزم، والذين سأخص أشهرهم ـ وبخاصة في علوم الرواية ـ، بترجمة في مطلب مستقل[1].

ـ كما نلاحظ خلال هذا القرن أيضاً، الاهتمام الكبير والمتميز الذي أوْلاهُ ولاة الأمور، وبخاصة الأمويين، للعلم وأهله، إضافة إلى الاستقرار السياسي والأمني الذي عاشته الأندلس خلال فترة حكمهم، وهذا مما يعد من الأسباب المهمة، في الازدهار العلمي الكبير، الذي لوحظ في مختلف مدن وحواضر البلاد، والذي جنى ثماره الوافرة أهلُ القرن الخامس، كابن عبدالبر، وأبي عمرو الداني، وإمامنا ابن حزم، وأبي عليّ حسين بن محمد الغسّاني (٤٩٨ هـ)... رغم الاضطراب الكبير الذي حدث في عصرهم، والذي كما سبق عرف بعصر الطوائف، وما حدث فيه من فتن وتنازع وتفرق...

ـ ما نسجله أيضاً، أن دواوين السنة التي أُدخلت الأندلس، هي: الموطأ، صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن النسائي، سنن أبي داود، مسند أحمد، صحيح ابن السكن...[2] لكن لم نجد ذكراً لأحد أدخل سنن

---

(١) سيأتي ص ٩٢.

(٢) يُتعرف على هذه المصنفات، بالنظر في تراجم المحدثين خلال القرنين الثالث والرابع، وقد ذكرت بعضا منها، من: تاريخ ابن الفرضي، جذوة المقتبس، والسير... وفيها تنصيص الأئمة على بعض المصنفات التي تم إدخالها، كما يمكن استنباط البعض الآخر....

الترمذي، وسنن ابن ماجه، وكذا صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان. وهذا مما يؤثر سلباً على المدرسة الحديثية الأندلسية، لأنها بهذا النقص، تفقد بعض أهم دواوين السنة النبوية.

ـ والملاحظ أيضاً، خلال هذا القرن والذي سبقه، أن الرحلة إلى بلاد المشرق، كانت هي الأساس لتحصيل علوم الرواية، فجُلّ من نبغ في هذا العلم، كانت له رحلة أو رحلتان، إلى مختلف الأمصار بالمشرق الإسلامي، وبخاصة خلال القرن الثالث، أما في القرن الرابع، وبعد ظهور المدارس الحديثية بالأندلس، فقد ظهرت الرحلة داخل مدنها وحواضرها، فاكتفى بها بعض طلاب العلم...

ـ أنني لم أذكر كل من عُنيَ بعلم الحديث خلال هذا العصر، وإنما انتقيت أشهرهم فقط، وتركت غيرهم ـ وفيهم محدثون كبار[١] ـ، خشية الطول.

* * *

المطلبُ الرّابع
علوم السنة بالأندلس خلال القرنِ الخَامِس

يُعدّ القرن الخامس الهجري ببلاد الأندلس، ثمرة علمية للقرنين الذيْن سبقاه، فالازدهار العلمي الكبير، وكثرة المكتبات العامة والخاصة ووفرتها، والحضور الكبير لعشرات المحدثين وغيرهم، إضافة إلى الخدمة الجليلة من قبل الأمراء الأمويين للعلم وأهله... كل هذا أنبت نباتا حسنا، وأينع ثماراً طيبة، مع بداية القرن الهجري الخامس، فأنجبت البلاد ثلّةً من الأئمة الفحول، في الحديث والفقه خاصة، وكذا في اللغة والأدب، والقراءات

(١) ينظر مثلاً: تذكرة الحفاظ ٣/ ص: ١٠٠٣، ١٠٢٠، ١٠٢٤، ١٠٥٨، ١٠٦١، ١٠٧٦.

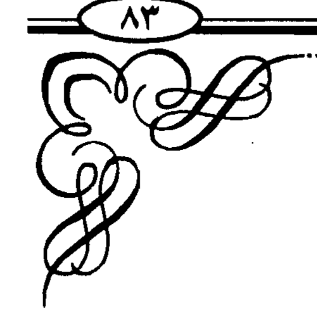
والتفسير. . . ومنهم إمامنا أبا محمد علي بن أحمد بن حزم، وقبله، شيوخه وأساتيذه[١]، الذين تتلمذ عليهم، وأخذ عنهم علوم السنة وفنون الرواية، ـ والذين سأخصهم بالكلام دون من سواهم من أهل الحديث في هذه الفترة ـ، لكن سأرجئ الحديث عنهم إلى المبحث الثالث من الفصل الثاني، بعد ترجمة أبي محمد.



(١) ويُتعرف عليهم من خلال روايته عنهم في كتابه «المحلى»، واعتماده أسانيدهم.

الفصل الثاني
حياةُ أبي محمّد بن حزم، وعِلمُه







مولده، ونَشأتُهُ

هو[١]: أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الفارسي الأصل، ثم الأندلسي القرطبي اليزيديّ، مولى الأمير يزيد بن أبي سفيان الأموي رضي الله عنه المعروف بيزيد الخيْر، نائب أمير المؤمنين، أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على دمشق.

فكان جدّه يزيد، مولىً للأمير يزيد أخي معاوية، وكان نصرانياً ثم أسلم[٢]، وكان جدّه خلف بن معدان، هو أول من دخل الأندلس في صحابة ملك الأندلس، عبدالرحمٰن بن معاوية بن هشام، المعروف بالداخل.

---

(١) ينظر: جذوة المقتبس ص ٢٩٠ رقم ٧٠٨ ـ الصلة ٢/ ٣٩٥ رقم ٨٩١ ـ بغية الملتمس رقم ١٢٠٥ ـ وفيات الأعيان لابن خلكان ٣/٣١٥ ـ الإحاطة في أخبار غرناطة ١١١/٤ ـ السير ١٨/١٨٤.
ومن المعاصرين، ممن ترجم له بتوسع:
سعيد الأفغاني، في مقدمة «رسالة المفاضلة بين الصحابة» ص٤ ـ ١٥٠. ـ عبدالحليم عويس: «ابن حزم الأندلسي، وجهوده في البحث التاريخي والحضاري» ـ الطاهر مكي: «دراسات عن ابن حزم» ـ د/ زكريا إبراهيم: «ابن حزم الأندلسي، المفكر الظاهري الموسوعي» ـ أبو عبدالرحمٰن بن عقيل الظاهري: «ابن حزم خلال ألف عام»، الجزء الأول ـ طه بوسريح: «المنهج الحديثي عند ابن حزم» ص١٩ ـ ١٣٦.

(٢) ينظر: سعيد الأفغاني ص ١٩.

ولد أبو محمد بقرطبة، في آخر شهر رمضان سنة أربع وثمانين وثلاث مئة (٣٨٤)، ونشأ نشأة المترفين المنعمين، تحيط به العناية من كل صوب، يتقلب في أعطاف النعيم[١]، وسط بيئة ثرية، من الطبقة العليا في المجتمع القرطبي، إذ كان أبوه أحمد بن سعيد بن حزم[٢]، وزيرا في الدولة العامرية، ومن وجوه قرطبة وأعيانها، وكان من أهل العلم والأدب والخير، وكان له في البلاغة يدٌ قويّة، وكان غناه مستفيضاً، يملك أحسن الدور والقصور، التي تتوسط بساتين قرطبة.

في هذه القصور، درج ابن حزم، ونشأ في حجور المربيات من أهل بيته، ويقول هو عن نفسه: «... لأني رُبّيتُ في حجورهن، ونشأت بين أيديهن، ولم أعرف غيرهن، ولا جالستُ الرجال، إلا وأنا في حدّ الشباب، وحين تبقّل وجهي، وهنّ علمنني القرآن، وروّينني كثيراً من الأشعار، ودرّبنني في الخط...»[٣].

تلك نشأة غريبة حقاً، لم يشبهه فيها أحدٌ من أعلام الإسلام، لا في الشرق ولا في الغرب، على مدى القرون المتطاولة، والأجيال المتعاقبة. فكان لهذه النشأة المتميزة، الأثر الأكبر فيما كان عليه، وما خلّفه من أدبٍ سامٍ رفيع، وطبع سمح ظريف، وهو الإمام الجليل، والعالم الكبير، صاحب المذهب في الدين، المنافح عنه بالحجج والبراهين.

توفي والد ابن حزم، سنة ثنتين وأربعمئة (٤٠٢)، وأبو محمد شابٌّ، فوَلِيَ الوزارة مثل أبيه للمرتضى[٤] صاحب بلنسية، ثم لما قامت خلافة

---

(١) يراجع في هذا، كتابه «طوق الحمامة»، حيث تكلم هو عن نفسه ونشأته...، رسائل ابن حزم ١/ ١٦٦.

(٢) **هو**: أحمد بن سعيد بن حزم، توفي سنة ٤٠٢. ينظر: جذوة المقتبس ص ١١٧ رقم ٢١٤ ـ الصلة ١/ ٣٠ رقم ٤٢ ـ بغية الملتمس رقم ٤١٢ ـ شذرات الذهب ٣/ ١٦٣.

(٣) «طوق الحمامة»، رسائل ابن حزم ١/ ١٦٦.

(٤) **هو**: عبدالرحمٰن بن محمد بن عبدالملك بن عبدالرحمٰن الناصر، الملقب بالمرتضى، أخو هشام المعتمد بالله، وبموته وموت أخيه انقرضت دولة الأمويين بالأندلس ـ ينظر: المعجب في تلخيص أخبار المغرب ص ٧٣ ـ الحلة السيراء ١/ ٢٠٨.

عبدالرحمٰن المستظهر[١]، سنة أربعة عشرة وأربعمئة (٤١٤)، وكان صديقا لابن حزم، وسّد إليه الوزارة، فأقام فيها أشهرا حتى مقتل عبدالرحمٰن، ثم عاد إلى الوزارة أيام هشام المعتد[٢]، بين سنتي (٤١٨ و٤٢٢)، وهنا تنتهي حياته الوزارية، ويطلق المناصب السياسية إلى غير ما رجعة. فنبذ السياسة وأهلها، وأقبل على العلوم الشرعية، وعُني بها أيما عناية، مع ما توفر له من كتب نفيسة كثيرة، في بيت أبيه.

كان لولاء أبي محمد لبني أمية، وإشادته بمفاخرهم ورشادة حكمهم، ما سبّب له كثيراً من المحن والابتلاآت والمضايقات، بل والسجن أحياناً، ثم التغريب مرّات أخرى، في زمان طول الطوائف، واسمع إليه وهو يحكي لنا بعض ما لاقاه، بعد سقوط الدولة العامرية:

«. . . ثم شُغِلنا بعد قيام أمير المؤمنين هشام المؤيد، بالنكبات وباعتداء أرباب دولته، وامتُحِنّا بالاعتقال والترقيب، والإغرام الفادح والاستتار، وأرزمتِ (اشتدت) الفتنةُ وألقَتْ باعها، وعمّت الناس وخصّتنا. . .»[٣]، ثم يقول متحسراً على ما مضى، وعلى ما يجري له:

«. . . فأنت تعلمُ أنّ ذِهْني متقلب، وبالي مُهصر بما نحن فيه من نبوّ

---

(١) هو: عبدالرحمٰن بن هشام بن عبدالجبار بن عبدالرحمٰن الناصر، أبو المطرّف الأمويّ، الملقب بالمستظهر. بويع بالخلافة سنة ٤١٤، لكنه قُتل بعد بضعة أشهر فقط من خلافته. كان في غاية الأدب والبلاغة، والذكاء والفهم ورقة النفس. ينظر: جذوة المقتبس ص٢٥ ـ بغية الملتمس ص ٢٩ ـ السير ١٧/ ٣٤٧.

(٢) هو: هشام بن محمد بن عبدالملك بن عبدالرحمٰن الناصر أبو بكر، الملقب بالمعتمد بالله، أو المعتدّ بالله. بويع بالخلافة سنة ثمان عشرة وأربعمئة ٤١٨، ولم يبق إلا يسيرا حتى قامت عليه فرقة من الجند فخلعوه سنة عشرين وأربعمئة ٤٢٠، وبقي معتقلا، ثم فرّ ومات سنة ٤٢٧. وانقطعت الدولة الأموية من يومئذ بالأندلس. ينظر: الجذوة ص٢٦ ـ البغية ص٣٠ ـ الإحاطة في أخبار غرناطة ٣١٥/٤ ـ السير ١٧/ ٥٤٢ ـ الحلة السيراء ١/ ٢٠٩.

(٣) «طوق الحمامة»، رسائل ابن حزم ٢٥١/١ وينظر أيضاً: أبو زهرة ص ٤٢ تحت عنوان: «رحلات ابن حزم».

الديار، والجلاء عن الأوطان، وتغير الزمان، ونكبات السلطان، وتغيّر الإخوان، وفساد الأحوال، وتبدّل الأيام، وذهاب الوَفْر، والخروج عن الطارف والتالد، واقتطاع مكاسب الآباء والأجداد، والغربة في البلاد، وذهاب المال والجاه، والفكر في صيانة الأهل والولد، واليأس عن الرجوع إلى موضع الأهل، ومدافعة الدهر، وانتظار الأقدار. . .»(١).

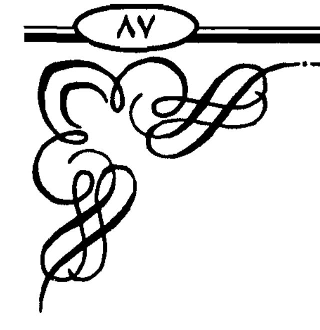
«لم ينعم ابن حزم بعد نشأته بطمأنينة الاستقرار، فضرب في الأرض مضطرباً، لا يألف بلدة، إلا لحقه بها أذى الخصوم والحكام، فيهجرها إلى غيرها، وكيدُ أعدائه ألْزَم له من ظله. فطوّف في المِرْية وشاطبة وبَلَنْسِية وإشبيلية وجزيرة مَيُورْقَة، ولم يُتَحْ له أن يرحل إلى المشرق، إذاً لأرانا إيّاهُ في ألوانه الزاهية، بريشته البديعة المصورة، ولعرَفْنا رأي عالم كبير، خصب القريحة، في حضارة المشرق وعلومه وعلمائه. . .»(٢).

إلى أن توفاه الله تعالى في شعبان، سنة ست وخمسين وأربع مئة، فكان عمره، إحدى وسبعين سنة وعشرة أشهر ـ رحمه الله ـ .



(١) «طوق الحمامة»، رسائل ابن حزم ١/ ٣٠٩، ٣١٠.

(٢) سعيد الأفغاني ص ٣٠، ٣١.



المبحث الثاني

عِلمُـه، ومؤلفاتـه

سبق البيان، أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ نشأ في حجور المربيات، فكُنّ أول من لقّنه بعض مبادئ العلوم والقرآن، وشيئاً من الشعر والأدب، كما أن والده الوزير، كان من أهل العلم والأدب، مع وفرة الكتب النفيسة في القصر.

ورغم هذا، لم يكن هناك من الدوافع القوية، ما يدفع بالشاب علي بن أحمد، إلى الاشتغال بتحصيل العلم والاجتهاد في طلبه، وهذا من آثار الترف والتنعم، فهو لم يخالط الرجال، ولم يجالسهم، ولم يتعب نفسه ويعمل ذهنه في تعلم علومهم، وتحصيل شؤونهم، إلا ما كان من حياة أبيه وإرثه الوزاري، فقد نال منه نصيبا في شبابه، ثم تركه إلى غير ما رجعة.

كان لابن حزم مشاركة علمية متواضعة جداً في هذه الفترة، فأول سماع له من شيخه ابن الجسور، يقول الحميدي: «وأول سماعه من أبي عمر أحمد بن محمد بن الجسور قبل الأربعمئة»[1]، وبعدها لم يكن له طلب للعلم يذكر، إلى أن بلغ ستاً وعشرين سنة، حينها ـ ولأسباب يذكرونها في ترجمته، والتي كان لها الأثر البالغ في التوجه المهم، والمنعرج الحاسم في حياته، قال متحسراً: «إنني بلغت هذا السن، وأنا لا

(١) جذوة المقتبس ص٢٩٠.

أحسن كيف أجبر صلاة من الصلوات» ـ، انتبه إلى حقيقة هذا الدين، وقيمة الإنسان في هذه الحياة، والتي لا تكون إلا بالفقه في الدين والرسوخ في العلم، فقيمة كل إنسان ما يحسنه، فشمّر عن ساعد الجدّ، وتوجه صوب تحصيل العلم بكل فنونه.

إن حياة ابن حزم العلمية، وإن كانت متأخرة، ـ وهذا شيء مستفيض عنه؟! ـ، لكن، الذي أجزم به أيضاً، أنه ما كان متنكباً مجالس العلماء، وطرائقهم بالكلية، قبل بلوغه سن السادس والعشرين، أي حوالي سنة عشر وأربع مئة (٤١٠)، ذلك أنه تحمل الكثير من السنن والآثار، عن بعض كبار المحدثين قبيل هذا السن، فشيخه ابن الجسور المتوفى سنة (٤٠١ هـ)، ويحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود (٤٠٢ هـ)، وهما من الطبقة الوسطى من شيوخه، أخذ عنهما الشيء الكثير من مروياته؛ كمصنف ابن أبي شيبة، ومسند أحمد، وأحاديث أبي عبيد القاسم بن سلاّم... وكذا الوهراني عبدالرحمٰن بن عبدالله (٤١١ هـ) والذي روى عنه جلّ حديثه عن البخاري، وهو بالمئات، وهذا لا شك يحتاج إلى وقت طويل من التحمل والسماع، وكذا أبو الوليد عبدالله بن محمد بن الفرضي (٤٠٣ هـ)، والذي ذكره ابن حزم ثالث شيوخه الذين أخذ عنهم العلم، وأخذ عنه علم الحديث، رغم أنه لم يرو عنه شيئاً في كتابه «المحلى»، لكنه تعلم منه، ويكفي شهادة منه، أنه أحد أهم شيوخه.

إن هذه المعلومات المهمة، عن بداية حياة ابن حزم العلمية، تدلنا على أنه كانت له عناية لا بأس بها بالعلم وتحصيله، قبل استوزاره وقبل بلوغه سن السادس والعشرين[1]، ثم بعد ما طلّق العمل السياسي، انكب كلية على تحصيل العلوم، ينهل من كل ضروبها وفنونها ـ وبخاصة علميْ الحديث والفقه ـ .

---

(١) وهذا شيء، لم أجد أحداً نبّه إليه، فكل الذين ترجموا لأبي محمد بن حزم من القدامى والمُحْدَثين، تتابعوا على القول بأنه لم يبدأ طلب العلم، إلا بعد بلوغه ستاً وعشرين سنة، أو نحوها.

بدأ ابن حزم تحصيل العلم متأخرا بعد أن ضيّع سنين عدّة، لكن، وبعد زمن يسير، استطاع أن ينهل من مختلف العلوم النقلية والعقلية، وحتى التجريبية، فبعد أن كان لا يحسن جبر صلاته، أضحى طالباً متعلماً نشطاً، ثم أمسى إماماً مجتهداً في شتى العلوم، ولنا أن نتصور هذا التحول الجذري والعميق، في حياة أبي محمد الأندلسي.

لقد أعطى العلمَ كلَّه وحياتَه، ليله ونهاره، حلّه وترحاله، ظعنه وسفره، تعبه وراحته. . . فأعطاه العلمُ الشيء الكثير، والحظ الوفير، حتى زيّنه بزينة العلماء، وحلاّه بحلية الأدباء، وزوّده بحجج المناظرين والفقهاء، ووهبه حسن التصنيف وجودة التأليف، فخلّف لنا إرثاً علمياً وفيراً، رغم حرق بعضه، وضياع بعض آخر. ومما امتاز به أبو محمد بن حزم اتجاهه إلى الجمع بين علمي الحديث والفقه سالكاً مسلك الأئمة المتقدمين؛ كمالك، والشافعي، والسفيانين، وابن المبارك، وأحمد، والبخاري. . . وغيرهم من كبار المحدثين.

مُؤلّفاته:

«انصرف ابن حزم إلى الطلب، وأقبل على دراسة العلوم، من المنقول والمعقول، حتى أربى فيها على الغاية، فتمثل ـ رحمه الله ـ كل هذه العلوم التي درسها، وصار له في كلّ منها رأي واجتهاد، وترك في أكثرها تواليف جمة ضخمة، تدل على ثروته الواسعة فيها، وتمكنه القويّ من ناصيتها»[(١)]، وليس المقصود هنا حصرها وتعدادها، لكن، حسبنا ذكر أهمها وأشهرها[(٢)]:

١ ـ كتاب: «الإيصال، إلى فهم كتاب الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام، في الواجب والحلال والحرام، وسائر الأحكام، على ما أوجبه

(١) سعيد الأفغاني ص ٤٠، ٤١.

(٢) ينظر من أجل هذه المصنفات، حصراً واستيعاباً: السير ١٨/ ١٩٧، ١٩٣ ـ سعيد الأفغاني ص ٦٠ ـ ٥١ ـ د/ إحسان عباس (رسائل ابن حزم ١/ ٨ ـ ١٥) ـ طه بوسريح ص ١٠٦ ـ ١٢٠.

القرآن والسنة والإجماع»، وهو شرح لكتابه: «الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام».

قال الحميدي: «أورد فيه أقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين، في مسائل الفقه، والحجة لكل طائفة وعليها، والأحاديث الواردة في ذلك من الصحيح والسقيم بالأسانيد، وبيان ذلك كله، وتحقيق القول فيه»[1].

٢ ـ كتاب: «المحلى في شرح المجلى بالحجج والآثار»، وهو شرح لكتاب «المجلى في الفقه» على مذهبه واجتهاده.

٣ ـ كتاب: «الإحكام في أصول الأحكام»، في غاية التقصي وإيراد الحجاج، في أصول الفقه.

٤ ـ كتاب: «الفِصل في الملل والأهواء والنحل».

٥ ـ كتاب: «مراتب الإجماع»، على أبواب الفقه.

٦ ـ كتاب: «النُّبْذة الكافية في أحكام أصول الدين»، مطبوع باسم: «النبذ في أصول الفقه».

٧ ـ كتاب: «رسالة في المفاضلة بين الصحابة»، مطبوع بتحقيق سعيد الأفغاني.

٨ ـ كتاب: «الدُّرَّة في تحقيق الكلام بما يلزم الإنسان اعتقاده في الملّة والنحلة، باختصار وبيان»، مطبوع بتحقيق:

٩ ـ مجموعة من رسائله (٢٢ رسالة)، جمعها وحققها د/ إحسان عباس، طبعت في أربعة أجزاء. . .

فهذا غيْضٌ من فيْضٍ، من مؤلفات أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ،

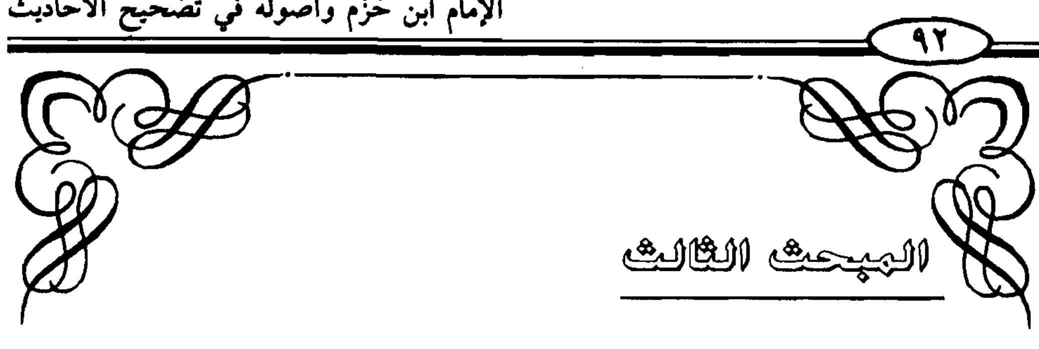
---

(١) جذوة المقتبس ص٢٩١ رقم ٧٠٨.

والعديد من مؤلفاته مفقود[١]، إضافة إلى كتب ضاعت أسماؤها بالكلية، بسبب تقليد أعمى وعصبية جهلاء، ووشاية سياسية، دافعها الحسد والغيرة، صُبِغت صبغةً شرعية، حكمت بحرق كتبه وأسفاره، وقضتْ بإعدام علمه ومصنفاته. . .



(١) ومنها كتابه «الإعراب» وقد أشار إليه في «المحلى» فقال: «وقد أفردنا في كتابنا المرسوم بالإعراب في كشف الالتباس باباً ضخماً لكل واحدة من الطائفتين ـ أي الحنيفيين والمالكيين ـ فيما تناقضوا فيه في هذا المكان، فأخذوا برواية الصاحب وخالفوا رأيه الذي خالف به ما روى. . .». المحلى ٩/ ٥٠٣، و٩/ ٣٢٥ ـ وقد حُدِّثْتُ أن الكتاب قد طبع.



طلبه لعلمِ الحَديثِ

المطلب الأول:
شيـوخُه المحدّثـونَ

يمتاز القرن الخامس الهجري ببلاد الأندلس، بكونه ثمرة علمية للقرنين الذين سبقاه، فالازدهار العلمي الكبير، وكثرة المكتبات العامة والخاصة ووفرتها، والحضور الكبير لعشرات المحدثين وغيرهم، إضافة إلى الخدمة الجليلة من قبل الأمراء الأمويين للعلم وأهله... كل هذا أنبت نباتاً حسناً، وأينع ثماراً طيبة، مع بداية القرن الهجري الخامس، فأنجبت البلاد ثلّة من الأئمة الفحول في الحديث والفقه خاصة... شكّلوا طبقة شيوخ أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ وأساتيذه، الذين تتلمذ عليهم، وأخذ عنهم علوم السنة، وفنون الرواية، وهم:

١ ـ أحمد بن محمد بن الجَسُور: (٣٢٠ ـ ٤٠١)

هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن الجسور، الأموي القرطبي أبو عمر.

حدث عن قاسم بن أصبغ، ووهب بن مسرة، ومحمد بن عبدالله بن أبي دليم، وأحمد بن مطرف... حدّث عنه أبو عمر بن عبدالبر، وأبو محمد بن حزم وهو أقدم شيخ لقيه، قال أبو محمد: «وهو أول شيخ سمعتُ منه قبل الأربعمئة».

قال الحميدي: «محدث مكثر»، وقال الذهبي: «الإمام المحدث الثقة الأديب... وكان خيّراً صالحاً شاعراً، عاليَ الإسناد، واسع الرواية، صدوقاً».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة إحدى وأربع مئة[١].

٢ ـ يحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود: (٣٠٤ ـ ٤٠٢)

هو: يحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود، القرطبي أبو بكر، يعرف بابن وجه الجَنّة.

سمع من قاسم بن أصبغ، ومحمد بن أبي دليم، ومحمد بن معاوية، وأحمد بن مطرف... عُمّر طويلاً، وحدث عنه جماعة من العلماء، منهم: أبو عمر بن عبدالبر، وأبو محمد بن حزم، وهو أكبر شيخ لقيه.

قال الذهبي: «الشيخ الثقة المعمّر... كان خيّراً ديّناً، من عدول القاضي أبي بكر بن السّليم...». توفي ـ رحمه الله ـ سنة اثنتين وأربعمئة[٢].

٣ ـ عبدالرحمٰن الوَهْراني: (٣٣٨ ـ ٤١١)

هو: عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد، أبو القاسم الوهراني ـ نسبة إلى بلد بالمغرب يقال له: وهران[٣] ـ ثم البجّاني.

---

(١) جذوة المقتبس رقم ١٨١ ـ الصلة ١/ ٢٩ رقم ٣٩ ـ بغية الملتمس رقم ٣٣٦ ـ السير ١٧/ ١٤٨.
روى عنه ابن حزم في المحلى ثمان وخمسين (٥٨) حديثاً، ينظر مثلاً: ٢٣٤/١، ٢/ ٤٦، ١٤٥/٣، ٦/٤، ٢٢١/٥، ٥٧/٦، ٣٤٤/٧، ٢٥٩/٨، ٤٥٣/٩، ٩٥/١٠، ٤٥٢، ١١/، ٩٥.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٧٩٧ ـ الصلة ٢/ ٦٢٦ رقم ١٤٥٦ ـ بغية الملتمس رقم ١٤٨٢ ـ السير ١٧/ ٢٠٤.
روى عنه ابن حزم أربعاً وعشرين (٢٤) حديثاً، ينظر مثلاً: ١٣٩/١، ٨١/٢، ٨٤/٤، ٢٣٥/٥، ٩/، ٣٦٥.

(٣) **هي**: مدينة على البر الأعظم من المغرب، بينها وبين تلمسان سُرى ليلة، تقع على ضفة البحر، وهي المعلومة اليوم بعاصمة الغرب الجزائري. ينسب إليها عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد الوهراني شيخ ابن حزم. ينظر: معجم البلدان ٥/ ٤٤٣.

رحل إلى المشرق، وعُني بالحديث والرواية، فسمع من الحسن بن رشيق، والقاضي أبي بكر الأبْهَرِيّ، وإبراهيم بن أحمد المستملي، وأبي إسحاق البلخي صاحب الفربري. . . وطائفة.

وقدم إلى بلاده بإسناد عالٍ، فحمل عنه ابن عبدالبر، وحاتم بن محمد، وأبو عمر أحمد بن الحذاء، وأبو محمد بن حزم. . . وآخرون.

حدث بصحيح البخاري، قال عنه الذهبي: «الشيخ الثقة الجليل، عني بالرواية، وكان خيّرا صالحا. . .».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة إحدى عشرة وأربع مئة[1].

٤ ـ عبدالله بن رَبيع: (٣٣٠ ـ ٤١٥)

هو: عبدالله بن محمد بن ربيع، أبو محمد التميميّ.

روى عن أحمد بن مطرّف، وأبي عبدالله بن مفرّج، وأحمد بن سعيد بن حزم. . . ورحل إلى المشرق، فسمع من جماعة بمكة، ومصر. . . ثم انصرف إلى الأندلس، فروى عنه جماعة من علمائها، منهم أبو محمد بن حزم. . .

كان ـ رحمه الله ـ: «كثير الرواية، مقيّداً لها، عَلِيّ الدرجة فيها، ثقةً مأموناً، ذا دين وفضل». توفي ـ رحمه الله ـ سنة خمس عشرة وأربع مئة[2].

---

(١) جذوة المقتبس رقم ٦٠٤ ـ الصلة ١/ ٣٠٥ رقم٦٩٠ ـ بغية الملتمس رقم١٠٢٢ ـ السير ١٧/ ٣٣٢ ـ ترتيب المدارك ٤/٦٩٠.

روى عنه ابن حزم، ثلاث مئة وثلاثاً وثمانين (٣٨٣) حديثاً، ينظر مثلاً: ١/ ٣٣، ١٧٧، ٢/ ٤٤، ٢٥٥، ٣/٨٥، ٤/٦١، ٢٦٢، ٥/٩٠، ٢٧٠، ٦/٢٠٠، ٧/ ٩٨، ١١٠، ٩/٤٦١، ١٠/٥٢١، ١١/ ١٦٨، ٤١٥.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٥٥١ ـ الصلة ١/ ٢٥٣ رقم٥٨٠ ـ بغية الملتمس رقم ٩٢٣.

روى عنه ابن حزم، نحو سبع مئة وأربعين (٧٤٠) حديثاً وأثراً، ينظر مثلاً: ١/٣٤، ٨٢، ٢/٤٧، ٢٥٠، ٣/٧٧، ١٤٢، ٤/١٧، ٤٥، ٥/٩٤، ٢٧٨، ٦/٥١، ١١٨، ٧/ ٦٢، ٩٨، ٩/ ٤٦١، ١٠/٧٠، ٥٢١، ١١/ ١٣٩، ٣٦٦.

٥ ـ حُمام بن أحمد: (٣٥٧ ـ ٤٢١)

هو: حمام بن أحمد بن عبدالله، القاضي أبو بكر القرطبي، المحدث.

روى عن أبي محمد الباجي، وأبي عبدالله بن مفرّج فأكثر. كان شديد الانقباض عن الفتن، حسن الخلق، قال ابن حزم: «كان واحد عصره في البلاغة وفي سعة الرواية، ضابطاً لما قيّده»، وقال الحميدي: «محدث قرطبة». روى عنه ابن حزم في تصانيفه.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة إحدى وعشرين وأربع مئة[1].

٦ ـ الطَّلَمَنْكِيّ: (٣٤٠ ـ ٤٢٩)

هو: أحمد بن محمد بن عبدالله، أبو عمر الطلمنكي الأندلسي.

حدث عن أبي جعفر أحمد بن عون الله، وأبي عبدالله بن مفرّج، وأبي بكر محمد بن علي الأَذفَوي، وأبي الطيب بن غلبون... وخلق كثير.

وحدث عنه أبو عمر بن عبدالبر، وأبو محمد بن حزم، وعبدالله بن سهل المقرئ... وعدّة.

وصفه الذهبي فقال: «الإمام المقرئ، المحقق المحدث الحافظ الأثري... كان من بحور العلم... أدخل الأندلس علماً جماً نافعاً، وكان عجبا في حفظ القرآن؛ قراءته ولغته، وإعرابه وأحكامه، ومنسوخه ومعانيه. صنف كتباً كثيرة في السنة، يلوح فيها فضله وحفظه وإمامته واتباعه للأثر...»، وقال الضبيّ: «فقيه حافظ محدث... كان ثقة في الرواية، مشهوراً...»، وقال ابن العِماد: «وكان ثقة، صاحب سنة واتباع، ومعرفة

---

(١) جذوة المقتبس رقم ٣٩٥ ـ الصلة ١/ ١٥٣ رقم٣٥٠ ـ بغية الملتمس رقم ٦٧٧ ـ تاريخ الإسلام ص ٥٦ (حوادث ٤٢١ ـ ٤٤٠).

روى عنه أبو محمد مئتين وتسعا وعشرين (٢٢٩) حديثاً، ينظر مثلاً: ١/ ٢٠٠، ٦٨، ٢/١٩٤، ١١٩، ٣/١١، ١٤٤، ٤/٩٥، ٢٢، ٥/٦١، ٢٤٥، ٦/ ١٤، ٢٠٧، ٧/٣٨٠، ٨/ ٣٥٢، ٤٨٢، ٩/ ١٦، ١٨٨، ١٠/ ٣٥٣، ١١/١٧٤، ٤١٣.

بأصول الديانة، قال ابن بشكوال: كان سيفا مجرداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم، غيوراً على الشريعة، شديداً في ذات الله».

توفي - رحمه الله - سنة تسع وعشرين وأربع مئة[(١)].

٧ - محمد بن سعيد بن نَبَات: (٣٣٥ - ٤٢٩)

هو: محمد بن سعيد بن محمد بن نبات، الأموي القرطبي أبو عبدالله.

روى عن أبي جعفر بن عون الله، وأبي عبدالله بن مفرج، وخلف بن قاسم... وكتب إليه من المشرق جماعة... حدث عنه أبو محمد بن حزم،...

قال ابن بشكوال: «وكان معتنياً بالآثار، جامعاً للسنن، ثقة في روايته، ضابطاً لكتبه، صالحاً ديناً ورعاً...».

توفي - رحمه الله - سنة تسع وعشرين وأربع مئة[(٢)].

٨ - يونس بن عبدالله: (٣٣٨ - ٤٢٩)

هو: يونس بن عبدالله بن محمد بن مغيث، أبو الوليد القرطبي، يعرف بابن الصَّفّار.

حدّث بـ «سنن النسائي»، عن أبي بكر محمد بن معاوية، ومحمد بن إسحاق بن السّليم، وحدث أيضاً عن أبي جعفر بن عون الله، وابن مفرّج،

---

(١) جذوة المقتبس رقم ١٨٧ - الصلة ١/ ٤٨ رقم ٩٢ - بغية الملتمس رقم ٣٤٧ - شذرات الذهب ٣/٢٤٣، ٢٤٤ - السير ١٧/ ٥٦٦ - تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٩٨ - معرفة القراء الكبار ١/ ٣٨٥.

روى عنه ابن حزم في المحلى، تسعا وثلاثين حديثاً وأثراً، ينظر مثلاً: ١/١١٧، ٢/٢٠، ٢٦٦، ٤/٤٥، ٥/١٤٥، ١٩٥، ٦/٦، ٧/٢٨٨، ٤٥١، ٨/٩٢، ٥٠٠، ٩/٤٥٢، ١٠/١٠، ١١/٣٧، ٢٣٥.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٦٦ - الصلة ٢/ ٤٩٢ رقم ١١٣٦ - بغية الملتمس ١٣٥.

روى عنه ابن حزم مئة وتسعاً وتسعين (١٩٩) حديثاً، ينظر مثلاً: ١/ ٦٨، ٢/ ٢٧٤، ٣/ ٦٧، ٤/ ٩٤، ٥/ ٢٢٠، ٦/ ٣٩، ٧/ ٩١، ٨/ ١٧٢، ٩/ ٤٧٤، ١٠/ ٢١٨، ١١/ ، ١٤٤.

وابن أبي دليم... وخلق سواهم، وكتب إليه من المشرق الحافظ أبو الحسن الدارقطني، وغيره...

صنف كتباً نافعة في الزهد وضروبه. وحدث عنه علماء الأندلس، كأبي محمد مكي بن أبي طالب، وأبي محمد بن حزم، وأبي عمرو الداني، وأبي عمر بن عبدالبر، وأبي الوليد الباجي... وخلق كثير.

قال الذهبي: «الإمام الفقيه المحدث، شيخ الأندلس، قاضي القضاة... وكان بليغ الموعظة، وافر العلم، ذا زهد وقنوع، وفضل وخشوع...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة تسع وعشرين وأربع مئة[1].

٩ ـ أحمد بن قاسم: (... ـ ٤٣٠)

هو: أحمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن أصبغ، أبو عمرو البيّاني الأندلسي.

محدث من أهل بيت حديث، يروي عن أبيه قاسم بن محمد عن جده قاسم بن أصبغ جميع ما رواه، قال الذهبي: «وكان عفيفاً طاهراً».

روى عنه ابن حزم، لكنه دائماً يقول عنه: «حدثني محمد بن قاسم...»، فلعله يسمى أيضاً محمداً، أو أنه تجوز من أبي محمد، والله أعلم.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثلاثين وأربع مئة[2].

---

(١) جذوة المقتبس رقم ٩٠٩ ـ الصلة ٢/ ٦٤٦ رقم ١٥١٢ ـ بغية الملتمس رقم ١٥٠١ ـ السير ١٧/ ٥٦٩.
روى عنه ابن حزم سبعا وأربعين (٤٧) حديثاً وأثراً، ينظر مثلاً: ١/ ١٠٨، ٢/ ٣٧، ٣٧١، ٤/ ٢٤، ٥/ ١٨٥، ٧/ ٤٢٥، ٥١٠/٩، ١٠/ ٢٩٩، ١١/ ، ٣٥٢.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٢٤٣ ـ الصلة ٥٢/١ رقم ٩٨ ـ بغية الملتمس رقم ٤٦١ ـ تاريخ الإسلام للذهبي ص٢٨٠ (حوادث ٤٢١ ـ ٤٤٠).
روى عنه ابن حزم ثلاثاً وثلاثين حديثاً، ينظر مثلاً: ١/ ٨٣، ٢/ ١٤٤، ٤/ ١١٣، ٢١٩، ٥٠/٥، ٨٦/٧، ٩٩/٨، ٤٠٩، ٤٦١/٩، ٥٢٧، ١٠/ ٢٨٨، ٤٠٧، ١١/ ٣٦٦، ٤٠٤.

١٠ ـ عبدالله بن يوسف: (٣٤٨ ـ ٤٣٥)

هو: عبدالله بن يوسف بن نَامِي، الرُّهوني القرطبي أبو محمد.

روى عن أبي بكر عباس بن أصبغ، وخلف بن قاسم، وأحمد بن فتح، وأبي عمر الطّلمنكي... وقرأ القرآن على أبي محمد مكي بن أبي طالب.

كان رجلاً صالحاً خيّراً، مجودا للقرآن، قديم الطلب، متحرياً فيما يسمع، محتفظاً به... روى عنه أبو محمد بن حزم وأثنى عليه، روى عنه عن شيخه أحمد بن فتح ـ التاجر[1] ـ صحيح مسلم، وابن حزم لم يسمع من أحمد بن فتح رغم أنه توفي سنة ٤٠٣، والذي هو من شيوخ ابن عبدالبر.

توفي ـ رحمه الله ـ سنة خمس وثلاثين وأربعمئة[2].

١١ ـ ابن عبدالبر: (٣٦٨ ـ ٤٦٣)

هو: يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر، النَّمِريّ القرطبي الأندلسي، أبو عمر.

سمع من سعيد بن نصر، وأحمد بن محمد بن الجسور، وخلف بن القاسم، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد، وأبي عمر الطلمنكي، وأبي

---

(١) هو: أحمد بن فتح بن عبدالله أبو القاسم المعافريّ التاجر، من أهل قرطبة، يُعرف بابن الرسّان. رحل وحجّ ولقي جماعةً، حدّث بالأندلس وروى عنه جماعةٌ من أهلها منهم؛ يونس بن عبدالله، وابن عبدالبر... توفي سنة ثلاث وأربع مئة. ينظر: جذوة المقتبس ص١٣٢ رقم ٢٤٠ ـ الصلة ١/ ٣١ رقم ٤٣.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٥٧٥ ـ الصلة ١/ ٢٦٢ رقم ٥٩٤ ـ بغية الملتمس رقم ٩٦٤.
روى عنه ابن حزم ستمئة وسبعة (٦٠٧) أحاديث، ينظر مثلاً: ١/٢٢٤، ٣٥، ٢/١٨٢، ١٦، ٣/٢١٠، ٥٣، ٤/٦٦، ٢٥٢، ٥/١٣، ٥٧، ٦/٩٠، ١١٨، ٧/٩، ١١٣، ٨/٣٨٧، ٩/٣٣٧، ١٠/٤٠٢، ٤٧١، ١١/٤٤، ٣٠٩.

الوليد بن الفرضي... وعدة، وكتب إليه من أهل المشرق جماعة، منهم أبو ذر الهرويّ.

حدث عنه أبو محمد بن حزم ـ صديقه ـ، وأبو عبدالله الحميدي، وأبو عليّ الغسّاني... وطائفة سواهم.

وصفه الحميدي، فقال: «فقيه حافظ مكثر، عالم بالقراءات، وبالخلاف في الفقه، وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع كثير الشيوخ، على أنه لم يخرج من الأندلس، لكنه سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها... وكان يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي...»، وقال الذهبي: «الإمام العلّامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام... صاحب التصانيف الفائقة... أدرك الكبار، وطال عمره وعلا سنده، وتكاثر عليه الطلبة، وجمع وصنف، ووثق وضعّف، وسارت بتصانيفه الركبان، وخضع لعلمه علماء الزمان... وكان موفقاً في التأليف، مُعاناً عليه، ونفع الله بتواليفه...»، وقال ابن حزم عن مؤلف صديقه ـ التمهيد ـ: «لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه».

له تصانيف بديعة؛ كالتمهيد، والاستذكار، وجامع بيان العلم وفضله، والاستيعاب، والكافي، وبهجة المجالس...

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثلاث وستين وأربع مئة[1].

١٢ ـ ابن أَنس العُذْريّ: (٣٩٣ ـ ٤٧٨)

هو: أحمد بن عمر بن أنس، العذري أبو العباس المَرِيُّ الأندلسي، ويعرف بابن الدَّلائي. سمع بالأندلس من أبي علي الحسين بن يعقوب البجّاني، ويونس بن عبدالله... ورحل، فسمع من أبي العباس بن بندار

(١) جذوة المقتبس رقم ٨٧٤ ـ الصلة ٢/٦٤٠ رقم ١٥٠١ ـ ترتيب المدارك ٤/ ٨٠٨ ـ السير ١٨/ ١٥٣ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٢٨.

روى عنه ابن حزم سبعا وعشرين (٢٧) حديثاً، ينظر مثلاً: ١٧٥/٤، ٢٠٦، ٢٠٤/٥، ١٨٢/٦، ١٨/٧، ٣٩٦، ٢٦/٨، ١٨/٩، ١٥٤/١٠، ٤١٣، ١٥٣/١١، ٣٢٥.

الرازي، ولازم أبا ذر الهرويّ، فسمع منه صحيح البخاري مرّات... وجماعة كثيرة من طبقتهم.

حدث عنه أبو محمد بن حزم، وهو صديقه[1]، وأبو عمر بن عبدالبر، والحميدي... وعدة. كان معتنياً بالحديث، ونقله وضبطه، مع ثقته وجلالة قدره، وعلو إسناده، قال الذهبي: «الإمام الحافظ المحدث الثقة...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة ثمان وسبعين وأربع مئة[2].

طبقـة ثانيـة من شُيـوخِه:

١٣ ـ عبدالله بن عبدالرحمٰن الْمُعافِري: (... ـ ٤١٧)

هو: عبدالله بن عبدالرحمٰن بن جَحّاف المعافري، أبو عبدالرحمٰن، يلقب بحيْدَرة، قاضي بلنسية. روى بقرطبة عن أبي عيسى الليثي، وأبي بكر بن السليم... حدث عنه ابن حزم، وقال: «هو أفضل قاض رأيته، ديناً وعقلاً وتصاوناً، مع حظه الوافر من العلم»، وقال ابن بشكوال: «وكان من العلماء الجلّة، ومن ذوي العناية القديمة، ثقةً فاضلاً»، وقال الضّبّي: «فقيه محدث من أهل بيت قضاء وعلم وجلالة...».

توفي ـ رحمه الله ـ سنة سبع عشرة وأربعمئة[3].

١٤ ـ أبو سعيد الْفَتَى: (... ـ ٤٢٥)

هو: خلف مولى جعفر الفتى، أبو سعيد المقرئ، يعرف بابن الجعفري، سكن قرطبة.

---

(١) ينظر: ابن حزم خلال ألف عام ص١٧.

(٢) جذوة المقتبس رقم ٢٣٦ ـ الصلة ١/ ٦٩ رقم١٤١ ـ بغية الملتمس رقم ٤٤٦ ـ السير ١٨/ ٥٦٧.
روى عنه ابن حزم ستين حديثاً وأثراً، ينظر مثلاً: ١٦٦/٢، ٢٦٩/٤، ١٤٥/٦، ٢٠٤، ٣٥٩/٧، ٥٦/٨، ٢٨٠، ٣٩٣/٩، ٥٢٣/١٠، ٤٤٣، ٣٢/١١، ٤١٠.

(٣) جذوة المقتبس رقم ٥٥٤ ـ الصلة ١/ ٢٥٦ رقم ٥٨٢ ـ بغية الملتمس رقم٩٣١ ـ ينظر المحلى: ٣٣٧/١١.

روى عن أبي جعفر بن عون الله... ورحل إلى المشرق، فسمع من أبي القاسم السقطي، وأبي بكر الأذفوني، وأبي القاسم الجوهري، وعبدالغني بن سعيد الحافظ، وبالقيروان، من أبي محمد بن أبي زيد... وجماعة.

حدّث عنه أبو عبدالله بن عتّاب، وأبو محمد بن حزم.

قال الخولاني: «كان من أهل القرآن والعلم، نبيلاً من أهل الفهم، مائلاً إلى الزهد... خيّراً فاضلاً». مات ـ رحمه الله ـ سنة خمس وعشرين وأربعمئة[١].

١٥ ـ إسماعيل بن دُلَيم الحضْرَمي: (... ـ ٤٢٩)

هو: إسماعيل بن محمد بن مومن، الحضرمي أبو القاسم الإشبيلي.

روى ببلده وبقرطبة عن جماعة، ثم رحل إلى المشرق، وأخذ عن أبي الحسن القابسي، وأبي سعيد البراذعي... وقرأ القرآن على طاهر بن عبدالمنعم المقرئ، وكان متفنناً في العلوم. توفي ـ رحمه الله ـ سنة تسع وعشرين وأربعمئة[٢].

١٦ ـ هشام بن سعيد الْخَير: (... ـ بَعد ٤٣٠)

هو: هشام بن سعيد الخيْر بن فتحون، القيسي أبو الوليد.

سمع من القاضي خلف بن عيسى، ورحل إلى المشرق فسمع من أبي العباس الرازي، وأبي بكر بن سختويه، وأبي عمران الفاسي،... وجماعة كثيرة.

حدث عنه ابن عبدالبر، وأبو محمد بن حزم بمسند أبي داود الطيالسي، والحميدي، وقال عنه: «وكان جميل الطريقة، منقطعاً إلى الخير».

---

(١) الصلة ١/١٦٤ رقم ٣٧٧ ـ بغية الملتمس رقم ٧٠٩ ـ ينظر المحلى: ١٦٣/٢، ٣٨٩/٧، ٢٥٧/١٠، ٤٩٤.

(٢) الصلة ١/ ١٠٤ رقم ٢٣٨ ـ ينظر المحلى: ١١/ ٣٨١، ٣٨٢، ٤١٥.

توفي ـ رحمه الله ـ بعد الثلاثين وأربع مئة[١].

١٧ ـ أحمد بن إسماعيل: (... ـ قبل ٤٤٠)

هو: أحمد بن إسماعيل بن دُلَيْم أبو عمر، القاضي الجزيري، من جزيرة مَيُورْقَة.

سمع محمد بن أحمد بن الخلّاص، وأبا عبدالله بن العطّار. سمع منه الحميدي.

توفي ـ رحمه الله ـ قبل الأربعين وأربعمئة[٢].

١٨ ـ محمد بن الحسن بن عبدالوارث: (... ـ بعد ٤٥٠)

هو: محمد بن الحسن بن عبدالرحمٰن بن عبدالوارث، الرازي الخراساني، أبو بكر.

سمع من أبي نعيم الحافظ الأصبهاني، وعبدالرحمٰن بن عمر النحّاس... وبالأندلس، من أبي عمرو الداني المقرئ... دخل الأندلس وحدث بها، وحدث عنه أبو محمد بن حزم ببعض أحاديث ابن الأعرابي، قال الحميدي: «دخل الأندلس وحدث بها وسمعنا منه...».

مات ـ رحمه الله ـ بعد الخمسين وأربعمئة[٣].

١٩ ـ علي بن محمد الأنصاري: (٣٨٥ ـ ٤٥٦)

هو: علي بن محمد بن عبدالله، الإشبيلي، أبو الحسن الأنصاري.

كان له سماع كثير بقرطبة وإشبيلية، من مثل أبي المطرف القنازعي،

---

(١) جذوة المقتبس رقم ٨٦٦ ـ الصلة ٢/ ٦١٥ رقم ١٤٣٠ ـ بغية الملتمس رقم١٤٣٠.
ينظر مثلاً المحلى: ٢/ ٨٣، ٣/ ٢٥٩، ٤/ ٢٧١، ١١/ ٩٧، ٢٢٦.

(٢) جذوة المقتبس رقم ١٩٤ ـ الصلة ١/ ٥٥ رقم ١٠٨ ـ بغية الملتمس رقم ٣٧٧ ـ ينظر المحلى: ٥٧/٩.

(٣) جذوة المقتبس رقم ٣٦ ـ الصلة ٢/ ٥٦٩ رقم ١٣١٩ ـ بغية الملتمس رقم٨٢ ـ ينظر المحلى: ١٩٥/٧، ٣٤٦.

وقرأ عليه القرآن... ورحل إلى المشرق، فحج وسمع بمصر من أبي محمد بن النحاس المصري وغيره.

قال ابن بشكوال: «وكانت له معرفة بالحديث ورجاله».

مات ـ رحمه الله ـ سنة ست وخمسين وأربعمئة[1].

٢٠ ـ علي بن إبراهيم التِّبريزي: (.... ـ ٣٧١)

هو: علي بن إبراهيم بن علي، التبريزي أبو الحسن، يعرف بابن الخازن البغدادي.

روى عن أبي الحسن المحاملي، وأبي الفتح بن أبي الفوارس، وأبي حامد الإسفراييني... قدم الأندلس، وأسمع الناس بعض ما رواه... فسمع منه جماعة من علماء الأندلس، قال ابن بشكوال: «كان من أهل العلم بالآداب واللغات، حسن الخط، عالماً بفنون العربية، ثقة فيما رواه، وكانت عنده غرائب وفوائد جمّة...».

روى عنه أبو محمد بن حزم مكاتبة، ثلاثة أحاديث، يقول فيها: «كتب إليّ...»[2].

٢١ ـ عبدالرحمٰن بن سلمة الكناني: (.... ـ ....)

هو: عبدالرحمٰن بن سلمة الكناني، أبو المطرِّف القرطبي.

روى عن أحمد بن خليل القاضي، وغيره...

حدث عنه القاضي أبو عمر بن سُمَيْق، وأبو محمد بن حزم[3].

---

(١) الصلة ٢/ ٣٩٤ رقم٨٩٠ ـ بغية الملتمس رقم ١٢٠٠ ـ ينظر المحلى: ٩/ ٤٩، ١٠/٢٢٠.

(٢) الصلة ٢/ ٤٠٦ رقم ٩١٩ ـ بغية الملتمس رقم١٢١٠ ـ ينظر المحلى: ٩/ ٢٧٢، ٢٨١، ٢٨٤.

(٣) جذوة المقتبس رقم ٦٠١ ـ الصلة ١/ ٣٠٧ رقم ٦٩١ ـ بغية الملتمس رقم ١٠١٩ ـ ينظر المحلى: ١١/ ٣٠٢.

٢٢ ـ سالم بن أحمد بن فَتَح: (... ـ ...)

هو: ... لم أجد ترجمته، ...

روى عنه أبو محمد بن حزم حديثين من صحيح مسلم مكاتبة[(١)].

٢٣ ـ أبو المُرجّى الحسين بن عبدالله المصري: (... ـ ...)

هو: ... لم أجد ترجمته، ...

روى عنه ابن حزم عدة أحاديث...[(٢)] كلها مكاتبة.

وذكره في كتابه «المحلى»، بعدة أسماء، منها: أبو المرجى علي بن عبدالله بن زروار، أبو المرجى الحسين بن عبدالله بن زروار، أبو المرجى بن ذروان المصري.

٢٤ ـ محمد بن إسماعيل العذري: (... ـ ...)

هو: محمد بن إسماعيل العذري القاضي بالثغر...

لم أجد ترجمته...

روى عنه ابن حزم مقروناً بـ: محمد بن عيسى.

٢٥ ـ محمد بن عيسى: (... ـ ...)

هو: محمد بن عيسى، قاضي طُرْطُوشة...

لم أجد ترجمته..[(٣)].

---

(١) ينظر المحلى: ١/ ٢٠٨، ٢/ ٥٧.

وشيخه في الإسناد هو: «عبدالله بن سعيد الشّنْتِجالي (٤٣٦)، سمع من الطلمنكي...، وسمع صحيح مسلم من أبي سعيد السجزي، وقُرئ عليه بقرطبة سنة ٤٣٣»، ينظر: ١/ ٢٠٨، ٢/ ٥٧.

(٢) ينظر المحلى: ٧/ ٤٣، ١٠/ ١٢، ١١/ ١٨١، ٣٠٢، ٣٠٤.

(٣) ينظر المحلى: ٣/ ١٨٢، ٧/ ٤٢١، ٨/ ٤١٥، ٩/ ٤٦٥. وهي أربعة أحاديث، تمرّ على الحاكم النيسابوري.

٢٦ ـ أصبغ: (. . . ـ . . . .)

روى عنه ابن حزم، عن إسحاق بن أحمد. .[١].

فهؤلاء هم جملة شيوخ أبي محمد علي بن حزم الأندلسي، الذين روى عنهم في كتابه «المحلى»، وليسوا في طبقة واحدة، من حيث الإكثار والإقلال من الرواية عنهم؛

فالذين أكثر عنهم، وأخرج عنهم جلّ رواياته، ويمكن عدّهم أهم شيوخه المحدثين، هم:

عبدالرحمٰن بن عبدالله الوهراني، وعبدالله بن يوسف بن نامي، وعبدالله بن ربيع التميمي، وحُمام بن أحمد، ومحمد بن سعيد بن نبات، وأحمد بن محمد بن الجسور.

ثم طبقة بعدهم، وهم الذين روى عنهم بتوسط، مثل: أحمد بن محمد الطلمنكي، وأحمد بن قاسم البياني، ويوسف بن عبدالله بن عبدالبر، ويحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود، ويونس بن عبدالله، وأحمد بن عمر بن أنس.

ثم طبقة ثالثة، وهم الذين روى عنهم النزر اليسير، والعدد القليل، كالحديث والحديثين والثلاث. . . وهم بقية شيوخه.

ولا شك أن تكوينه الحديثي في أساسه، كان على يد شيوخه من الطبقتين الأولى والثانية، وهم من كبار محدثي الأندلس، ومن أتقن رواة السنن والآثار في ذلك العصر، وفي تلك الديار الأندلسية، وأثرهم على أبي محمد واضح بيّن، فقد خرّجوا منه إماماً أثرياً، صحيح الأصول، معظماً

---

(١) المحلى ٢١٢/١ ـ ويحتمل أن يكون: أصبغ بن راشد أبو القاسم اللخمي الإشبيلي، توفي سنة ٤٤٠ هـ. . . ينظر: الجذوة رقم ٣٢٤ ـ الصلة رقم٢٥٥.
أو: أصبغ بن عيسى أبو القاسم اليحصبي الإشبيلي، توفي سنة ٤١٨ هـ. . . ينظر: الصلة رقم ٢٥٣.

للحديث النبوي، كثير الاعتناء بالسنن والآثار، ضابطاً لألفاظها، مميزاً بين صحيحها وسقيمها، متكلماً على رجالها، ناقداً لأسانيدها. .

* * *

المطلب الثاني
مصادرُه في الرّوايةِ

إن الفترة الزمنية التي عاشها الإمام أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، والمتمثلة في آخر القرن الرابع والمنتصف الأول من القرن الخامس الهجريين، تُعد امتداداً لمرحلة الرواية، والتي يشكل الإسناد فيها العمود الفقري في رواية الأحاديث والآثار، أما المرحلة التي جاءت بعدها، وهي ما بعد مرحلة الرواية، فقد آلت فيها ظاهرة الإسناد والرواية المباشرة، إلى الاضمحلال والتلاشي، لتبرز مكانها، ظاهرة الاعتماد على كتب ومصنفات أئمة مرحلة الرواية.

وبين هاته وتلك، أي بين المرحلتين، يلاحظ وجود مرحلة انعطاف وتحول، امتزجت خلالها، معالم المرحلتين تصاعداً وتنازلاً، من مصر لآخر، وتنوعت طرائق ومناهج أهل العلم ـ وبخاصة المحدثين والفقهاء منهم ـ، في هذه الفترة، **بين** محافظ على طريقة الأئمة المتقدمين، في اعتماد الرواية المباشرة، سواء بأسانيد مستقلة، أم بأسانيد تمر على أصحاب المصنفات المشهورة، ويبرز ضمن هؤلاء الحافظ ابن عبدالبر، والحافظ الخطيب البغدادي، والحافظ أبو بكر البيهقي. . .

وبين مواكب لطريقة ومرحلة ذات معالم وسمات جديدة، من أبرزها، التخلي عن الإسناد، واعتماد النقل المباشر من الكتب والمصنفات، وهو اتجاه سار وَفْقَهُ جلّ الفقهاء والأصوليين، حتى اشتهر بينهم ونُسب إليهم، فقيل: طريقة الفقهاء.

مع التنبيه إلى أن تحمل الحديث عن طريق الإجازة، مما كان يرغب

عنه أهل الحديث، وكثيرٌ من أهل الفقه في تلك العصور، قبل أن يستقر العمل عند جماهير أهل العلم على تجويزها للحاجة إليها، ولاستقرار تدوين السنة، واشتهار مصنفاتها ودواوينها.

والمتتبع لكتاب «المحلى» لأبي محمد بن حزم، لا يساوره أدنى شك، بأن مؤلفه، صاحب رواية وإسناد، وأن اعتماده في الأساس ـ في باب ذكر الأحاديث والآثار ـ، إنما هو الرواية المباشرة بأسانيده الخاصة، سواء كانت هذه الأسانيد مستقلة، أم تمرّ على أحد أصحاب المصنفات. وهذا يشير بقوة، إلى أن إمامنا كان متواصلاً إلى حد كبير، مع طريقة المحدثين في مرحلة الرواية، سواء بكثرة مروياته، أم بطريقته في إيرادها وسردها[1].

فقد حوى كتابه «المحلى»: أكثر من (٢٧٦١) حديثاً مرفوعاً مسنداً (بالمكرّر)، إضافة إلى أكثر من (١٢٨٤) أثراً، (وفيها بعض المسندات ـ بالمكرر أيضاً ـ) مرويا عن الصحابة والتابعين والأئمة المتبوعين...

أما عن مصادره في هذا الكمّ الهائل من المرويات، فيمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام رئيسة:

القسم الأول:

مصادر اعتمدها ابن حزم بكثرة في مروياته، وهي: صحيح مسلم (حوالي ٦٠٠ حديث مرفوع)، صحيح البخاري (أكثر من ٤٠٠ حديث)، سنن النسائي (أكثر من ٣٥٠ حديثاً مرفوعاً)[2]، سنن أبي داود (حوالي ٢٥٠

---

(١) ويلاحظ أن جزءاً من هذه المرويات، يختصر إسنادها، فيقول مثلاً: «ورُوينا عن مسلم بن الحجاج...»، فهذا المسلك منه بقصد الاختصار فقط، وإلا فهذه من مروياته المسندة في كتابه «الإيصال».

(٢) والملاحظ أن ابن حزم يروي من «السنن الكبرى»، فقد روى العديد من الأحاديث من طريق النسائي وهي غير موجودة في «السنن الصغرى»، وإنما رواها النسائي في الكبرى. ينظر مثلاً الأحاديث:

«كنّا نبيع أمّهات...» تحفة الأشراف ٢/ ٣٢٣، ٣٢٤ ـ «من ملك ذا رحم... التحفة=

حديثاً مرفوعاً)، ثم موطأ مالك بن أنس، ومسند أحمد بن حنبل، وسنن سعيد بن منصور، ومصنف ابن أبي شيبة (أكثر من ٣٠٠ حديث وأثر) جلّها من طريق ابن وضاح أو بقيّ بن مخلد، ومصنف عبدالرزاق (أكثر من ٥٦٠ رواية، بين مسند وأثر).

القسم الثاني:

مصادر روى منها بتوسط، ـ بين الإقلال والإكثار ـ، فكان أخذه منها، وروايته عن أصحابها وسطا، مثل:

١ ـ كتاب السنن، وكتاب المجتبى، كلاهما لقاسم بن أصبغ، والأول مستخرج على سنن أبي داود، والثاني على منتقى ابن الجارود.

٢ ـ مصنف ابن أيمن، وهو مستخرج على أبي داود أيضاً.

٣ ـ مسند البزار، المسمى بالبحر الزخّار.

٤ ـ مرويات الخشني، والذي أدخل الكثير من مصنفات الأئمة إلى الأندلس، كتفسير عبدالرزاق، وكتب أبي عبيدالقاسم بن سلّام، والسيرة لابن إسحاق، . . .

٥ ـ كتاب الأموال، لأبي عبيد.

٦ ـ مرويات الحجاج بن منهال[1]، أحد أئمة الحديث البصريين، . . .

= ٥/ ٤٥١ ـ «من أعتق شقيصاً. . .» التحفة ٩/ ٣٠٢، ٣٠٤ ـ «لا تُلبّسوا علينا سنة. . .» التحفة ٨/ ١٥٦ ـ «العارية مؤداة. . .» التحفة ٩/ ١١٦ ـ «لا ينظر الله إلى امرأةٍ. . .» التحفة ٦/ ٣٠٠ ـ. . . راجع فهرس الأحاديث من أجل تخريجها.

(١) **هو**: حجاج بن منهال، أبو محمد البصري الأنماطي، الحافظ الإمام القدوة العابد الحجة، حدث عن شعبة والحمّاديْن. . . وعنه البخاري، وعبد بن حميد. . . ثقة فاضل؛ وثّقه أبو حاتم والعجلي وغيرهما، مات سنة سبع عشرة ومئتين. ينظر: السير ١٠/ ٣٥٢ ـ الجرح والتعديل ٣/ ١٦٧ ـ تهذيب الكمال ٥/٤٥٧ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ١١٣٧.

القسم الثالث:

مصادر متنوعة، قسم منها روى عنها بأسانيده، وهي تمر على أئمة كبار[١]، نحو:

أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي، وعبدالله بن أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي حاتم الرازي، وزكريا الساجي، وابن جرير الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن الدارقطني، ومحمد بن الجهم[٢]، وابن الأعرابي، وأحمد بن زهير بن حرب، وأبي الوليد الطيالسي، وأبي جعفر العقيلي. . .

إضافة إلى مرويات كثيرة، من طريق وكيع بن الجراح، وسفيان بن عيينة. . . لكنه اختصر إسنادها، ورواها بصيغة: «روينا عن وكيع. . .» مثلاً، فهي مسندة عنده، لكنه آثر الاختصار.

---

(١) روى عن كل واحد منهم حديثين أو ثلاث فأكثر. . .،.

(٢) **هو**: محمد بن أحمد بن الجهم؛ روى من طريقه أبو محمد أحاديث عدة، يقول فيها: «ثنا أحمد بن عمر بن أنس ثنا عبدالله بن الحسين بن عقال ثنا إبراهيم بن محمد الدينوري ثنا **محمد بن أحمد بن الجهم** ثنا. . .»، وابن الجهم هذا يروي عن جماعة منهم: جعفر بن محمد الصائغ، ومعاذ بن المثنى، وأحمد بن الهيثم، وأحمد بن فرج. . .، ينظر المحلى: ٦/ ١٤٥، ٢٠٤، ٧/ ١٥٦، ٢١٠، ٨/ ٣٧، ١٠٤، ٩/ ١٠٠، ١٠/ ٣٤٥، ٤٤٣، ١١/ ٢٨٦، ٣٢١.

ترجم له الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١/ ٢٨٧ فقال: «محمد بن أحمد بن الجهم أبو بكر الورّاق، فقيه مالكي، له مصنفات محشوة بالآثار. . .»، وقال محمد بن محمد مخلوف في «شجرة النور الزكية» ص ٧٨، ٧٩ رقم ١٣٥: «القاضي أبو بكر محمد بن أحمد بن الجهم، يُعرف بابن الورّاق المروزي؛ الإمام الثقة الفاضل، العالم بأصول الفقه، القاضي العدل. سمع القاضي إسماعيل وتفقّه معه، وروى عن إبراهيم بن حماد، ومحمد بن عبدوس، وعبدالله بن محمد النيسابوري وجماعة، وعنه أبو بكر الأبهري، وأبو إسحاق الدينوري وجماعة. ألّف كتباً جليلة في مذهب مالك منها: كتاب في بيان السنة، وكتاب مسائل الاختلاف والحجة في مذهب مالك، وله شرح مختصر ابن عبدالحكم الصغير وغير ذلك، مما يُنبئ عن مقدار علمه. مات سنة ٣٢٩ هـ».

وقسم آخر، هو عبارة عن مرويات شيوخه التي أخذها عنهم، مثل:

ابن عبدالبر، ابن أنس العذري، عبدالله بن ربيع، محمد بن سعيد بن نبات... بأسانيدهم المتنوعة.

والملاحظ حول مصادره هذه، ما يأتي:

١ ـ تنوعها وكثرتها، رغم أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ لم يخرج من الأندلس، ولم يرحل إلى المشرق الإسلامي، حيث كبريات المدارس الحديثية .وهو عارف بهذه المصادر، مطلع عليها مميّز بينها قوة وضعفا، يقول الإمام الذهبي ـ رحمه الله ـ :

«وقد ذكر لابن حزم قول من يقول: أجلّ المصنفات الموطأ، فقال: بل أولى الكتب بالتعظيم الصحيحان، وصحيح سعيد بن السكن، والمنتقى لابن الجارود، والمنتقى لقاسم بن أصبغ. ثم بعدها كتاب أبي داود، وكتاب النسائي، والمصنف لقاسم بن أصبغ، ومصنف أبي جعفر الطحاوي، ومسند البزار، ومسند ابنيْ أبي شيبة، ومسند أحمد بن حنبل، ومسند ابن راهويه، ومسند الطيالسي، ومسند الحسن بن سفيان، ومسند ابن سنجر، ومسند عبدالله بن محمد المسندي، ومسند يعقوب بن شيبة، ومسند علي بن المديني، ومسند ابن أبي غرَزَة، وما جرى مجرى هذه الكتب، التي أُفردت لكلام رسول الله ﷺ صرفاً، ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره، مثل:

مصنف عبدالرزاق، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة، ومصنف بقي بن مخلد، وكتاب محمد بن نصر المروزي، وكتاب ابن المنذر الأكبر والأصغر، ثم مصنف حماد بن سلمة، وموطأ مالك بن أنس، وموطأ ابن أبي ذئب، وموطأ ابن وهب، ومصنف وكيع، ومصنف محمد بن يوسف الفِرْيابي، ومصنف سعيد بن منصور، ومسائل أحمد بن حنبل، وفقه أبي عُبيد، وفقه أبي ثور»[١].

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٠٢، ٢٠٣ ـ تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٥٣ ـ وعلّق الذهبي في السير، قائلاً: «قلت: ما أنصف ابن حزم، بل رتبة الموطأ، أن يذكر تلو الصحيحين، مع سنن أبي داود والنسائي، لكنه تأدب، وقدم المسندات النبوية الصرفة، وإنّ للموطأ لوقعاً في النفوس، ومهابةً في القلوب، لا يوازنها شيء».

٢ ـ قوة هذه الأصول عموماً، كالصحيحين، وسنن النسائي، وسنن أبي داود... وهي التي أكثر الرواية منها، إضافة إلى كثير من أحاديث الأئمة الكبار، كالحميدي، وابن راهويه...

وهو بهذا يكون قد اعتمد أعلى درجات الحديث النبوي، وانتقى أصحّه وأجوده...

٣ ـ سعة مروياته الأثرية، حيث وجدناه روى المئات من الآثار السلفية، من المصنفات الشهيرة، كمصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبدالرزاق الصنعاني، وسنن سعيد ابن منصور، ومصنف وكيع، ومصنف ابن عيينة...

٤ ـ لم يرو شيئاً من جامع أبي عيسى الترمذي، ولا من سنن ابن ماجه القزويني، وكذا من صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان البستي، والظاهر أنها لم تدخل الأندلس بعد[1]، وبخاصة جامع الترمذي وسنن ابن ماجه، فإني لم أجد أحداً من محدثي الأندلس الذين سبقوه، ذكروا في ترجمته أنه تحملها بالمشرق، أو رواها بالأندلس. والله أعلم.

***

المطلب الثالث
أسانيدُه إلى أشهَرِ المصنّفاتِ الحَديثيّةِ

وهذا الآن ذكر لأهمّ الأسانيد، التي دارت عليها مرويات أبي محمد بن حزم الحديثية والأثرية، في موسوعته «المحلى»، وقد تجاوز عددها المئة، لكن، سوف أقتصر على أشهرها وأكثرها وروداً في الكتاب، فقط:

---

(١) قال الذهبي: «قلت: ما ذكر «سنن ابن ماجه»، ولا «جامع أبي عيسى»، فإنه ما رآهما، ولا أُدخلا إلى الأندلس، إلا بعد موته»، السير ١٨/ ٢٠٢ ـ وينظر أيضاً: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ١/ ١٨٧ رقم ٩١، و١/ ٨٥٠ رقم ٤٧٤.

محمد بن إسماعيل البخاري:

ـ قال ابن حزم: «ثنا عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفِرَبْري ثنا البخاري. . .».

ـ وقال: «ثنا عبدالله بن ربيع ثنا ابن مفرّج ثنا ابن السّكن ثنا الفربري ثنا البخاري. . .».

مسلم بن الحجاج:

ـ قال: «حدثنا عبدالله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبدالوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج. . .».

مالك بن أنس:

ـ قال: «ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا محمد بن عبدالله بن أبي دليم ثنا محمد بن وضّاح ثنا يحيى بن يحيى ثنا مالك. . .».

ـ وقال: «ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا أحمد بن سعيد ثنا عبيدالله بن يحيى بن يحيى ثنا أبي ثنا مالك. . .».

أحمد بن شعيب النسائي:

ـ قال: «ثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب. . .».

أبو داود سليمان بن الأشعث:

ـ قال: «ثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن إسحاق بن السليم ثنا ابن الأعرابي ثنا أبو داود. . .».

ـ وقال: «ثنا عبدالله بن ربيع ثنا عمر بن عبدالملك الخوْلاني ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود. . .».

أحمد بن حنبل:

ـ قال: «ثنا حمام بن أحمد ثنا عباس بن أصبغ ثنا ابن أيمن ثنا عبدالله بن أحمد ثنا أبي. . .».

ـ وقال: «ثنا يحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود ثنا أحمد بن سعيد بن حزم ثنا محمد بن عبدالملك بن أيمن ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي...».

أبو بكر بن أبي شيبة:

ـ قال: «ثنا حمام ثنا عبدالله بن محمد بن علي الباجي ثنا عبدالله بن يونس المرادي ثنا بقي بن مخلد ثنا أبو بكر بن أبي شيبة...».

ـ وقال: «ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا وهب بن مسرة ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبة...».

عبدالرزاق الصنعاني:

ـ قال: «ثنا حمام بن أحمد ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدّبَري ثنا عبدالرزاق...».

محمد بن عبدالملك بن أيمن:

ـ قال: «ثنا حمام ثنا عباس بن أصبغ ثنا ابن أيمن...».

أبو عبيدالقاسم بن سلاّم:

ـ قال: «ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا محمد بن عيسى بن رِفاعة ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا أبو عبيدالقاسم بن سلام...».

محمد بن عبدالسلام الخشني:

ـ قال: «ثنا يونس بن عبدالله بن مُغيث ثنا أحمد بن عبدالله بن عبدالرحيم ثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن عبدالسلام الخشني...».

ـ وقال: «ثنا محمد بن سعيد بن نبات ثنا أحمد بن عبدالبصير ثنا قاسم بن أصبغ نا محمد بن عبدالسلام...».

أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار:

ـ قال: «ثنا أحمد بن محمد الطلمنكي ثنا محمد بن أحمد بن مفرج ثنا محمد بن أيوب الصّموت ثنا البزار...».

محمد بن الجهم:

ـ قال: «ثنا أحمد بن عمر بن أنس ثنا عبدالله بن الحسين بن عِقال ثنا إبراهيم بن محمد الدينوري ثنا محمد بن الجهم...».

ابن الأعرابي:

ـ قال: «ثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن إسحاق ثنا ابن الأعرابي...».

هذا، إضافة إلى أحاديثه عن شيوخه بأسانيدهم المتنوعة، ك: يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، وأحمد بن عمر بن أنس العذري، وعبدالله بن ربيع، ومحمد بن سعيد بن نبات...

وقد بلغ مجموع الأسانيد، التي استعملها ابن حزم في مروياته الحديثية والأثرية، في كتابه «المحلى»، مئة وتسعة (١٠٩) أسانيد، ذكرت هنا أشهرها، وأكثرها استعمالاً منه ـ رحمه الله ـ في كتابه، والملاحظ حول أسانيده هذه:

١ ـ قوة هذه الأسانيد، من حيث ثقة رجالها وإمامتهم...

٢ ـ علو بعضها علوا مميزا، كإسناده إلى مالك، والبخاري، والنسائي...

٣ ـ مع ملاحظة أن المصنفات الشهيرة، قد أغنت شهرتُها عن مفردات الأسانيد التي رُويت بها فيما بعد، لكنّ تحمّلها وأداءَها بأسانيد عالية ونظيفة، فيه مزيّة علمية لصاحبها...

٤ ـ أما أسانيده المستقلة إلى بعض الأئمة المشاهير، فغالبها أيضاً، من رواية الثقات العدول، والأئمة المشاهير، مع الاتصال...

* * *

المطلب الرابع
مؤلفاتُه الحَديثيّةُ

كان أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ موفقا إلى حدّ كبير، في كثرة التآليف والتصانيف وتنوعها، فهو بحق من أكثر أهل الإسلام تصنيفاً، يؤكد هذا، ابنه الفضل أبو رافع[١]: «أن أباه ـ ابن حزم ـ قد بلغت مؤلفاته في الفقه والحديث، والأصول والملل والنحل، وغير ذلك من التاريخ والنسب، وكتب الأدب والردّ على المعارضين، نحو أربعمئة مجلد، تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة»[٢].

ولأبي محمد مؤلفات عدّة في الحديث وعلومه[٣]، تدل على الاهتمام الكبير الذي أوْلاَهُ إمامنا للسنة النبوية وعلومها، ولا غرو في هذا، فهو الفقيه المحدّث الذي يحتاج بكثرةٍ إلى علوم المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، فمن هذه المصنفات:

١ ـ كتاب: «الإيصال، إلى فهم كتاب الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام، في الواجب والحلال والحرام، وسائر الأحكام، على ما أوجبه القرآن والسنة والإجماع»، وهو شرح لكتابه: «الخصال الجامعة لجمل شرائع الإسلام»، وهو كتاب كما سبق جمع بين الحديث وفقهه، وفيه من النقد الحديثي، والصناعة الإسنادية الشيء الكثير؛ رواية، وتصحيحاً وتضعيفاً، جرحاً وتعديلاً، فقهاً واستنباطاً. . .

٢ ـ كتاب: «المحلى في شرح المجلى بالحجج والآثار»، وهو شرح

---

(١) هو: «الفضل بن علي بن سعيد بن حزم أبو رافع، كان في خدمة المعتمد بن عبّاد صاحب إشبيلية وغيرها من بلاد الأندلس، روى عن أبيه بعض كتبه، قُتل مع المعتمد في وقعة الزلاّقة سنة ٤٧٩». ابن خلكان ٣/ ٣٢٩.

(٢) الصلة ٢/ ٣٩٥.

(٣) ينظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٥٢ ـ السير ١٩٤/١٨ ـ ١٩٧. ـ ومقدمة «رسائل ابن حزم» د. إحسان عباس ٨/١.

لكتاب «المجلى في الفقه»، وهو مستخلص في جملته من سابقه، والكتاب يُعد مصدراً من مصادر السنة النبوية ـ وبخاصة في جانب الرواية ـ، وهذا أمر معلوم، مستفيض عند عامة المشتغلين بعلوم الحديث، من الحفاظ المتأخرين والعلماء المعاصرين.

٣ ـ كتاب: «الجامع في حدّ صحيح الأحاديث باختصار الأسانيد».

٤ ـ كتاب مختصر في «علل الأحاديث» في مجلد.

٥ ـ كتاب: «جزء في أوهام الصحيحين».

٦ ـ كتاب: «بيان غلط عثمان بن سعيد الأعور في المسند والمرسل».

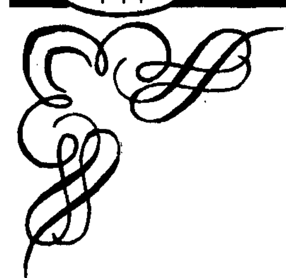
٧ ـ كتاب: «الآثار التي ظاهرها التعارض ونفي التناقض عنها»، يكون عشرة آلاف ورقة، لكنه لم يُتمّه.

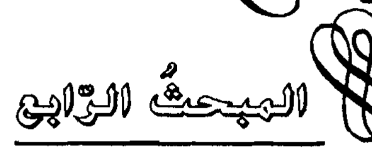
٨ ـ كتاب: «الإملاء في شرح الموطأ» ألف ورقة.

إضافة إلى كتب أخرى، كـ: «ترتيب مسند بقيّ»، و«ترتيب سؤالات عثمان الدارمي لابن معين»، و«كتاب فيه عدد ما لكل صحابي من المرويات»، وتأريخه للأندلس وترجمته لبعض أعيانها وأعلامها، واختصاره لكتاب[1] زكريا بن يحيى الساجي (ت ٣٠٧) وترتيبه له. . .



(١) قاله ابن القطّان الفاسي في كتابه «بيان الوهم والإيهام» بواسطة «ابن حزم خلال ألف عام» ص ٥٨.





المبحثُ الرّابع

مذهَبه، وعَقيدتُه

المطلبُ الأول: مَـذْهَبـهُ

الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، إمام أهل الظاهر[(١)] وعَلَمهم بدون منازع، وهذا معلوم مستفيض، لدى كل من عاصره أو جاء بعده، من أهل العلم بالتراجم والسير والحديث والفقه، «على أن ابن حزم، وإن بيّن لنا خصائص الظاهرية ومعالم منهجه فيها، فإنه لم يضع لنا تعريفا محدداً لها، وليس في موسوعته الظاهرية «المحلى»، ولا في كتبه الأخرى، تعرض مباشرة لمعنى الظاهرية»[(٢)]، لكن يمكننا أن نوجز معالم وأسس مذهب أهل الظاهر فيما يأتي[(٣)]:

١ ـ الالتزام بالنص قرآناً أو سنة ثابتة في حدود المعنى الظاهر، بحكم دلالة اللغة الواضحة، وإلغاء المعاني والمناسبات والحِكم والعلل الشرعية، فلا تأويل ولا حمل على المجاز عنده مطلقاً، إلا بنص واضح أو إجماع مُتيَقن، يقول أبو محمد: «ولا يحل لأحد أن يحيل آية عن ظاهرها، ولا

---

(١) وابن حزم ـ رحمه الله ـ يُقرّ هذه التسمية له ولأصحابه في مذهبه، ينظر مثلاً: المحلى ٧/ ٤٢٣، ٤٣٩، ٤٤١، ٩/ ١٠٦، ١١/ ٢٨٥، ٣١٥، ١٠/ ، ١٥٦.

(٢) د/ عبدالحليم عويس ص٩٠.

(٣) ينظر للمزيد كتاب «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث» ص ٣٦٤.

خبراً عن ظاهره، لأن الله تعالى يقول: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾... ومن أحال نصا عن ظاهره في اللغة بغير برهان من آخر أو إجماع، فقد ادّعى أن النّصّ لا بيان فيه، وقد حرّف كلام الله تعالى ووحيَه إلى نبيه ﷺ عن موضعه، وهذا عظيم جدا... فالواجب أن لا يحال نص عن ظاهره إلا بنص آخر صحيح... أو بإجماع متيقن... أو ضرورة مانعة...»[١].

٢ ـ وعلى هذا الأصل الأصيل عند الظاهرية، اِنْبَنَى الأصل الثاني، ألا وهو نفيُ القول بالقياس واعتباره من الرأي المذموم، والقولِ على الله تعالى بغير علم، وأنه لا يجوز القول به في الدين، وأنه «لا يحل الحكم بالقياس في الدين، والقول به باطل، مقطوع على بطلانه عند الله تعالى»[٢]، فالواجب التمسك بالنصوص وحدها، وإلا فالأمر على الأحكام الأصلية بالاستصحاب.

٣ ـ كما يرفضون القول بباقي الأدلة العقلية؛ من استحسان ومصالح مرسلة، وسد للذرائع، لأنها كلها من باب القول في الدين بالرأي والهوى الباطل.

٤ ـ عدم التوسع في الأخذ بالإجماع، وأن الإجماع المأمور باتباعه شرعاً وديانةً، هو إجماع الصحابة فقط...

٥ ـ رفضهم للتقليد مطلقا، «والتقليد حرام، ولا يحل لأحد أن يأخذ بقول أحد بلا برهان... والعاميّ والعالم في ذلك سواء، وعلى كل أحد حظّه الذي يقدر عليه من الاجتهاد»[٣].

---

(١) النبذ ص٣٦، ٣٨ ـ يقول د. عبدالمجيد محمود: «الاتجاه إلى الظاهر، معناه الوقوف عند حدود الألفاظ التي وردت من الشارع، دون عناية بالبحث عن عللها ومقاصدها، ودون اهتمام بالقرائن والظروف التي أحاطت بالألفاظ حين ورودها». «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث» ص ٣٣٥.

(٢) النبذ ص ٦٢.

(٣) نفسه ص ٧١، ٧٢.

٦ ـ ومن أهم معالم المدرسة الظاهرية، عدم اعتدادهم بآثار الصحابة والتابعين[١]، والتي هي الوعاء الحقيقي لفقههم وفهومهم لمراد الله تعالى في كتابه، ولمراد نبيه ﷺ في سنته.

وعدم احتجاج ابن حزم ـ رحمه الله ـ بآثار الصحابة ومن بعدهم... كمنهج عام، واضح في كتبه، وبخاصة موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، أما إيراده لها بكثرة في هذا الكتاب، فلا يعدو أن يكون من باب الاستئناس والاستشهاد فقط[٢].

وهو في كل هذا، لا يفرق حتى بين الموقوف الذي له حكم الرفع فيلحق بالمرفوعات المسندات، كقول الصحابي: «من السنة كذا...»، أو «أُمِرنا بكذا...»،... ونحوه[٣]، مما هو محل اتفاق بين المحدثين وجمهور الفقهاء،... بل يتعامل مع كل ما ظاهره الوقف، فيجعله في رتبة واحدة، وهو أنه مجرد رأي صاحب، لا يلزمنا الأخذ به ديانة، والحجة إنما هي في الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع المتيقن.

وهذا أصل مهم عند أهل الظاهر، لكن أرى أنه لم ينبه إليه أحد، ممن تناولوا ابن حزم ومنهجه الفقهي والأصولي بالدراسة والبحث. وأثر هذا الأصل على منهج ابن حزم العلمي وفقهه، أكبر ـ في ظني ـ من ذلك

---

(١) ينظر: أبو زهرة ص ٤٣٣ ـ ويقول محمد المنتصر الكتّاني: «فقه ابن حزم هو فقه القرآن، وفقه السنة، وفقه الإجماع، لا فقه له غيره، ولا يدين الله بفقهٍ سواه، ويرفض كل فقه عداه»، موسوعة تقريب فقه ابن حزم ١/ ٣٢.

(٢) ينظر: أبو زهرة ص ٤٣٤ ـ ويقول ابن القطان الفاسي ـ رحمه الله ـ : «وقد عُهد أبو محمد بن حزم، يكتب الآثار في كتابه من غير التفات إلى أسانيدها، لأنه لا يحتج بها، وإنما يوردها مؤنسا لخصومه مما وضع من مذهبه، وهو لا يستوحش بعدمها، ولأنه قد عهدهم يقبلونها كذلك، وبعضهم يراها حججا، فهو يوردها لنفسه باعتبار معتقدهم فيها ولا يعتمدها. وقد يردّها على خصومه لضعفها، لأنهم يوردونها لا كما يوردها هو لنفسه، بل محتجين بها، فلذلك يسلّط لهم عليها النقد». بيان الوهم والإيهام/ بواسطة «ابن حزم خلال ألف عام» ص ٥٩.

(٣) سيأتي تفصيل القول فيها في الباب الثاني/ الفصل الأول/ المبحث الثاني/ المطلب الثاني ص ١٧٥.

المترتب على إنكاره القياس، وباقي الأدلة العقلية، لأسباب أهمها:

أن دائرة القياس الصحيح المعتبر ضيقة عند العلماء والأئمة الأوائل، بل نص الشافعي ـ رحمه الله ـ ومن بعده أحمد ـ رحمه الله ـ على أن القياس ضرورة[1]، فهو أصل لا يلجأ إليه في تشريع الأحكام إلا في مواضع قليلة، وجلّ الأحكام الشرعية، مبناها الكتاب والسنة الصحيحة بفهم الصحابة والتابعين.

السبب الثاني: أن جلّ ما أخطأ فيه أهل الظاهر، أو شذّوا فيه، أولم يقولوا به أصلاً، بسبب جمودهم على ظواهر النصوص، وإلغائهم للمعاني والمناسبات، والحكم والعلل الشرعية، كان سببه الرئيس ـ في اعتقادي ـ، هو استقلالهم في فهم الكتاب والسنة، وعدم اعتدادهم بفقه الصحابة، وبفهومهم وطرائقهم في الاستنباط والفتوى، ولو أنهم لزموا علم الصحابة والتابعين ـ أي علم الآثار ـ، لأدركوا أنه لا يمكنهم الوصول إلى الفهم الصحيح والثاقب والمقبول لهذا الدين ـ بمصدريْه ـ، إلا باعتبار المعاني والمناسبات، والعلل الشرعية التي اعتبرها الشرع، ولأخذوا ببعض الأصول العقلية، كالقول بسد الذرائع، والقياس، وقول الصحابي الذي له حكم الرفع... نعم، حسب القواعد والضوابط والمحترزات، التي جرى عليها علم الصحابة وفقههم، وبيّنها بعدهم أئمة الإسلام وعلماؤه...

فرع (١): أصل المذهب الظاهري أو: جذور المذهب الظاهري

إمام أهل الظاهر هو داود بن علي الأصبهاني (٢٧٠ هـ)[2]، وهو أول

---

(١) ينظر: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي ـ «إعلام الموقعين» لابن القيّم ١/ ٣٢ ـ الفتح ١٣/ ٣٦٤ عند رقم ٧٣١٥؛ يقول الحافظ ابن حجر: «... والمذهب المعتدل ما قاله الشافعيُّ أن القياس مشروع عند الضرورة، لا أنه أصلٌ برأسه».

(٢) **هو**: داود بن علي أبو سليمان البغدادي الأصبهاني، الإمام الحافظ الفقيه، رئيس أهل الظاهر، كان زاهدا متقللا كثير الورع، سمع سليمان بن حرب، والقعنبي، ومسدد بن مسرهد، وإسحاق بن راهويه، وأبا ثور...، وعنه زكريا الساجي...، مات سنة ٢٧٠ هـ. ينظر: تاريخ بغداد ٨/ ٣٦٩ ـ وفيات الأعيان ٢/ ٢٥٥ ـ السير ١٣/ ٩٧.

من قال بنفي القياس وألف في ذلك مصنفا[١]، . . . ومدرسته تقترب من مدرسة أهل الحديث في العديد من القواعد والأصول، وكان لأهل الحديث نشاط علمي كبير بالأندلس، وبخاصة، بعد مقدم بقي بن مخلد من رحلته إلى المشرق، واجتهاده في نشر كتب السنة، ومنها مصنف ابن أبي شيبة. . . ثم رأينا بعده كيف أصبحت الأندلس دار حديث، واستطاع أهل الحديث ـ رغم مضايقات فقهاء المالكية ـ نشر علمهم وفقههم، من أمثال الخشني، وقاسم بن أحمد، ثم خالد بن أحمد، وابن أيمن، وقاسم بن أصبغ. . . وغيرهم. إضافة إلى هذا، كان للمذهب الشافعي حضور لا بأس به بالأندلس، بحيث كان له الأثر الطيب في نبذ التقليد، ونشر مذهب الحجة والنظر، ومن أشهر من كان يميل إلى هذا، قاسم بن محمد بن قاسم (٢٧٦هـ) القرطبي، والذي كان يذهب مذهب الحجة والنظر، وترك التقليد، ويميل إلى مذهب الشافعي، وصنف كتاباً سمّاه: «الردّ على المقلدين لمالك»[٢]، . . . وقبلهم، كان مصعب بن عمران أبو محمد القرطبي، الذي دخل الأندلس في أيام عبدالرحمٰن بن معاوية، وكان راوية عن الأوزاعي، وعن المدنيين، وكان لا يقلد مذهباً، ويقضي بما رآه صواباً[٣].

أما المذهب الظاهري، فإنه «دخل الأندلس في الوقت الذي دخل فيه المذهب الشافعي تقريبا، على يد عبدالله بن محمد بن قاسم بن هلال (٢٧٢هـ)[٤]، واجتهد رغم أنه شافعي، في نشر المذهب الظاهري، ويبدو

---

(١) السير ١٣/ ١٠٤.

(٢) تاريخ العلماء والرواة ٣٩٧/١ رقم ١٠٤٩ ـ بغية الملتمس في ترجمة «سليمان بن أيوب» ص ٧٦٦ رقم ٢٥٨.

(٣) **هو**: مصعب بن عمران أبو محمد القرطبي، كان قاضياً بقرطبة، وكان راويةً عن الأوزاعي وغيره من الشاميين، والمدنيين، وكان لا يقلد مذهباً، ويقضي ما رآه صواباً، وكان خيّراً فاضلاً. ينظر: تاريخ العلماء والرواة ٢/ ١٣٣ ـ وقضاة قرطبة رقم ١، ٢٠.

(٤) **هو**: «عبدالله بن محمد بن قاسم بن هلال، أبو محمد القرطبي، رحل ودخل بغداد، ولقي أبا سليمان داود بن سليمان القياسيّ، والمزنيَّ وحدّث عنه، وكان علم داود الأغلب عليه، ونظر في علم مالك نظراً حسناً غير أنه كان يميل إلى علم داود=

أنه لم يوفق كثيراً فيما رمى إليه»[١]، ونحوه قاسم بن محمد بن قاسم بن محمد، ثم أيوب بن سليمان[٢]، وابنه سليمان بن أيوب[٣]، وحسن بن سعيد[٤]، وغيرهم ممن كان يذهب مذهب الحجة والنظر، وترك التقليد، وبعضهم له ميل إلى مذهب الشافعي، وجلّهم من تلاميذ بقي بن مخلد أو تلاميذ تلاميذه، وكانوا يمثلون تياراً علمياً بارزاً في الأندلس، ومنهم من ولي القضاء بقرطبة، مثل منذر بن سعيد البلوطي[٥]، والذي كان يميل إلى مذهب داود بن علي ويحتجّ له، وقد كان ذا مقام وأثر كبيرين بالأندلس

= والحجة. وكان نبيلا، حدّث عنه ابنُ أيمن، وقاسم بن أصبغ، ومحمد بن قاسم، وغيرهم. توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين». تاريخ العلماء والرواة ١/ ٢٥٧ رقم ٦٥٥ ـ ولعلّه أول من قال بمذهب داود بالأندلس.

(١) الطاهر مكي ص٦١.

(٢) هو: «أيوب بن سليمان بن حكم القرطبي أبو سليمان، سمع من بقيّ كثيراً وصحبه قديما... وأدخل الأندلس كثيراً من كتب العراقيين، وكان مائلا إلى مذهب الحجة، لهجا بالنظر لا يرى التقليد...» توفي سنة ٣٢٦.
ينظر: تاريخ العلماء ١/ ١٠٢ رقم ٢٧٠ ـ بغية الملتمس رقم ٥٦٣.

(٣) هو: «سليمان بن أيوب بن سليمان، أبو أيوب القرطبي... سمع أحمد بن خالد، وابن أيمن، ومحمد بن قاسم، وقاسم بن أصبغ... وكان من أهل العلم والنظر، بصيراً بالاختلاف، حافظاً للمذاهب، مائلا إلى الحجة والدليل...»:
ينظر: تاريخ العلماء ١/ ٢٢٢ رقم ٥٦٦ ـ بغية الملتمس رقم ٧٦٦.

(٤) هو: «حسن بن سعيد بن إدريس، أبو علي القرطبي... سمع بقي بن مخلد كثيراً... وكان يذهب إلى النظر وترك التقليد، ويميل إلى قول محمد بن إدريس الشافعي...»، توفي سنة ٣٣٢ ـ ينظر: تاريخ العلماء ١/ ١٢٩ رقم ٣٤١.

(٥) هو: «منذر بن سعيد بن عبدالله البلّوطي القرطبي، أبو الحكم... كان مذهبه في الفقه مذهب النظار والاحتجاج، وترك التقليد، وكان عالماً باختلاف العلماء، و يميل إلى رأي داود بن علي ويحتج له... ولم يزل قاضيا إلى أن توفي، ولم يحفظ له قضية جوْر، ولا جربت عليه في أحكامه زلّة... وصفه ابن حزم بقوله: «وكان داودي المذهب، قويا على الانتصار له...»، ومن مصنفاته: كتاب الإنباه إلى استنباط الأحكام من كتاب الله...».
ينظر: رسالة فضل الأندلس ٢/ ١٧٩ ـ قضاة قرطبة رقم ٤٩ ـ بغية الملتمس رقم ١٣٥٧ ـ سعيد الأفغاني ص٨٧.

عموماً وبقرطبة خاصة. وجاء بعده مسعود بن سليمان أبو الخيار[١]، الفقيه العالم الزاهد، وكان يميل أيضاً إلى الاختيار والقول بالظاهر، وهو أحد شيوخ أبي محمد بن حزم

فرع (٢): اتّجـاهُ ابن حزمٍ إلى الظـاهِريّة

وسط هذا الجوّ العلمي، والذي يسود فيه المذهب المالكي جلّ بلاد الأندلس، وتتخلّله مضايقات لبقية المذاهب؛ الشافعي، وأهل الحديث، وأهل الظاهر، ـ وهم يمثلون طبقة شيوخ ابن حزم وطبقة شيوخ شيوخه ـ. . . يسطع نجم الشاب علي بن أحمد بن حزم، في بيئة علمية قوية ومتنوعة، أيام الدولة العامرية، والتي تعتمد المذهب المالكي مذهباً رسمياً، لكنها في المقابل تسير على خطى بني أمية، في احترام أهل الحديث وغيرهم من الفقهاء والعلماء، وتمكنهم من التدريس ونشر العلم.

لكن الأيام دُوَلٌ بين الناس، فيكبو جواد بلاد الأندلس، وتدخل في متاهات الشقاق والتفرق، قرابة القرن من الزمان ـ دول الطوائف ـ، حيث «أصبح بعض الفقهاء أكبر عضد لأمراء الطوائف في تبرير طغيانهم وظلمهم وانحرافهم، وسعيا وراء المناصب عندهم. . . وفيها رأى ابن حزم أن من أسباب الخلاف الشديد بين المذاهب، أن القياس وما إليه من الاستحسان، قد أصبح مركباً ذلولاً، استطاع به جماعة من الفقهاء، أن يوائموا بين أحكامهم وفتاويهم، وبين مقتضيات الحياة الفاسدة التي اطّرحت فيها مبادئ الخلق والضمير اطراحاً، ومسخت فيها كل أصول الدين وآدابه مسخا، وأصبح الرجل العاقل فيها هو من حمله كلٌّ بلد، ونَفَقَ عند كلّ أحدٍ»[٢].

---

(١) هو: «مسعود بن سليمان بن مُفْلِت أبو الخيار، فقيه عالم زاهد، يميل إلى الاختيار والقول بالظاهر، ذكره أبو محمد بن حزم، وكان أحد شيوخه، وقال ابن حيّان: وكان داودي المذهب لا يرى التقليد»، توفي عام ٤٢٦.
ينظر: جذوة المقتبس ص ٣٢٨ رقم ٨١٤ ـ الصلة ٢/ ٥٨٣ رقم ١٣٥٢ ـ بغية الملتمس رقم١٣٦١.

(٢) عبدالحليم عويس ص٨٧، ٨٨ ـ وذكر ابن خليل صاحب كتاب «القدح المعلى» سبب شدة ابن حزم على متعصبة المذاهب، وذلك أن هؤلاء الفقهاء المقلدة، بلغوا مبلغاً=

وما دام ابن حزم، قد فشل في تحقيق الإصلاح بالطريق السياسي، فقد ارتأى العلاج عن طريق إصلاح الرعية، وذلك بإصلاح الفقه، الذي هو سبيل إصلاح الحياة الاجتماعية، والخلقية، والاقتصادية، وهذا لا شك، هو السبيل الأمثل لإصلاح السياسة فيما بعد، . . .

هذا كله، من أكبر الدوافع والأسباب ـ عندي ـ في تحرر أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من المذهب المالكي السائد في بلاد الأندلس، ونفوره عنه وعن أصحابه، واتجاهه نحو المذهب الشافعي، والذي كان يميل إليه كثيرٌ من المحدثين والفقهاء، الذين نهجوا الاتباع والنظر. . .

أقام ابن حزم على المذهب الشافعي زمانا[1]، «ولعل الذي أعجبه في

= عظيماً من التعصب، ووضع الأحاديث نصرة للمذهب، ووشاية السلطان لصالحهم، فانتشرت مذاهبهم وآراؤهم بالسيف وقوة السلطان، لا بالحجة والبرهان، وفيها ما يخالف صراحة الكتاب والسنة وفتاوى الصحابة الشيء الكثير، فلهذا اشتد نكير ابن حزم عليهم، ويرى أن ردّ تلك المقولات منه، مجاهدة شرعاً، وإنكاراً للمنكر. راجع «ابن حزم خلال ألف عام» ١/ ٣١٧.

(١) أكثر المترجمين لأبي محمد بن حزم ـ وبخاصة القدامى منهم، كأبي بكر بن العربي، والذهبي، والصّفدي، وابن خلكان، وابن عبدالهادي. . . ـ ذهبوا إلى أنه كان شافعياً في البداية، ثم انتقل إلى القول بالظاهر، وتبعهم عليه بعض المعاصرين، بل نَصَّ ابنُ حيّان، معاصرُ ابن حزم ومؤرخُ الأندلس، على هذا فقال:
«. . . ومال أولاً النظرُ به في الفقه، إلى رأي محمد بن إدريس الشافعي ـ رحمه الله ـ وناضل على مذهبه، وانحرف عن مذهب سواه، حتى وُسم به ونسب إليه، فاستُهدف بذلك لكثير من الفقهاء، وعيب بالشذوذ، ثم عدل في الآخر إلى قول أصحاب الظاهر، مذهب داود بن علي ومن اتبعه من فقهاء الأمصار، فنقّحه ونهّجه (وضع منهاجه وطرقه) وجادل عنه، ووضع الكتب في بسطه، وثبت عليه إلى أن مضى لسبيله ـ رحمه الله ـ. . .»/ معجم الأدباء ٣/ ٥٥٢. بينما ذهب بعض المعاصرين كـ: عبدالحليم عويس ص٨٩ ـ وأبي زهرة ص٣٤، ٣٥ إلى أنه نشأ مالكياً، ثم تحول إلى مذهب الشافعي، ثم إلى المذهب الظاهري.
ينظر للقول الأول: السير ١٨/ ١٨٦ ـ طبقات علماء الحديث ٣٤٢/٣ ـ وفيات الأعيان ٣/ ٣ ـ الوافي بالوفيات للصفدي ٣١١/١ ـ المعجب في تلخيص أخبار المغرب ص٤٦، لعبدالواحد المراكشي (٦٤٧) ـ المغرب في حليّ المغرب ٣٥٧/١ ـ سعيد الأفغاني ص ٦١، ١٤٠.

المذهب الشافعي شدة تمسكه بالنصوص، واعتباره الفقهَ نصّاً أو حملاً على النص، وشدة حمله على مالك عند ما كان يفتي بالاستحسان والمصالح المرسلة. . .»[١]، وتضييقه دائرة القياس، وكذا ميول كثير من المحدثين الأندلسيين إلى مذهبه ـ ومنهم صديقه ابن عبدالبر ـ، . . . لكن جبلّته فيها ثورة فطرية على التقليد، «وروحه التي لا ترضى بأن تبقى في إطارٍ مذهبي لا تعْدوه، لم ترض أن تبقى ساكنة، تحت سلطان المذهب الشافعي»[٢]، فلما اشتد واستحكم، عدل عنه واجتهد لنفسه على قواعد أهل الظاهر، وفي شيوخه أحدهم.

بقي ابن حزم وفيّاً لمذهبه في وجوب الاتباع والاجتهاد وعدم التقليد، فلم يقلد داود بن علي، ولا وصل أيضاً، إلى ما وصل إليه من الغلوّ في القول بالظاهر، وجلّ من ترجم له، ذكر أنه كان يميل إلى القول بالظاهر، فابن الجزري يقول مثلاً: «. . . وكان يميل إلى القول بالظاهر. . .»، ويقول الذهبي: «. . . وفَرْطِ ظاهريةٍ، في الفروع لا في الأصول»[٣]، ويقول هو عن نفسه: «ولا يجهل علينا جاهل، فيظن أننا متبعون مذهب الإمام أبي سليمان داود بن علي، إنما أبو سليمان شيخ من شيوخي، ومعلم من معلمينا، إن أصاب الحق فنحن معه اتباعاً للحق، وإن أخطأ اعتذرنا له، واتبعنا الحق حيث فهمناه، وبالله تعالى التوفيق»[٤].

لقد اختار ابن حزم المذهب الظاهري، وهو يعرف غيره، عن دوافع

---

(١) أبو زهرة ص ٣٥.

(٢) نفسه ص ٣٥.

(٣) السير ١٨/ ١٨٦.

(٤) ابن عقيل ص ٣١٨، نقلا عن محمد بن عبدالملك بن عبدالرحمٰن بن خليل العبدري، من كتابه « القدح المحلى في إكمال المحلى».
وابن حزم نعم، يخالف الظاهرية في كثير من الفروع ـ وهو ينص على هذا كثيراً في كتابه «المحلى»، ينظر مثلاً: ٧/ ٤٢٣، ٤٣٩، ٩/ ١٠٦، ١١/ ، ٢٨٥ ـ، أما في الأصول فلا يظهر ذلك، حسب ما نقل عنهم، وإلا فليس عندنا من مؤلفاتهم ما يبيّن أصولهم وقواعدهم، حتى يمكن أن نقارن بينهم وبين أبي محمد ـ رحمه الله ـ.

علمية، وحجج شرعية قامت عنده، وهو العَلَم الذي أجمع مترجموه على ديانته وكرم نفسه، وخوفه من الله تعالى واليوم الآخر، وزهده في الدنيا وزينتها، مع اتصافه بأخلاق سامية، أَعْلَتْهُ وجعلته يتجه إلى معالي الأمور، ونبذه للسياسة ومناصبها... واصْغِ إليه، تدرك ما في نفسه:

«... لا جعلنا الله من الشاكين إلا إليه، وأعادنا إلى أفضل ما عودنا، وإن الذي أبقى لأكثر مما أخذ، والذي ترك أعظم من الذي تحيّف، ومواهبه المحيطة بنا ونعمه التي غمرتنا لا تحدّ، ولا يؤدى شكرها، والكلّ منحه وعطاياه، ولا حكم لنا في أنفسنا ونحن منه، وإليه منقلبنا، وكل عارية فراجعة إلى مُعيرها، وله الحمد أولاً وآخراً، وعوداً وبدءاً، وأنا أقول:

إذا ما صحّ لِي دينِي وعِرْضي ... لسْتُ لِما تولى ذا اهتمامِ
تولى الأمسُ، والغدُ لستُ أدري ... أأُدركه، ففي ماذا اغتمامي

جعلنا الله وإياك من الصابرين الشاكرين، الحامدين الذاكرين...»[١].

هذا الذي سبق تحريره، هو الدافع الحقيقي والموضوعي لظاهرية ابن حزم؛ ـ دوافع علمية وأخرى دينية ـ، نعم قد يكون فيها، وقد يتخللها ردّةُ فعل ضد متعصبة المذاهب ومقلديهم، لكن من الخطأ، أن نجعل العصر الذي عاشه الإمام أبو محمد بن حزم، وما فيه من اضطرابات سياسية، هي التي أثَّرَتْ في شخصيته، بحيث ظهر فيها الحدة والشدة والتناقض، وعدم قبول الطرف الآخر ـ حسب تحليلهم ـ.

نعم، «فابن حزم كان متمرداً وثائراً في شبيبته الأدبية، وفي شيخوخته العلمية... مع ظلال مختلفة... وقليلون سبقوه في أفكاره، وأقل أولئك الذين ساروا بعده على طريقته...»[٢]، وهذا التمرد والحدة، لطبع فيه... ومن الخطأ أن نجعله نتاج عصره، ولو صحت هذه القراءة والتحليل، فماذا

(١) «طوق الحمامة»، رسائل ابن حزم ٣١٠/١.

(٢) الطاهر مكي ص ١٠٣.

نقول عن أقرانه، وهم بالعشرات من أهل العلم بالحديث، والفقه، والأدب... وكلّهم عايش تلك الأوضاع الصعبة، فما وجدناهم إلا كبار العقول، هادئي النفوس والمزاج، ذوي اعتدال ووسطية... ليس فيهم ما في أبي محمد، من أمثال قرينه وصديقه أبي عمر بن عبدالبر، وأبي عمرو الداني، وأبي الوليد الباجي، والحميدي... وهكذا في سائر الأقطار، وفي مختلف الأمصار الإسلامية ـ وبخاصة العراقيْن ـ، حيث الفتن أشد وأكثر، فلماذا لم تكن تلك الأوضاع، سبباً في جعل علمائهم ذوي طبع حاد، وشخصيات متناقضة !؟... وهذا إمام المذهب الظاهري، داود بن علي الأصبهاني، يعيش أزهى عصور السنة النبوية، مع وفرة الأئمة وكثرتهم، واعتدالهم ووسطيتهم، فما الذي أدى به إلى سلوك هذا المنهج...!!

وهذا لا شك عندي، يبين بوضوح خطأ التأثر بالدراسات الاستشراقية، والتي تجعل القائد، أو العالم، أو المفكر... ليس إلا نتاج عصر وأوضاع معينة...

إن علماء الإسلام وأئمته، دافعهم الأساس في تعلمهم العلم، ونبوغهم فيه، هي عقيدتهم، فالإسلام والعلم قرينان متلازمان، ملازمة الظل لصاحبه، فلا مسلم بدون علم وتعلم... نعم، الظروف والأوضاع لها تأثيرها التَبَعي، ودوافع العصبية والهوى، والانتصار للذات... موجودة، لكن موانع الإيمان، والخشية من الله تعالى، والرغبة فيما عنده من عطاء، في نفوس هؤلاء الأعلام، أعظم من تلك الأسباب والدوافع..[1].

---

(١) يقول عبدالرحمٰن المعلمي ـ رحمه الله ـ : «...وأما كُتّاب العصر، فإنهم مقتدون بكُتّاب الإفرنج، الذين يتعاطون النظر في الإسلاميات ونحوها، وهم... إنما يعرفون الدواعي إلى الكذب ـ أي كذب الرواة ـ، ولا يعرفون معظم الموانع منه. فمن الموانع التديّن، والخوف من ربّ العالمين، الذي بيده ملكوت الدنيا والآخرة، وقد قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾، وفي الصحيح عن النبي ﷺ....
وأولئك الكُتّاب لا يعرفون هذا المانع، لأنهم لا يجدونه في أنفسهم... ولا يعرفون من أحوال سلف المسلمين، ما يقْهَرُهم على العلم باتصافهم بذلك المانع، لأنهم إنما=

فرع (٣): مِحْنَتُهُ[1]:

جُبِل الناس على رفض الجديد، ونبذ كل ما ليس عندهم بعتيد، ولا شك أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ أثار ما ليس بمعهود عند الناس، علمائهم وعوامّهم، مع حدة في الأسلوب، وفجاجة ـ قساوة ـ في العبارة، ونسْفٍ لعلم معهود، وآراء متوارثة. . .

فامتُحِن لتطويل لسانه في الفقهاء المقلدة[2]، وشُرِّد عن وطنه. . . وجَرَتْ له أمور، وقام عليه جماعة من المالكية، فتمالؤوا على بغضه، وردوا قوله، واتفقوا على تضليله، وشنّعوا عليه، وحذّروا سلاطينهم منه، ونهوْا عوامّهم عن الدنوّ إليه والأخذ عنه، وجرت بينه وبين أبي الوليد الباجي مناظرات ومنافرات. . . فأقْصَتْهُ الدولة، وأُحْرِقت مجلدات من كتبه. . .[3].

= يطالعون كتب التواريخ، والأدب «كالأغاني» ونحوها. . .». «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» ص ٢٠٩، ٢١١.

(١) ينظر أيضاً: سعيد الأفغاني ص ١٣٣.

(٢) يقول ابن خَلّكان: «. . . لأن ابن حزم كان كثير الوقوع في الأئمة المتقدمين والمتأخرين، لم يكن يسلم منه أحد»، وفيات الأعيان ١/ ١٦٩ «ترجمة: ابن العريف رقم ٦٨».
قال د. إحسان عباس: «لفظة «الوقوع» هنا مضللة، لأنها قد توحي بالتهجّم المتعسّف، وابن حزم حادّ اللهجة في النقد، ولكنه لا يقع في الأئمة»، هامش وفيات الأعيان ١/ ١٦٩.
قلتُ: وقد تتبعتُ كلامه في «المحلى» كلّه، فلم أجده ـ رحمه الله ـ انتقص الأئمة المتقدمين ولا في موضع واحد، بل العكس، وجدته في مواضع عدة، يلتمس لهم العذر في الخطأ ومخالفة الأحاديث الصحيحة والأقوال الرجيحة، لكنه كان يشتد نكيره ـ ويستعمل العبارات القاسية، والنابية أحياناً ـ على مقلّديهم ومتعصبة المذاهب، الذين جعلوا آراء الأئمة ديناً يجب اتباعه، وتحرم مخالفته، وتركوا النصوص الشرعية. . .
يقول ابن حزم: «ومالك معذور، لأنه لم يبلغه حديث ابن عباس، وإنما الملامة، على من بلغه وخالفه، لتقليد رأي مالك. . .»، المحلى ٧/ ٨٢ ـ وينظر أيضاً الإحكام ٢/ ٢٤٧، ٢٤٨، ففيه كلام ماتع له في بيان أعذار الأئمة الفقهاء المتقدمين في الاختلاف، وفي مخالفتهم بعض السنن الصحيحة، والأقوال الرجيحة.

(٣) ينظر: ابن خلكان ٣/ ٣٢٧، ٣٢٨ ـ السير ١٨/ ١٩٨ ـ ياقوت الحموي ٣/ ٥٥٢.

وسبب محنة ابن حزم، لم يكن مذهبه فحسب، بل إن موقفه السياسي، وولاءه الكبير لبني أمية ضد بني حمود العلويين وغيرهم... كان له الأثر الكبير في كثير من المحن، التي لحقته هو وأسرته.

والذي أريد بيانه وتحريره، أن محنة أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ العلمية، وتحرش بعض الفقهاء اتجاهه، هو من سنن الله في خلقه وفي دعواته، مع الأنبياء والرسل، مع العلماء والأئمة... فكلما سطع نجم أحد بالعلم والصلاح والنور والتمكين، وجاء الناسَ بغير معهود عندهم، إلا وثارت مكامن النفوس، ونضحت بما فيها من غيرة ونحوها... فتحرش هؤلاء الفقهاء بأبي محمد، ووشايتهم به لدى الأمراء والملوك، ليس بالضرورة لشذوذٍ فيه، وابتداع في آرائه، وإلا فما الذي جعل أمثالهم يتحرشون بالأئمة السابقين كمالك[1]، والبخاري، وأحمد... ألِشُذوذٍ فيهم أيضاً!؟، كلا، ثم كلا. ولنستمع إليه، وهو يوضح هذا بأحسن بيان، فيقول:

«وأما جهتنا، فالحكم في ذلك ما جرى به المثل السائر: «أزهد الناس في عالم أهله»[2]، وقرأت في الإنجيل أن عيسى عليه السلام قال: لا يفقد النبيُّ حرمتَه إلا في بلده. وقد تيقنا ذلك بما لقي النبي ﷺ من قريش، وهم أوفر الناس أحلاماً، وأصحهم عقولاً، وأشدهم تثبتا، مع ما خُصّوا به من سكناهم أفضل البقاع، وتغذيتهم بأكرم المياه، حتى خص الله تعالى الأوس

---

(١) يقول أبو زهرة: «وإذا كان إمام دار الهجرة ـ مالك رحمه الله ـ قد اضطهد في عهد أبي جعفر المنصور، وضرب بالسّياط، فإمام الأندلس ابن حزم، قد أُحرقت كتبه في عهد المعتضد، فكان التشابه في الجملة كاملا... ولا شك أن السبب الظاهر لهذا الإحراق، هو تأليب الفقهاء عليه، وتحريضهم الأمراء، وشكواهم من أنه يهاجم مالكا والأئمة الأربعة...». ابن حزم حياته ص ٤٨، ٤٩.

(٢) يقول عروة بن الزبير ـ رحمه الله ـ لبنيه: «يا بَنيّ، إن أزهد الناس في عالم أهلُه، فهلمّوا إليّ فتعلّموا منّي، فإنكم توشكون أن تكونوا كبار قوم، إني كنت صغيرا لا يُنظر إليّ، فلما أدركتُ من السنّ ما أدركتُ جعل الناس يسألوني، وما شيء أشدّ على امرئ من أن يسأل عن شيء من أمر دينه فيجهله»، جامع بيان العلم وفضله ١/٣٦٠.

والخزرج، بالفضيلة التي أبانهم بها عن جميع الناس، والله يؤتي فضله من يشاء. ولا سيما أندلسنا، فإنها خصت من حسد أهلها للعالم الظاهر فيهم، الماهر منهم، واستقلالهم كثيرَ ما يأتي به، واستهجانهم حسناته، وتتبعهم سقطاته وعثراته، وأكثر ذلك مدة حياته، بأضعاف ما في سائر البلاد، إن أجاد قالوا: غثٌّ بارد وضعيف ساقط، وإن باكرَ الْحِيازَة لقَصَبِ السّبْق، قالوا: متى كان هذا؟ ومتى تعلّم؟ وفي أيّ زمن قرأ؟ ولِأُمّه الْهَبل. وبعد ذلك، إن ولَجَتْ به الأقدارُ أحدَ الطريقين: إما شفوفا دائما يُعْليه على نظرائه، أو سلوكا في غير السبيل التي عهدوها، فهنالك حَمِيَ الوطيسُ على البائس، وصار غَرَضا للأقوال، وهدفاً للمطالب، ونصباً للتسبب إليه، ونَهْباً للألسنة، وعُرْضة للتطرق إلى عِرْضه. وربما نُحِل ما لم يقل، وطُوِّق ما لم يتقلّد، وأُلحق به ما لم يَفُهْ به ولا اعتقده قلبُه، وبالحراء ـ وهو المبَرِّزُ السابق إن لم يتعلق من السلطان بحظ ـ ألا يَسْلمَ من الْمُتالِف، وينجُوَ من المخالف.

فإن تعرض لتأليف، غُمِزَ ولُمِز، وتعرض له وهمز، واشتط عليه، وعظُم يسير خطبه، واستُشنِع هيّنُ سقَطه، وذهبت محاسنه وسُتِرت فضائله، وهُتف ونودي بما أغفل، فتنكسر لذلك همتُّه، وتكلُّ نفسُه وتبرد حميته. وهذا عندنا، يصيب من ابتدأ يحوك شعراً أو يعمل بعمل رياسة، فإنه لا يفلت من هذه الحبائل، ولا يتخلص من هذه النصب، إلا الناهض الفائت، والمطفف المستولي على الأمد»[١].

وإن كنا نقرّ بأخطاء ابن حزم؛ أصولاً، وفروعاً ـ وهو في اعتقادي، لم يبلغ به الخطأ، ما بلغ بكثير من أصحاب الفرق الكلامية؛ كالمعتزلة، والشيعة. . . ومتعصبة المذاهب. . . ـ[٢]، فهو كغيره من الأئمة، له أخطاؤه

---

(١) «نفح الطيب ٢/١٣٠»، بواسطة: سعيد الأفغاني ص ١٤٥، ١٤٦.

(٢) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «. . . فالمسألة التي يكون فيها حديث، يكون جانبه ـ أي ابن حزم ـ فيها ظاهر الترجيح. وله من التمييز بين الصحيح والضعيف، والمعرفة بأقوال السلف، ما لا يكاد يقع مثله لغيره من الفقهاء»، مجموع الفتاوى ٤/ ٢٠ ـ ونقض المنطق ص ١٨.

وغرائبه... فالأوْلى في النقد والتصحيح العلمي، إنما هو النصح والمذاكرة، والمناظرة بالتي هي أحسن، والردود العلمية الهادئة... فهذه تؤتي ثمارها يانعةً، والأخرى لا تولد إلا ردود أفعال، قد تفسد أكثر مما يرجى منها من إصلاح.

ومع هذا، فإننا نكبر فيه استصغاره الأذى في سبيل ما يرى أنه الحق، فصمد لخصومه وكافحهم، ولم يلق السلاح من يده حتى فارق الحياة ـ وهو الذي تربى في النعيم، وترف القصور وزخرفها... ـ، بعد أن ملأ المغرب بدعوته وهو فرد، بل سَرَتْ دعوتُه بالأندلس وتوبع عليها، يقول ابن الأثير: «وله خلق كثير ينتسبون إليه بالأندلس، يقال لهم الحزمية...»[1]، بل وقع حديثه وتصانيفه بالعراق وخراسان، بسبب تلميذه أبي عبدالله الحميدي، فإنه حدث عنه ونقلها عنه، وكذا غيره من تلاميذه، «وإن تلك الصفوة التي اختارها الله لتنتاب مجالسه، هي التي نشرت علمه من بعده، فطوى التاريخ ذكرَ الذين ناوءوه من الفقهاء، وبقي اسمه لامعاً بين علماء المسلمين جميعاً، بل بين علماء الإنسانية قاطبة...»[2]، رغم أنه لم يرحل إلى المشرق، وكان يتحسر لذلك، ويقول:

أنا الشمسُ فِي جَوِّ العُلوم مُنيرَةٌ ... ولكنَّ عَيْبِي أنّ مَطْلَعِيَ الغَرْبُ
ولوْ أنّني منْ جانِبِ الشّرْقِ طالِعٌ ... لَجَدَّ على ما ضَاعَ مِنْ ذِكْرِيَ النَّهْبُ
ولِي نَحْوَ أكْنَافِ الْعِراقِ صَبابَةٌ ... ولا غَرْوَ أنْ يَستوْحِشَ الكَلِفُ الصَّبُّ
فَإنْ يُنْزِلِ الرّحْمنُ رَحْلِيَ بينهُم ... فحِينَئِذٍ يَبْدُو التّأسُّف والْكرْبُ
فكَمْ قائِلٍ أغْفَلْتُهُ وهو حاضِرٌ ... فأطْلُب ما عنهُ يَجِيءُ به الكُتبُ
هُنالِكَ يُدْرَى أنّ لِلْبُعْدِ غُصّةً[3] ... وأنّ كَسَادَ العِلمِ آفَتُهُ القُربُ
فَوَا عَجَبا مَنْ غابَ عنهُمْ تَشَوّقُوا ... له، ودُنُوّ المرءِ مِنْ دارِهِم ذَنْبُ

---

(١) «اللباب في تهذيب الأنساب ١/ ٣٦٣»، بواسطة: ابن عقيل ص٦٧.
(٢) أبو زهرة ص ٥٢، ٥١٨.
(٣) أيْ: ألَماً.

وإنّ مكاناً ضاقَ عنّي لَضَيِّقٌ على أنّهُ فِيحٌ[(١)] مذاهِبه سَهْبُ[(٢)]
وإنّ رجالاً ضيَّعونِي لَضُيَّعٌ وإنّ زمَانا لَمْ أَنَلْ خَصْبه جَدْبُ
ولكِنّ لِي فِي يُوسُفَ خيْرُ أسْوَةٍ وليس علَى مَنْ بالنّبيِّ ائْتَسَى ذَنْبُ
يقُولُ مَقالَ الحقِّ والصِّدْق إنّنِي حفيظٌ علِيمٌ ما على صادِقٍ عَتْبُ[(٣)]

قال ابن حيان[(٤)]، بعد أن أورد شيئاً من شعره هذا:

«ويا لبدائعِ هذا الحَبْر عليٍّ وغرره، ما أوضحها، على كثرة الدافنين لها، والطامسين لمحاسنها. وعلى ذلك، فليس ببدع فيما أضيع منه، فأزهد الناس في عالم أهله، وقَبْله رُزِئَ العلماء بتبْريزهم على من يَقصُر عنهم، والحسد داءٌ لا دواء له»[(٥)].

ومن شعره أيضاً[(٦)]:

قالوا تَحفّظْ فإنّ الناسَ قدْ كَثُرَتْ أقوالُهم، وأَقَاويلُ الْوَرَى مِحَنُ
فقُلْتُ: هَلْ عَيْبُهم لي غَيْرَ أنّي لا أَقُولُ بالرّأيِ، إذْ في رأيِهم فِتَنُ
وأنّنِي مولَعٌ بالنّصِّ لَسْتُ إلَى سِوَاهُ أَنْحو، ولا فِي نَصْرِهِ أَهِنُ
لا أَنْثَنِي لِمَقَايِيسَ يُقالُ بِها في الدّينِ، بَلْ حَسْبِيَ القُرآنُ والسُّنَنُ
يا بَرْدَ ذا الْقَوْلِ فِي قَلْبي وفي كَبِدِي ويا سُرُورِي به، لَوْ أنّهُم فَطِنُوا

---

(١) جمع أفْيَح، أي: واسع.

(٢) السّهْب: الفلاة.

(٣) ينظر: جذوة المقتبس ص ٢٩٢ رقم ٧٠٨ ـ معجم الأدباء ٣/ ٥٥٥، ٥٥٦ ـ السير ١٨/ ٢٠٨.

(٤) هو: حيّان بن خلف بن حسين أبو مروان القرطبي، الإمام المحدث المؤرخ، النحوي الأديب، صاحب كتاب «المقتبس في تاريخ الأندلس»، كان عالِيَ السّنّ (الهمة)، قويّ المعرفة، متبحرا في الآداب، وله حظ وافر من العلم والبيان، توفي سنة ٤٦٩ هـ. ينظر: الجذوة رقم ٣٩٧ ـ البغية رقم ٦٧٩ ـ الصلة ١/ ١٥٠ ـ وفيات الأعيان ٢/ ٢١٨ ـ السير ١٨/ ٣٧٠.

(٥) ياقوت الحموي ٣/ ٥٥٥ ـ سعيد الأفغاني ص ١٤٣، ١٤٤.

(٦) السير ١٨/٢٠٦ ـ ٢١٢.

دَعْهُم يَعَضُّوا على صُمِّ الْحَصَى كَمَداً   مَنْ ماتَ مِنْ قوْلِهِ، عِنْدي لَهُ كَفَنُ

وله أيضاً:

مُنايَ مِنْ الدّنيا عُلومٌ أَبُثُّها   وأَنْشُرُها فِي كُلِّ بَادٍ وحاضِرِ
دُعاءٌ إلَى القرْءانِ والسُّننِ التي   تَنَاسَى رجالٌ ذِكْرَها في الْمَحاضِرِ
وأَلْزَمُ أطرافَ الثّغورِ مُجاهِداً   إذَا هَيْعَةٌ ثارَتْ فأوّلُ نافِرِ
لِأَلْقَى حِمَامِي مُقْبِلا غيْرَ مُدْبِرٍ   بِسُمْرِ الْعوالي والرِّقاقِ البَواتِرِ
كِفَاحاً مع الكفّارِ في حَوْمَةِ الْوَغَى   وأَكْرَمُ موْتٍ للفَتى قَتْلُ كافِرِ
فَيَا رَبِّ لا تجعَلْ حِمَامي بِغَيْرِها   ولا تَجعلْني منْ قَطينِ الْمَقابِرِ

وله أيضاً[1]:

هِل الدَّهْرُ إلا ما عَرَفْنَا وأَدْرَكْنا   فَجَائِعُهُ تَبْقَى ولَذَّاته تَفْنَى
إذَا أَمْكَنَتْ فيه مَسَرَّةُ ساعَةٍ   تولَّتْ كَمَرِّ الطَّرْفِ واسْتَخْلَفتْ حُزْنَا
إلى تَبِعاتٍ فِي الْمَعَادِ ومَوْقِفٍ   نَوَدُّ لَدَيْهِ أَنّنا لم نَكنْ كُنَّا
حَنينٌ لِمَا وَلّى وشُغْلٌ بِما أَتَى   وهَمٌّ لِما نَخْشَى فَعَيْشُكَ لا يَهْنَا
حَصَلْنا على هَمٍّ وإِثْمٍ وحَسْرَةٍ   وفاتَ الّذي كُنّا نَلَذُّ بهِ عَنّا
كأَنَّ الذي كُنّا نُسَرُّ بِكَوْنِه   إذَا حَقَّقَتْهُ النّفْسُ لفْظاً بِلاَ مَعْنَى

* * *

المطلب الثّاني
عَقيدَتهُ

درج العلماء قديما وحديثا، في كتب الجرح والتعديل، وفي كتب السير والتراجم، على بيان معتقد المترجم له، والتنبيه إلى مدى موافقته

---

(١) جذوة المقتبس ص٢٩١ رقم ٧٠٨.

مذهب أهل السنة من مخالفته إياه، وهذا كله، تنبيها منهم لأهمية هذا الأصل العظيم ومكانته الكبيرة في هذا الدين.

وأبو محمد علي بن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ، ممن كان يعظم الكتاب والسنة الصحيحة، وينبذ التقليد والطرق الكلامية كلّها، بل ينبذ مذاهب المتكلمين جملة، فيقول:

«. . . بل ما وجدتهم (المتكلمين)، أحدث الله تعالى على أيديهم إلا الفرقةَ والشّتاتَ، والتخاذل وافتراق الكلمة، والجَسْرَ على كل طامّة وعظيمة، وتكفيرَ المسلمين بعضهم بعضا. . . وأكثرهم سفسطة وتخليطاً، واضطراباً وتناقضاً»[١].

لكنه ـ رحمه الله ـ، وبسبب جموده على ظواهر النصوص، وإفراطه في ذلك، ثم اشتغاله في صغره بالمنطق والفلسفة، وإمعانه فيهما، وما علق بذهنه من معانيها الباطلة. . . وأيضاً بسبب ما سبق بيانه، من إهماله آثار الصحابة والتابعين، وعدم اعتماد فهمهم وفقههم، وهم الذين كانوا يُمِرّون النصوص العقدية على ظواهرها كما جاءت، مع إيمانهم بمعانيها العربية الصحيحة، وجمعهم بين تلك التي ظاهرها التعارض والتناقض، فيخصّصون بعضها، ويقيّدون أخرى. . . وهكذا. . .

كل هذا في اعتقادي، ولأن ابن حزم لم يلتزم فهمهم للكتاب والسنة، بل استقلّ بفهمه. . . أوقعه في مخالفات عدة لمذهب أهل السنة والجماعة من حيث لا يشعر، واضطرب في مسائل أخرى. .[٢].

وهذا ما لاحظه بعض الأئمة المحققين، الذين جاءوا بعده، كشيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن عبدالهادي. . .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ:

(١) «رسالة البيان عن حقيقة الإيمان»، رسائل ابن حزم ٣/٢٠٠، ٢٠١، و١٩٤.

(٢) ينظر أيضاً: طه بوسريح ص ١٠٢.

«وكذلك أبو محمد بن حزم فيما صنفه من الملل والنحل، إنما يُستحمد بموافقة السنة والحديث، مثل ما ذكره في مسائل «القدر»، و«الإرجاء»، ونحو ذلك، بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة. وكذلك ما ذكره في باب «الصفات»، فإنه يستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث، لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة، ويعظم السلف وأئمة الحديث، ويقول إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها، ولا ريب أنه موافق له ولهم في بعض ذلك.

لكنّ الأشعريَ ونحوه أعظم موافقة للإمام أحمد بن حنبل ومن قبله من الأئمة، في القرآن والصفات، وإن كان أبو محمد بن حزم في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره، وأعلم بالحديث، وأكثر تعظيماً له ولأهله من غيره، لكن، قد خالط من أقوال الفلاسفة والمعتزلة في مسائل الصفات ما صرفه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك، فوافق هؤلاء في اللفظ وهؤلاء في المعنى[١].

وبمثل هذا، صار يذمُّه من يذمه من الفقهاء والمتكلمين وعلماء الحديث، باتباعه لظاهرٍ لا باطن له، كما نفى المعاني في الأمر والنهي والاشتقاق، وكما نفى خرق العادات ونحوه من عبادات القلوب. مضموماً إلى ما في كلامه، من الوقيعة في الأكابر، والإسراف في نفي المعاني، ودعوى متابعة الظاهر.

وإن كان له من الإيمان والدين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يدفعه إلا مكابر، ويجد في كتبه من كثرة الاطلاع على الأقوال والمعرفة بالأحوال، والتعظيم لدعائم الإسلام، ولجانب الرسالة ما لا يجتمع مثله لغيره. فالمسألة التي يكون فيها حديث، يكون جانبه فيها ظاهر الترجيح. وله من التمييز بين الصحيح والضعيف، والمعرفة بأقوال السلف، ما لا يكاد يقع مثله لغيره من الفقهاء»[٢].

(١) أي وافق أهل الحديث في اللفظ، ووافق المعتزلة وغيرهم في المعنى.

(٢) نقض المنطق ص١٧، ١٨ ـ مجموع الفتاوى ٤/ ١٨، ٢٠. =

ويقول الحافظ ابن عبدالهادي ـ رحمه الله ـ:

«وقد طالعتُ أكثرَ كتاب «الملل والنحل» لابن حزم، فرأيته قد ذكر فيه عجائب كثيرة، ونقولا غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي منه أنه جَهْمِيٌّ جَلْدٌ، لا يُثبت من معاني أسماء الله إلا القليل، كالخالق والحق، وسائرُ الأسماء عنده لا تدل على معنىً أصلا، كالرحيم والعليم والقدير ونحوها، بل العلم عنده هو القدرة والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على شيء زائد على الذات المجردة أصلا[١]... وهذا عين المكابرة والسفسطة. وكان ابن حزم في صغره قد اشتغل بالمنطق والفلسفة... وأمعن في ذلك فتقرر في ذهنه بهذا السبب معاني باطلة[٢]، ثم نظر في الكتاب والسنة، فوجد ما فيهما من المعاني المخالفة لما تقرر في ذهنه، فصار في الحقيقة حائرا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب والسنة، فروّغ في ردّها روغان الثعلب...»[٣].

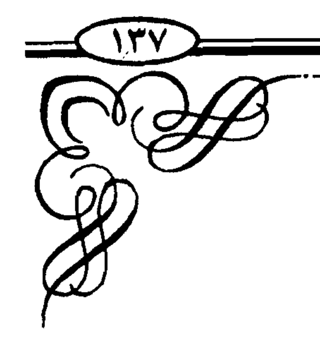


= يقول أبو عبدالرحمٰن بن عقيل: «وابن تيمية ـ رحمه الله ـ قرر مذهب أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات، حسب ظواهر الشرع وقطعياته، وموجبات العقل، وكان الأحرى أن يكون ابن حزم أوْلى بذلك، إلا أن أبا محمد، لم يوفق في كثير من قضايا الأسماء والصفات، لخطأ اجتهاده، عفا الله عنه وسامحه، والعصمة ليست للبشر، وإنما أراد أبو محمد الحق فأخطأ»، ابن حزم خلال ألف عام ص ١٦٧.

(١) ينظر أيضاً: «شرح الأصفهانية» في «الفتاوى الكبرى» ٥/ ٥١١، ٥١٢.

(٢) ينظر أيضاً: تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٤٧.

(٣) طبقات علماء الحديث ٣/ ٣٥٠، ٣٥١.



المبحثُ الخامِسُ

مكانَته العِلميةُ

لقد تبوأ أبو محمد علي بن حزم - رحمه الله - مكانة علمية عالية، بين علماء المشرق والمغرب، واعترف بفضله وتفوقه في كثير من العلوم والفنون القاصي والداني، والمحب والمبغض، ولا يماري في هذا إلا مكابر وجاحد، واتفق جل من جاء بعده على إمامته وفضله، وديانته وعلمه، في الفقه والحديث، والملل والنحل، والأدب والتاريخ... ولا تجد مؤلفاً في الحديث أو الفقه، أو الأدب أو العقائد... إلا ولابن حزم وآرائه ذكر فيه، سواء موافقة أم مخالفة... أما اليوم فقد كتبت عنه وحوله العشرات من الأبحاث، والدراسات العلمية...

يقول عنه تلميذه الحميدي:

«كان حافظاً، عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطا للأحكام من الكتاب والسنة، متفنناً في علوم جمة، عاملاً بعلمه، زاهدا في الدنيا بعد الرياسة التي كانت له ولأبيه... متواضعاً ذا فضائل جمّة، وتواليف كثيرة في كل ما تحقق به في العلوم، وجمع من الكتب في علم الحديث والمصنفات والمسندات شيئاً كثيراً، وسمع سماعا جمّا، وما رأينا مثله - رحمه الله - فيما اجتمع له من الذكاء، وسرعة الحفظ، وكرم النفس والتدين، وكان له في الآداب والشعر نفس واسع، وباع طويل، وما رأيت من يقول الشعر على

البديهة أسرع منه...»[١].

ويقول عنه المؤرخ الأندلسي، أبو مروان بن حيان (٣٧٧ ـ ٤٦٩) وهو معاصر له، ولد قبله ومات بعده:

«كان أبو محمد حامل فنون، من حديث وفقه، وجدل ونسب، وما يتعلق بأذيال الأدب، مع المشاركة في كثير من أنواع التعاليم القديمة، من المنطق والفلسفة، وله في بعض تلك الفنون كتب كثيرة،... وكان يحمل علمه هذا ويجادل عنه من خالفه فيه،... ولا يدع المثابرة على العلم، والمواظبة على التأليف، والإكثار من التصنيف، حتى كمل من مصنفاته في فنون من العلم وِقْرُ بعير،... إن تحرك بالسؤال تفجّر منه بحرُ علمٍ لا تكدره الدلاء، ولا يقصُرُ عنه الرِّشاءُ... وللشيخ أبي محمد مع يهودِ لعنهم الله، ومع غيرهم، من أولي المذاهب المرفوضة من أهل الإسلام مجالس محفوظة، وأخبار مكتوبة، وله مصنفات في ذلك معروفة...»[٢].

ويقول ابن بَشْكُوال:

«قال القاضي أبو القاسم صاعد بن أحمد:

كان أبو محمد بن حزم أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام، وأوسعهم معرفة، مع توسعه في علم اللسان، وَوُفور حظه من البلاغة والشعر، والمعرفة بالسير والأخبار»[٣].

ويقول ابن خَلِّكان:

«وكان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطا للأحكام من الكتاب والسنة، بعد أن كان شافعي المذهب، فانتقل إلى مذهب أهل الظاهر، وكان متفنناً في علوم جمة، عاملاً بعلمه، زاهدا في الدنيا بعد

(١) جذوة المقتبس ص ٢٩٠، ٢٩١ رقم ٧٠٨.
(٢) معجم الأدباء ٣/ ٥٥١، ٥٥٣.
(٣) الصلة ٢/ ٣٩٥.

الرياسة التي كانت له ولأبيه من قبله... متواضعا، ذا فضائل جمة، وتواليف كثيرة، وجمع من الكتب في علوم الحديث والمصنفات والمسندات، شيئاً كثيراً، وسمع سماعاً جمّاً...»[١].

ويقول السّمْعاني:

«وأبو محمد كان من أفضل أهل عصره بالأندلس وبلاد المغرب، صاحب التصانيف والكتب المفيدة، وكان حافظاً للحديث... سمع جماعة كثيرة من أهل الأندلس...»[٢].

ويقول الحافظ ابن عبدالهادي:

«ابن حزم الإمام العلامة الفقيه الحافظ، أحد الأعلام... وأبو محمد من بحور العلم، له اختيارات كثيرة حسنة، وافق فيها غيره من الأئمة، وله اختيارات انفرد فيها في الأصول والفروع، وجميع ما انفرد به خطأ، وهو كثير الوهم في الكلام على تصحيح الحديث وتضعيفه، وعلى أحوال الرواة...»[٣].

ويقول مؤرخ الإسلام الحافظ شمس الدين الذهبي:

«الإمام الأوحد، البحر، ذو الفنون والمعارف... الفقيه الحافظ، المتكلم الأديب، الوزير الظاهري، صاحب التصانيف... رزق ذكاءً مفرطاً، وذهناً سيالاً، وكتباً نفيسة كثيرة... وكان قد مهر أولا في الأدب والأخبار والشعر، وفي المنطق وأجزاء الفلسفة، فأثّرت فيه تأثيرا ليْتَه سلم من ذلك، ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بالمنطق، ويقدمه على العلوم، فتألمت له، فإنه رأس في علوم الإسلام، متبحر في النقل، عديم النظير، على يُبس فيه، وفرط ظاهرية في الفروع لا في الأصول...

---

(١) وفيات الأعيان ٣/ ٣٢٥.

(٢) الأنساب ٥/ ٦٩٤.

(٣) طبقات علماء الحديث ٣/ ٣٤٩.

وفي الجملة فالكمال عزيز، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ.

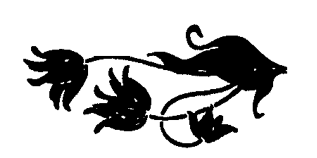
وكان ينهض بعلوم جمة، ويجيد النقل، ويحسن النظم والنثر، وفيه دين وخير، ومقاصده جميلة، ومصنفاته مفيدة، وقد زهد في الرئاسة، ولزم منزله مكبّاً على العلم، فلا نغلو فيه، ولا نجفو عنه، وقد أثنى عليه قبلنا الكبار. . .»[١].

ويقول أيضاً:

«ابن حزم رجل من العلماء الكبار فيه أدوات الاجتهاد كاملة، تقع له المسائل المحررة والمسائل الواهية كما يقع لغيره، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ»[٢].

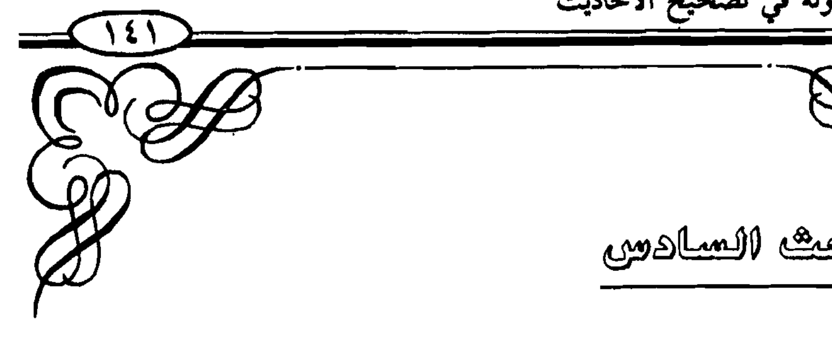
وفاتُه:

بعد أكثر من سبعين سنة عاشها أبو محمد في العلم، والسياسة، والتنقل بين البلدان، ومحاججة الخصوم. . . جاءه أجله يوم الثامن والعشرين (٢٨) من شعبان سنة ست وخمسين وأربعمئة (٤٥٦)، فختم إحدى وسبعين سنة، رحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن الحق وأهله خيراً.



(١) السير ١٨/١٨٤، ١٨٧.

(٢) تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٥٣، ١١٥٤.



وصفٌ عام لكتابهِ «المُحَلى»

كتاب «المحلى شرح المجلى»، من أهم مؤلفات الإمام أبي محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ، لأنه أبان فيه عن مذهبه وآرائه واختياراته، فهو بحق موسوعته الفقهية، وموسوعة الفقه الظاهري، يقول الأستاذ محمد المنتصر الكَتّاني:

«ولو ذهبنا نُجرّد علوم المحلى، ومعارفه بأجزائه الإحدى عشرة، لجردنا منه مجلدين في فقه ابن حزم، ومجلداً في أحكام القرآن، ومجلداً في أحكام الحديث، ومجلداً في حديث ابن حزم المسند، ومجلداً في فقه الصحابة والتابعين، ومجلداً في فقه تابعي التابعين إلى منتصف القرن الخامس، ومجلدين في الردّ على فقه الأحناف، ومجلدين في الرد على فقه المالكية، ومجلداً في الرد على فقه الشافعية، والظاهرية، وغيرهم من المذاهب»[١]، وهو أهم كتاب طبق فيه ابن حزم أصوله وقواعده الفقهية والأصولية، ولَإِنْ كان كتاب «الإحكام في أصول الأحكام» يمثل الجانب التنظيري التأصيلي لمذهبه العلمي، فالمحلى هو المصنف التطبيقي العملي، لذلك التنظير والتقعيد. وهذا مما يبين أهميته ومكانته، وقيمته العلمية في استنباط واستخراج أصوله ومنهجه النقدي فقهياً كان أم حديثياً، وبخاصة إذا

(١) موسوعة فقه ابن حزم ١/ ٣١.

علمنا أن تأليف أبي محمد لكتابه «المحلى»، جاء بعد أن فرغ من تأليف كثير من كتبه المهمة الأخرى، كالإيصال والذي يعد الأصل والمسودة لكتاب المحلى، ثم الإحكام في أصول الأحكام، الذي هو قاعدة مذهب ابن حزم، وكذا كتاب الفصل، وغيره... فالمحلى هو آخر كتبه تأليفاً[١].

ـ أما موضوع الكتاب؛ فالمحلى شرح فقهي حديثي، لكتاب «المجلى» للمؤلف نفسه، وهو كتاب في الفقه على مذهبه واجتهاده في مجلد، وضعه على طريقة المتون[٢]؛ يقول أبو محمد بن حزم: «أما بعد: وفقنا الله وإياكم لطاعته، فإنكم رغبتم أن نعمل للمسائل المختصرة، التي جمعناها في كتابنا الموسوم **بالْمُجَلَّى**، شرحاً مختصراً أيضاً نقتصر فيه على قواعد البراهين بغير إكثار، ليكون مأخذه سهلاً على الطالب والمبتدئ، ودرجا له على التبحر في الحجاج، ومعرفة الاختلاف، وتصحيح الدلائل المؤدية إلى معرفة الحق، مما تنازع الناس فيه، والإشراف على أحكام القرآن، والوقوف على جمهرة السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، وتمييزها مما لم يصح، والوقوف على الثقات من رواة الأخبار، وتمييزهم من غيرهم، والتنبيه على فساد القياس وتناقضه، وتناقض القائلين به. فاستخرتُ الله عز وجل على عمل ذلك، واستعنته تعالى على الهداية إلى نصر الحق، وسألته التأييد على بيان ذلك وتقريبه...»[٣].

(١) ينظر مثلاً، المحلى: ٧/ ٣٤٤ قال ابن حزم: «وقد تقصينا ذلك في كتاب الإيصال...»، و٩/ ٤٦١، ١٠/ ١١٧، و١١/ ١٧٥، ٣٠٤ قال: «ولما قد أحكمنا في كتابنا الموسوم بالإحكام في أصول الأحكام» ـ والكتاني ١/ ٢٨.

(٢) يقول الذهبي: «وله كتاب «المجلى» في الفقه، على مذهبه واجتهاده مجلد، وشرح هو «المحلى» في ثمان مجلدات...»، التذكرة ٣/ ١١٤٧ ـ وقال ابن عقيل: «المجلى هو متن المحلى، منه نسخة كانت بمكتبة الشيخ محمد نَصيف ـ رحمه الله ـ، ونسخة أخرى بخط العمراني اليمني، ذكر الدكتور ممدوح حقّي في مقدمته لكتاب «حجة الوداع»، أنه وجدها في إحدى مكتبات الشمال الإفريقي»، ابن حزم خلال ألف عام ١/ ٢٥٣.

(٣) المحلى ١/٢.

ـ ومادة المحلى مختصرة من كتاب «الإيصال»، فهو مختصر لكتابه الكبير «الإيصال»، يقول أبو محمد: «. . . كلها صح عن رسول الله ﷺ، قد بيناها غاية البيان والتقصي في غير هذا الكتاب. . . وإنما كتبنا كتابنا هذا للعامي والمبتدئ، وتذكرة للعالم. . .»[١]، ويقول: «. . . وقد روينا من طريقه خبراً موضوعاً ليس فيه أحد يتهم غيره؛ فإما أدخل عليه فلم يأبه له وإما البلية من قبله، وقد ذكرناه مبيناً في كتاب الإيصال. . .»[٢]، ويقول أيضاً: «. . . قد تقصيناها في غير هذا المكان، ولم نذكرها ههنا لأنه كتاب مختصر. . .»[٣].

ـ أما طريقته في الكتاب، فيقول عنها صاحب كتاب «المورد الأحلى»[٤]:

«وذلك أن الإمام أبا محمد رتّب كتاب المحلى على كتاب المجلى، فيقول: كتاب كذا، مسألة كذا، وينقل عن المجلى مذهبه في تلك المسألة كما هو فيه إلى آخر كلامه فيها، ثم يقول: برهان ذلك إلى آخر البرهان، من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو النظر الراجع إلى ذلك عنده، فإن كانت المسألة لا يعرف فيها خلاف فقد تمّت، ويذكر المسألة التي تليها، وإن كان فيها خلاف ذكره، وذكر استدلال المخالف واعتراضه، ورجح بحسب ما ظهر له، ويذكر من قال بقوله، من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار، ثم مرّ في ترتيب المحلى كذلك، لا يخالف ترتيب المجلى، لأنه شرحه حتى أنهى إلى حيث قدر له»[٥].

---

(١) المحلى ٥/ ٣٣.

(٢) نفسه ٧/ ٤٠٨.

(٣) نفسه ٨/ ٤٧٢ ـ وينظر أيضاً: ٤/ ٢٢٧، ٧/ ٣٤٤، ٩/ ٤١٤، ٤٢٩، ٤٦١، ٤٩٠، ٥٢٠، ١٠/ ٥٢، ١١٨، ١٢٢، ٣٤٣، ٤١٥.

(٤) هو: أحد تلاميذ الإمام الذهبي من القرن الثامن.

(٥) ابن حزم خلال ألف عام ١/ ٣١٣.

ـ افتتح الإمام أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ مصنفه هذا بمقدمة، ذكر فيها مسائل في التوحيد [من ١ إلى ٩١]، ثم ثنّى بمقدمة أصولية تحت عنوان: «مسائل من الأصول» [٩٢ ـ ١٠٩]، ثم شرع في ذكر الكتب الفقهية كتاباً كتاباً، وتحت كل كتاب مسائله، مسألة مسألة... فابتدأ بـ:

«كتاب الطهارة: ١١٠ ـ مسألة: ...».

ثم باقي كتب العبادات، كالزكاة، والصيام... فالجهاد والأضاحي والأطعمة... ثم الأيْمان، والحوالة والكفالة... فالمزارعة والمضاربة... ثم البيوع والشّفعة... فالمواريث والوصايا والإمامة... ثم النكاح والرضاع...

ووصل إلى كتاب «الدماء والقصاص والديات»، وهو الكتاب رقم ٥٥، وتوقف عند المسألة رقم ٢٠٢٣ (الجزء العاشر ص ٤٠١)، حيث وافته المنية ـ رحمه الله ـ .

ثم أكمل ابنُه أبو رافع ما بقي من كتاب الدماء والقصاص والديات، وزاد ثلاثة كتب، هي: كتاب الحدود، وكتاب المحاربين، وكتاب السرقة، وانتهى إلى المسألة رقم ٢٣٠٨[(١)].

ـ وهذه نماذج من طريقة أبي محمد في كتابه المحلى:

١ ـ يقول أبو محمد: «١١١ ـ مسألة: ولا يجزئ الوضوء إلا بنية الطهارة للصلاة فرضا وتطوعا، لا يجزئ أحدهما دون الآخر، ولا صلاة دون صلاة.

برهان ذلك: ...»[(٢)].

---

(١) فمجموع الكتب الفقهية في «المحلى» هو ثمانية وخمسون (٥٨) كتابا، إضافة إلى المقدمة.

(٢) المحلى ١/ ٧٣.

٢ ـ ويقول أيضاً: «٧٢٨ ـ مسألة: ولا يجزئ صيام أصلا ـ رمضان كان أو غيره ـ إلا بنية مجددة في كل ليلة لصوم اليوم المقبل، فمن تعمد ترك النية بطل صومه.

برهان ذلك: قول الله تعالى... وقال رسول الله ﷺ... ومن طريق النظر... ومن طريق الإجماع...»[١].

٣ ـ ويقول: «١٨١٥ ـ مسألة: وفرض على كل قادر على الوطء إن وجد من أين يتزوج أو يتسرّى أن يفعل أحدهما ولا بد، فإن عجز عن ذلك فليكثر من الصوم.

برهان ذلك...»[٢].

وهكذا إلى أن وصل إلى المسألة رقم ٢٠٢٣ من كتاب «أحكام الدماء والقصاص والديات»، حيث وافته المنية ـ رحمه الله ـ ولم يكمله، ويظهر أنه لم يبق منه إلا الشيء اليسير، لأنه استوفى جلّ الأبواب الفقهية. ثم أكمله بعده ابنه أبو رافع، بداية من المسألة رقم ٢٠٢٤ إلى آخر الكتاب عند المسألة ٢٣٠٨.

ـ «وقد اعتنى بكتاب المحلى جماعة من العلماء، فاختصروه ونقدوه وحشوا عليه؛ اختصره أبو حيان محمد بن محمد الأندلسي المفسّر المصري (توفي ٧٤٥ هـ)، قال الحافظ: سماه «النور الأجْلى في اختصار المحلى»[٣][٤]، واختصره الحافظ الذهبي وسماه: «المستحلى في اختصار المحلى»[٥].

---

(١) المحلى ٦/ ١٦٠.

(٢) نفسه ٩/ ٤٤٠.

(٣) الدرر الكامنة ٤/ ١٨٦، ١٨٧.

(٤) موسوعة فقه ابن حزم ١/ ٢٤ ـ و«الذهبي ومنهجه في كتابة التاريخ» ص ٢٥١. ومقدمة «سير أعلام النبلاء» لبشار عواد أيضاً ص٦٦، ٨٦.

(٥) ينظر: «الذهبي ومنهجه في كتابة التاريخ» ص ٢٥١.

ثم قام باختصاره وخدمته جماعة، منهم:

«صاحب كتاب «المورد الأحلى في اختصار المحلى» (أحد تلاميذ الذهبي من القرن الثامن)، وذكر في مقدمة اختصاره هذا، أنه سبقه لهذا العمل شيخُه الذهبي، وسمّاه: «المستحلى من كتاب المحلى»، لكن عاب عليه اختصاره الشديد، وحذفه بعض المسائل بالكلية.

ثم ذكر اختصاراً آخر لـ: محمد بن عبدالملك بن عبدالرحمٰن بن خليل العبدري[١]، وسماه: «القِدْح المُعلّى في إكمال المحلى»[٢]، فأعجبه، وقال: «ورأيت أن أضم الكتاب المذكور إليه...»، أي سيضم كتابه هو «المورد الأحلى» إلى «القدح المعلى» ليخرج مصنفاً واحداً، وقال: «ووسمته بالمورد الأحلى في اختصار المحلى، وتتمة القدح المعلى في شرح الكتاب المجلى»، فهو إذن، اختصار لمحلى ابن حزم واختصار لتتمته التي كتبها ابن خليل»[٣].

«وقد عاب صاحب كتاب «المورد الأحلى» على أبي رافع تكملته على المحلى، بأنه أخذ أبوابا من كتاب «الإيصال»، فكمل بها المحلى، ولم يتعرض إلى المجلى ولا نقل منه كلمة واحدة، فقال: «وليْته لما نقل من «الإيصال» ما نقل، اعتمد عليه ولم يحذف منه إلا التكرير والتطويل، بل حذف مسائل كثيرة، فينقل منه بابا ويترك منه باباً، وربما كان الذي يحذفه أكثر فائدة...»[٤].

---

(١) هو: لم أجد له ترجمة، وذكر طه بوسريح في تلاميذ ابن حزم «العبدري علي بن سعيد من أهل جزيرة ميورقة يكنى أبا الحسن» المنهج الحديثي ص ١٢٧، فلعلّه تلميذ آخر.

(٢) قال صلاح الدين بن أيبك الصفديّ (٧٦٤)، عند ذكر مؤلفات ابن حزم: «وله كتاب المجلى وشرحه المحلى ولم يكمله وكمّله تلميذه ابن خليل، رأيت هذه التكملة في ثلاثة مجلدات عند ابن سيّد الناس...»، ابن عقيل ١/ ٢٨٠.

(٣) ابن عقيل ١/ ٣٢١ بتصرف.

(٤) نفسه ١/ ٣١٤.

ثم بين منهجه ـ رحمه الله ـ في كتابه «المورد الأحلى»، فقال:

«وذلك أنني أذكر المسألة التي وقف فيها الإمام أبو محمد، فأُتمّ منها ما غادره، ثم أرجع إلى كتاب «المجلى» فأنقل المسألة التي تليها، وأذكر البرهان عليها منقولاً من كتاب «الإيصال» سواء، أنقله على ما هو عليه، ثم أنقل مسألة مسألة كذلك من كتاب المجلى لا أتعدى ترتيبه، وأذكر البرهان على ذلك من «الإيصال» حيث وقع، ثم أذكر الخلاف فيها إن وقع، والاحتجاج والاعتراض والترجيح، حتى كأنه هو الذي تَمّمَهُ»(١).

ـ وهذه الموسوعة العلمية القيمة، لا تزال تحتاج إلى خدمة تليق بما فيها من كنوز فقهية وأصولية، وحديثية... وقد قام الشيخ أشرف عبدالمقصود بوضع فهرس لأحاديث المحلى، ضمن موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري، كما قام الباحثان عمر بن محمد أبو عمر، وحسن محمود أبو هنيّة، بجرد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم في مؤلف بعنوان: «تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً».



(١) نفسه ١/ ٣١٤، قال ابن عقيل: «الموجود من هذا الكتاب هو السّفر الأول فقط، وأصله نسخة خطية بمكتبة الجامع الكبير بمدينة مكناس، ومنه صورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة»، ١/ ٣٢٠.



البابُ الثاني

أصولُ ابن حزمٍ في قَبول الأحاديث وتصحيحهَا

الفصل الأول: علومُ الحديث عندَ ابن حزمٍ.

الفصْل الثاني: أصول ابنِ حزم في تصحيحِ الأحاديث.

الفصلُ الأوّل: علوم الحديث عند ابن حزْم.

المبحث الأول: من علوم الرواية عند ابن حزم.

المبحث الثاني: مصطلحاته الحديثيّة.

الفَصل الثاني: أصولُ ابن حزمٍ في تصحيح الأحاديث.

المبحث الأول: التزامُه الصّحة في ما يروي.

المبحث الثاني: ثقة الرّواة شرط الحديث الصحيح.

المبحث الثالث: اتصال الإسناد شرط الحديث الصحيح.

المبحث الرابع: الإسناد (المسند) شرط الحديث الصحيح.

المبحث الخامس: اعتمادُه ظاهرَ الإسناد.

المبحث السادس: قواعد ومسائل فرعية.






الفصلُ الأوّل
عُلوم الحديثِ عندَ ابن حَزم

تنوعت علوم الحديث عند أئمته ونقاده، وقد أوْصلها الحافظ أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - إلى خمس وستين نوعاً[(١)]، وبالنظر في هذه الأنواع، نجد أنها تندرج ضمن أربعة مجموعات[(٢)]، وأقسام رئيسة، وهي:

القسم الأول: الرواية وفنونها.

القسم الثاني: الجرح والتعديل.

القسم الثالث: التصحيح والتعليل.

القسم الرابع: فقه الحديث والآثار.

فعلوم الحديث كلها تصنف موضوعيا ضمن هذه الأقسام الأربعة، ولا تخرج عنها، أما القسمان الثاني والرابع فليسا أصالة من هذا البحث.

أما القسم الثالث فهو المقصود بهذا الباب ولاحقه، وسأقدم بينهما ببعض التنبيهات، مبيناً أهم علوم الحديث عند أبي محمد بن حزم في هذه الفصل كـ: المسند، والمتواتر، والموقوف، والمنسوخ... وقبله أتكلم عن القسم الأول، وهو علوم الرواية وفنونها، والتي سأخصها بالبيان والذكر

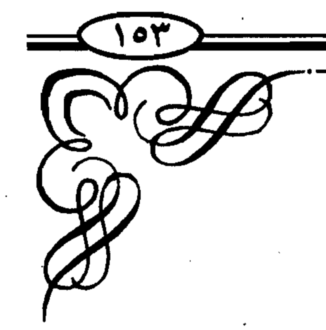
---

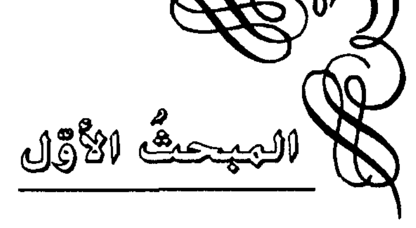
(١) علوم الحديث (تقييد) ص ٣٦٩.

(٢) ينظر: «علوم الحديث في ضوء تطبيقات النقاد»، ص١٦، ١٧/ د. حمزة عبدالله المليباري.

موضحا أصولَ ابن حزم ومنهجه في التعامل مع المرويات الحديثية، ومصادره في الرواية، وصيغ التحديث... تكون كلّها تمهيداً ومُعيناً لما يأتي استنباطه وتقريره في الفصل الثاني من قواعد وأصول أبي محمد في تصحيح الأحاديث والأخبار.







المبحثُ الأوّل

مِنْ علوم الرّوايةِ عندَ ابن حزْم

علم الرواية هو: «علم يُعلم به أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته، وضبطها وروايتها وتحرير ألفاظها»[١]، فهو إذن يحوي المسائل الآتية: طرق تحمل الحديث، وكتابة الحديث، وضبط الكتاب، ورواية الحديث بالمعنى وشروطها، ومعرفة آداب المحدث، ومعرفة آداب طالب الحديث، ومعرفة علو الإسناد ونزوله[٢].

وهذه الأنواع لها مكانتها المهمة عند أهل الحديث ومن انتهج نهجهم ونهج الرواية، وأيّ مشتغل بعلوم رواية الأخبار يُخلّ بها أو ببعضها، يعد ذلك منقصة فيه وفي علمه...

فما هي يا ترى محصلة إمامنا أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من هذه العلوم، وهو المكثر من رواية الأحاديث والآثار في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»؟، وإلى أيّ مدى كان التزامه بأصول المحدثين، وطريقتهم في أبواب الرواية؟

إن المتتبع لصنيع ابن حزم وتعامله مع المرويات في كتابه «المحلى»، يسجل الملاحظات المنهجية الآتية:

---

(١) توجيه النظر ص٢٣ ـ معجم المصطلحات الحديثية ص١٦٦.

(٢) ينظر: علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد ص ١٦.

المطلب الأوّلُ
عِنايَة ابن حزمٍ بالرّوايَة المُباشرَةِ

عُني أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ في كتابه «المحلى» بالرواية المباشرة لكل ما يذكره من معلومات ومسائل، فهو لا يذكر الأحاديث إلا مسندة، متصلة الإسناد بينه وبين مصدرها، مرفوعة كانت أم موقوفة، بل عني بإسناد كل شيء يذكره؛ كآراء الأئمة الفقهية من الصحابة والتابعين والأئمة بعدهم... وهكذا، بل حتى غريب الحديث، فهو يسنده إلى قائله، قال في كتاب الزكاة:

«مسألة: الأسنان المذكورات في الإبل: بنت الْمَخاض هي التي أتَمّتْ سنةً...

حدثنا بهذه الأسماء وتفسيرها عبدالله بن ربيع قال ثنا عمر بن عبدالملك ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود بذلك كلّه عن أبي حاتم السِّجْستاني والعباس بن الفرج الرياشي، وعن أبي داود المصاحفي عن أبي عبيدة معمر بن المثنى»[1].

وهو في كل هذا مساير لأهل الحديث وطريقتهم خلال مرحلة الرواية، حيث كان الإسناد يشكل العمود الفقري في حياتهم العلمية تدريساً، وتأليفاً وتصنيفاً... لكنه استثنى عملياً من هذا أموراً لم يسندها في كتابه «المحلى»، وإن كانت مسندة عنده في الكتاب الأصل «الإيصال»، وهي:

أ/ الأحاديث والآثار الضعيفة عنده، والتي يحتج بها مخالفوه، فهو يذكرها غالباً معلقة[2]، نحو:

قال: «أما قول عكرمة، والأوزاعي، والحسن بن حي، فإنهم احتجوا

(١) المحلى ٦/ ٥٠، ٥١.

(٢) وأحياناً يسندها، ينظر مثلاً: المحلى ٤/ ١١٧، ٩/ ٢٣٣، ٢٣٤.

بحديث رويناه من طريق ابن مسعود من طرق: أن رسول الله ﷺ قال له ليلة الجن: . . .

ـ ثم قال ـ : أما الخبر المذكور فلم يصح. . .»[١]، وهكذا. . .

ب/ يعلق الأحاديث أحياناً ويكون ذلك مع المتون الصحيحة المشتهرة التي يحتاج إلى ذكرها عند الاحتجاج والاستنباط. . . سالكا في هذا طريقة الفقهاء والمحدثين بعد عصر الرواية. . . نحو قوله:

«. . .وليس هذا قياساً، بل هو حكم واحد داخل تحت تحريم الأموال، وتحت العمل بخلاف أمر الله تعالى، وقد قال رسول الله ﷺ: **من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ. . .**»[٢].

وقال أيضاً: «. . . وعن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة في غاية الصحة أنه قال: **من لا يرحم الناس لا يرحمه الله. . .**»[٣].

ج/ خلال النصف الثاني تقريباً من الكتاب، صار يختصر الأسانيد غالباً بينه وبين أصحاب المصنفات، أو الأئمة من أصحاب الحديث، وهذا منه طلباً للاختصار، وعدم التطويل، يقول: «. . . وقد ذكرنا كل ذلك بإسناده قبلُ، فأغنى عن إعادته. . .»[٤]، نحو قوله:

«بل قد صحّ خلافه، كما روينا من طريق ابن أبي شيبة نا وكيع عن هشام. . . الحديث»[٥].

---

(١) المحلى ١/ ٢٠٣، ٢٠٤ ـ وينظر أيضاً: ٢/ ١٤٧، ٣/ ٦١، ٤/ ١٥٤، ٥/ ٤٧، ٦/ ١١٥، ٧/ ٤٠٧، ٨/ ١٤٩، ٩/ ٤٨، ١٠/ ، ١٦٩.

(٢) نفسه ١/ ٢١٨.

(٣) نفسه ٦/ ١٥٧ ـ وينظر للمزيد: ١/ ١٨٦، ١٩١، ٢٠٢، ٢/ ٤٥، ٧٤، ١٥٩، ٢٥١، ٣/ ٢١، ٤/ ٢٥، ٥/ ٢٢٩، ٦/ ٢١٦، ٧/ ٥٢، ٨/ ١١، ٣٤٠، ٩/ ١١٧، ٤٢٦، ١٠/ ، ٥١٠.

(٤) نفسه ٢/ ١٥٩.

(٥) نفسه ٥/ ١٦٠.

وقوله: «فلم يبق إلا قولنا، فوجدنا ما رويناه من طريق مسلم نا محمد بن رافع... الحديث»[1].

وهذا كثير جداً في الكتاب، وبخاصة في نصفه الثاني.

***

المطلبُ الثانِي
مَصادرُه في الروايةِ

أما مصادره في الرواية، فقد سبق بيانها والحديث عنها، وبيّنت هناك أهم الملاحظات حولها، نحو:

- تنوع هذه المصادر وكثرتها، ...

- قوة هذه المصادر والأصول الحديثية، كالصحيحين، وسنن النسائي، وسنن أبي داود، ... وكذا أحاديث الأئمة الكبار كالحميدي، وابن راهويه، وأحمد، ...

- سعة مروياته الأثرية، فقد روى المئات منها، من أهم مصادرها، كمصنف عبدالرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، وسنن سعيد بن منصور، ...

وقد ذكرت أيضاً أسانيده إلى أصحاب هذه المصنفات، فمنها ما رواها بعلو؛ كسنن النسائي، وأبي داود، ومنها ما رواها بنزول كصحيح مسلم، ومنها بتوسط كصحيح البخاري...

المَطلبُ الثالثُ:
تخريجُ الحَديث الواحِد من عدّة طُرقٍ

تخريجه الحديث الواحد وروايته له من طرق عدّة بأسانيد مختلفة،

(١) المحلى ٩/ ١٦٧.

وفي هذا دلالات علمية مهمة، منها سعة حافظته ـ رحمه الله ـ، وواسع اطلاعه على السنة النبوية، مع تنوع مصادره في الرواية. وأيضاً فإنه بهذا المسلك يشير إلى شهرة الحديث، وأحياناً إلى تواتره[1]، وهذا يقوي حجته، ويبين قوة الأحاديث التي يحتج بها.

مثال هذا ما ذكره في كتاب الحج، فقال:

«برهان قولنا ما رويناه من طريق أحمد بن شعيب. . . عن جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن رجلاً وقع عن راحلته فأقْصَعتْه. . . الحديث[2].

ومن طريق أحمد بن شعيب. . . عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. . .

ومن طريق البخاري. . . عن أيوب السختياني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. . .

ومن طريق البخاري. . . عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. . .

ومن طريق أبي داود. . . عن الحكم بن عيينة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. . .

فهذا لا يسع أحداً خلافه، لأنه كالشمس صحة، رواه شعبة، وسفيان، وأبو عوانة، ومنصور، وحماد بن زيد، ورواه قبلهم أبو بشر، وعمرو بن دينار، والحكم، وأيوب، أئمةُ المسلمين كلُّهم عن سعيد بن جبير عن ابن

---

(١) ينظر ما يأتي صفحة ١٩٨، ١٩٩.

(٢) الحديث: رواه البخاري ٣/ ١٧٤ رقم ١٢٦٥ (فتح) ـ ومسلم ٨/ ١٢٦ (نووي) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته ـ أو قال: فأوقصته ـ قال النبي ﷺ: اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبِّياً».

عباس أنه شهد القصة في حجة الوداع...»[١].

وعادته أيضاً، أنه إذا ذكر الحديث في موضع وأعاده في آخر، لم يعده بالإسناد الأول، بل يغير الإسناد والطريق... إلا نادراً، مثاله:

حديث: «رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ...»[٢]، رواه من طريق: «حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا ابن السليم ثنا ابن الأعرابي ثنا أبو داود...»، وأعاده من طريق: «حدثناه عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب ـ النسائي ـ...»[٣].

---

(١) المحلى ١٤٩/٥، ١٥٠ ـ وينظر أيضاً: ١٧٢/١، ١٧٣، ١٤١/٢، ٦٣/٣، ٦٤، ٢٦٩/٨، ٢٧٠، ٣٠٣/٨، ٤٨١، ٦٦/٩، ٣٥٦، ١٠/، ٨٦.

(٢) الحديث رواه: أبو داود (٤٤٠١، ٤٤٠٣) ـ والترمذي (١٤٢٣) وقال «حسن غريب من هذا الوجه» ـ وابن ماجه (٢٠٤٢) ـ وأحمد (١١٦/١، ١١٨، ١٤٠) ـ والدارقطني في العلل ٧٢/٣ ـ والحاكم (٣٨٩/٤) وصححه ـ والبيهقي (٥٧/٦، ٣٥٩/٧) كلهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«رفع القلم عن ثلاثة؛ عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم».**
وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنه، رواه: أبو داود (٤٣٩٩، ٤٤٠١) ـ وابن خزيمة (١٠٠٣) ـ وعنه ابن حبان ١٧٨/١ رقم ١٤٣ ـ والحاكم ٥٩/٢، ٣٨٩/٤ ـ والدارقطني ١٣٨/٣، ١٣٩: كلّهم عن أبي ظَبْيان عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أُتيَ عُمرُ بمجنونةٍ قد زنَتْ، فاستشار فيها أناسا فأمر بها عمر أن تُرجَم، فمرّ بها على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونةُ بني فلانٍ زنتْ، فأمر بها عمر أن ترجم، قال: فقال ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمتَ أن القلم قد رُفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبيّ حتى يعقل؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء، قال: فأرْسِلها، قال: فأرسَلَها، قال: فجعل يُكبّر».
وفي الباب أيضاً عن عائشة وأبي قتادة ـ ينظر: التلخيص الحبير ١٨٣/١ ـ إرواء الغليل ٢/رقم ٢٩٧ والحديث صحّحه الألباني ـ الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف ٣٣٠/١ رقم ٢٣٩ ـ ابن حبان (١٤٢).

(٣) المحلى ٤٤/١، والموضع الثاني ٨٨/١. وينظر للمزيد: (١٠٢/١، ١٦٤/٢)، (١٣٩/١، ٤١/٢)، (١٠٥/١، ١٥٥/١)، (١٤٤/٣، ٦٥/٥)، (٢٠١/٥، ٣١٧/٧)...

المطلب الرّابعُ:
تَلخيصُه طرُقَ الحَديثِ

ومع إخراجه الحديث الواحد من عدة طرق، فإنه يحسن تلخيص هذه الطرق والأسانيد، ويسوقها مساقاً متحداً مبرزاً مدار الحديث ونقطة التقاء طرقه، وهذا مما يوضح عنايته بعلوم الرواية وفنونها، وضبطه إياها... مثال ذلك:

ـ قال أبو محمد: «حدثنا عبدالله بن ربيع ويحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود، قال عبدالله: ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب ثنا إسحاق بن إبراهيم، وقال يحيى: ثنا أحمد بن سعيد بن حزم ثنا محمد بن عبدالملك بن أيمن ثنا عبدالله بن أحمد ثنا أبي، ثم اتفق أحمد وإسحاق واللفظ لأحمد قالا: ثنا وكيع ثنا سفيان... الحديث»(١).

ـ وقال أيضاً: «... كما روينا من طريق البخاري وأحمد بن شعيب، قال البخاري: نا عاصم بن علي، وقال أحمد: أنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم نا أبي وعمّي ـ هو يعقوب ابن إبراهيم بن سعد ـ ثم اتفق عاصم وسعد ويعقوب أبناء إبراهيم، قالوا كلّهم: نا ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر... الحديث»(٢).

***

المطلب الخامِسُ
ضَبطهُ صيَغَ التحمّلِ والأدَاءِ

امتاز أبو محمد بضبطه الدقيق لصيغ التحمل، ولعبارات التحديث

---

(١) المحلى ٢/٨١، ٨٢.

(٢) نفسه ٨/٣٠٥ ـ وينظر أيضاً: ٥/١٢٣، ١٥٣، ١٦٤، ٢١٩، ٦/٩٠، ٢٥٤، ٧/٢٨٩، ٨/١٠٨، ٩/١٤٤.

والأداء عن شيوخه خاصّة، وكذا بينهم وبين باقي رجال الإسناد، وقلّما نجده يروي حديثاً بالعنعنة، بل يظهر في هذا تقيّده بالأحاديث كما هي في الأصول والمصنفات، وعدم تصرفه فيها بالاختصار أو بالرواية بالمعنى، وهو في هذا ملتزم بما عليه جماهير أئمة الحديث من وجوب التزام ما هو مدون في المصنفات الحديثية كما هو، وعدم جواز التصرف فيه ونقله بالمعنى، يقول الحافظ ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ :

«ثم إن هذا الخلاف لا نراه جارياً، ولا أجراه الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغيّر لفظ شيء من كتاب مصنف، ويثبت بدله فيه لفظاً آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخّص، لما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب. . .»[1].

ومن الأمثلة على هذا عن شيوخه:

ـ قال: «حدثنا حمام ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبدالملك بن أيمن ثنا أحمد بن زهير بن حرب ثنا. . .»[2].

ـ وقال: «حدثنا يونس بن عبدالله ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب ثنا. . .»[3]

ـ وقال: «حدثنا عبدالله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبدالوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج. . .»[4].

ـ وقال: «حدثنا عبدالرحمٰن بن عبدالله ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا

(١) علوم الحديث (تقييد) ص ١٨٩.
(٢) المحلى ١/١٢٦.
(٣) نفسه ٢/٨٢.
(٤) نفسه ٣/١٣٠.

الفربري ثنا البخاري ثنا...»[١].

ـ وقال: «يوضح ذلك ما خَبّرنا به يونس بن عبدالله قال نا محمد بن أحمد بن خالد نا أبي نا محمد بن وضاح نا أبو بكر بن أبي شيبة...»[٢].

ـ وقال: «فوجدنا ما حدثناه أحمد بن قاسم نا أبي قاسم بن محمد بن قاسم نا جدّي قاسم بن أصبغ حدثني...»[٣].

ـ وقال: «حدثنا محمد بن سعيد بن نبات نا إسماعيل بن إسحاق النصري نا عيسى بن حبيب نا عبدالرحمٰن بن عبدالله بن يزيد المقرئ نا...»[٤].

ـ وقال: «حدثنا يوسف بن عبدالله النّمري ثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا قاسم بن أصبغ ثنا...»[٥]، وابن الجسور من كبار شيوخه ولولا دقته وضبطه لمروياته، وأدائه لها كما سمعها لتساهل هنا ودلّس فيها...

ونحو هذا كثير جداً في كتابه ـ رحمه الله ـ، ومما يؤكده أيضاً أخذه بعض مروياته مكاتبة ووجادة، فحدث بها كما سمعها ولم يتساهل فيها فيرويها بالتحديث أو بالعنعنة، نحو:

ـ قال: «كتب إليّ سالم بن أحمد بن فتح ثنا عبدالله بن سعيد الشّنْتِجالي... ثنا مسلم بن الحجاج...»[٦].

ـ وقال: «كتب إليّ أبو المرجّى الحسين بن عبدالله المصري نا أبو الحسن الرحبي نا أبو مسلم الكاتب...»[٧].

---

(١) المحلى ٢٢/٤.
(٢) نفسه ٢٩٩/١٠.
(٣) نفسه ٩٩/٨.
(٤) نفسه ٤٩٢/٩.
(٥) نفسه ١٨٢/٦.
(٦) نفسه ٥٧/٢.
(٧) نفسه ٤٣/٧.

ـ وقال: «كتب إليّ داود بن بابْشاذ بن داود نا عبدالغني بن سعيد الحافظ نا هشام بن محمد نا أبو جعفر الطحاوي. . .»[١].

ـ وقال: «ووجدتُّ في كتاب يحيى بن مالك بن عائذ[٢] بخطّه: أخبرني القاضي أبو عبدالله الحسين بن أحمد المعروف بابن أبي حنيفة نا أبو جعفر الطحاوي. . .»[٣].

وهكذا نجد إمامنا أبا محمد بن حزم ملتزما بإيراد المرويات الحديثية كما تحملها دون زيادة، أو نقص من الأصول والدواوين، سندا ومتنا. . . فقد روى حديثا عن شيخه: «عبدالله بن ربيع ثنا عمر بن عبدالملك. . . قال رسول الله ﷺ: **«خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر قوم يشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويَخرُبون ولا يؤتمنون، ويفشو فيهم السِّمَنُ»**[٤].

---

(١) المحلى ٤٥٢/٩.

(٢) هو: يحيى بن مالك بن عائذ أبو زكرياء الطرطوشي (٣٠٠ ـ ٣٧٦)، سمع عبدالله بن يونس المرادي، وأبا عمر أحمد بن محمد، ومحمد بن عبدالملك بن أيمن، وقاسم بن أصبغ. . .، ورحل إلى المشرق فسمع ببغداد، والبصرة. . . من أبي بكر محمد بن الحسن، وأبي محمد دعلج بن أحمد، وأبي الحسن الرملي. . . وحدّث بالمشرق. روى عنه بالأندلس ابن الفرضي وغيره، وكان يملي ويحدث بجامع قرطبة، قال ابن الفرضي: «وكان حسن الكتاب صحيح القلم، حليما كريما شريف النفس، مع سلامة دينه وحسن يقينه». روى عنه ابن حزم وجادة حديثاً واحدا، وآخر بواسطة شيخه حُمام. توفي سنة ٣٧٦.
ينظر: تاريخ العلماء والرواة ١٩١/٢ رقم ١٥٩٩ ـ جذوة المقتبس رقم ٩٠٥ ـ بغية الملتمس رقم ١٤٩٣ ـ والمحلى: ٢٠٦/٢، ٨٣/٩.

(٣) المحلى ٨٣/٩.

(٤) الحديث أخرجه: البخاري ٣١٩/٥ رقم ٢٦٥١ ـ ومسلم ٨٧/١٦ عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **«خيرُكم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم** ـ قال عمران: لا أدري أذكر النبي بعد قرنين أو ثلاثة ـ قال النبي ﷺ: **إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَن»**.

هكذا حدثناه عبدالله بن ربيع «يَحْرُبون»[1] بحا غير منقوطة وراء مرفوعة وباء منقوطة واحدة من أسفل، ورويناه من طرق كثيرة «يخونون» بالخاء المنقوطة من فوق وواو بعدها نون، ومن خان فقد حرب»[2]. فالتزم رواية الحديث كما سمعها من شيخه ولم يتصرف فيها.

المطلبُ السّادِس
طـرق التحمّلِ عنـد ابنِ حَزم

والملاحظ أيضاً مما سبق، أن الأصل عنده في التحمل هو الأخذ المباشر عن الشيخ سماعا أو عرضا، وقد سبق أن قرر هذا في كتابه «الإحكام» فقال: «الرواية هي أن يسمع السامعُ الناقلَ الثقة يحدث من كتابه، أو من حفظه أو بأحاديث، فجائز أن يقول: حدثنا وحدثني، وأخبرنا وأخبرني، وقال لي وقال لنا، وسمعت وسمعنا عن فلان، فكل ذلك سواء وكل ذلك معنى واحد، أو يقرأ الراوي عن الناقل حديثاً، أو أحاديث، فيُقرّ له المروي عليه بها...»[3]، أما باقي طرق التحمل[4]، فلم يحدث بها إلا بالقليل النادر كالمكاتبة، والتي عرّفها بقوله:

«وأما من كتب إلى آخر كتابا يوقن المكتوب إليه أنه من عنده، فيقول له في كتابه: ديوان كذا أخذته عن فلان كما وصفنا قبل، فليقل المكتوب إليه: أخبرني فلان في كتابه إليّ...»[5]، وقد وجدته استعمل

---

(١) يحربون: قال ابن فارس: «حرب؛ الحاء والراء والباء أصول ثلاثة، أحدها السّلْبُ... فالأول: الْحَرْب، واشتقاقها من الْحَرَبِ وهو السّلْب، يقال: حَرَبْتُه مالَه، وقد حُرِب مالَه، أيْ سُلِبَه، حَرَباً...، » معجم مقاييس اللغة ص ٢٥٨.

(٢) المحلى ٢٨/١، ٢٩ ـ وينظر أيضاً: ٢٢٧/٣.

(٣) الإحكام في أصول الأحكام ٢٦٢/٢.

(٤) أوْجُهُ التحمل عند أبي محمد أربعة فقط: السماع، والقراءة، والمكاتبة، والمناولة، أما غيرها كالإجازة، فيراها باطلة... الإحكام ٢٦٢/٢، ٢٦٣.

(٥) الإحكام ٢٦٢/٢.

الوجادة[1] أيضاً، لكن في موضع واحد فقط من «المحلى»، تبعاً لا أصالة، في حديث خرّجه من طرق عدة مروية في الصحيحين وغيرهما...

والإمام أبو محمد بن حزم - رحمه الله - في هذا الباب مساير إلى حد بعيد لأهل الحديث المتقدمين - أي خلال عصر الرواية -، في منهجهم وطريقتهم، تحملاً وأداء للمرويات والأخبار، والذين كانوا يعتمدون أساساً وأصالة، السماعَ والمشافهة في رواية الحديث النبوي، أما باقي أوجه التحمل فاستعمالهم لها أو لبعضها، كان تبعاً واحتياجاً فقط.

❋ ❋ ❋

المطلب السّابعُ
موقفُه منَ الرّوايةِ بالمعنى

من المسائل المهمة التي ميّزت طريقة ابن حزم في التعامل مع المرويات، عدّه الحديث الواحد، المروي بعدة ألفاظ، عدّة أحاديث بعدد تلك الروايات، وهذا بسبب شدة تمسّكه - رحمه الله - بالظاهر، واستبعاده إمكانية الرواية بالمعنى من الرواة، وقد قرّر هذا في كتابه «الإحكام»، فقال:

«وحكم الخبر عن النبي ﷺ أن يورَد بنص لفظه، لا يبدل ولا يغيّر إلا في حال واحدة، وهي أن يكون المرء قد تثبت فيه وعرف معناه يقيناً، فيُسأل فيفتي بمعناه وموجبه...

---

(١) المحلى ٨٣/٩ قال أبو محمد: «ووجدتُّ في كتاب يحيى بن مالك بن عائذ بخطّه: أخبرني القاضي أبو عبدالله الحسين بن أحمد...» - والوجادة هي: «أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازة ولا نحوها، فله أن يقول: وجدت بخط فلان... وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوباً من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان». ابن الصلاح/علوم الحديث (تقييد) ص١٦٠.

أما من حدّث وأسند القول إلى النبي ﷺ، وقصد التبليغ لما بلَغه عن النبي ﷺ، فلا يحل له إلا أن يتحرى الألفاظ كما سمعها لا يبدل حرفا مكان آخر، وإن كان معناهما واحداً، ولا يقدم حرفاً ولا يؤخر آخر...»[١].

وعدم تجويزه الرواية بالمعنى ـ وبخاصة وهو يعيش القرن الهجري الخامس ـ هو الصواب الذي عليه اتفاق أهل الحديث والفقه والأصول بعد عصر الرواية، أي بعد ما استقر تدوين السنة النبوية في الصحاح، والسنن، والمسانيد... والذين نصّوا على عدم جواز الرواية بالمعنى من دواوين السنة النبوية، بل ينبغي التقيد بما فيها من أسانيد ومتون، وقد سبق كلام الحافظ ابن الصلاح في هذا، ويقول الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ:

«وأما الآن، فلن ترى عالماً يجيز لأحد أن يروي الحديث بالمعنى، إلا على وجه التحدث في المجالس، وأما الاحتجاج وإيراد الأحاديث رواية فلا»[٢].

لكن المستغرب من أبي محمد، هو إفراطه في التمسك بالظاهر، وعدم تجويزه إمكانية وقوع الرواية بالمعنى ـ مع أن وقوعها في عهد الصحابة والتابعين مستفيض عنهم، مقطوع به ـ، مما جعله يعدّ الحديث الواحد المروي بألفاظ مختلفة عدّةَ أحاديث، وهو شيء لم يسبقه إليه أحد من أهل العلم بالحديث فيما أعلم، مثال ذلك:

١/ قال أبو محمد عن حديث الواهبة نفسها:

«ورويناه من طريق البخاري... أن امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ، فذكر الحديث والرجل الذي خطبها فقال له رسول الله ﷺ: **«وقد أنكحناكها بما معك من القرآن»**، ومن طريق عبدالرزاق... **«قد**

(١) الإحكام ٢/٢١٣.

(٢) حاشيته على ألفية السيوطي ص١٦٥.

ملَكْتُكَها بما معك من القرآن». وروينا أيضاً . . . «**فقد ملكتكها بما معك من القرآن**»[١].

فإن قيل: فقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة . . . فقال فيه: «**قد أنكحتكها**»، ورواه زائدةُ و . . . فقالوا فيه: «**فقد زوجتُكَها فعلِّمها من القرآن**».

وهو موطن واحد ورجل واحد وامرأة واحدة، قلنا: نعم كل ذلك صحيح.

وروينا من طريق البخاري . . . عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه كان إذا تكلم بالكلمة، أعادها ثلاثاً حتى تُفهم عنه، فصحّ أنها ألفاظٌ كلها قالها عليه الصلاة والسلام معلما لنا ما ينعقد به النكاح، والحمد لله رب العالمين»[٢].

٢/ وقال: «وقد روينا من طريق مسلم . . . عن أنس أن أخت الرُّبيِّع أم حارثة جرحتْ إنسانا، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «**القصاص القصاص**»، فقالت أم الربيع: يا رسول الله، أيُقتصّ من فلانة!؟، والله لا يقتص منها، فقال النبي ﷺ: «**سبحان الله يا أمّ الربيّع، القصاص كتاب الله**» . . .

وروينا من طريق البخاري . . . عن أنس قال: كسَرتِ الربيّعُ ـ وهي عمّة أنس بن مالك ـ ثَنيّة جارية من الأنصار، فطلب القوم القصاص، فأتوا النبي ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النضر ـ عمّ أنس بن مالك ـ، والله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: يا أنس، كتاب الله القصاص . .»[٣].

---

(١) الحديث رواه: البخاري (٢٣١٠، ٥٠٢٩، ٥٠٣٠) ـ ومسلم ٢١١/٩ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) المحلى ٤٦٤/٩، ٤٦٥.

(٣) الحديث رواه: البخاري ٣٧٦/٥ رقم ٢٧٠٣، ٢٨٠٦، ٤٤٩٩ ـ ومسلم ١٦٢/١١ عن أنس رضي الله عنه.

قال أبو محمد: فهما حديثان متغايران، وحكمان اثنان في قضيتين مختلفتين لجارية واحدة... فلاَحَ كما ترى أنهما حديثان؛ جِراحةٌ وثَنِيّةٌ، ودِيَةٌ وإِرْشٌ، وحلفَتْ أمُّها في الواحدة، وحلفَ أخوها في الثانية...»[١].

فأبو محمد ـ رحمه الله ـ يلتزم ظاهر القصة والحديث، وأن رواية الثقة صحيحة دائماً وكل ثقة مصيب فيما قال وحدث، لهذا ذهب إلى التعدد، أما الرواية بالمعنى أو ترجيح رواية ثقة عن رواية آخر فلا[٢].

٣/ وقال أيضاً: «لما رويناه من طريق البخاري... عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله: أن رجلاً أعتق عبداً له ليس له مالٌ غيره فردّه رسول الله ﷺ، فابتاعه منه نُعيم بن النحّام[٣].

فإن قيل: هذا حديث المدبّر نفسه، رواه عطاء وعمرو بن دينار وأبو الزبير كلّهم عن جابر، فذكروا أنه كان دبّره، قلنا: لو لم يكن أن يكونا خبرين في عبدين، لكان ما قلتم حقاً، وأما إذ في الممكن أن يكونا خبرين في عبدين يبتاعهما معاً نُعيم بن النحام، فلا يحل القطع بأنهما خبر واحد، فيكون من قال ذلك كاذباً قافياً ما لا علم له به»[٤].

وهكذا، فإن كل مغايرة بين روايتي ثقتين لحديث واحد وقصة واحدة، يلزم منه عند ابن حزم تعدد القصة والحديث، بناء على عدم جواز الرواية بالمعنى ـ حكماً، وواقعاً ـ من جهة، وعلى إصابة الثقة في كل ما يرويه من جهة ثانية. فإذ قد وجد التغاير والاختلاف بين الثقتين أو أكثر، لما يظهر أنه

---

(١) المحلى ١٠/٤٠٩.

(٢) راجع: فتح الباري ١٢/٢٦٧ رقم ٦٨٨٦ ـ وفيه احتمال تعدد القصة أو ترجيح أنها واحدة فقط.

(٣) الحديث رواه: البخاري ٤/٤٤٧ رقم ٢١٤١، ٢٢٣٠، ٢٣٢١ ـ ومسلم ٧/٨٢، و١١/١٤١ عن جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه: «أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر فاحتاج، فأخذه النبي ﷺ فقال: من يشتريه منّي؟ فاشتراه نُعيْم بن عبدالله بكذا وكذا، فدفعه إليه».

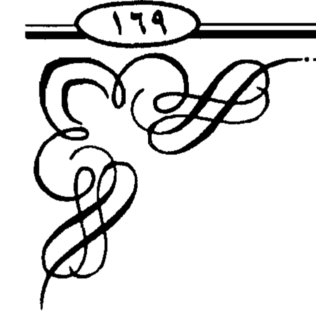
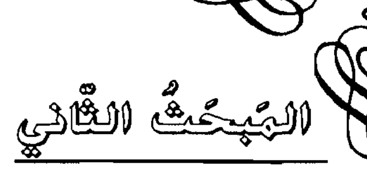
(٤) المحلى ٩/٢٠٥.

حديث واحد، فهذا يدل على التعدد والتنوع، لا على الرواية بالمعنى أو احتمال الخطأ والوهم. وفي هذا مجانبة واضحة لما عليه أهل الحديث وأئمته في منهجهم، وتصرفاتهم النقدية والفقهية، والله أعلم.

وخلاصة القول في هذا الباب من أبواب الرواية، أن أبا محمد علي بن حزم، وهو الفقيه الأصولي النظار، كان متواصلاً مع مدرسة أهل الحديث إلى حدّ كبير في أبواب الرواية، فقد وجدناه في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، يُعنى أيّما عناية بالرواية المباشرة، المتصلة الإسناد لكل مروياته الحديثية والأثرية، وكذا العلمية كغريب الحديث ونحوه... بل وينوع ويكثر من ذكر الطرق والأسانيد للحديث الواحد، مما يدل دلالة قاطعة على سعة مروياته، ويجعله في مرتبة الحافظ المحدث، وهو في تكثيره لهذه الطرق، يشير إلى شهرة الحديث، وربما إلى تواتره، مع تنوع في المصادر الحديثية، وحسن اختيار لأصحّها وأقواها، إضافة إلى تميّزه بضبطٍ دقيقٍ لصيغ التحمل والتحديث، وانضباط كبير في النقل من الأصول والدواوين، دون زيادة أو نقص، سالكا مسلك جماهير المحدثين والفقهاء في المنع من الرواية بالمعنى بعد استقرار تدوين السنة النبوية في الدواوين والمصنفات.

لكنه ـ رحمه الله ـ ولشدة تمسكه بظواهر النصوص والروايات، وعدم الحيدة عن ذلك إلا بدليل قاطع وواضح، وقع في هناتٍ علمية، جانب فيها الصواب وأصولَ الرواية عند أصحابِها المحدثين، والله أعلم.



المَبحَثُ الثّاني

مُصطلحَاتُه الحَديثِيّة

لقد بين الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ جلّ علوم الحديث ومصطلحاته وموقفه منها، في كتابه «الإحكام»، والكتاب يغلب عليه جانب التنظير والتقعيد، أما الجانب التطبيقي العملي، فيتجلى بوضوح أكثر في كتابه «المحلى»، وفيه يظهر موقفه الحقيقي من بعض علوم الحديث وقواعده، وكيف كان التطبيق لها والالتزام بها.

ولن أتعرض في هذا المبحث إلا لعلوم الحديث ومصطلحاته التي بينها في كتابه «المحلى»، والتي لها علاقة مباشرة ومهمة بقبول الأخبار وردّها، تصحيحاً وتعليلاً. . .

وهذا بيانها:

المطْلبُ الأوّل
المُسْنـد عنـدَ ابنِ حزْم

يقول الخطيب البغدادي، مبينا مفهوم الحديث المسند عند أهل الحديث، تحت باب: «ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات»:

«وصفهم الحديث بأنه مُسْنَدٌ، يريدون أن إسناده متصل بين راويه وبين من أُسند عنه، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أسند عن

النبي ﷺ خاصة، واتصال الإسناد فيه أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن[1] فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة»[2].

وكلام الخطيب يوضح ويشير إلى أن الأصل في إطلاق مصطلح «المسند» عند المحدثين، يكون على المتصل المرفوع، فهذا هو الأشهر عندهم، لكن قد وجدت إطلاقات من بعضهم لهذا المصطلح على المتصل الموقوف، نحو قولهم عن سنن الدارمي أنه «مسند»، وهو قد ذكر في كتابه هذا كثيراً من الآثار الموقوفة... ولهذا الملحظ العلمي، استثنى الخطيب أبو بكر، والاستثناء لا يعود على الأصل بالإبطال، وهذا ما يؤكده أبو عبدالله الحاكم النيسابوري عند تعريفه «المسند»، فيقول:

«والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لسنّ يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه، إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ، ...

ثم للمسند شرائط غير ما ذكرنا، منها ألا يكون موقوفاً، ولا مرسلاً، ولا معضلا، ولا في روايته مدلس... ومن شرائط المسند أن لا يكون في إسناده «أُخبرت عن فلان»، ولا «حُدثت عن فلان»، ولا «بلغني عن فلان»، ولا «رفعه فلان»، ولا «أظنه مرفوعاً»، وغير ذلك ما[3] ينفسد به...»[4]، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، فقال:

«... والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم، أن المسند عندهم ما أضافه مَنْ سمع النبيَّ ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال...»[5]، وهذا هو المشهور المستفيض بين أئمة الحديث قاطبة،

---

(١) في المطبوع: «من» والصواب ما أثبتُّه.
(٢) الكفاية في علوم الرواية ص٢١.
(٣) هكذا ولعل الصواب: «مما».
(٤) معرفة علوم الحديث ص ١٧، ١٩.
(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح ص١٧٧.

وقد سمى الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري كتابه: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه»، إشارة منه إلى أنه لا يضع في كتابه أصالة، إلا المتصل المرفوع فقط.

مع التنبيه إلى أن الحافظ ابن عبدالبر ـ رحمه الله ـ قد ذهب في هذا مذهباً مخالفاً لما عليه أهل الحديث، فقال: «وأما المسند فهو ما رُفع إلى النبي ﷺ خاصة»[1]، وقد يكون متصلاً أو منقطعاً[2]، «وهذا مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند، فيقولون: أسنده فلان وأرسله فلان»[3].

وبعد هذا البيان الموجز لمعنى مصطلح «المسند» عند أئمة الحديث، يأتي السؤال: ما مفهوم المسند عند إمام أهل الظاهر أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، وهل جرى فيه على المعنى المتعارف عند أهل الحديث، أم حاد عنه إلى غيره؟

إن المتتبع لعمل ابن حزم النقدي في كتابه «المحلى»، ولتطبيقاته الحديثية، يلاحظ أنه لا يستعمل لفظة «المسند» إلا في الحديث المتصل إسناده المرفوع إلى النبي ﷺ، وهذه نماذج من الكتاب:

١/ قال: «وعهدنا بالحنيفيين والمالكيين يقولون: المسند والمرسل سواء...»[4]، وهذا واضح بيّن في مغايرة المرسل ـ وهو المنقطع المرفوع ـ للمسند عنده، والذي ليس إلا المتصل المرفوع.

٢/ وقال: «حدثنا حُمام ثنا عباس بن أصبغ... عن الأسود بن يزيد أن عائشة قالت: كنتُ أفرُكُ المنيَّ من ثوب رسول الله ﷺ فيصلي فيه.

وقد رواه أيضاً علقمة بن قيس، والحارث بن نوفل عن عائشة

(١) التمهيد ٢١/١.
(٢) نفسه ٢١/١، ٢٢، ٢٣.
(٣) الحافظ ابن حجر/النكت ص١٧٧.
(٤) المحلى ٢٨١/٩.

مسنداً. . .»[١]، أي متصلاً مرفوعاً.

٣/ وقال: «برهان ذلك: أن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد حدثنا. . . عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال: أُمر بلالٌ أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة. . .

قال علي: قد ذكرنا ما لا يختلف فيه اثنان من أهل النقل أن بلالاً رضي الله عنه لم يُؤَذِّنْ قطّ لأحد بعد موت رسول الله ﷺ إلا مرّة واحدة بالشّام، ولم يُتمّ أذانه فيها، فصار هذا الخبر مسندا صحيح الإسناد، وصح أن الآمر له رسول الله ﷺ، لا أحد غيره»[٢].

٤/ وقال: «حدثنا عبدالله بن ربيع. . . عن أبي عُمير بن أنس بن مالك عن عمومةٍ له من أصحاب النبي ﷺ أن ركْباً جاءوا إلى رسول الله ﷺ يشهدون أن رأَوْا الهلالَ بالأمس، فأمرهم أن يفطروا، وإذا أصبحوا يغدوا إلى مصلّاهم[٣].

قال أبو محمد: هذا مسند صحيح، وأبو عمير مقطوع على أنه لا يخفى عليه من أعمامه من صحّت صحبتُه ممن لم تصح صحبته، وإنما يكون هذا علة ممن يمكن أن يخفى عليه هذا، والصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم، لثناء الله تعالى عليهم»[٤].

٥/ وقال أيضاً: «حدثنا محمد بن سعيد بن نبات. . . عن عاصم بن

---

(١) المحلى ١٢٦/١.

(٢) نفسه ١٥٢/٣.

(٣) الحديث أخرجه: أبو داود (١١٥٧) ـ والنسائي ١٨٠/٣ ـ وابن ماجه (١٦٥٣) ـ وأحمد ٥٨/٥ ـ وابن الجارود (٢٦٦) ـ والطحاوي ٣٨٦/١ «شرح معاني» ـ وابن حبان (٣٤٤٧) ـ والدارقطني ١٧٠/٢ وقال: «هذا إسناد حسن» ـ والبيهقي ٣١٦/٣ ـ : كلهم عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب رسول الله ﷺ: أن ركبا. . . (الحديث) ـ وصحّحه ابن المنذر، وابن السكن، والألباني ـ ينظر: التلخيص الحبير ٨٧/٢ ـ إرواء الغليل رقم ٦٣٤ ـ صحيح أبي داود (١٠٥٠).

(٤) المحلى ٩٢/٥.

ضمرة عن علي رضي الله عنه قال: إذا أخذ المصدق سنّا فوق سن، ردّ عشرة دراهم أو شاتين.

قال أبو محمد: ما نرى الحنيفيين والمالكيين والشافعيين إلا قد بردَ نشاطهم في الاحتجاج بقول علي رضي الله عنه في زكاة البقر، ولا بد لهم من الأخذ بكل ما روي عن علي في هذا الخبر نفسه، مما خالفوه وأخذ به غيْرُهم من السلف، أو ترك الاحتجاج بما لم يصح عن النبي ﷺ، أو التلاعب بالسنن والهزل في الدين أن يأخذوا ما يحبّوا ويتركوا ما أحبوا، لا سيما وبعضهم هوّلَ في حديث عليّ هذا بأنه مسند، فليَهْنْهم خلافُه إن كان مسنداً، ولو كان مسندا ما استحللنا خلافه، وبالله تعالى التوفيق»[1].

٦/ وقال: «. . . وأما من قال: ذهبت الرّهونُ بما فيها، فإنهم احتجوا بخبر رويناه من طريق. . . قال أبو محمد: هذا مرسل. . .

قال أبو محمد: فإذ قد بطل كل ما موهوا به، فالواجب الرجوع إلى القرآن والسنة، فوجدنا ما حدثناه أحمد بن قاسم. . . نا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يُغلق الرهن، الرهن لمن رهنه، له غُنمه وعليه غُرمه»**[2].

---

(١) المحلى ١٥/٦.

(٢) الحديث رواه: ابن ماجه (٢٤٤١) ـ وابن حبان (٥٩٠٤) ـ والحاكم ٥١/٢ ـ والدارقطني ٣٢/٣، ٣٣ وقال «هذا إسناد حسن متصل» ـ والبيهقي ٣٩/٦، ٤٠ ـ كلّهم عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: . . . الحديث.

ورواه: مالك ٤٩١/٢ رقم ٢٩٥٧ ـ وعبدالرزاق (١٥٠٣٣) ـ وأبو داود في «المراسيل» رقم ١٨٦، ١٨٧ ـ والطحاوي ١٠٠/٤، ١٠٢ ـ والدارقطني ٣٣/٣ ـ والبيهقي ٣٩/٦، ٤٠ ـ كلّهم من مرسل سعيد بن المسيب.

ينظر: سنن البيهقي ٣٩/٦، ٤٠ ـ التلخيص الحبير ٣٦/٣ ـ الإرواء ٢٣٩/٥ ٢٤٣ رقم ١٤٠٦ وقد رجّح الشيخ الألباني روايته مرسلا، وأن وصله منكر لا يصح.

فهذا مسند من أحسن ما روي في هذا الباب. . .»[١].

٧/ وقال: «. . . فإذا يونس بن عبدالله قد حدثنا. . . عن عروة عن عائشة أن يد السّارق لم تكن تقطع على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن جُحْفَةٍ أو تُرْسٍ كل واحد منهما يومئذ ذو ثمن، وأن يد السارق لم تكن تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التّافه[٢].

فكان هذا حديثاً صحيحا تقوم به الحجة، وهو مسند لأنها ذكرت عمّا كان رسول الله ﷺ لا يقطع يد السارق إلا فيه، لأنه لا يشك أحد لا مؤمن ولا كافر في أنه لم يكن في المدينة حيث كانت عائشة وحيث شهدت الأمرَ، أحدٌ يقطع الأيدي في السرقات، ويحتج بفعله في الإسلام إلا رسول الله ﷺ وحده. . .»[٣].

٨/ وقال أيضاً: «وحدثنا حمام. . . سمعت علي بن المديني يقول: دخلتُ على أمير المؤمنين، فقال لي: أتعرف حديثاً مسنداً فيمن سَبَّ النبي ﷺ فيقتل؟، قلت: نعم، فذكرت له حديث عبدالرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عروة بن محمد عن رجل من بلقين قال: كان رجل يشتُم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: **«من يكفيني عدوّاً لي؟»**، فقال خالد بن الوليد: أنا، فبعثه النبي ﷺ إليه فقتله[٤]. فقال له أمير المؤمنين: ليس هذا مسندا، هو عن رجل، فقلت: يا أمير المؤمنين بهذا يعرف هذا الرجل وهو اسمه، وقد أتى النبي ﷺ فبايعه، وهو مشهور معروف، قال: فأمر لي بألف دينار.

---

(١) المحلى ٩٨/٨، ٩٩.

(٢) الحديث رواه: البخاري ١١٨/١٢ رقم ٦٧٩٢، ٦٧٩٣، ٦٧٩٤ (فتح) ـ ومسلم ١٨٣/١١، ١٨٤ (نووي) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لم تكن تُقطع يد السّارق على عهد النبي ﷺ في أقلَّ من ثمن الْمِجَنّ، حجفة أو تُرسٍ، وكلاهما ذو ثمن».

(٣) المحلى ٣٥٢/١١.

(٤) الحديث: لم أجده بهذه القصة. لكن في الباب عن ابن عباس، وعلي رضي الله عنهم، ينظر:
سنن أبي داود (٤٣٦١، ٤٣٦٢) ـ النسائي ١٠٧/٧، ١٠٨.

قال أبو محمد: هذا حديث مسند صحيح، وقد رواه علي بن المديني عن عبدالرزاق كما ذكره، وهذا رجل من الصحابة، معروف اسمه الذي سمّاه به أهله، رجل من بلقين...»[(١)].

فهذه النماذج[(٢)] تبين بوضوح، أن أبا محمد ـ رحمه الله ـ يذهب في معنى المسند مذهب جماهير أهل الحديث، من أنه الحديث المتصل إسناده المرفوع إلى النبي ﷺ، أما ما كان من حديث موقوف أو مرسل فليس بمسند عنده، وهذا يبين لنا أصلاً آخر عند أبي محمد، ألا وهو اشتراطه لقبول الحديث وتصحيحه والاحتجاج به أن يكون مسندا، وإلا فهو مردود، وسيأتي البحث فيه بإذن الله تعالى.

* * *

المَطلبُ الثّاني
المَوقوفُ عِند ابنِ حزم

يقول أبو بكر الخطيب البغدادي ـ رحمه الله ـ مبيناً مفهوم الحديث الموقوف عند أهل الحديث:

«باب معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات:...

والموقوف ما أسنده الراوي إلى الصحابي ولم يتجاوزه»[(٣)].

ويقول أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ـ رحمه الله ـ : «فأما الموقوف على الصحابة، فإنه قلّ ما يخفى على أهل العلم، وشرحه أن يُروى

---

(١) المحلى ٤١٣/١١.

(٢) ينظر للمزيد: ٩٩/١، ٢١٧، ٢٣٥/٢، ٢٦١/٣، ١١٤/٤، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٢، ١٩٠، ٢٦٠، ٣٥/٥، ١٥٣، ١٥٥، ٦٤/٦، ١٢٦، ٣٠٣/٧، ٣٦٤، ٤٨٣، ٥١٩، ٣٤٥/٨، ٤٢٦/٩، ٥٠٠، ٥١٤، ‎/١٠، ١١٧.

(٣) الكفاية ص ٢١.

الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابيَّ قال: إنه كان يقول كذا وكذا، وكان يفعل كذا، وكان يأمر بكذا وكذا»[١].

ويقول الحافظ ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ مؤكدا هذا المعنى:

«وهو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يُتجاوز به إلى رسول الله ﷺ، ثم إن منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول، ومنه ما لا يتصل إسناده فيكون من الموقوف غير الموصول»[٢].

إذن، فالموقوف مختص بالصحابي، ولا يستعمل فيمن دونه إلا مقيّداً، كأن يقال: وقفه فلان على عطاء، أو وقفه على ابن سيرين، ونحو هذا. والتعبير بـ «الموقوف» قليل في كلام الأئمة المتقدمين، كقولهم: حديث كذا موقوف على فلان، والأكثر في استعمالهم التعبير عن هذا المعنى بالفعل، كأن يقولوا: وقفه فلان، ويقابله: رفعه فلان أو أسنده، كما أنهم يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف[٣].

والمقصود أن مصطلح الوقف أو الموقوف عند أصحاب الحديث هو كل ما يصدر عن الصحابي من قول، أو فعل، أو تقرير، أما إذا فُهم من خلال صيغة التحديث، أو مضمون المتن، أو غيرها من القرائن... أن هذا المتن ليس من عند الصحابي، وإنما أخذه عن النبي ﷺ، فإن المحدثين عند هذا لا يجمدون على ظاهر الإسناد، بل ينظرون إلى معناه وحقيقته، فيحكمون لهذا النوع من الموقوف بأنه موقوف لفظاً مرفوع حكماً، مثال ذلك ما وضحه الحاكم النيسابوري فقال:

«ومنه قولُ الصحابي المعروف الصحبة: «أُمرنا أن نفعل كذا»، و«نُهينا عن كذا وكذا»، و«كنّا نؤمر بكذا»، و«كنا نُنهى عن كذا»، و«كنا نفعل كذا»،

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٩.

(٢) علوم الحديث (تقييد) ص٥٦، ٥٧.

(٣) ينظر: النكت لابن حجر ص١٨١.

و«كنا نقول ورسول الله ﷺ فينا»، و«كنا لا نرى بأسا بكذا»، و«كان يُقال كذا وكذا»، وقول الصحابي «من السُّنة كذا»، وأشباه ما ذكرناه، إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة، فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرّج في المسانيد»[١].

ويلحق بهذا حكاية الصحابي لسبب نزول آية، أو إخباره بأمور غيبية ماضية من بدء الخلق، وقصص الأنبياء، أو عن أمور آتية كالملاحم والفتن، وأشراط الساعة، والجنة والنار[٢]،... ونحوه، وكذا إذا حدث بما لا مجال للرأي فيه كالثواب والعقاب...

وعلى هذا جرى عمل أهل الحديث قاطبة في مصنفاتهم؛ كالبخاري ومسلم في صحيحيهما، وكذا أصحاب السنن الأربعة، وغيرهم... قال ابن حجر:

«وهذا التحرير الذي حرّرناه، هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبيْ الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبدالبر، في آخرين»[٣].

ولا يُعلم في أئمة الحديث من يخالف في هذا، قال البيهقي: «لا خلاف بين أهل النقل أن الصحابي رضي الله عنه إذا قال: أُمرنا أو نهينا، أومن السنة كذا، أنه يكون حديثاً مسنداً»[٤].

وبعد هذا البيان الموجز لمذهب أهل الحديث وأئمته في معنى الحديث الموقوف، وما يلحق به عندهم، نرجع إلى إمامنا أبي محمد ـ

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ٢٢.

(٢) ينظر: معرفة علوم الحديث/للحاكم ص٢٠ ـ ابن الصلاح ص٥٧، ٥٩ ـ النكت لابن حجر ص١٨٢، ١٩٦، ـ والكفاية ص ٤١٥، ٤٢٠، ٤٢٤.

(٣) النكت ص ١٩٣.

(٤) نفسه ص ١٨٧ ـ ونحوه قول الحاكم: «وقد أجمعوا على أن قول الصحابي: سنة، حديث مسند». المستدرك ٣٥٨/١.

رحمه الله ـ لمعرفة مذهبه في هذا النوع من أنواع علوم الحديث.

إن المتتبع لتعامل ابن حزم ـ رحمه الله ـ مع المرويات عن الصحابة في كتابه «المحلى»، قبولا وردا، يسجّل الملاحظات الآتية:

أ ـ الموقوف عنده يشمل الصحابي ومن دونه، فيقول: «والموقوف هو ما لم يبلغ به إلى النبي ﷺ»[١]، لكن الأشهر في الاستعمال عنده، هو ما كان عن الصحابي.

ب ـ إن أبا محمد بن حزم كما يتبيّن من البحث، يعتمد منهجاً علمياً ويسير وفقه، ألا وهو لزوم الظاهر، وعدم الحيدة عنه إلا بدليل واضح وقطعي، ومن هنا فإن أيّ رواية ظاهرها الوقف، فإنه لا يعتبرها مسندة مرفوعة إلا بحجة واضحة لا مرية فيها، أما مراعاة القرائن والمناسبات، وإلحاق ما ظاهره الوقف ومعناه الرفع بالمسند المرفوع، كما هو مذهب أهل الحديث، فليس من منهجه ـ رحمه الله ـ، وهذه أمثلة توضح هذا التأصيل:

١/ قال: «وذكروا في ذلك حديثاً صحيحاً رويناه من طريق مالك... أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أَقِطٍ، أو صاعاً من زبيب.

قال أبو محمد: وهذا غير مسند...

فرويناه من طريق البخاري...

ومن طريق سفيان بن عيينة...

قال أبو محمد:... ثم إنه ليس من هذا كله خبر مسند، لأنه ليس في شيء منه أن رسول الله ﷺ علم بذلك فأقرّه...»[٢].

٢/ وقال: «...وذكروا ما رويناه من طريق حسين عن زائدة... عن

---

(١) المحلى ٥١/١.

(٢) نفسه ١٢٤/٦، ١٢٥ ـ والحديث سيأتي تخريجه بالتفصيل ص ٤٥٩، ٤٦٠.

ابن عمر: كان الناس يُخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير، أو تمر، أو زبيب، أو سلت[١].

قال أبو محمد: وهذا لا يُسند، لأنه ليس فيه أن رسول الله ﷺ علم ذلك وأقرّه...»[٢].

٣/ وقال أيضاً: «ومن طريق عبدالرزاق... أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: كنا نبيع أمّهات الأولاد ورسول الله ﷺ حيّ فينا لا نرى بذلك بأساً..[٣].

قال أبو محمد: أما حديث جابر فلا حجة فيه وإن كان غاية في صحة السند، لأنه ليس فيه أن رسول الله ﷺ علم بذلك...»[٤].

٤/ وقال: «وما نعلم لهم حجة من قرآن ولا من سنة أصلاً، ولا

---

(١) الحديث رواه: أبو داود (١٦١٤) ـ والنسائي ٥٣/٥ ـ والحاكم ٤٠٩/١ وصحّحه، ووافقه الذهبي، وأحمد شاكر (هامش المحلى ١٢٧/٦).
تنبيه: وقع في رواية أبي داود من طريق عبدالعزيز بن أبي روّاد عن نافع قال قال عبدالله: «فلما كان عمر رضي الله عنه وكثرت الحنطة، جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء». وهو وهم، والصواب: «فلما كان معاوية» ـ ينظر: التمييز لمسلم ص ٢١١، ٢١٢ ـ الفتح ٤٦٩/٣ رقم ١٥٠٧ ـ ضعيف أبي داود للألباني (٢٨٣) ـ مسند الحميدي (٧٠١).

(٢) المحلى ١٢٧/٦ ـ وينظر أيضاً: ١٧٠/١، ١٧١.

(٣) الحديث أخرجه: عبدالرزاق (١٣٢١١) ـ وابن ماجه (٢٥١٧) ـ وابن حبان (٤٣٠٨) ـ وأحمد ٣٢١/٣ ـ والدارقطني ١٣٥/٤ ـ والبيهقي ٣٤٨/١٠: كلّهم عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر... الحديث.
وتابعه قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال: «بِعْنا أمّهاتِ الأوْلاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمر نهانا فانتهينا». رواه: أبو داود (٣٩٥٤) ـ وابن حبان (٤٣٠٩) ـ والحاكم ١٨/٢، ١٩ وصححه، ووافقه الذهبي ـ والبيهقي ٣٤٧/١٠ ـ وفي الباب عن أبي سعيد، رواه: الدارقطني ١٣٦/٤ ـ والبيهقي ٣٤٨/١٠.
وينظر: التلخيص الحبير ٢١٨/٤ ـ والإرواء ١٨٩/٦ ـ والسلسلة الصحيحة ٥٤١/٥ وقد صححه الألباني.

(٤) المحلى ٢١٨/٩، ٢١٩.

متعلق لهذه الطوائف فيما جاء عن ابن مسعود في ذلك، لأنه خبر حدثناه عبدالله بن ربيع... عن عبدالله بن مسعود قال: طلاق السّنة يُطلّقها تطليقة وهي طاهر في غير جماع، فإذا حاضت وطهرت، طلقها أخرى، فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى، ثم تعتدُّ بعد ذلك بحيضة.[1]

قال أبو محمد: وأما نحن فلا حجة عندنا فيما عدا نص قرآن وسنة ثبت حكمهما عن رسول الله ﷺ...»[2].

وهذا منه - رحمه الله - تطبيق لما قرره في كتابه «الإحكام» حيث قال:

«فصل: ليس كل قول الصحابي إسنادا:

قال علي: وإذا قال الصحابي: السنة كذا، وأمرنا بكذا، فليس هذا إسناداً، ولا يقطع على أنه عن النبي ﷺ، ولا ينسب إلى أحد قول لم يرو أنه قاله، ولم يقم برهان على أنه قاله...»[3].

ج - أما قول التابعي: «من السّنة كذا وكذا...»، والذي هو في حكم الموقوف عند أهل الحديث، فهو أبعد من أن يجعله ابن حزم في حكم المرفوع، ومثاله:

١/ قال: «...وأما الرواية عن سعيد بن المسيب: مضت السنة أن يُبدأ بالعتاق في الوصية، فهذا غير مسند ولا مرسل أيضاً...»[4].

٢/ وقال: «... كما روينا من طريق عبدالرزاق... قال سألت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته، فقال: يُفرّق بينهما، قلت: سنة؟ قال: نعم، سنة...

قال أبو محمد:... ولم يقل سعيد أنها سنة رسول الله ﷺ، وحتى ولو قاله لكان مرسلاً لا حجة فيه، فكيف وإنما أراد بلا شك أنه سنة من

---

(١) الأثر رواه: النسائي ١٤٠/٦ - وابن أبي شيبة ٤/٥ - وعبدالرزاق (١٠٩٢٩).
(٢) المحلى ٢٦٣/١٠.
(٣) الإحكام ٢٠٢/٢.
(٤) المصدر السابق ٢٣٥/٩، ٢٣٦.

دونه عليه الصلاة والسلام. . .»[١].

د ـ ويظهر عنه أيضاً ـ وهو الفقيه الأصولي ـ تأثره بكلام بعض الفقهاء والأصوليين عند تشكيكهم في بعض الصيغ ـ بناء على التجويز العقلي المنطقي لا على الواقع الحديثي ـ باحتمال أن يكون الآمر والناهي مثلاً ليس هو رسول الله ﷺ، وإنما هم بعض الأئمة أو العلماء[٢]. . . مثال ذلك:

١/ قال: «. . . ما روينا من طريق مسلم. . . عن أمّ عطية قالت: نُهينا عن اتّباع الجنائز ولم يُعزم علينا[٣].

وهذا غير مسند، لأننا لا ندري من هذا الناهي، ولعلّه بعض الصحابة. . .»[٤].

٢/ وقال: «. . . فإنهم احتجوا بما رويناه من طريق مسلم. . . عن ابن عباس قال: الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثّلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أَنَاةٌ، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم. .[٥].

قال أبو محمد: . . أما حديث ابن عباس. . . فليس شيء منه أنه

(١) المحلى ٩٤/١٠، ٩٥.
(٢) ينظر النكت لابن حجر ص ١٨٣، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٦.
(٣) الحديث رواه: البخاري ٥٣٦/١ رقم ٣١٣، ١٢٧٨، ٥٣٤٠ (فتح) ـ ومسلم ٢/٧ (نووي).
(٤) المحلى ١٦٠/٥.
(٥) الحديث رواه: مسلم ٧٠/١٠، ٧١ ـ وأبو داود (٢١٩٩، ٢٢٠) ـ والنسائي ١٤٥/٦ ـ وأحمد ١/ـ وابن أبي شيبة ٢٦/٥ ـ والطحاوي «شرح معاني» ٥٥/٣ ـ والدارقطني ٤٤/٤، ٤٦ ـ والبيهقي ٣٣٨/٧، ٣٣٩: كلّهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ. . . .
وينظر: الإرواء ١٢٢/٧ ـ وسلسلة الأحاديث الضعيفة رقم ١١٣٣.

عليه الصلاة والسلام هو الذي جعله واحدة، أو ردّها إلى الواحد، ولا أنه عليه الصلاة والسلام علم بذلك فأقرّه...»[١]. أي لعلّه من اجتهاد بعض الصحابة.

هـ ـ ولم يستثن من كل ما سبق إلا بعض الروايات والآثار التي وضح فيها الرفع ولا تحتمل إلا إيّاه، فوافق أصحاب الحديث في مسلكهم، مثال ذلك:

١/ قال: «برهان ذلك... عن أنس بن مالك قال: أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة، إلا الإقامة...

قال علي: قد ذكرنا ما لا يختلف فيه اثنان من أهل النقل، أن بلالاً رضي الله عنه لم يؤذن قط لأحد بعد موت رسول الله ﷺ، إلا مرّة واحدة بالشام، ولم يتم أذانه فيها.

فصار هذا الخبر مسنداً صحيح الإسناد، وصح أن الآمر له رسول الله ﷺ، لا أحد غيره»[٢].

٢/ وقال: «... ومن طريق حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، فقال: هي منسوخة[٣]، فهذا هو المسند الصحيح الذي لا

---

(١) المحلى ١٦٨/١٠.

(٢) نفسه ١٥٢/٣.

(٣) الأثر روى نحوَه ابنُ أبي حاتم في «تفسيره» ٣٠٧/١ رقم ١٦٣٧ من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال: «قوله تعالى (فدية طعام مسكين) نسختها هذه الآية (شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن)...».

بينما المشهور عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير الآية، هو ما رواه: البخاري ٢٢٥/٨ رقم ٤٥٠٥ (فتح) ـ وأبو داود (٢٣١٨) ـ والنسائي ١٩١/٤ ـ وابن الجارود (٣٨١) ـ وابن أبي حاتم «التفسير» ٣٠٧/١ رقم ١٦٣٤، ١٦٣٥ ـ والبيهقي ٢٣٠/٤: كلّهم من طريق عطاء سمع ابن عباس «يقرأ (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا». وينظر أيضاً: تفسير ابن كثير ٢٩١/١ ـ و«صفة صوم النبي ﷺ»، لعليّ حسن عبدالحميد ص ٨٠، ٨١.

يجوز خلافه...»[١].

٣/ وقال: «... روينا من طريق سفيان بن حسين... عن ابن عباس قال: نُسِخَتْ من هذه السورة ـ أي المائدة ـ آيتان؛ آيةُ القلائد، وقولُه تعالى ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، فكان رسول الله ﷺ مخيرا إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم، فردهم إلى أحكامهم، فنزلت ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، فأمر رسول الله ﷺ أن يحكم بينهم بما في كتابنا[٢].

قال أبو محمد: وهذا مسند لأن ابن عباس أخبر بنزول الآية في ذلك...»[٣].

و ـ وبين هذا وذاك، يلحظ الباحث عدم استقرار في منهج ابن حزم في إلحاق هذه الموقوفات بالمسندات أو عدم إلحاقها، فهو تارة يجمد على ظاهريته، ويقول أننا لسنا متأكدين أن رسول الله ﷺ علم بذلك وأقرّه، وتارة أخرى يسير على طريقة المحدثين، ويعد ذلك من قبيل المرفوع، مثال ذلك ما ذكره في صفة صلاة الجنازة:

فقال: «مسألة: فإذا كبر الأولى قرأ أمَّ القرآن ولا بد...

أما قراءة أمّ القرآن، فلأن رسول الله ﷺ سمّاها صلاة بقوله: صلُّوا على صاحبكم، وقال عليه السلام: لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن.

وحدثنا عبدالرحمٰن بن عبدالله... عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال: صليتُ خلْفَ ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، قال:

(١) المحلى ٦/٢٦٤.
(٢) رواه: ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٤/١١٣٥ رقم ٦٣٨٨، و ٤/١١٥٣ رقم ٦٤٩٤ ـ وينظر ابن كثير ٢/٩١، ٩٢.
(٣) المصدر السابق ٩/٤٢٥، ٤٢٦.

لتعلموا أنها سنّة...»[١]، مع أنه في عدة مواضع يقول أن قول الصحابي «من السنة كذا»، أو «أن هذا من السنة»، لا يعلم هل هي سنة النبي ﷺ أم سنة غيره. ويحتمل أنه ذكر حديث ابن عباس هنا استئناساً فقط لا احتجاجاً[٢]. والله أعلم

والذي يمكن استخلاصه من كل هذا، أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، في موقفه من الحديث الموقوف الذي له حكم الرفع عند أصحاب الحديث، كان ألصق بظاهريته منه بمنهج أهل الحديث، فالمحدثون نظروا إلى واقع الرواية الحديثية وما يحيط بها من ملابسات وقرائن، وسياق وسباق ولحاق، ومعان،... فألحقوا هذه الأنواع بالمسندات، لأنها وإن كان ظاهرها الوقف، لكن معناها وحقيقتها الرفع والإسناد إلى النبي ﷺ، أما أبو محمد فنظر إلى ظاهرها فقط ـ على وَفْقِ اتجاهه الأصيل ـ، وحكم على غالبها وأكثرها بالوقف، إلا ما وضح يقينا وبدليل قاطع أنه من قبيل المسند فقال به، موافقا أهل الحديث فيه.

ولا شك ولا ريب أن هذا المسلك عند ابن حزم، تترتب عليه نتائج مهمة في قبول الأحاديث، وعدها من المسند الصحيح، أو الحكم عليها بالوقف وردها، وردّ حجيتها، وسيأتي مزيد بيان لهذا عند الحديث على أصوله في التصحيح.

* * *

(١) المحلى ١٢٩/٥ ـ والحديث أخرجه: البخاري ٢٥٩/٣ رقم ١٣٣٥ (فتح) ـ وأبو داود (٣١٩٨) ـ والنسائي ٧٤/٤، ٧٥ ـ والترمذي (١٠٢٧) وقال «هذا حديث حسن صحيح» ـ وابن الجارود (٥٣٤) ـ والدارقطني ٧٢/٢ ـ والحاكم ٣٥٨/١، ٣٨٦ وقال عقب روايته الحديث: «وقد أجمعوا على أن قول الصحابي: سنة، حديث مسند» ٣٥٨/١ ـ وينظر: «أحكام الجنائز» للألباني ص ١٥١.

(٢) يؤيده أنه روى هذا المثال في كتابه «الإحكام» ضمن عدة نماذج شبيهة بها، مقرراً أنها ليست من قبيل المرفوع. ٢٠٢/٢، ٢٠٣.

المطلبُ الثالثُ
الحَديثُ المَنسُوخُ عندَ ابنِ حزمٍ

ناسخ الحديث ومنسوخه نوع من أنواع علوم الحديث[١]، وهو فنّ مهمّ ومستصعب، «قال عنه الزهري ـ رحمه الله ـ : أَعْيَى الفقهاءَ وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه.

وكان للشافعي ـ رحمه الله ـ فيه يدٌ طولى، وسابقة أولى.

قال أحمدُ لابن وَارَة الحافظ[٢] ـ وقد قدم من مصر ـ : كتبتَ كُتُبَ الشافعي؟، فقال: لا، قال: فرطتَ، ما علمنا المجمل من المفسّر، والناسخ من المنسوخ، حتى جالَسْنا الشافعيَّ»[٣].

ونسخ الحديث هو: «عبارة عن رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر»[٤].

ويعرف ذلك من وجوه[٥]:

منها: ما يعرف بتصريح رسول الله ﷺ، مثل قوله: **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها. . .»**.

---

(١) ينظر: معرفة علوم الحديث ص ٨٥، وغيره. . . ومن أشهر المؤلفات فيه:
«الناسخ والمنسوخ من الحديث»، لابن شاهين (ت ٣٨٥ هـ).
«الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار»، للحازمي (ت ٥٨٤ هـ). . . وغيرهما.

(٢) **هو**: محمد بن مسلم بن عثمان بن وَارَة الرّازي أبو عبدالله، الحافظ الإمام المجوّد. حدّث عن أبي عاصم النبيل، والفريابي، وعبيدالله بن موسى، وخلق كثير. وعنه النسائي، والذهلي، وابن مجاهد المقرئ، وابن أبي حاتم، وخلق سواهم. كان ثقة حافظاً صاحب سنّة، توفي سنة ٢٧٠ هـ ـ ينظر: ثقات ابن حبان ١٥٠/٩ ـ السير ٢٨/١٣ ـ تهذيب الكمال ٤٤٤/٢٦ ـ تهذيب التهذيب ٣٩٩/٩.

(٣) ابن الصلاح/علوم الحديث ص ٢١٧.

(٤) نفسه ص ٢١٧.

(٥) نفسه ص ٢١٨، ٢١٩.

ومنها: ما يعرف بقول الصحابي، مثل قول جابر بن عبدالله رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، ترك الوضوء مما مسّت النارُ...».

ومنها: ما عرف بالتاريخ، كحديث شدّاد بن أوْس: «**أفطر الحاجم والمحجوم**»، فإنه منسوخ بحديث ابن عباس: «أنه ﷺ احتجم وهو صائم»، فإن حديث شداد وقع عام الفتح سنة ثمان من الهجرة، والحديث الثاني وقع في حجة الوداع سنة عشر من الهجرة.

ومنها: ما يعرف بالإجماع، كحديث: «**من شربَ الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه**»[١]، فإنه منسوخ، عُرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به، والإجماع لا يَنسخ ولا يُنسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ، قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ :

«ولا يُستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ، أو بوقت على أن أحدهما بعد الآخر، فيُعلم أن الآخر هو الناسخ، أو بقول من سمع الحديث، أو العامّة»[٢].

وهذا المسلك منهم، يدل على أن شأن النسخ عندهم توقيفي جلّه، ولا مدخل للاجتهاد فيه إلا في حيّز ضيق، فلا يثبت رفع حكم شرعي إلا بتوقيف من الشارع، أما مجرد التعارض بين النصوص، فلا يعني النسخ، وأغلبه يمكن الجمع بينه، وبعضه يتوقف فيه، نعم يقال في بعضه بالنسخ لغلبة الظن أن ذلك هو الراجح.

والآن لننظر كيف تعامل أبو محمد ـ رحمه الله ـ مع هذا النوع المهم، من أنواع علوم الحديث:

---

(١) رواه الأربعة عن معاوية ـ وينظر التقييد ص ٢٢٠.

(٢) «اختلاف الحديث» ص ٤٠ ـ وذكره العراقي في «التقييد» ص٢١٩، وقال: «هكذا رواه البيهقي في المدخل بإسناده إلى الشافعي»، وذكره السيوطي بلفظ: «أو الإجماع» بدل «أو العامة»، ينظر «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة» ص٤٥.

أ ـ يشدد أبو محمد علي بن حزم في باب نسخ الأخبار، ولا يقبل دعوى النسخ إلا ببرهان واضح، ونص مسند صحيح عن رسول الله ﷺ، وإلا فلا، يقول:

«ومن ادعى أنه نسخ، لم يصدق إلا بنص متصل إلى رسول الله ﷺ، وإلا فما يعجز أحد عن أن يدعي في أيّ آيةٍ شاءَ وفي أيّ حديث شاء أنه منسوخٌ، ودعوى النسخ إسقاط لطاعة الله تعالى فيما أمر به من ذلك النص، وهذا لا يجوز إلا بنص مسند صحيح»[1].

هكذا يؤصل أبو محمد ـ رحمه الله ـ لهذا الباب، فهل وفّى هذا التأصيل حقّه؟، المتتبع لأحكامه على الأخبار بالنسخ، يتبين له عكس ذلك، كما سيأتي.

ب ـ من المعلوم والمشتهر عند أهل العلم بالفقه، والحديث، والأصول... أن الخبرين الصحيحين إذا تعارضا فالواجب هو الجمع بينهما، حسب القواعد في هذا الباب، وهذا هو الأصل والغالب، فإن لم يمكن الجمع قيل بالنسخ إن علم المتقدم من المتأخر، وعلم بالقرائن أيضاً، كفهم الصحابة... قصدَ الشارع رفعَ أحد الحكمين وإبقاء الآخر، فإن تعذر كل هذا، قيل بالترجيح، فإن لم يتبيّن وجب التوقف.

أما أبو محمد، فكما سبق في تقرير منهجه العلمي، أنه لا يراعي الجمع بين النصوص وملاحظة المناسبات والقرائن... ونحوها، لهذا وجدناه هنا، بمجرد تعارض خبرين صحيحين، فهو يحكم على الحديث الموافق لمعهود الأصل[2]، ومعهود الناس قبل البعثة، أو قبل الهجرة...

---

(١) المحلى ٢١٩/٥ ـ وقال في كتابه «الإحكام» ١٦٧/٢: «ولا يحل أن يقال فيما صحّ وورد الأمرُ به هذا منسوخ إلا بيقين، ولا يحل أن يترك أمرٌ قد تُيقِّن وروده خوفاً أن يكون منسوخا، ولا أن يقول قائل لعلّه منسوخ...».

(٢) يقول أبو محمد: «ونحن على يقين مقطوع به من أن المخالف لمعهود الأصل هو الناسخ بلا شك ولا مرية عند الله تعالى، برهان ذلك...». الإحكام ١٦٧/٢ . وكل حديث يخالف حديثاً آخر، فالمتقدم هو المنسوخ والمتأخر هو الناسخ. ينظر المحلى ٣٣٨/٧.

بالنسخ، وعلى الحديث الذي فيه حكم متأخر، أو زائد، بأنه ناسخ.

والأمثلة على هذا كثيرة جداً في كتابه «المحلى»، هذا بعضٌ منها:

١/ قال: «... وقد صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: **«كرهتُ أن أذكر الله إلا على طُهر»**...

قلنا وبالله التوفيق: أما الحديث في كراهة ذكر الله تعالى إلا على طهر، فإنه منسوخ بما حدثناه عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد... ثنا عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: **«من تعارَّ من الليل فقال: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، الحمد لله، وسبحان الله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوّة إلا بالله، ثم قال: اللّهم اغفر لي، أو دعا، استجيب له، فإن توضأ وصلّى قُبلت صلاته»**.

قال علي: فهذه إباحة لذكر الله تعالى بعد الانتباه من النوم في الليل وقبل الوضوء نصّاً، وهي فضيلة، والفضائل لا تُنسخ لأنها من نعم الله علينا...»[1].

٢/ ذكر حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط، ولكن شرّقُوا أو غرِّبوا»**.

ثم حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «رَقِيتُ على بيت أختي حفصة، فرأيتُ رسول الله ﷺ قاعدا لحاجته مستقبل القبلة»، ثم قال:

«أما حديث ابن عمر، فليس فيه أن ذلك كان بعد النهي، وإذا لم يكن ذلك فيه، فنحن على يقين من أن ما في حديث ابن عمر موافق لما كان الناس عليه قبل أن ينهى النبي ﷺ عن ذلك، هذا ما لا شكّ فيه، فإذ لا شك في ذلك، فحكم حديث ابن عمر منسوخ قطعاً بنهي النبي ﷺ عن

---

(١) المحلى ٨٦/١.

ذلك، هذا يُعلم ضرورة، ومن الباطل المحرم ترك اليقين بالظنون، وأخذ المتيَقَّنِ نسخُه وترك المتيقن أنه ناسخ»[١].

٣/ أورد حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، وأن يستَنّ وأن يمسّ طيباً**»، ثم حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ : «كان الناس يأتون الجمعة من منازلهم، ومن العوالي، فيأتون في العباء ويصيبهم الغبار، فيخرج منهم الريح، فأتى رسولَ الله ﷺ إنسانٌ منهم وهو عندي، فقال رسول الله ﷺ: «**لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا...**»[٢].

ثم قال: «...ثم لو كان في جميع هذه الأحاديث نص على أن غسل الجمعة ليس فرضاً لما كان في ذلك حجة، لأن ذلك يكون موافقاً لما كان الأمر عليه قبل قوله عليه السلام «غسل الجمعة واجب على كل محتلم، وعلى كل مسلم»، وهذا القول منه عليه السلام شرع وارد، وحكم زائد، ناسخ للحالة الأولى بيقين لا شك فيه، ولا يحل ترك الناسخ بيقين والأخذ بالمنسوخ»[٣].

٤/ ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها**»[٤]، ... وغيره من الأحاديث مما في معناه، وأن صلاة المرأة في بيتها أفضل من خروجها إلى المساجد.

ثم ذكر الأحاديث في الإذن للمرأة أن تخرج إلى المسجد وتشهد الجماعة، وأمره ﷺ لهنّ بالخروج لصلاة العيد... ثم قال:

---

(١) المصدر السابق ١/١٩٦.

(٢) نفسه ٢/٩، ١٠.

(٣) نفسه ٢/١٤.

(٤) رواه أبو داود (٥٧٠) ـ وفي الباب عن ابن عمر، وأمّ سلمة، وعائشة رضي الله عنهم. ينظر: سنن البيهقي ٣/١٣٢ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/٣٨٦، و: ٥/١٧٤ رقم ٢١٤٢.

«فنظرنا في ذلك، فوجدنا خروجهن إلى المسجد والمصلى عملاً زائداً على الصلاة، وكُلْفة في الأسحار والظلمة، والزحمة والهواجر الحارة، وفي المطر والبرد. فلو كان فضل هذا العمل الزائد منسوخاً، لم يحل ضرورة من أحد وجهين لا ثالث لهما: إما أن تكون صلاتها في المسجد والمصلى مساوية لصلاتها في بيتها، فيكون هذا العمل كله لغواً باطلاً، وتكلفاً وعناء... أو تكون صلاتها في المساجد والمصلى منحطة الفضل عن صلاتها في بيتها كما يقول المخالفون، فيكون العمل المذكور كله إثماً حاطاً من الفضل ولا بد... ولا يمكن غير هذا...

وقد اتفق جميع أهل الأرض أن رسول الله ﷺ لم يمنع النساء قط الصلاة معه في مسجده إلى أن مات عليه السلام، ولا الخلفاء الراشدون بعده، فصح أنه عمل غير منسوخ، فإذ لا شك في هذا فهو عمل بِرّ، ولولا ذلك ما أقرّه عليه السلام، ولا تركَهُنّ يتكلفْنَه بلا منفعة بل بمضرة... وإذ لا شك في هذا فهو الناسخ وغيره المنسوخ...»(١).

٥/ وقال: «ولا يحل الأكل من وسط الطعام...» روينا من طريق البخاري... عن عمر بن أبي سلمة المخزومي أن رسول الله ﷺ قال له: كُلْ مما يليك...

فلم يخُصّ عليه السلام صنْفاً من أصناف، وذكر المفرقون بين ذلك... حديث أنس بن مالك: دعا رسولَ الله ﷺ رجلٌ فانطلقتُ معه، فجيء بمرقة فيها دُبّاء، فجعل رسول الله ﷺ يأكل من ذلك الدُّبّاء وتُعْجبه، قال أنس: فجعلت ألقيه إليه ولا أطعمه...

قال أبو محمد: وليس هذا عندنا كذلك، لأنه فعل من رسول الله ﷺ ولم يقل: إنه خاص بالدباء، فلا ينبغي لنا أن نقوله، لكن نقول: أن هذا الخبر موافق لمعهود الأصل، وقد كان ذلك بلا شك مباحاً قبل أن يقول عليه السلام: «**كل مما يليك**»، فهو منسوخ بيقين بأمره عليه السلام بالأكل

(١) المحلى ٣/١٣٧، ١٣٨.

مما يلي الآكل، ومن ادعى أن المنسوخ عاد مباحاً، لم يصدق إلا ببرهان، لأنه دعوى بلا دليل...»[١].

وهكذا يسير ابن حزم ـ رحمه الله ـ وفق هذا المنهج الواسع والمخالف لما عليه جماهير أهل الحديث وأهل الفقه في أصول الناسخ والمنسوخ[٢]، بل يبالغ ويتوسع في ردّ النصوص المحكمة بمثل هذا المسلك، فيقول:

٦/ «ولا يحل لأحد أن يَرْهَنَ مال غيره عن نفسه، ولا مال ولده الصغير أو الكبير، إلا بإذن صاحب السلعة...

فإن قيل: فأنتم القائلون بكل ما صح عن النبي ﷺ، فلِمَ استحللتم ترك الثابت عنه من قوله عليه السلام: **«أنت ومالُكَ لأبيك»**؟، قلنا: يعيذنا الله من أن نترك خبراً صح عنه عليه السلام، ولو أجْلَبَ علينا مَنْ بين البحرين إلا أن يصح نسخُه، وهذا الخبر منسوخ لا شك فيه، لأن الله عز وجل حكم بميراث الأبوين والزوج والزوجة والبنين والبنات من مال الولد إذا مات... فصح أن مال الولد له بيقين لا لأبويه...»[٣].

ج ـ هذا الذي حررته هو المسلك العام الذي انتهجه الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ في باب الناسخ والمنسوخ، إلا أنه في بعض المواضع تابع أهل الحديث في مسلكهم، نحو:

١/ أن يكون أحد الحديثين متأخراً عن الآخر، ولا يمكن الجمع بينهما مع ظهور رفع الشارع لأحد الحكمين وإبقائه للآخر، مثال ذلك:

قال أبو محمد: «ما روينا من طريق يحيى بن سعيد القطان... عن عبدالرحمٰن بن حسنة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فأصابتنا مجاعةٌ

---

(١) المحلى ٤٢٣/٧، ٤٢٤.
(٢) ينظر للمزيد: ٢١٥/١، ٢٤٦، ١٧٠، ١٧٢، ٣٨/٢، ٥٧، ٣٣٨/٧، ٥١٩، ٥٢٠، ٤٥١/٨، ١١/، ٤١٧.
(٣) نفسه ١٠٢/٨، ١٠٦.

فوجدنا ضِبابا، فبينا القدورُ تغلي بالضباب، خرج علينا رسول الله فقال: **«إن أمّة من بني إسرائيل فُقدت، وإني أخاف أن تكون هذه هي، فأكْفِئوها، فألقَينا بها»**...

وأما حديث عبدالرحمٰن بن حسنة فهو حجة، إلا أنه منسوخ بلا شك، لأن فيه أن النبي ﷺ إنما أمر بإكفاء القدور بالضباب خوف أن تكون من بقايا مسخ الأمة السالفة، هذا نص الحديث، فإن وجدنا عنه عليه السلام ما يؤمن من هذا الظن بيقين، فقد ارتفعت الكراهة أو المنع في الضّبّ.

فنظرنا في ذلك فوجدنا ما رويناه من طريق مسلم... عن عبدالله بن مسعود قال: قال رجل يا رسول الله القردة والخنازير، هي مما مسخ!؟، فقال رسول الله ﷺ: **«إن الله عز وجل لم يهلك قوما أو يعذب قوما فيجعل لهم نسْلا، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك»**...

فصح يقينا أن تلك المخافة منه عليه السلام في الضِّباب أن تكون مما مسخ قد ارتفعت، وصح أن الضباب ليست مما مسخ، ولا مما مسخ شيء في صورها فحَلّتْ...»، ثم ذكر حديث ابن عباس في قصة الضّبّ الْمَحْنُوذ في بيت ميمونة، ثم قال:

«... وصح يقيناً أن خبر عبدالرحمٰن بن حسنة كان قبل هذا الخبر بلا مرية، فارتفع الإشكال جملة...»[1].

٢/ إثبات النسخ بإخبار الصحابي، نحو:

قوله: «وأما الوضوء مما مست النار، فإنه قد صحت في إيجاب الوضوء منه أحاديث ثابتة من طريق عائشة، وأم حبيبة أُمّيْ المؤمنين، وأبي أيوب، و... ولولا أنه منسوخ لوجب القول به.

كما حدثنا عبدالله بن ربيع... سمعت جابر بن عبدالله قال: كان آخرُ الأمريْن من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار.

(١) المصدر السابق ٧/٤٣١، ٤٣٢.

فصح نسخ تلك الأحاديث ولله الحمد»[١].

٣/ كما أنه موافق لأهل الحديث في جعل قول الصحابي في نسخ الآي، من المسند المرفوع، مثاله ما ذكره في كتاب الصوم:

«... لكن الحق في ذلك، ما رويناه قبل في حكم الصوم في السفر من طريق سلمة ابن الأكوع أن هذه الآية منسوخة، ومن طريق حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، فقال: هي منسوخة، فهذا هو المسند الصحيح الذي لا يجوز خلافه...»[٢].

❋ ❋ ❋

المطلبُ الرّابعُ
أقسامُ الخَبَرِ عندَ ابن حزمٍ

لقد استقر تدوين السنة النبوية مع آخر القرن الرابع الهجري، ومعه استقرت كل قواعد وأصول علم الحديث، والتي كانت نتيجة علمية ومنهجية حتمية لما سبق، لأن علوم الحديث كانت هي الميزان العلمي والمنهجي الذي سلكه المحدثون لحفظ السنة النبوية، وتمحيصها، ثم تصنيفها وتدوينها...

بعد هذا ظهرت عدة مؤلفات، عَرّفت بأنواع علوم الحديث عند أهلها، ككتاب الرّامهُرْمُزي، ثم الحاكم، فالخطيب، وابن عبدالبر... والتي كانت حوصلة لتلك العلوم عند أصحابها، فبيّنت عباراتهم ومصطلحاتهم التي استعملوها في عملهم النقدي، ومفاهيمهم لها...

والملاحظ أن أهل الحديث لم يُعنَوْا بتقسيم السنة النبوية إلى آحاد

(١) المحلى ٢٤٣/١.

(٢) نفسه ٢٦٤/٦.

ومتواتر، بل كل جهودهم وعنايتهم كانت متجهة نحو بيان وتمييز السنة الصحيحة الثابتة عن الأخبار الواهية والمكذوبة[١]. فهذا التقسيم إذن، لم يكن من صناعتهم[٢]، وهم أهل الاختصاص والنقد الحديثي، ولكن دخل عليهم من عند المتكلمين والأصوليين المتأثرين بعلم المنطق، وبهم تأثر بعض المحدثين فيما بعد، يقول الحافظ ابن حبان البُسْتي ـ رحمه الله ـ :

«فأما الأخبار، فإنها كلها أخبار الآحاد. لأنه ليس يوجد عن النبي ﷺ خبر من رواية عدلين، روى أحدهما عن عدلَيْن، وكل واحد منهما عن عدلين، حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ. فلما استحال هذا وبطل، ثبت أن الأخبار كلها أخبار آحاد، وأن من تنكب عن قبول أخبار الآحاد، فقد عمد إلى ترك السّنن كلها، لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد»[٣]. وهذا يؤكد ما ذكرتُه، ثم إن أوّل من ذكر هذا التقسيم من أهل الحديث[٤]، هو الخطيب البغدادي ـ رحمه الله ـ في كتابه «الكفاية»، فقال:

«الخبر هو ما يصح أن يدخله الصدق أو الكذب، وينقسم قسمين؛

---

(١) إضافة إلى العناية العظيمة التي أوْلَوْها لفقه الحديث النبوي، حيث كان هذا الجانب هو المقصد الثاني الأساس من جهود الأئمة المحدثين في خدمة السنة النبوية؛ فجمعوا بين الصناعة الإسنادية والصناعة الفقهية. ودواوين السنة النبوية؛ من مصنفات، وجوامع، وموطآت، وسنن، وصحاح، وكتب «السنة»... خيْرُ شاهد على هذا الاتجاه العلمي الأصيل عندهم، فهي الكتب التي جمعت بين طيّاتِها بين الحديث وفقهه؛ في موضوعها، وترتيبها، وتبويباتها، ومناقشات أصحابها لمخالفيهم... وهكذا.

(٢) يقول الحافظ ابن حجر: «وإنما أَبهمتُ شروط التواتر في الأصل، لأنه على هذه الكيفية، ليس من مباحث علم الإسناد...»، نزهة النظر ص ٦٠.

(٣) صحيح ابن حبان «الإحسان» ٨٧/١، وقال الحازمي معقبا على هذا الكلام: «ومن سبر مطالع الأخبار عرف أن ما ذكره ابن حبان أقرب إلى الصواب». شروط الأئمة الخمسة ص ٤١.

(٤) وقد وقع التعبير بلفظ التواتر (الفعل) في شيء من كلام بعض الأئمة كالبخاري، والحاكم...، ومقصودهم الاشتهار والاستفاضة... راجع كلام الحافظ العراقي في التقييد ص ٢٠٧.

خبر متواتر وخبر آحاد»(١). وهو في هذا متأثر بغير الصناعة الحديثية، وقد أجاد الحافظ أبو عمرو بن الصلاح ـ رحمه الله ـ في كشف النقاب عن هذا، وبيان مسلك الخطيب المجانب لما كان عليه أئمة الحديث، فقال:

«ومن المشهور؛ المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله. وأهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الخطيب الحافظ قد ذكره، ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غيْرَ أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في رواياتهم. . . ومن سُئل عن إبراز مثال لذلك فيما يُروى من الحديث، أعياه تطلبُه. . .»(٢)، ويقول ابن أبي الدّمّ إبراهيم بن عبدالله الهمداني الحموي الشافعي(٣):

«اعلم أن الخبر المتواتر إنما ذكره الأصوليون دون المحدثين، خلا الخطيبَ أبا بكر البغدادي، فإنه ذكره تبعاً للمذكورين. وإنما لم يذكره المحدثون، لأنه لا يكاد يوجد في رواياتهم، ولا يدخل في صناعتهم»(٤).

ومن أوائل من تكلم في تقسيم الأخبار هو الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ، حيث ذكر في كتابه «الرسالة» أن السنة تنقسم إلى قسمين، هما(٥):

الأول: السنة المجتمع عليها، وهي نقل العامة عن العامة، جيلاً بعد جيل، وأمة بعد أمة، نحو: عدد الركعات، وأوقات الصلوات إجمالاً. . . ونحوه من جمل الفرائض. . . مما لم يرد في كتاب الله تعالى.

---

(١) الكفاية ص ١٦.

(٢) علوم الحديث (تقييد) ص ٢٠٧.

(٣) **هو**: إبراهيم بن عبدالله بن عبدالمنعم الهَمْداني أبو إسحاق، المعروف بابن أبي الدم. كان إماماً في المذهب الشافعي، عالماً بالتاريخ، رحل إلى بغداد وصنّف، وحدّث بمصر والشام، وولي القضاء بحماة. توفي سنة ٦٤٢ ـ ينظر: طبقات الشافعية ١/٢٦٦ ـ السير ٢٣/١٢٦.

(٤) «لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للزبيدي ص ١٧/بواسطة «المنهج المقترح» ص ٩٢.

(٥) راجع كتاب «المنهج المقترح لفهم المصطلح»، للشريف حاتم العوني ص ١٢٧، ١٣١.

وهذا القسم ليس من عمل المحدثين، ولا من متعلقات عِلْمهم، ولا هو الذي نقله حملة الآثار، فهذا تنقله الأمة جيلاً بعد جيل[١]، علماً وعملاً، وليس قسما من أقسام الأحاديث المسندة، بل هو حكم من أحكام ما جاء عن النبي ﷺ، وقسم من أقسام الحجة الشرعية.

وأما القسم الثاني، فهو خبر الخاصة وهو الآحاد، وهو كل ما سوى خبر العامة عن العامة، فهو يمثل إذاً كل الأخبار المسندة بألفاظها، وكلّ الآثار المروية بحروفها، فقد يرويه الواحد، أو الاثنان، أو العشرة، أو. . .كما قال ابن حبان: «أن الأخبار كلها أخبار آحاد».

وبعد هذا البيان لحقيقة هذا التقسيم ـ وأثره على حجية السنة النبوية واضح معلوم ـ عند أهل الحديث، يأتي البحث في موقف أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ في كتابه «المحلى»، من هذه المسألة.

أما في كتابه «الإحكام»، وهو كتاب في أصول الفقه أصالة، فقد جرى فيه على طريقة الأصوليين، حيث ذكر التقسيم نفسه وارتضاه[٢]، . . . وأما في «المحلى» فيظهر أيضاً أنه لم يخالف ما قرره في الكتاب الأول، وهذه بعض عباراته في ذلك:

ـ قال: «. . . أو مما صح عن رسول الله ﷺ، إما برواية جميع علماء الأمة عنه عليه الصلاة والسلام وهو الإجماع، وإما بنقل جماعة عنه عليه الصلاة والسلام وهو نقل الكافة، وإما برواية الثقات واحد عن واحد حتى يبلغ إليه عليه الصلاة والسلام. . .»[٣].

ـ وقال: «ولا يحل أن تؤخذ شريعة إلا عن الله تعالى، إما من

---

(١) مثاله قول ابن حزم عن الوقف: «. . . وحَبَسَ الصحابةُ بعلم رسول الله ﷺ بعد خيبر وبعد نزول المواريث في سورة النساء، وهذا أمر متواتر جيلا بعد جيل. . .»، المحلى ١٧٧/٩، وينظر أيضاً: ٢٤٧/٨.

(٢) الإحكام ١٠٠/١، ١٠٣.

(٣) المحلى ٥٠/١.

القرآن، وإما من نقل ثابت عن رسول الله ﷺ من طريق الآحاد الثقات، أو من نقل التواتر...»[١].

- وقال: «وهذا خبر منقول نقل الكافة...»[٢].

- وقال: «الذين يكثر عددهم، فصار نقل كافة وتواتر لا تسع مخالفته..»[٣].

- وقال: «وكلاهما نقل الآحاد الثقات...»[٤].

- وقال: «وكانت هذه الآثار قد جاءت مجيء التواتر... فهو نقل كافة لا يختلف مؤالف ولا مخالف في صحته...»[٥].

- وقال: «أما خبر فاطمة فمنقول نقل الكافة قاطع للعذر، وأما خبر جابر ففي غاية الصحة...»[٦].

- وقال: «وأما الحكم في أهل الرِّدّة فهو أمر مشهور نقل الكواف، لا يقدر أحد على إنكاره...»[٧].

وهكذا، فتنصيصه على تواتر الأحاديث والأخبار في كتابه «المحلى» كثير جدا، وعباراته في ذلك متنوعة، فتارة يقول: «وهذا تواتر»، وأخرى يقول: «فهو نقل تواتر»، ومرة: «فهذه آثار متواترة»، ومرة: «فصار نقل كافة وتواتر»، وأحياناً: «فهذه آثار متظاهرة وأحاديث متواترة، وروايات متناصرة، ولا يسع أحداً الرغبة عنها»..[٨].

---

(١) المحلى ١٦/٦.
(٢) نفسه ٢٤٤/٨.
(٣) نفسه ٢٣٥/٩.
(٤) نفسه ٢٤٠/٩.
(٥) نفسه ٢٢/١٠، ٢٣.
(٦) المحلى ٢٨٣/١٠.
(٧) نفسه ١٩٣/١١.
(٨) وينظر أيضاً «المحلى»: ١٢٦/١، ٨٣/٢، ١٣٥، ٢٧٠، ٦١/٣، ١٠٨، ٢٦٣، ٩٢/٤، ٢٠١، ٢٥٣، ٣٥/٥، ٦٠، ١١١، ١٣٥، ٢٠٠/٦، ٢٥٥، ١١٣/٧، ٤٠٧، ٥٠٠، ٥١٢، ١٤/٨، ٢١٢، ٤٢٥، ٤٥٣، ٧/٩، ٨٤، ١٣٨، ١٧٥، ٤٩٨، ٣٣٩/١٠، ٤٩٨، ٢٨٠/١١.

أمّا حكم الخبر المتواتر، فيقول عنه أبو محمد:

«وخبر المتواتر يوجب العلم الضروري ولا بد»[(١)]، وأنه لا يحل لأحد ردّه أو مخالفته...

وأمّا حدّ التواتر (عدد التواتر): فقد ردّ في كتابه «الإحكام» كل الأقوال في تحديد عدد التواتر، وارتضى قول من لم ير التحديد، فقال:

«فلم يبق إلا قول من قال بالتواتر ولم يحد عدداً»[(٢)]، لكنه بين بعد ذلك، العدد الأدنى الذي يقبل في التواتر، فقال: «فإن سألنا سائل فقال: ما حدّ الخبر الذي يوجب الضرورة؟ فالجواب وبالله تعالى التوفيق، أننا نقول: إن الواحد من غير الأنبياء المعصومين بالبراهين عليهم السلام، قد يجوز عليه تعمد الكذب... ولكنا نقول: إذا جاء اثنان فأكثر من ذلك، وقد تيقنا أنهما لم يلتقيا، ولا دلّسا، ولا كانت لهما رغبة فيما أخبرا به ولا رهبة منه، ولم يعلم أحدُهما بالآخر، فحدث كل واحد منهما مفترقاً عن صاحبه... فهو خبر صدق يضطر بلا شك من سمعه إلى تصديقه، ويقطع على غيبه...»، ثم قال:

«وقد يضطر خبر الواحد إلى العلم بصحته، إلا أن اضطراره ليس بمطرد ولا في وقت، ولكن على قدر ما يتهيأ...»[(٣)].

وما قرره أبو محمد ـ رحمه الله ـ هنا هو في جملته مذهب أهل الحديث، فإن الخبر الذي يرويه الاثنان، والثلاثة، والأربعة... بالأسانيد الصحيحة، وتحفه القرائن؛ كالشهرة، وكثرة الرواة له عن مصدره، وجريان العمل على وفقه... كل هذا يشعر بصحة الخبر صحة مقطوعاً بها، وهو

---

(١) المحلى ٧/١ ـ وينظر للمزيد: ٩/٢، ٨٣، ٢٧٣، ٦١/٣، ١٢١، ٢٥/٤، ٣٠، ٢٥٣، ١١٣/٧، ١٧٤، ٢١٢/٨، ٣١٩، ١٠/٩، ١٦٧، ١٢٠/١١، ٢٨٠.
(٢) الإحكام ١٠١/١.
(٣) نفسه ١٠٢/١، ١٠٣.

معنى المتواتر عند أهل الأصول[١]، بل حتى الخبر الفرد، أي خبر الواحد إذا حفته مثل هذه القرائن، فإنه يقطع بصحته[٢]، وكثير من أحاديث الصحيحين هي من النوع الأول (أي ما رواه الاثنان، والثلاثة، والأربعة. . .)، وفيهما أيضاً أحاديث من النوع الثاني (أي الفرد الواحد المحتف بالقرائن)[٣].

---

(١) وإن كان بعضهم يفرق بين التواتر المفيد للعلم الضروري اليقيني، والتواتر المفيد للعلم النظري. . . إلا أنها مباحث كلامية لا طائل من ورائها، لأن المقصود أن كلا نوعي التواتر يفيد القطع بصحته، وهو المطلوب، سواء كان ضرورة أم استدلالا ـ راجع «النكت» ص ١١٦ ـ و«نزهة النظر» ص ٥٩.

(٢) يقول الشيخ أبو معاذ طارق بن عوض الله (المدخل إلى علم الحديث ص ٥٠، ٥١): «أما أخبار الآحاد فالأصل أنها لا تفيد العلمَ اليقيني، فإذا صح إسنادُ الآحاد لثقة رواته وعدالتهم، واتصال الإسناد، وسلامة الحديث من الشذوذ والعلة، فهو حديث يجب العملُ به، وهو حديث حجّة يُتديّن به، وتُبنى عليه الأحكام، ولكنه ليس كالخبر المتواتر. . . وإن كنا نعتقد وجوب العمل به.

لكن إذا انضم إلى خبر الآحاد القرائنُ التي إذا ما احتفتْ به جعلته بمنزلة الخبر المتواتر من حيث القطعُ بكونه صحيحا، ومِنْ إفادته العلمَ القطعيّ اليقينيّ، فحينئذ ليس هناك فرقٌ بين الخبرِ المتواتر والخبر الآحاد، فخبر الآحاد الذي انضمتْ إليه أو احتفت به القرينةُ التي تدلُّ على إفادته للعلمِ، هو حينئذ يكونُ هو والخبرُ المتواتر سواءً بسواءٍ .

قال الإمام أبو نصر الوائلي. . . حاكيا عن الإمام أحمد بن حنبل ـ عليه رحمة الله ـ وغيره من العلماء: «أخبارُ الآحاد عند الإمام أحمد بن حنبل وغيره من علماء النقل ضِرْبان: فضِرْبٌ لا يصح أصلا. . . وضرب صحيح موثوق بروايته، وهو على ضِربيْن: نوعٌ منه قد صحّ لكون رواته عدولا، ولم يأت إلا من ذلك الطريق، فالوهم وظنّ الكذب غير منتفٍ عنه، لكن العملَ يجب به. ونوع قد أتى من طرُقٍ متساوية في عدالة الرواة، وكونهم متقنين أئمةً متحفظين من الزّلل، فذلك الذي يصير عند أحمد في حكم المتواتر». يقصد بهذا النوع الآخر: ذلك الخبر الذي هو خبر آحاد، قد احتفتْ به القرينةُ الدالة على إفادته العلم، فهذا في الحكم كالمتواتر سواء بسواء، وليس هناك فرْقٌ بين هذا الخبر وخبر التواتر، وإن كان يُسمى آحادا، إلا أنه يفيد العلم القطعيَّ اليقينيّ كما يفيد خبر التواتر، وإن كان هذا الخبر الذي هو من أخبار الآحاد ما أفاد العلمَ اليقيني إلا بعد أن انضمت إليه تلك القرينة الدالة على ذلك». ثم بيّن حفظه الله أن القرائن عديدة ومتنوعة؛ كحفظ الرواة وإمامتهم، وكثرة الطرق، وإخراج الحديث في الصحيحين، أو أحدهما. . . .

(٣) لكن ابن حزم عاد بعد هذا، وقرر أن خبر الواحد المجرد عن القرائن مفيد للقطع=

وعلى هذا التأصيل والتقعيد، جرى أبو محمد في تطبيقاته الحديثية في كتابه «المحلى»، حيث نجده يحكم بالتواتر لكل حديث تعددت طرقه، وكثرت رواته عن مصدره، دون تحديد منه لعدد معين ـ مع اشتراطه صحة تلك الطرق ـ، فكل حديث رواه جمع من الصحابة عن النبي ﷺ، وعنهم جماعة من أصحابهم، فهو حديث متواتر مقطوع بصحته، لا تحل مخالفته.

فنجده مثلاً، يذكر الأحاديث الصحيحة في مشروعية حضور النساء الجماعة في المسجد عن ثلاثة من الصحابة، وعنهم جمع من أصحابهم، ثم يقول:

ـ «والآثار في حضور النساء صلاة الجماعة مع رسول الله ﷺ متواترة في غاية الصحة، لا ينكر ذلك إلا جاهل»(١).

ـ ويقول أيضاً عن الأخبار الواردة في تحية المسجد والإمام يخطب على المنبر يوم الجمعة، بعد ما رواها من طرق ثلاثة من الصحابة:

«فهذه آثار متظاهرة متواترة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم بأصح أسانيد توجب العلم بأمره ﷺ من جاء يوم الجمعة والإمام يخطب أن يصلي ركعتين. . .»(٢).

= أيضاً، موجب العلم بصحته. . . (الإحكام ١٠٣/١). وفي هذا توسع غير مرضي، ومخالفةٌ بيّنةٌ لمذهب أهل الحديث، وإن تبعه عليه بعضهم، كالعلاّمة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ الذي يقول:

«والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما. وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني، لا تحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل. . . وهذا العلم اليقيني النظري يبدو ظاهرا لكل من تبحر في علم من العلوم، وتيقنتْ نفسُه بنظرياته، واطمأن قلبه إليها. ودعْ عنك تفريق المتكلّمين في اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإنما يريدون بهما معنى آخر غير ما نريد. . .»، الباعث الحثيث ص ٣٤ ـ وحاشيته على ألفيّة السيوطي ص٤، ٥.

(١) المحلى ١٩٨/٤.

(٢) المحلى ٦٩/٥.

والذي نستنتجه من نقد ابن حزم للمرويات في هذا الباب، أن المتواتر عنده هو حديث الآحاد المروي بالأسانيد الصحيحة عن جمع من الصحابة؛ سواء رواه الاثنان منهم، أو الثلاثة، أو الأربعة. . . ثم رواه عنهم الجماعة من أصحابهم، وقد يؤكد هذا بفتوى الأئمة على وفقه. فهذا هو المتواتر عنده، بل وجدناه يحكم بالتواتر حتى للحديث الذي يرويه الصحابي الواحد ويرويه عنه جمع من أصحابه، مع جريان العمل به عند الأئمة بعدهم، ولهذا يعقب الحديث دائما بالآثار عن التابعين، والأئمة بعدهم، الموافقة لما في الحديث من الفهم والفقه.

أمثلة ونماذج:

وهذه الآن نماذج مما رواه **صحابيان اثنان**[1]، **وحكم بتواتره**:

١/ قال عقب روايته لحديث: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والْبُرّ بالْبُرِّ والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد، سواءً بسواء، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد».

«فهذا أثر متواتر رواه عن رسول الله ﷺ أبو هريرة، وعبادة بن الصامت، ورواه عن أبي هريرة أبو زرعة بن عمرو بن جرير، وأبو حازم، ورواه عن عبادة بن الصامت أبو الأشعث الصنعاني، وعبدالله بن عبيد، ورواه عن أبي الأشعث أبو قلابة، ومسلم بن يسار، ورواه عن مسلم بن يسار أبو الخليل، وابن سيرين، ورواه عن هؤلاء الناس»[2].

٢/ وقال: «وبرهان صحة قولنا ما رويناه من طريق البخاري. . . عن جابر بن عبدالله قال: قضى رسول الله ﷺ بالشُّفعة في كل ما لم يُقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق فلا شفعة. . . ثم رواه من حديث ابن عباس. . .

---

(١) أما ما رواه الثلاثة والأربعة والخمسة من الصحابة واشتهر عنهم، وحكم بتواتره، فكثير جدّاً في «المحلى»، ينظر: ٥/٨٨، ١٣٥، ٧/٥٧، ١٧٤، ٣٣٥، ٥٠٩، ٨/١٤، ٣١٩، ٤٢٥، ٤٤٩، ٤٥٣، ٩/٧، ١٣٨، ١٠/١٤، ٤٩٨، ١١/١٢٠، ١٨٦.

(٢) نفسه ٨/٤٩٠.

قال أبو محمد: فهذه آثار متواترة متظاهرة بكل ما قلنا: جابر وابن عباس عن النبي ﷺ بأن الشفعة في كل مال وفي كل شيء ما لم يقسم، ورواه كذا عن جابر أبو الزبير سماعاً منه، وعطاء، وأبو سلمة، ورواه عن ابن عباس ابنُ أبي مُليْكة، فارتفع الإشكال جملة ولله تعالى الحمد، وممن قال بقولنا...»[1].

٣/ وقال: «برهان ذلك ما رويناه من طريق البزّار نا إبراهيم... عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أتاك من هذا المال من غير مسألةٍ ولا إشْرَاف نفسٍ فاقبلْهُ»**...

ومن طريق مسلم نا أبو الطاهر...

نا أحمد بن محمد بن الجسور نا أحمد بن الفضل... عن خالد بن عدي الُجُهني أن رسول الله ﷺ قال: **«من جاءه من أخيه معروف فليقبله»**...

فهذه آثار متواترة لا يسع أحداً الخروج عنها. وأخذَ بذلك من الصحابة ابنُ عمر كما ذكرنا آنفا، وأبوه عمر بن الخطاب...»[2].

وهذه الآن نماذج مما رواه **صحابي واحد** وعنه جماعة من أصحابه، وحكم بتواتره:

١/ قال أبو محمد: «فلما اختلفوا وجب الرجوع إلى ما افترض الله تعالى الرجوع إليه من بيان رسول الله ﷺ، فوجدنا ما حدثنا عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد... عن عائشة أمّ المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ قالت: كأني أنظر إلى وَبِيصِ الطّيبِ في مفارق رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ...»، ثم ذكر الروايات عن عائشة، ثم قال:

«فهذه آثار متواترة متظاهرة لا يحل لأحد أن يخرج عنها، رواه عن أم

---

(١) المحلى ٨٤/٩.

(٢) نفسه ١٥٢/٩، ١٥٣ ـ وينظر أيضاً: ٣٥٢/٨.

المؤمنين: عروةُ، والقاسم، وسالم بن عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عبدالله بن عمر، وعمرة، ومسروق، وعلقمة، والأسود، ورواه عن هؤلاء الناس الأعلامُ»(١).

٢/ وقال: «ووجدنا من قال بقولنا يحتج بما رويناه من طريق مسلم... عن النعمان بن بشير قال: تصدق عليّ أبي ببعض ماله، فانطلق أبي إلى رسول الله ﷺ ليُشهدَه على صدقتي، فقال رسول الله ﷺ: «**أفعلتَ هذا بولدك كلّهم؟**» قال: لا، قال: «**اتقوا الله واعْدِلوا بين أولادكم**»، فرجع أبي فردّ تلك الصدقة...

قال: فكانت هذه الآثار متواترة متظاهرة، الشعبيُّ، وعروة بن الزبير، ومحمد بن النعمان، وحميد بن عبدالرحمٰن كلهم سمعه من النعمان، ورواه عن هؤلاء الحُفَلاءُ من الأئمة، كلهم متفق على أمر رسول الله ﷺ بفسخ تلك الصدقة والعطية وردّها...»(٢)،

٣/ وقال: «وخبر فاطمة بنت قيسٍ المشهور رويناه من طريق...»، فرواه من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، وأبي بكر بن أبي الجَهْم، وعروة بن الزبير، والشعبي أربعتهم عنها ـ رضي الله عنها ـ، ثم قال:

«فهذا نقل تواتر عن فاطمة بأن رسول الله ﷺ أخبرها هيَ، ونفرٌ سواها بأن زوجها طلقها ثلاثا، وبأنه عليه الصلاة والسلام حكم في المطلقة ثلاثا، ولم يُنْكر عليه الصلاة والسلام ذلك، ولا أخبر بأنه ليس بسنة، وفي هذا كفاية لمن نصح نفسه...»(٣).

وبعد هذا البيان، يمكننا القول بأن تقسيم ابن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ للأخبار إلى متواتر وآحاد، وإن جرى فيه على طريقة الأصوليين، فهو تقسيم نظري فحسب ولم يترتب عليه أثر عمليّ، لأنه في

---

(١) المحلى ٨٥/٧، ٨٦.

(٢) المحلى ١٤٤/٩، ١٤٥.

(٣) نفسه ١٧١/١٠ ـ وينظر أيضاً: ١٧٥/٨، ١٧٦، ٣٨/٩، ٦٦/٩، ٦٧، ٤٩٨/٩.

واقع الأمر موافق من حيث المعنى لأهل الحديث في عدم اعتبارهم لهذا التقسيم أصلا، فكثير من الأحاديث وهي آحاد، يقطع أهل الحديث بصحتها لصحة طرقها، ولما حفّها من القرائن ـ وهي عند أهل الأصول آحاد ظنية الثبوت ـ، أما أبو محمد فهو مخالف لأهل الأصول في حكمه عليها، موافق لأهل الحديث في حقيقة حكمهم، فهو قاطع بصحتها لصحة طرقها واشتهارها عن مصدرها، مع جريان فتوى الأئمة على وفق معناها. . . وإن سمّاها بغير تسمية أهل الحديث.

وهو ـ رحمه الله ـ، وإن كان يكثر التنصيص على تواتر الأخبار، فإنه إنما يفعل ذلك إقامة للحجة وتقوية للبرهان، وإلزاما للمخالف، لا أنه يرى ما دونها من أخبار الآحاد ليس بحجة، بل الكل عنده حجة شرعية لا يسع أحداً مخالفتها، بل يتوسع في مذهبه إلى حد اعتبار خبر الواحد الصحيح والمجرد عن القرائن مقطوعاً بصحته، والعلم الضروري حاصل به حصوله بالمتواتر[١]، وفي هذا توسع غير مرضي، فإن مذهب أهل الحديث أن الآحاد يفيد القطع بصحته إذا حفته القرائن؛ كتلقي الأمة له بالقبول، وكونه في الصحيحين أو أحدهما، واتفاق الأئمة على تصحيحه. . . وهكذا، أما خبر الواحد العاري عن مثل هذه القرائن، فلا يفيد إلا غلبة الظن بصحته[٢]. والله أعلم.



(١) الإحكام ١/١٠٣.

(٢) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (تقييد) ص٣٧ ـ ابن تيمية «مقدمة في أصول التفسير» ص ٦٧ ـ «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر ص١١٥ ـ ١١٣.

الفَصل الثّانِي
أصُولُ ابنِ حزمٍ في تَصحيحِ الأحَاديثِ

مدْخَلٌ:

أ / ـ عُني المسلمون بنبيهم ﷺ عناية لم يسبقوا إليها، فكانوا يهتمون بكل ما يقوله، أو يفعله، أو يقرره سكوتاً، أو تبسماً... بل عنوا بحياته كلّها، سرّها وعلانيتها، سفرها وترحالها، حلّها وظعنها... كما عنوا أيضاً بصفاته وحركاته، بشُربه ولباسه... وهكذا.

وكان أول من حظي بهذا الشرف العظيم، هم صحابته رضي الله عنهم، وبخاصة بعد أن رأوا منه ﷺ ترغيباً في حفظ سنته وتبليغها من بعدهم، مع تحذيره من الكذب عليه، أو التقول عليه ما لم يقله، ففي الحديث الصحيح أنه ﷺ قال لعبدالله بن عمرو بن العاص: «**أُكتُبْ، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا الحق**»[1]، وقال ﷺ: «**نَضّر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه وبلّغه غيره، فرُبّ حامل فقه ليس بفقيه...**»[2].

---

(١) الحديث رواه: أحمد ١٦٢/٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥ ـ وأبو داود (٣٦٤٦) ـ والدارمي (٥٠١) ـ والحاكم ١٠٥/١، ١٠٦، وغيرهم. وينظر «السلسلة الصحيحة» للألباني ٤٥/٤ رقم ١٥٣٢.

(٢) الحديث رواه: رواه الترمذي (٢٦٥٧، ٢٦٥٨) ـ وابن ماجه (٢٣٢) ـ وابن حبان «الإحسان» رقم ٦٦ ـ والشافعي في «الرسالة» رقم ١١٠٢ ـ وأحمد ٤٣٧/١ ـ وابن=

فاجتهدوا رضي الله عنهم في حفظ سنته في حياته، وبعد مماته ـ عليه الصلاة والسلام ـ، ثم راحوا يعلمونها الناس بعدهم من طبقة التابعين. ولما كان الصدق والسنة هو سمة مجتمعهم، وحياتهم في ذلك الزمان، لم يكونوا يتحرجون كثيراً من التحديث، دون تشدد أو احتياط ملحوظ...

وهكذا إلى أن تغيرت الأحوال، ووقعت الفتن، وظهرت بوادر الأهواء... عندها وجدناهم رضي الله عنهم يحتاطون في تبليغ السنة النبوية، حرصاً منهم على أن يبقى هذا المصدر غضاً طريّاً، كما أخذوه عنه ﷺ. فقد صح عن ابن سيرين قوله: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمُّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[(١)]، وروى الإمام مسلم في مقدمة صحيحه عن: «مجاهد قال جاء بشيرٌ العَدَويّ إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس!، ما لي لا أراك تسمع لحديثي؟، أُحدِّثك عن رسول الله ﷺ، ولا تسمع، فقال ابن عباس: إنّا كُنّا مَرّةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتَدرتُه أبصارُنا، وأصغيْنا إليه، فلما ركب الناسُ الصّعْبَ والذّلُولَ، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف»[(٢)].

= عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٥٧ ـ كلهم من حديث عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ يقول: «نضّرَ اللهُ امْرأً سمع منّا شيئاً فبَلّغه كما سَمِعَ، فرُبّ مُبَلَّغ أوْعَى مِنْ سامِع» ـ وقال الترمذي «حسن صحيح». وينظر: ترتيب أحاديث صحيح الجامع رقم ١١، ١٢، ١٤ ـ كتاب السنة لابن أبي عاصم رقم ١٠٨٦.

ورواه أبو داود من حديث زيد بن ثابت (٣٦٦٠) ـ وكذا الدارمي (٢٣٥).

ورواه الدارمي من حديث جبير بن مطعم (٢٣٣، ٢٣٤) ـ ومن حديث أبي الدرداء (٢٣٦).

(١) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/٨٤ (نووي).

(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/٨٠، ٨١ (نووي) ـ والدارمي (٤٤٠) ـ وابن ماجه (٢٧).

وهكذا التابعون، لم يكونوا ـ رحمهم الله ـ بأقل حرصاً ممن أخذوا عنهم، فاجتهدوا في حفظ السنة النبوية، وتبليغها من بعدهم من صغار التابعين وأتباعهم... مع تحفظ في الرواية، وتثبت في صدق الرواة، وسلامة منهجهم من الأهواء والبدع...

وهكذا ارتسمت معالم علم الرواية والإسناد في مختلف هذه الطبقات، فلا تجد أحداً يخبر بشيء عن النبي ﷺ أو عن صحابته، إلا ويبين عمّن سمعه، وممن أخذه من الثقات العدول المتقنين، فكان علم الإسناد هو المنهج العلمي العام الذي اعتُمد في ذلك الزمان في مختلف الأمصار لتلقي العلوم ثم نشرها، وما انتشار الرحلة في طلب الحديث منذ عصر مبكر ـ أي منذ عهد الصحابة ـ إلا دليل قاطع على المكانة العظيمة التي احتلها علم الإسناد في الأوساط العلمية...

لقد سارت السنة النبوية ـ ومعها الآثار السلفية ـ وفق هذا المنهج العلمي، من مهدها الأول إلى غاية القرن الخامس، تبلورت خلاله معالمه، ووضحت قواعده وأسسه، وبُيّنت أصوله وضوابطه، واستقر لأهل الحديث قاطبة منهجٌ علمي دقيق، يزنون به الأخبار قبولا وردا، يمكننا حصر أهم دعائمه وأصوله في قبول الأخبار، في هذه النقاط والمعالم:

١ ـ اعتماد الإسناد ـ الاتصال ـ في الرواية، فلا يُقبل أمر من أمور الدين والعلم، إلا بالرواية المتصلة، وعلى هذا المنهج جرى العمل في مختلف الطبقات، ولهذا كان يرحل الصحابة، وبعدهم التابعون في طلب الحديث وسماعه... وفي قصة شعبة بن الحجاج مع قتادة بن دعامة حجة وبيان، قال شعبة: «كُنْتُ أعرف إذا حدثنا قتادة، ما سمع مما لم يسمع، كان إذا جاء ما سمع، قال: ثنا أنس، وثنا الحسن، وثنا مطرّف، وثنا سعيد، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة»[1].

(١) رواه ابن عبدالبر «التمهيد» ٣٥/١ ـ والخطيب «الكفاية» ص٣٦٣ ـ والرامهرمزي «المحدث الفاصل» ص٥٢٢، ٥٢٣ ـ والفسوي «المعرفة والتاريخ» ٢٠٩/٣ ـ وينظر «دراسات في الحديث النبوي» للأعظمي ٣٩٢/٢.

٢ ـ اشتراط عدالة الرواة في أحوالهم، بما يغلب على الظن صدقهم وأمانتهم، وعدم تهمتهم... مع ضبطهم، وحفظهم لما يؤدونه من مرويات.

٣ ـ التأكد من سلامة رواية الراوي من الخطأ، والشذوذ، والعلل... يقول الإمام مسلم مبيّنا من يُترك حديثه: «...وكذلك مَنِ الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضاً عن حديثهم، وعلامة المنكر في حديث المحدّث، إذا ما عُرضت روايتُه للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايتُه روايتَهم، أولم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجورَ الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمَلِه...»[(١)]، ويقول الحافظ ابن حجر: «وقد قرّرْنا أن مدار الحديث الصحيح، على الاتصال، وإتقان الرجال، وعدم العلل...»[(٢)].

٤ ـ مراعاة جريان عمل الصحابة والتابعين ـ ولو بعضهم ـ على وفق معنى الحديث، وبخاصة إذا كان في إسناده ضعف يسير... ولهذا وجدناهم يعنون بالآثار عناية مميزة، فمنهم من خصّها بمصنف مستقل، ومنهم من مزجها بالأحاديث المرفوعة...

٥ ـ عنايتهم بالتفريق والتمييز بين الحديث المرفوع، والذي هو حجة شرعية ووحي يوحى، وبين الأثر الموقوف على الصحابي، والذي غالبه موقوف عليهم فهماً وفقهاً، وبعضه يلتحق بالمرفوع...

هذه هي أهم أسس ودعائم الخبر المقبول عند أهل الحديث، وقد بيّنها الإمام الشافعيُّ ـ رحمه الله ـ بأحسن عبارة فقال:

«ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً: منها أن يكون من حدّث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث

(١) مقدمة صحيحه ١/٥٦، ٥٧ (نووي) ـ وينظر أيضاً كلام ابن حبان في المعنى نفسه «الإحسان» ١/٨٥.

(٢) هدي الساري ص ١٤.

بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يُدْرَ لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أدّاهُ بحروفه فلم يبق وجهٌ يُخاف فيه إحالتُه الحديث، حافظاً إن حدث به من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شَرِك أهلَ الحفظ في الحديث وافق حديثَهم، بَرِيّاً من أن يكون مدلّساً: يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدثَ عن النبي ﷺ ما يحدث الثقاتُ خلافَه عن النبي ﷺ. ويكون هكذا مَنْ فوقه ممن حدثه، حتى يُنتَهى بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ، أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبتٌ لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا يُستَغنى في كل واحد منهم عمّا وصفْتُ»[1]، وهذا بيان منه لمنهج علمي متوارث جيلا عن جيل، وطبقة عن طبقة، وليس اجتهاداً خاصاً به، يؤكده الحافظ ابن عبدالبر بقوله:

«اِعْلم وفّقك الله، أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم، ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطاً ثلاثة، وهي:

عدالة المحدثين في أحوالهم، ولقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا بُرآءَ من التدليس»[2].

ب / ـ لقد عايش الإمام أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ المنتصف الأول من القرن الخامس الهجري، والذي يُعد آخر مرحلة عصر الرواية، وفيه لقي وتتلمذ على كثير من الشيوخ المحدثين، بل وصحب بعضهم وزاملهم. . . وهم كانوا يمثلون حلقة علمية مهمة في مسيرة السنة النبوية، حاملين معهم المنهج العلمي الحديثي، الذي سبق بيان بعض أصوله وأسسه.

فلا شك حينئذ، أن ينهل ابن حزم من هذا المعين العلمي، وأن

(١) الرسالة ص٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢.

(٢) التمهيد ١/١٢.

يستفيد منه كثيراً. فهو وإن كان فقيهاً بدرجة أكبر، لكننا وجدناه في كتابه «المحلى»، ذا نفس حديثي متميز، ينهل من علم المحدثين، ويمارس صناعتهم، ويُبدع في النقد الحديثي...

وهذه نماذج من نقده الحديثي للمرويات في موسوعته «المحلى»، تؤكد ما قرّرته في هذا الموضع من تمكنه من أدوات هذا العلم وأصوله:

١/ قال: «وذكروا ما روينا من طريق أبي داود قال نا أحمد بن إبراهيم نا أبو داود ـ هو الطيالسي ـ نا عبدالله بن بديل عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال: أن عمر جعل عليه في الجاهلية أن يعتكف ليلة، أو يوماً عند الكعبة، فسأل النبي ﷺ، فقال: اعتكف وصُم.

قال أبو محمد: هذا خبر لا يصح، لأن عبدالله بن بُديل مجهول، ولا يعرف هذا الخبر من مسند عمرو بن دينار أصلاً، وما نعرف لعمرو بن دينار عن ابن عمر حديثاً مسنداً إلا ثلاثة، ليس هذا منها، أحدها في العمرة ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، والثاني في صفة الحج، والثالث: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.

فسقط عنا هذا الخبر لبطلان سنده»[١].

٢/ وقال: «واحتجوا بما رويناه من طريق ابن أبي شيبة نا سفيان بن عيينة عن شعيب بن غرقدة عن عروة البارقي أن رسول الله ﷺ... الحديث.

... وأما حديث عروة فأحد طريقيه عن...

والطريق الأخرى معتلة وإن كان ظاهرها الصحة، وهي أن شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة، كما روينا من طريق أبي داود السجستاني نا مسدد نا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن شبيب بن غرقدة حدثني الحيّ[٢] عن

---

(١) المحلى ١٨٣/٥.

(٢) في هامش المحلى ٤٣٧/٨: «بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتانية، أي القبيلة، وهم غير معروفين، كما صرّح به البيهقي والخطابي».

عروة قال: أعطاه النبي ﷺ . . .الحديث. فحصل منقطعاً، فبطل الاحتجاج به»[(١)].

٣/ وقال: «وأما قول مالك يُستحلف المسلمُ والكافر بالله الذي لا إله إلا هو، فإنهم عوّلوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داود نا مسدد نا أبو الأحوص نا عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال ـ يعني لرجل حَلّفَه ـ : «**اِحْلف بالله الذي لا إله إلا هو، ما له عندك شيء**»[(٢)].

قال أبو محمد: هذا حديث ساقط لوجهين: أحدهما أنه عن أبي يحيى ـ وهو مصدع الأعرج ـ[(٣)]، وهو مجرّح قطعت عُرْقُبَاه في التشيّع، والثاني أن أبا الأحوص لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، وإنما سمع من عطاء قبل اختلاطه سفيانُ، وشعبة، وحماد بن زيد، والأكابر المعروفون، وقد روينا هذا الخبر من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس قال: جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ . . .

---

(١) المحلى ٨/٤٣٧.

(٢) الحديث رواه: أبو داود (٣٦٢٠)، وسيأتي تخريجه بالتفصيل ص ٤٨٤.

(٣) هو: مِصْدَع أبو يحيى الأعرج الأنصاري الْمُعَرْقَب. روى عن ابن عباس، وعائشة، وعبدالله بن عمرو، وعلي بن أبي طالب. . . وعنه هلال بن يساف، وسعد بن أوس العدوي. . . روى له الجماعة سوى البخاري. قال ابن حبان «يُترك ما تفرد به ويعتبر بما وافق فيه الثقات»، وقال الذهبي «صدوق قد تكلم فيه»، وقال الحافظ ابن حجر: «وإنما قيل له المعرقب لأن الحجاج أو بشر بن مروان عرض عليه سبّ عليٍّ فأبى، فقطع عرقوبه. قال ابن المديني قلت لسفيان: في أيّ شيء عرقب؟ قال: في التشيّع. وقد ذكره الجوزجاني في الضعفاء فقال: زائغ جائر عن الطريق، يريد بذلك ما نسب إليه من التشيع، والجوزجاني مشهور بالنصب والانحراف، فلا يقدح فيه قوله»، وعلى هذا فما جرّحه به أبو محمد ففيه نظر! ـ ينظر: الجرح والتعديل ٨/٤٢٩ ـ المجروحين ٣/٣٩ ـ تهذيب الكمال ٢٨/١٤ ـ ميزان الاعتدال ٤/١١٨ ـ تهذيب التهذيب ١٠/١٤٣.

فسفيان الذي صح سماعه من عطاء يذكر أن الرجل حلف كذلك، لا أنّ رسولَ الله ﷺ أمره أن يحلف كذلك...»[(١)].

٤/ وقال: «قال أبو محمد: أما حديث مجاهد فمنقطع لا حجة فيه، وأما حديث فُرَيْعة ففيه زينب بنت كعب بن عجرة[(٢)] وهي مجهولة لا تعرف، ولا روى عنها أحدٌ غير سعد بن إسحاق وهو غير مشهور بالعدالة، على إن الناس أخذوا عنه هذا الحديث لغرابته، ولأنه لم يوجد عند أحد سواه، فسفيان يقول سعيد، ومالك وغيره يقولون: سعد، والزهري يقول عن ابنٍ لكعب بن عجرة...»[(٣)].

٥/ وقال: «قال أبو محمد: والحاكم على كل ذلك، هو ما رويناه من طريق أحمد بن شعيب أنا عمرو بن علي نا يحيى ـ هو ابن سعيد القطان ـ، ويزيد ـ هو ابن زريع ـ، ومعتمر ـ هو ابن سليمان التيمي ـ، وبشر بن المفضل، قالوا كلهم: نا عبيدالله بن عمر عن نافع مولى ابن عمر عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله أحلّ لإناث أمتي الحرير...**»، ورويناه أيضاً من طريق حماد بن سلمة، وعبدالوهاب بن المجيد الثقفي، وأبي معاوية الضرير، وحماد بن مسعدة، كلهم عن عبيدالله بن عمر بإسناده... ورويناه أيضاً من طريق سعيد بن أبي عروبة، ومعمر، كلاهما عن أيوب السختياني عن نافع بإسناده... وهو أثر صحيح، لأن سعيد بن أبي هند ثقة مشهور، روى عنه نافع، وموسى بن ميسرة»[(٤)].

فهذه النماذج وغيرها ـ مما سيأتي بعضها في ثنايا البحث ـ، تبين أن

---

(١) المحلى ٣٨٧/٩، ٣٨٨.
(٢) سوف تأتي ترجمتها، وتخريج حديثها ص ٣٨٦.
(٣) المصدر السابق ٣٠٢/١٠.
(٤) المحلى ٨٦/١٠ ـ ويُنظر للمزيد: ١٢٧/٤ ـ ١٢٨، ٢٥٣، ٢٥٦، ١٨٣/٥، ٢٠/٦، ١٦٢، ١٨٦، ٢٥٣/٧، ٥٢٥، ٣٧/٨، ٢٢٣، ٢٦٢، ٣٠٣، ٤٧٥، ٦٩/٩، ٧٠، ٢٢٧، ١٢/١٠، ٧٨، ١٨٠، ٣٦٠/١١، ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

ابن حزم كان يمارس الصناعة الحديثية كما هي عند أهلها، يسلك مسلكهم ويتبع منهجهم، وهو في تعامله مع المرويات نقدا وتمحيصا، له نفس حديثي واضح.

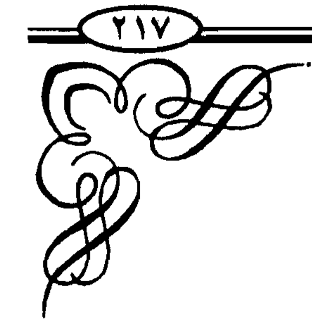
إلا أن هذه المواضع النقدية من أبي محمد ـ رحمه الله ـ ليست بالكثيرة، مما يجعل الباحث يتساءل؛ هل هذا الاتجاه الحديثي النقدي أصيلٌ عنده أم لا؟ المباحث الآتية كفيلة بالإجابة عن هذا التساؤل بإذن الله تعالى.





أصولُه في تصْحيـحِ الأحَاديثِ

وهذا الآن، حصر لأصوله وقواعده في تصحيح الأحاديث، من خلال عمله النقدي في موسوعته «المحلى».




المَبحَث الأوّلُ

اِلتزَامُهُ الصّحةَ فيما يَروِي

التزامه الصحة فيما يحتج به، فهو لا يحتج في كتابه إلا بخبر صحيح، متابعا بمسلكه هذا أهل الحديث في منهجهم، القاضي بالتزام إيراد الأحاديث الصحيحة في أبواب الأحكام، وعدم الاحتجاج بضعيف الحديث. . .

يقول ـ رحمه الله ـ:

١/ «وليعلم من قرأ كتابنا هذا، أننا لم نحتج إلا بخبر صحيح من رواية الثقات مسند، ولا خالفْنا إلا خبراً ضعيفاً، فبيّنا ضعفه، أو منسوخاً فأوضحنا نسخه»[١].

ويقول موضحاً مقصده في كتابه: «. . . والوقوف على جمهرة السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، وتمييزها مما لم يصح، والوقوف على الثقات من رواة الأخبار، وتمييزهم عن غيرهم. . .»[٢].

٢/ ويقول: «دين الإسلام اللازم لكل أحد، لا يؤخذ إلا من القرآن،

(١) المحلى ١/٢.

(٢) نفسه ١/٢.

أو مما صح عن رسول الله ﷺ، إما برواية جميع علماء الأمة عنه عليه الصلاة والسلام وهو الإجماع، وإما بنقل جماعة عنه عليه الصلاة والسلام وهو نقل الكافة، وإما برواية الثقات واحداً عن واحد، حتى يبلغ إليه عليه الصلاة والسلام ولا مزيد»[١].

٣/ ويقول: «... ولم نورد إلا رواية مشهورة ظاهرة عند العلماء بالنقل...»[٢].

ومع التزامه إيراد صحيح السنن فقط في كتابه وحِجَاجه، فهو يعيب على بعض الفقهاء، أخذهم بالأحاديث الضعيفة، والزيادات الواهية؛

٤/ فيقول: «...فإن الآثار التي احتج بها من لم يُجِزْ للجُنُب مسَّه، فإنه لا يصح منها شيء، لأنها إما مرسلة، وإما صحيفة لا تسند، وإما عن مجهول، وإما عن ضعيف...»[٣]،

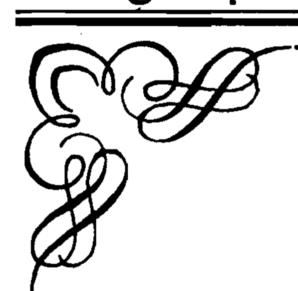
ويقول: «...وقد أخذ الحنيفيون بزيادة جاءت في حديث... وهي ساقطة غير محفوظة، ولو صح إسنادها ما قلنا فيه: غير محفوظ. وأخذوا بخبر الاستِسْعاء، وقد قال من هو أجل من أبي داود: وليس الاستسعاء محفوظاً، وإنما هو من كلام ابن أبي عروبة. وأخذوا بالخبر: «من ملك ذا رحم محرمة فهو حرّ»، وجمهور أصحاب الحديث يقولون: إنه غير محفوظ»[٤].

وقد وفّى ـ رحمه الله ـ بمنهجه وشرطه هذا في كتابه، فاجتهد كل الاجتهاد، وتحرى كل التحري في عدم الاحتجاج إلا بصحيح الأخبار وثابت

(١) المحلى ١/٥٠.
(٢) نفسه ٥/١٠ ـ وينظر للمزيد: ١/٣٠، ٥٢، ٢٦٥، ٥/٢٦٧، ٦/١١، ٧٣، ٣٩٩، ١٠/٣٠٢.
(٣) نفسه ١/٨١.
(٤) نفسه ٨/٢٦٥.

الآثار، وقد وجدناه يكثر الحِجَاجَ بالأحاديث المخرجة في الصحيحين أو أحدهما، وكذا ما ينقله من بقية المصنفات الحديثية كالسنن، والمسانيد، والمصنفات... فهو يبين صحته وثبوته ـ حسب اجتهاده وعلمه ـ... وهذا ظاهر مستفيض في جميع أبواب الكتاب.





المبحَثُ الثانِي

ثِقَة الرّواةِ شرطُ الصّحيح

الراوي الثقة شرط الحديث الصحيح، والثقة مصدق في كل ما يروي، ولا حديث صحيح إلا ما رواه الثقات:

وهذا اتجاه أصيل، ومنهج مطرد عند الإمام أبي محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ، ولا يحيد عنه إلا بحجة واضحة، وبرهان ساطع كضوء الشمس... فالخبر لا يصح عنده، والحديث لا يحتج به إلا إذا كان من رواية الثقات الأثبات، وكل حديث رواه الثقات فهو صحيح عنده، مثاله:

١/ قال أبو محمد: «... حدثنا حمام ثنا عباس بن أصبغ ثنا ابن أيمن ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي نعامة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يصلي بأصحابه، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره... الحديث.

أبو نعامة هو عبد ربّه السّعدي[1]، وأبو نَضْرة هو المنذر بن مالك

---

(١) هو: عبد ربّه أبو نعامة السعدي البصري، وثقوه أيضاً، روى له مسلم وأبو داود والترمذي... ينظر: ثقات ابن حبان ١٥٥/٧ ـ تهذيب الكمال ٣٤٩/٣٤ ـ تهذيب التهذيب ٢٨٢/١٢ ـ تحرير التقريب رقم ٨٤١٥.

العَبْدي[١]، كلاهما ثقة»[٢].

٢/ وقال: «... فلما حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن علي ثنا عبدالرحمٰن بن مهدي ثنا شعبة وسفيان الثوري كلاهما عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ قال: لا تُصَلّوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة.

وهب بن الأجدع[٣] تابع ثقة مشهور، وسائر الرواة أشهر من أن يسأل عنهم...»[٤].

٣/ وقال: «وأما الجهاد والحج فإن عبدالله بن ربيع قال ثنا محمد بن إسحاق بن السليم ثنا ابن الأعرابي ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان عن جابر بن عبدالله قال: أقام رسول الله ﷺ بتَبُوك عشرين يوما يقصر الصلاة.

قال علي: محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان ثقة[٥]، وباقي رواة الخبر

---

(١) هو: المنذر بن مالك بن قُطعة أبو نضرة العبدي البصري، الإمام المحدث من ثقات التابعين، حدّث عن أبي هريرة وابن عباس... وعنه قتادة وسعيد بن أبي عروبة... وثقه ابن معين والنسائي وأبو زرعة... مات سنة ١٠٨ ـ ينظر: التاريخ الكبير ٣٥٥/٧ ـ الجرح والتعديل ٢٤١/٨ ـ تهذيب الكمال ٥٠٨/٢٨ ـ السير ٥٢٩/٤.

(٢) المحلى ٩٢/١، ٩٣.

(٣) هو: وهب بن الأجدع الهمْداني الكوفي، من ثقات التابعين، روى عن علي بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب. وعنه عامر الشعبي، وهلال بن يساف. وثّقه العجلي، وقال ابن سعد «كان قليل الحديث» ـ ينظر: الطبقات الكبرى ١٧٩/٦ ـ ثقات ابن حبان ٤٨٩/٥ ـ الجرح والتعديل ٢٣/٩ ـ تهذيب الكمال ١١٢/٣١.

(٤) المحلى ٣١/٣.

(٥) هو: محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان أبو عبدالله القرشي المديني. سمع ابن عمر، وأبا سعيد، وأبا هريرة... روى عنه الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري... روى له الجماعة، ووثّقه الأئمة. ينظر: التاريخ الكبير ١٤٥/١ ـ الجرح والتعديل ٣١٢/٧ ـ ثقات ابن حبان ٣٦٩/٥ ـ تهذيب الكمال ٥٩٦/٢٥.

أشهر من أن يسأل عنهم...»[١].

٤/ وقال: «برهان ذلك ما حدثناه عبدالله بن ربيع نا محمد بن معاوية نا أحمد بن شعيب أنا عمرو بن منصور نا هشام بن بَهْرام نا الْمُعافى ـ هو عمران الموصلي ـ نا أفلح ابن حميد عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ وقّت لأهل المدينة ذا الحليفة... الحديث.

قال أبو محمد: هشام بن بهرام ثقة[٢]، والمعافى ثقة[٣]، كان سفيان يُسمّيه الياقوتة الحمراء، وباقيهم أشهر من ذلك»[٤].

٥/ وقال: «روينا من طريق أحمد بن شعيب أنا الحسن بن حُرَيْث أنا الفضل بن موسى عن معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني ظاهرتُ من امرأتي، فوقعت عليها قبل أن أُكَفِّر؟، فقال له رسول الله ﷺ: **«لا تقربها حتى تفعل ما أمر الله عز وجل»**...

قال علي: وهذا خبر صحيح من رواية الثقات، لا يضره إرسال من أرسله»[٥].

(١) المحلى ٥/٢٦.

(٢) هو: هشام بن بَهْرام أبو محمد المدائني. روى عن حماد بن زيد، وابن عيينة... وعنه أبو داود، وابن وارة... وثّقه ابن وارة وابن حبان والخطيب، كان حيّاً سنة ٢١٩. ينظر: تهذيب الكمال ٣٠/١٧٧ ـ تهذيب التهذيب ١١/٣١.

(٣) هو: الْمُعافى بن عِمران بن نُفَيْل أبو مسعود الأزدي الْمَوْصلي. الإمام شيخ الإسلام، ياقوتة العلماء الحافظ، كان ثقة فاضلاً خيّراً، صاحب سنّة. سمع الأوزاعي، والثوري... وعنه ابن المبارك، ووكيع... توفي سنة ١٨٥ ـ ينظر: السير ٩/٨٠ ـ تهذيب الكمال ٢٨/١٤٧ ـ تهذيب التهذيب ١٠/١٨٠.

(٤) المحلى ٧/٧١.

(٥) المحلى ١٠/٥٥.

٦/ وقال: «... لو صحّ برواية الثقات متصلاً، لبادرنا إلى القول به...»[١].

ـ **والثقة**: عند أبي محمد ـ رحمه الله ـ هو العدل في دينه، الضابط والحافظ لما رواه[٢]، فإن اختل أحد هذين الشرطين ردّ الحديث ولم يصححه، يقول:

ـ «مسألة: الموقوف والمرسل لا تقوم بهما حجة، وكذلك ما لم يروه إلا من لا يوثق بدينه وبحفظه... وأما المجهول فلَسْنا على ثقة من أنه على الصفة التي أمر الله تعالى معها بقبول نذارته، وهي التفقه في الدين، فلا يحل لنا قبول نذارته حتى يصح عندنا فقهه في الدين، وحفظه لما ضبط عن ذلك، وبراءته من الفسق، وبالله تعالى التوفيق»[٣].

ـ وقال: «روينا هذا الخبر نفسه من طريق...

قال عطاء: فاختلفنا عن أبي، فقال بعضنا: سبعة أيام، وقال بعضنا: خمسة.

قال علي: فعطاء يعترف باختلافهم على أبيه، وأنه لم يحقق ما قال أبوه»[٤]. أي أنه لم يضبط روايته.

ـ وقال: «فإن قيل: فأين أنتم عمّا رويتموه من طريق سعيد بن منصور نا سفيان... قال حذيفة لعبدالله بن مسعود: قد علمتَ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة**»، **أو قال**: «**مسجد جماعة**».

---

(١) المحلى ٤٩/٨ ـ ويُنظر للمزيد: ٢٤٠/١، ٢٤٢، ٢٥٠، ١٤٥/٢، ٢٣٨، ١٨٨/٣، ٥٣/٤، ٥٤، ٢٢٠، ٢٥٣، ٢٦/٧، ٤٤، ٤٥، ٥٧، ٢٦٥/٨، ٤٦٠، ٤٨٨، ٤٨٩، ٢٢٧/٩، ٤٥٣، ٤٨٠، ١٠٦/١٠، ١٥٠، ٤١١.

(٢) ينظر للمزيد: مقال د/محمد العُمَري «منهج ابن حزم في رواية الحديث ونقد الرواة» ص ١٢٩، ١٣٠.

(٣) المصدر السابق ٥١/١ ـ وينظر أيضاً الإحكام ١٣٧/١.

(٤) المحلى ٥٤/٣.

قلنا: هذا شك من حذيفة أو ممن دونه، ولا يقطع على رسول الله ﷺ بشك... فصح يقينا أنه عليه السلام لم يقُلْه قطّ»[١].

وهذا منهج متأصل ومستفيض عند أبي محمد ـ رحمه الله ـ في كتابه كله، فالحديث إذا كان من رواية الثقات فهو صحيح أبداً، لأن كل واحد منهم ثقة، وقد أصاب في روايته ولا بد، ولا يمكن عنده تخطئة الثقة إلا ببرهان أوضح من الشمس في رابعة النهار، ومن القمر ليلة البدر. فالراوي الثقة حديثه صحيح أبداً، وهذا أصل عنده، وهو الأوفق لمنهجه الظاهري، ولمسلك أكثر الفقهاء والأصوليين، وهو تابع لهم فيه.

فمهما كانت رواية الثقة، سواء وافق غيره من الثقات، أم تفرد بروايته، خالفهم كجماعة، أم خالف من هو أوثق منه... فحديثه صحيح دائماً، وروايته ثابتة أبداً.

وهذه نماذج من كتابه «المحلى»، تزيد هذا التقعيد والمنهج عنده بياناً ووضوحاً:

❋ ❋ ❋

المَطلبُ الأولُ
الثّقَة حَديثُه صَحيحٌ أبَداً

١/ يقول أبو محمد: «فإن قيل: قد خالفه زهير بن معاوية، قلنا: سفيان أحفظ من زهير، ولو لم يكن، لما كان في خلاف بعض الرواة لبعض دليل على خطأ أحدهم، بل الثقة مصدق في كل ما يَروي...»[٢].

٢/ ويقول: «قال علي: قال بعض من لا يتقي عاقبة كلامه في الدين: هذا حديث أرسله سفيان الثوري...

(١) المصدر السابق ١٩٥/٥، ١٩٦.

(٢) نفسه ٢٢١/٢.

قال علي: فكان ماذا؟!... ثم أيّ منفعة لهم في... أو في إرسال سفيان، وقد أسنده حمّاد، وعبدالواحد، وأبو طوالة، وابن إسحاق، وكلّهم عدل»[١].

٣/ وقال: «... لكنا نقول وبالله تعالى التوفيق: إن كِلاَ اللّفظيْن صحيح من طريق الإسناد، ولا سبيل إلى القطع بالوهم والخطأ على رواية الثقة إلا بيقين لا يحتمل غيره»[٢].

٤/ وقال: «... لأن اختلاف الألفاظ ليس علّة في الحديث، بل إن كان روى جميعها الثقاتُ، وجب أن تستعمل كلها، ويحكم بما اقتضاه كل لفظ منها، ولا يجوز ترك بعضها لبعض لأن الحجة قائمة بجميعها...»[٣].

٥/ وقال: «... ثم نقول: أخطأ أبو داود في قوله: هي غير محفوظة، بل هي محفوظة، لأنها لو لم يروها إلا حماد بن سلمة وحده لكفى لثقته وإمامته، وكيف وقد وافقه عليها...»[٤].

٦/ ويقول: «وأما عمرو ـ أي ابن أبي عمرو ـ فضعيف لا نحتج به لنا، ولا نقبله حجة علينا، وهذا هو الحق الذي لا يحل خلافه، ولو احتججنا به في موضع واحد لأخذنا بخبره في كل موضع»[٥].

وهكذا يتوسّعُ ابن حزم في تصحيح كلِّ روايةٍ من أحاديث الثقات، مخالفاً أصولَ المحدثين، ومخالفاً واقع الرواية والرواة، والتي استفاضت فيها الأخبار والآثار التي أخطأ فيها الثقات، بل والأئمة الحفاظ، والخطأ لا يسلم منه أحد حتى وإن كان مثل شعبة ومالك... لكن بتفاوته تتفاوت مراتب

(١) المحلى ٢٩/٤.
(٢) نفسه ٧٠/٩.
(٣) نفسه ٤٦١/٩.
(٤) نفسه ٢٦٥/٨ ـ وينظر أيضاً: ٢٤١/٣، ١٩/٧، ٤٤١/٩، ٤٨٠، ٥١٠.
(٥) نفسه ١٢/٢.

الرواة[١]. يقول ابن دقيق العيد ـ رحمه الله ـ:

«. . . وأما أهل الحديث، فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته، كمخالفة جمع كثير له، أو من رواية من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث، ولهذا أقول:

إن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند، أو واقف ورافع، أو ناقص وزائد: أن الحكم للزائد، فلم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول.

وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر»[٢].

وهو ـ أي ابن حزم ـ لا يحيد عن هذا الاتجاه الأصيل عنده إلا نادراً، فإذا استحال في نقده قبول رواية الثقة، فحينها يخطئه، لكنه استثناء في منهجه. وسيأتي مزيد بيان لهذا في الباب الثالث.

❋ ❋ ❋

المطلبُ الثّانِي
حديثُ الثّقةِ صحيحٌ حتّى ولو تَفرّدَ

ويواصل ابن حزم منهجه هذا، فالثقة عنده حتى ولو تفرد برواية

---

(١) ينظر مثلاً: «شرح العلل» لابن رجب ص١١٤، ١١٥ ـ وقد ذكر مراتب الرواة وأنها أربعة: «. . . الرابع: . . . وهم الحفاظ المتقنون الذين يَقِلّ خطؤُهم، وذكر ـ أي الترمذي ـ أنه لا يسلم من الغلط والخطأ كثيرُ أحدٍ من الأئمة مع حفظهم، وهو كما قال» ـ ونحوه كلام ابن حبان في «صحيحه» ١/٨٥.

(٢) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام ١/٦١.

حديث ـ أين نجد أهل الحديث يتوقفون ويحتاطون، فقد يصححون روايته وقد يستغربونها ويستنكرونها ـ، فهو يصححها ويحتج بها مطلقاً وأبداً، لأن راويها ثقة:

١/ يقول أبو محمد: «حدثنا عبدالله بن ربيع... ثنا عبيدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله: أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ، ثم يأتي قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

قال علي: إنما أوردنا هذا الخبر لأن بعض من لا يردعه دينٌ عن كذب، قال: لم يرو أحدٌ هذه اللفظة إلا عمرو بن دينار، فأريْناه أنه قد رواها عُبيد الله بن مقسم، وهو متفق على ثقته، ثم حتى لو انفرد بها عمرو، فكان ماذا؟، ما يختلف مسلمان في أن عمروا هو النجم الثاقب، ثقة وحفظا وإمامة...»[١].

٢/ وقال: «وأما إيجابُنا القضاءَ، فلما حدثناه عبدالله بن ربيع... عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عَمْرة عن عائشة... الحديث.

قال علي: لم يخْفَ علينا قول من قال: إن جرير بن حازم أخطأ في هذا الخبر، إلا أن هذا ليس بشيء، لأن جريراً ثقة[٢]، ودعوى الخطأ باطل إلا أن يقيم المدعي له برهان على صحة دعواه، وليس انفرادُ جرير بإسناده علّةً لأنه ثقة»[٣].

٣/ وقال: «ثم نظرنا في قولنا، فوجدنا ما روينا من طريق أحمد بن شعيب... عن ضَمْرة بن سعيد عن سفيان الثوري عن عبدالله بن دينار عن

(١) المحلى ٢٢٦/٤.

(٢) هو: جرير بن حازم بن زيد أبو النضر الأزدي البصري، الإمام الحافظ الثقة المعمّر، كان صاحب سنة، وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، وفي حديثه عن قتادة ضعف. روى عن الحسن البصري، وعطاء... وعنه الأعمش، وأيوب السختياني... توفي سنة ١٧٠ ـ ينظر: السير ٩٨/٧ ـ تهذيب الكمال ٥٢٤/٤ ـ تهذيب التهذيب ٦٠/٢.

(٣) المحلى ٢٧٠/٦.

ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ملك ذا رحم محرم عتق**»[(١)].

فهذا خبر صحيح كل رواته ثقات تقوم به الحجة، وقد تعلل فيه الطوائفُ المذكورة بأن ضمرة[(٢)] انفرد به وأخطأ فيه، فقلنا: فكان ماذا إذا انفرد به؟، ومتى لحقتم بالمعتزلة في أن لا تقبلوا ما رواه الواحد عن الواحد...»[(٣)].

* * *

(١) الحديث رواه: ابن ماجه (٢٥٢٥) ـ وابن الجارود (٩٧٢) ـ والحاكم ٢١٤/٢ ـ والبيهقي ٢٨٩/١٠ ـ وذكره الترمذي ٦٤٧/٣: كلّهم عن سفيان بن عيينة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به.
قال الترمذي «وهو حديث خطأ عند أهل الحديث»، وقال البيهقي: «والمحفوظ بهذا الإسناد حديث: نهى عن بيع الولاء...»، وقال الحافظ ابن حجر: «قال النسائي: حديث منكر... وقال البيهقي: وهِمَ فيه ضمرة...». التلخيص ٢١٢/٤.
ورواه أبو داود (٣٩٤٩) ـ والترمذي (١٣٦٥) ـ وابن ماجه (٢٥٢٤) ـ وأحمد ١٥/٥، ٢٠ ـ والطيالسي (٩١٠) ـ وابن الجارود (٩٧٣) ـ والحاكم ٢١٤/٢ ـ والبيهقي ٢٨٩/١٠: كلّهم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: ... الحديث.
قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه مسنداً إلا من حديث حماد بن سلمة»، وقال ابن حجر: «قال أبو داود، والترمذي: لم يروه إلا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن، ورواه شعبة عن قتادة عن الحسن مرسلا، وشعبة أحفظ من حماد، وقال ابن المديني: هو حديث منكر، وقال البخاري: لا يصح...». التلخيص الحبير ٢١٢/٤.
والحسن صح أنه لم يسمع من سمرة إلا حديثين فقط؛ حديث العقيقة، وحديث النهي عن المثلة.
والحديث صححه ابن التركماني في الجوهر النقي ٢٨٩/١٠، ٢٩٠ رادًّا تعليل البيهقي، كما صححه الألباني في إرواء الغليل ١٦٩/٦ رقم ١٧٤٦. والصواب مع تعليل الأئمة النقاد له. والله أعلم.

(٢) هو: ضَمْرة بن سعيد بن أبي حنّة الأنصاري المدني. روى عن أنس بن مالك، وأبي سعيد... وعنه ابن عيينة، ومالك... وثّقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وروى له الجماعة سوى البخاري ـ ينظر: الجرح والتعديل ٤٦٦/٤ ـ ثقات ابن حبان ٣٨٨/٤ ـ تهذيب الكمال ٣٢١/١٣ ـ تهذيب التهذيب ٤٠٤/٤.

(٣) المحلى ٢٠٢/٩ ـ وينظر أيضاً: ٤٣/٦، ٩/، ٢١٥.

المَطلبُ الثّالِث
حديثُ الثقةِ صحِيح حتّى ولو خالَفَ الثّقَاتِ

وإذا خالف الثقة غيره من الثقات، فرووْا هم عن شيخهم خلافَ ما روى ـ أين نجد أهل الحديث ونقاده يحكمون بشذوذ روايته، أو نكارتها إلا نادراً ـ، فابن حزم يلزم منهجه دائما وأبداً، ويصحح مثل هذه الروايات، بحجة أن الراوي ثقة، ولا يمكن تخطئته إلا ببرهان واضح:

١/ يقول أبو محمد بن حزم: «... وهذه الأسانيد هي أنوار الهدى، لم يذكر أحد منهم في روايته أنه كفل بهم، ولا ذكر منهم أحد كفالة إلا إسرائيل وحده ـ وهو ضعيف ـ، ولو كان ثقة ما ضرّ روايته من خالفها من الثقات، ولكنه ضعيف...»[١].

٢/ ويقول: «...كما روينا من طريق أحمد بن شعيب... عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«من أعتق شقيصا له من عبد فإن عليه أن يعتق بقيته إن كان له مال، وإلا استسعي العبد غير مشقوق عليه»**[٢].

وهذا خبر في غاية الصحة، فلا يجوز الخروج عن الزيادة التي فيه، فقال قوم: قد روى هذا الخبر شعبة، وهمام، وهشام الدستوائي، فلم يذكروا ما ذكر ابنُ أبي عَروبة.

قال أبو محمد: فكان ماذا؟، وابن أبي عروبة ثقة، فكيف وقد وافقه عليه جريرٌ، وأبان، وهما ثقتان...»[٣].

٣/ ويقول: «...ما رويناه من طريق أبي داود، وأحمد بن

(١) المحلى ١٢١/٨.

(٢) الحديث رواه: البخاري ١٦٣/٥ رقم ٢٤٩٢، ٢٥٠٤، ٢٥٢٦ ـ ومسلم ١٣٧/١٠.
تنبيه: الحديث رواه ابن حزم من طريق النسائي، ونحو هذا كثير من الأحاديث، ولم أجدها في السنن المطبوعة، بل هو يروي من الكبرى كما سبق بيانه ص ١٠٧، ١٠٨.

(٣) المحلى ١٩٩/٩.

شعيب. . . عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار سمع طاوساً عن ابن عباس. . . الحديث.

فهذا إسناد في غاية الصحة. . . وقد ادعى قوم أن ابنَ جريج أخطأ فيه، وقالوا: قد روى سفيان بن عيينة هذا الخبر عن عمرو بن دينار فلم يذكر فيه ما ذكر ابن جريج، فقلنا: بل المخطئ من خَطّأَ الأئمة برأيه الفاسد، وإذْ لم يرو ابنُ عيينة ما روى ابن جريج، فكان ماذا؟، ابن جريج أجلّ من ابن عيينة، وكلاهما جليل. . .»[1].

هذا هو مسلك الإمام أبي محمد بن حزم، وهذا هو تأصيله، ولا يحيد عنه إلا بحجة وبرهان واضح، وذاك شيء نادر عنده، مثاله ما ذكره في أبواب الرضاع، فقال:

١/ «. . .فوجدناهم يذكرون ما كتب به إليّ أبو الْمُرَجّى عليُّ بن عبدالله بن زرواز.. عن ابن إسحاق قال ني الزهري عن عروة عن عائشة أم المؤمنين: أن سهلة بنت سهيل أتت النبي ﷺ فقالت له: إن سالما. . . قال: فأرْضِعيه عشْرَ رضعات، ثم ليدخل عليك كيف شاء، فإنما هو ابنك.

قال أبو محمد: وهذا إسناد صحيح، إلا أنه لا يخلو من أحد وجهين لا ثالث لهما، أحدهما: أن يكون ابن إسحاق وهم فيه لأنه قد روى هذا الخبر عن الزهري من هو أحفظ من ابن إسحاق ـ وهو ابن جريج ـ، فقال فيه: أرضعيه خمس رضعات. . . أو يكون محفوظاً، فتكون رواية ابن إسحاق صحيحة ورواية ابن جريج صحيحة، فيكونان خبرين اثنين، فإذا كان ذلك فالعشر رضعات منسوخات. . . فسقط هذا الخبر، إذْ لا يخلو ضرورة من أن يكون وهما، أو منسوخاً لا بد من أحدهما. . .»[2].

٢/ وقال أيضاً: «. . . فإن قيل: فقد رويتم هذا الحديث عن مالك

(١) المحلى ٣٨٣/١٠.

(٢) نفسه ١٣/١٠ ـ والحديث رواه مسلم ٣١/١٠ وغيره بلفظ «أرضعيه» فقط دون تحديد عدد الرضعات.

عن نافع عن ابن عمر فلم يذكر فيه الجُزاف، قلنا: عبيدالله بن عمر إن لم يكن فوق مالك، وإلا فليس هو دونه أصلاً، وقد رواه عن نافع فذكر فيه الجزاف، ورواه الزهري عن سالم كما أوردنا فذكر فيه الجزاف، وهو خبر واحد بلا شك، وجمهور الرواة عن مالك لهذا الحديث في الموطأ وغيره، ذكروا فيه عنه الجزاف كما ذكره عبيدالله عن نافع، والزهري عن سالم، وإنما أسقط ذكرَ الجزاف القعنبيُّ، ويحيى فقط، فصح أنهما وَهِمَا فيه بلا شك لأنه يتعين خبر واحد، وبالله تعالى التوفيق. وإنما كان يصح الأخذ برواية القعنبي ويحيى، لو أمكن أن يكونا خبرين اثنين عن مُوَطّئَيْن مختلفين»[١].

ـ وهكذا يتعامل ابن حزم مع رواية الثقة، فحديثه صحيح عنده أبداً إلا ما استحال ضرورة تصحيحه وقبوله، سواء تفرّد أم شارك، وافق أم خالف، وفي هذا حيْدة عن منهج المحدثين النقاد ـ بل وهدمٌ لبعض أصولهم النقدية ـ والذين يصححون حديث الثقة بشرط ألاّ تدلَّ القرائنُ المحيطة بروايته على خطئه وشذوذه في هذا التفرد أو المخالفة، ولهذا اشترطوا في الحديث الصحيح خلوّه من الشذوذ والعلل. وقد وجدناهم يعلون العديد من روايات الثقات الأثبات بالشذوذ تارة، وبالنكارة أخرى، وبالوهم... إما بسبب تفردهم الدال على خطئهم، أو بمخالفتهم من هو أوثق منهم إتقاناً، أو عدداً... وهكذا. يقول الحافظ ابن رجب ـ رحمه الله ـ:

«وأما أكثر الحفاظ المتقدمين، فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقاتُ خلافه «إنه لا يُتابَع عليه»، ويجعلون ذلك علّة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقدٌ خاصّ، وليس عندهم لذلك ضابطٌ يضبطه»[٢].

ويقول أبو داود السجستاني في «رسالته إلى أهل مكة»:

---

(١) المحلى ٥٢٢/٨.

(٢) شرح علل الترمذي ص ٢٠٨.

«...فإنه لا يُحتَجّ بحديث غريب ولو كان من رواية مالك، ويحيى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدتَ من يطعنُ فيه، ولا يُحتجّ بالحديث الذي قد احتُجَّ به إذا كان الحديث غريباً شاذاً»(١).

ويقول أبو عبدالله الحاكم النيسابوري:

«الشاذ غير المعلول، فإن المعلول ما يوقف على علّته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله واهم، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصلٌ بمتابعٍ لذلك الثقة»(٢).

وغير هذا مما نقل عن الأئمة تقعيداً، وتطبيقاً(٣)، من تخطئتهم الثقات في العديد من رواياتهم، ويكفي اشتراطهم في حدّ الصحيح أن لا يكون شاذاً ولا مُعَلاّ(٤). خلافاً لكثير من أهل الفقه والأصول، الذين يصححون أغلب الأحاديث والروايات بناء على ظواهر الأسانيد، وثقة الرواة، ونلحظ هنا موافقة أبي محمد ومسايَرته منهجَ الفقهاء، مع تنكبه طريقة أهل الحديث، إضافة إلى لزومه منهجه الظاهري، مما أوقعه في أخطاء علمية واضحة...

***

المطلبُ الرّابعُ
زِيادةُ الثقَةِ صحيحَةٌ دائِماً

ومما له تعلق مباشر بما سبق، مسألة «زيادة الثقة»، يقول الحافظ ابن

(١) رسالته إلى أهل مكة ص ٢٩.
(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٩.
(٣) ويكفي في هذا النظر في كتب العلل والرجال؛ مثل: كتاب العلل للإمام أحمد ـ والتاريخ الكبير للبخاري ـ وكتاب العلل لابن أبي حاتم ـ و....
(٤) ينظر: النكت لابن حجر ص ٢٦٤، ٢٩٦ ـ شرح العلل لابن رجب ص ٢٥٥.

رجب: «وأما مسألة زيادة الثقة... فصورتها أن يروي جماعةٌ حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقيّة الرواة... ولا فرْق في الزيادة بين الإسناد والمتن...»[١]، فما هو موقف الإمام أبي محمد علي بن حزم - رحمه الله - منها؟.

مذهب أهل الحديث ونقاد الأثر في مسألة زيادة الثقة ألا تُقبل مطلقاً ولا ترد مطلقاً[٢]، بل الحكم فيها دائر مع القرائن؛ كالأحفظية، وكثرة العدد، وملازمة الشيخ... وغيرها، ولكل حديث نقده الخاص، فيُرجح الإرسال مرة، والوصل أخرى، والرفع تارة، والوقف أخرى، ويُقبل الناقص حينا، والزائد حيناً آخر... كلّ حسب القرائن التي تحف رواية الحديث، فقد يُرجح للأحفظ مرّة، وللكثرة مرّة أخرى... وهكذا[٣]. يقول ابن دقيق العيد - رحمه الله - :

«من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مسند ومرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد، أن الحكم للزائد، لم يصب في هذا الاطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، والمراجعة لأحكامهم الجزئية تُعَرِّف صوابَ ما نقول، وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال:

(كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن؛ كعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري وأمثالهم، يقتضي أن لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلّي، بل عملهم في ذلك دائر على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في حديث...)»[٤].

ويقول الحافظ ابن حجر: «واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريقة المحدثين، الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة

(١) شرح العلل ص ٢٤٢، ٢٤٣.
(٢) ينظر للتوسع «شرح العلل» ص ٢٤٢ - والنكت لابن حجر ص ٢٨٢.
(٣) يراجع «الحديث المعلول قواعد وضوابط»، د/حمزة عبدالله المليباري ص ٥٦.
(٤) توضيح الأفكار ١/٣٤٣، ٣٤٤.

من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدّ الحديث الصحيح والحسن.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم، **اعتبارُ الترجيح** فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يُعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة»[(١)].

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «. . .وقد تكرر في هذا الكتاب ذكرُ الاختلاف في الوصل والإرسال والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك، والأحفظ أيضاً»[(٢)].

هذا هو مسلك أصحاب الحديث في هذا الباب، خلافاً لأكثر الفقهاء والأصوليين ـ ومن تأثّر بهم من المحدّثين في آخر مرحلة الرواية وما بعدها ـ والذين يصححون الزيادة من الثقة مطلقا، سواء في الإسناد أم في المتن، يقول الحافظ ابن رجب:

«. . . وحُكيَ عن أكثر الفقهاء والمتكلّمين قبول الزيادة إذا كانت من ثقة. . . وقد صنّفَ في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفا حسنا سمّاه: تمييزُ المزيد في مُتَّصِلِ الأسانيد، وقسّمه قسمين: أحدهما ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد وتركها، الثاني ما حكم فيه بردّ الزيادة وعدم قبولها.

ثم إن الخطيب تناقض فذكر في كتاب الكفاية[(٣)] للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تُعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٩٦. (نكت).
(٢) شرح علل الترمذي ص ٢٤٣.
(٣) الكفاية في علم الرواية ص ٤٢٤، ٤٢٥.

الزيادة من الثقة تقبل مطلقا، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء...»[١].
وقد تبعهم على هذا جماعة من المحدثين كابن حبان البستي[٢]، والحاكم النيسابوري، والنووي، والسخاوي.. أما الصواب فهو كما سبق ذكره، ما عليه جماهير أصحاب الحديث ونقاده، من الأئمة المتقدمين، ومن تبعهم من الحفاظ المتأخرين.

وبعد هذا العرض الموجز لمسألة «زيادة الثقة»، يأتي البحث عن أصول الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، في التعامل مع هذه القضية العلمية الحديثية المهمّة، هل جرى على طريقة أهل الحديث، أم ساير الفقهاء والمتكلمين في منهجهم، متواصلاً مع منهجه الظاهري، القاضي بتصحيح كل روايات الثقة، وافق أم خالف، شارك أم تفرد؟

الأصل عند أبي محمد تصحيح رواية الثقة مطلقاً ودائماً، كما مرّ تفصيله وتوضيحه، وهو ـ رحمه الله ـ ملتزم بمنهجه وقواعده لا يحيد عنها أبداً، لهذا وجدناه في هذه المسألة لا ينحاز عن أصوله: لزوم الظاهر، وتصحيح رواية الثقة مطلقاً، إلى منهج حديثي لا يراعي ظواهر الرواية بقدر ما يُعنى بمعنى ما يحيط بها، ويحفها من ملابسات وقرائن ترجيحية، تدل على صواب في الزيادة، وخطأ في النقصان، أو رجحان رفع، ومرجوحية وقف، أو العكس... وهكذا.

ـ يقول أبو محمد: «وإذا روى العدل زيادة على ما روى غيره، فسواء انفرد بها أو شاركه فيها غيرُه مثله، أو دونه، أو فوقه، فالأخذ بتلك الزيادة فرْضٌ»[٣].

ـ ويقول: «ولا فرق بين أن يروي العدل، الراوي العدل حديثاً، فلا يرويه أحد غيره، أو يرويه غيره مرسلاً، أو يرويه ضعفاء، وبين أن يروي

(١) شرح العلل ص ٢٤٣، ٢٤٤.
(٢) مقدمة صحيحه ٨٨/١. (إحسان).
(٣) الإحكام ٢١٦/٢.

الراوي العدل لفظةً زائدة، لم يروها غيره من رواة الحديث، وكل ذلك سواء واجب قبوله بالبرهان الذي قدمناه في وجوب قبول خبر الواحد العدل الحافظ، وهذه الزيادة، وهذا الإسناد هما خبر واحد عدل حافظ، ففرض قبولهما، ولا نبالي روى مثلَ ذلك غيرُهما أو لم يروه سواهما. . . وانفراد العدل باللفظة كانفراده بالحديث كله، ولا فرق»[١].

هكذا يؤصل ابن حزم لمسألة «زيادة الثقة» في كتابه «الإحكام»، جرياً على منهجه في تصحيح رواية الثقة كيف ما كانت، ولزوما للظاهر وعدم الحيدة عنه، وهو لم يحد عن تأصيله هذا في موسوعته «المحلى»، بل التزمه تمام الالتزام، وانتقد الأحاديث والأخبار وفقه:

١/ قال أبو محمد: «. . . وهذا الخبر زائد على الآثار التي فيها «ووقت العصر ما لم تصفرّ الشمس»، ولا يحل ترك زيادة العدل. . .»[٢].

٢/ وقال: «. . .فكلا الروايتين حق، ورواية هؤلاء تزيد على رواية الآخرين، وزيادة العدل واجب قبولها. . .»[٣].

٣/ وقال: «. . . وزاد محمد بن داود بيان ذكر شجّه، ولم يذكرها محمد بن رافع، وزيادة العدل مقبولة»[٤].

وهكذا يقرر ـ رحمه الله ـ في كثير من مواطن كتابه، أن زيادة العدل الثقة صحيحة، وواجب قبولها، ولا يحل تركها، لأنها كالحديث المستقل تماما، وهي في اعتقاده شرع زائد لا يحل تركه.

وهذه الآن نماذج لأحاديث وقعت فيها زيادات، فحكمَ أبو محمد فيها للزائد، وصحح روايته، لأنه ثقة عدل لا يحل ردّ روايته، أو تخطئته فيها:

---

(١) المصدر السابق ٢١٧/٢.
(٢) المحلى ١٦٩/٣.
(٣) نفسه ١٨٠/١.
(٤) نفسه ١٦٨/٨ ـ وينظر للمزيد: ٣/٢، ٤١، ٧٨، ٣١/٣، ٢٥٣/٧، ٢٠٩/٩، ١١/، ٧٥.

١/ قال: «وأما جواز ابتداء التطوع بعد العصر ما لم تصفرَّ الشمس... فلما حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أخبرنا عمرو بن علي ثنا عبدالرحمٰن بن مهدي ثنا شعبة وسفيان الثوري كلاهما عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة»**[1].

وهب بن الأجدع ثقة مشهور، وسائر الرواة أشهر من أن يُسأل عنهم، وهذه زيادة عدل لا يجوز تركها»[2].

٢/ وقال: «حدثنا حمام بن أحمد ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبدالملك بن أيمن ثنا أحمد بن زهير بن حرب ثنا عبدالله بن أحمد الكَرْماني ثنا الفضل بن موسى السيناني عن ابن جريج عن عطاء ـ هو ابن أبي رباح ـ عن عبدالله بن السائب قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ العيد فصلى، ثم قال عليه السلام: **«قد قضينا الصلاة، فمن أحبّ أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهبْ»**[3].

---

(١) الحديث رواه: أبو داود (١٢٧٤) ـ والنسائي ١/٢٨٠ ـ وأحمد ١/١٢٩، ١٤١ ـ وابن الجارود (٢٨١) ـ وأبو يعلى في «مسنده» ١/٣٢٩ ـ والطيالسي ص ١٧ ـ وابن خزيمة (١٢٨٤، ١٢٨٥) وقال «هذا حديث غريب» ٢/٢٦٦ ـ وابن حبان (١٥٤٥): كلّهم عن سفيان وشعبة كليْهما عن منصور عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجْدع عن علي بن أبي طالب به.

والحديث صححه الدارقطني في «العلل» ٤/١٤٨ رقم ٤٧٦ ـ وابن حجر والعراقي «التلخيص» ١/١٨٥ ـ والألباني في «الصحيحة» رقم ٢٠٠، و«صحيح أبي داود» رقم ١١٥٦.

(٢) المحلى ٣/٣١.

(٣) الحديث أخرجه: أبو داود (١١٥٥) ـ والنسائي ٣/١٨٥ ـ وابن ماجه (١٢٩٠) ـ وابن خزيمة (١٤٦٢) ـ وابن الجارود (٢٦٤) ـ والدارقطني ٢/٥٠ ـ والحاكم ١/٢٩٥ وصحّحه ووافقه الذهبي ـ والبيهقي ٣/٣٠١ ـ كلّهم عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه به. =

قال أبو محمد: إن قيل إن محمد بن الصباح أرسله عن الفضل بن موسى، قلنا: نعم، فكان ماذا؟، المسنِد زائد علما لم يكن عند المرسِل...»[١].

٣/ وقال بعد أن جوّزَ صلاة الكسوف بعدة هيئات وكيفيات، تبعا لتصحيحه كل الروايات الواردة فيها...:

«فإن قيل: كيف تكون هذه الأعمال صحاحا كلها، وإنما صلّاها عليه السلام مرّةً واحدة إذ مات إبراهيم.!؟

قلنا: هذا هو الكذب والقول بالجهل.

حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أنا عبدة بن عبدالرحيم أنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ صلى في كسوف، في صُفَّةِ زمزم، أربع ركعات وأربع سجدات.

فهذه صلاة كسوف كانت بمكة، سوى التي كانت بالمدينة، وما رووْا قطّ عن أحد أن رسول الله ﷺ لم يصل الكسوف إلا مرة...»[٢].

قال الحافظ السيوطي: «قال الحافظ عماد الدين بن كثير: تفرد النسائي عن عبدة بقوله «في صفة زمزم» وهو وهم بلا شك، فإن رسول الله ﷺ لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة بالمدينة في المسجد، هذا هو الذي ذكره الشافعي، وأحمد، والبخاري، والبيهقي، وابن عبدالبر. وأما هذا الحديث

= وأعلّه أبو داود بالإرسال فقال: «هذا مرسل عن عطاء عن النبي ﷺ»، وبالعلّة نفسها أعله ابن معين، وأبو زرعة، والدارقطني، وألصقوا العلة بالفضل بن موسى راويه عن ابن جريج، وقال ابن خزيمة «هذا حديث غريب غريب»، وفي هامش سنن الدارقطني: «قال النسائي: هذا خطأ والصواب مرسل». ينظر: علل ابن أبي حاتم ١٨٠/١ رقم ٥١٣ ـ بينما صحّحه الألباني كما في «تمام المنة» ص ٣٥٠ ـ «الإرواء» رقم ٦٢٩ ـ وصحيح أبي داود رقم ١٠٤٨. والصواب مع الأئمة النقاد. والله أعلم.

(١) المحلى ٨٦/٥.

(٢) المحلى ١٠٣/٥.

بهذه الزيادة فيُخشى أن يكون الوهم من عبدة بن عبدالرحيم هذا، فإنه مَرْوَزِيّ نزل دمشق ثم صار إلى مصر فاحتمل أن النسائي سمعه منه بمصر، فدخل عليه الوهم، لأنه لم يكن معه كتاب، وقد أخرجه البخاري ومسلم، والنسائي أيضاً بطريق آخر من غير هذه الزيادة.

وعُرض هذا على الحافظ جمال الدين المزي، فاستحسنه وقال: قد أجاد وأحسن الانتقاد»[(١)].

وقال الحافظ ابن حجر: «... وفيه نظر، لأن الحفاظ رووه عن يحيى بن سعيد بدون قوله: في صفة زمزم، كذا هو عند مسلم والنسائي أيضاً، فهذه الزيادة شاذة، والله أعلم»[(٢)].

٤/ وقال: «برهان صحة قولنا ما حدثناه عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أنا أحمد بن أزهر ثنا عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عن حفصة أم المؤمنين: أن رسول الله ﷺ قال: «**من لم يُبَيِّت الصيامَ من الليل فلا صيام له**»[(٣)].

---

(١) حاشية سنن النسائي ١٣٥/٣، ١٣٦.

(٢) التلخيص الحبير ٩٠/٢.

(٣) الحديث أخرجه: أبو داود (٢٤٥٤) ـ والترمذي (٧٣٠) ـ والنسائي ١٩٦/٤ ـ وأحمد ٢٨٧/٦ ـ وابن خزيمة (١٩٣٣) ـ والطحاوي «شرح معاني» ٥٤/٢ ـ والدارقطني ١٧٢/٢ ـ والبيهقي ٢٠٢/٤: كلّهم من حديث يحيى بن أيّوب عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن حفصة زوج النبي ﷺ مرفوعا بلفظ: «من لم يُجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»، وفي لفظ «من لم يُبيّت...».
وقد اختُلِفَ عن يحيى بن أيوب هذا، وعن غيره ممن فوقه؛ ينظر: النسائي ١٩٦/٤، ١٩٧ ـ والدارمي (١٧٣٤) ـ وابن ماجه (١٧٠٠) ـ وابن أبي شيبة ٣١/٣، ٣٢ ـ والطحاوي ٥٤/٢، ٥٥.
قال البخاري: «هذا الحديث خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوفا»، العلل الكبير للترمذي ص ١١٧، ١١٨ ـ ونحوه قال الترمذي في السنن ١٠٨/٣ ـ وقال أبو حاتم: «وقد روي هذا عن الزهري عن حمزة بن عبدالله بن عمر=

وهذا إسناد صحيح، ولا يضر إسنادَ ابن جريج له أن أوقفه معمرٌ، ومالك، وعبيدالله، ويونس، وابن عيينة، فابن جريج لا يتأخر عن أحد من هؤلاء في الثقة والحفظ، والزهري واسع الرواية، فمرة يرويه عن سالم عن أبيه، ومرة عن حمزة عن أبيه، وكلاهما ثقة، وابن عمر كذلك، مرة رواه مسنداً، ومرة روى أن حفصة أفتتْ به، ومرة أفتى هو به، وكل هذا قوّة للخبر...»[1].

٥/ وقال: «وحدثناه عبدالله بن ربيع قال نا محمد بن معاوية نا أحمد بن شعيب نا نوح بن حبيب القُومَسِيُّ نا يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ نا ابن جريج نا عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ وقد أحرم في جُبّةٍ مُتَضَمِّخا، فقال له رسول الله ﷺ: أما الجبة فاخْلَعْها، وأما الطّيبُ فاغسِلْه، **ثم أَحْدِث إحراماً**.

قال أبو محمد: نوح ثقة مشهور[2]، فالأخذ بهذه الزيادة واجب، ويجب إحداث الإحرام لمن أحرم في جبة متضمخا بصفرة معا، وإن كان جاهلا، لأن رسول الله ﷺ لم يأمر بذلك إلا من جمعهما...»[3].

= عن حفصة قولُها، وهو عندي أشبه»، و«قال أبو داود: لا يصح رفعه، وقال النسائي: الصواب عندي موقوف ولم يصح رفعه، وقال أحمد: ما له عندي ذلك الإسناد، وقال البيهقي: رواته ثقات إلا أنه روي موقوفاً»، ينظر: التلخيص الحبير ١٨٨/٢ ـ والإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف ٩٢٠/٢ رقم ٧٥٥.
وقد صححه مرفوعاً؛ الدارقطني ١٧٢/٢ ـ والخطابي ـ والألباني في «صحيح أبي داود» رقم ٢١١٨ ـ وقوّى رفعَه البيهقي ٢٠٢/٤.

(١) المحلى ١٦٢/٦، وينظر أيضاً: ٢٠٥/٦.

(٢) **هو**: نوح بن حبيب القُومِسيّ أبو محمد. روى عن يحيى بن سعيد القطان، وأبي بكر بن أبي عياش... وعنه النسائي، وأبو داود... قال أبو حاتم «صدوق»، وقال النسائي «لا بأس به»، ووثقه ابن حبان والخطيب، توفي سنة ٢٤٢. ينظر: الجرح والتعديل ٤٨٦/٨ ـ تاريخ بغداد ٣١٩/١٣ ـ تهذيب الكمال ٣٩/٣٠ ـ تهذيب التهذيب ٤٢٩/١٠.

(٣) المحلى ٨٠/٧ ـ والحديث رواه: البخاري ٤٩٥/٣ رقم ١٥٣٦، ١٧٨٩، ١٨٤٧ ـ ومسلم ٧٧/٨، ٨٠ ـ وغيرهما... دون هذه الزيادة. وينظر أيضاً التلخيص الحبير ٢٧٣/٢.

قال النسائي عقب روايته الحديث: «ثم أحدث إحراماً، ما أعلم أحداً قاله غير نوح بن حبيب، ولا أحسبه محفوظاً، والله سبحانه وتعالى أعلم»[١]، وقال البيهقي: «رواه جماعات غير نوح بن حبيب، فلم يذكروها، ولم يقبلها أهل العلم بالحديث من نوح»[٢].

وهكذا يصحح أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ كلّ زيادة حديثية في المتن، أو في الإسناد، إذا كان راويها عدلا ثقة، جريا منه على ظواهر الأسانيد، وبناء على التجويز العقلي، متنكبا منهج أصحاب الحديث، الذين يصححون ما يثبت بالقرائن والملابسات أن الثقة أصاب فيه، ويُعلُّون ما ثبت خطؤه فيه بالوهم، والشذوذ، والنكارة، مستدلين على ذلك بمخالفة الواحد للجماعة، أو لمن هو أوثق منه وأحفظ منه، أو بتفرده بالزيادة... يقول الحافظ ابن الصلاح:

«ويُستعان على إدراكها ـ أي العلة ـ بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم، لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه...»[٣]، أما إطلاق القول بالقبول لكل زيادة ثقة، فهذا منهج سلكه كثير من الفقهاء والأصوليين، والعبرة بأهل الفن لا غير.

ـ ولا يحيد ابن حزم عن منهجه هذا إلا نادراً، إذا تبين له بدليل واضح، وبرهان ساطع، خطأ الثقة فيما رواه وزاده، فهنا يخطؤه ويعل روايته، مثاله:

١/ قال: «... فوجدنا من لا يرى التسليم فرضاً، يحتج بما رويناه من طريق عاصم بن علي ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحرّ عن

---

(١) السنن ١٣١/٥.
(٢) نقله عنه الشيخ أحمد شاكر، هامش المحلى ٨٠/٧.
(٣) علوم الحديث (تقييد) ص ٩٦.

القاسم بن مخيمرة: أخذ علقمةُ بيدي وحدثني أن عبدالله أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبدالله فعلّمه التشهد في الصلاة، فذكر التشهد قال: فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقُمْ، وإن شئت أن تقعد فاقعد.

قال علي: وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة، ولعلها من رأيه وكلامه، أو من كلام علقمة، أو من كلام عبدالله.

وقد روى هذا الحديثَ عن علقمة إبراهيمُ النخعي ـ وهو أضبط من القاسم ـ فلم يذكر هذه الزيادة...»[1].

وهذا كلام نفيس جداً من أبي محمد ـ رحمه الله ـ، فيه نفس نقدي حديثي متوافق مع طريقة نقاد الحديث وأئمته، وهو يؤكد ما قررته في بداية هذا الفصل، من تمكن ابن حزم من الصناعة الحديثية، وإدراكه لقواعد النقد وأصوله كما هي عند أئمته، لكن، غلبه على صناعة القوم منهجُه الظاهري، وانسياقُه مع اتجاه الفقهاء والأصوليين، لهذا شحَّ علينا بمثل هذا النقد العلمي.

٢/ وقال أيضاً: «واحتجوا من الآثار بما رويناه من طريق ابن وهب نا ابن أبي ذئب أن نافعاً أخبرهم عن ابن عمر: أنه طلّق امرأته وهي حائض، فسأل عمرُ رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: مُرْه فلْيُراجعْها ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك، وإن شاء طلق قبل أن يمسّ، فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تُطلقَ لها النساء، وهي واحدة...

---

(١) المحلى ٢٧٨/٣ ـ والحديث هكذا رواه: أبو داود (٩٧٠) ـ والدارقطني ٣٥٢/١، ٣٥٣ ـ والبيهقي ١٧٤/٢ ـ وقال الدارقطني: « فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ووصله بكلام النبي ﷺ، وفَصَلَهُ شبابةُ عن زهير وجعله من كلام عبدالله بن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ...»، ونحوه قال البيهقي أيضاً، وقال الشيخ أحمد شاكر معلقاً في «الهامش»: «هذه الزيادة مدرجة باتفاق علماء الحديث...».

قال أبو محمد: . . . وأما حديث ابن أبي ذئب الذي في آخره: وهي واحدة، فهذه لفظة أتى بها ابنُ أبي ذئب وحده، ولا نقطع على أنها من كلام رسول الله ﷺ، وممكن أن تكون من قول مَنْ دونه عليه الصلاة والسلام، والشرائع لا تؤخذ بالظنون. . .»[١].

وهذا كما قلت، مما حاد فيه ابن حزم عن منهجه وأصله، في تصحيح زيادة الثقة مطلقاً.

ـ أما إذا كانت الزيادة من ضعيف، فهي أبعد من أن يقبلها ويصححها، بل نجده هنا يعيب على الفقهاء أخذهم بزيادات حديثية غير محفوظة[٢].

وخلاصة القول، أن الإمام أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، الأصل عنده تصحيح حديث الثقة مطلقا، ولا يجوز بحال تخطئته أو توهيمه، أو ردّ روايته، إلا ببرهان أبْيَنُ من الشمس في رابعة النهار، سواء وافق هذا الرواي غيرَه من الثقات، أم خالفهم، تفرد عنهم أم شاركهم، وافقهم في لفظ الحديث وإسناده أم زاد عليهم. . . فالكل عنده سواء، لأنه ثقة مصدق في كل ما يرويه.

وهو في هذا الاتجاه **متأثرٌ** بمنهجه الظاهري، القاضي عنده بلزوم ظواهر أحوال الرواة والأسانيد، وعدم الالتفات إلى المعاني والمناسبات، والعلل الخفية. . . **ومسايرٌ** لطريقة الفقهاء والأصوليين ـ وهو واحد منهم ـ، والذين يعتمدون ظواهر الأسانيد، وأحوال الرواة فحسب للحكم على الأحاديث تصحيحاً أو تضعيفاً، ويأبوْنَ كثيراً من القرائن والمناسبات والعلل التي يعل بها المحدثون؛ هؤلاء الذين جمعوا في منهجهم، بين اعتبار

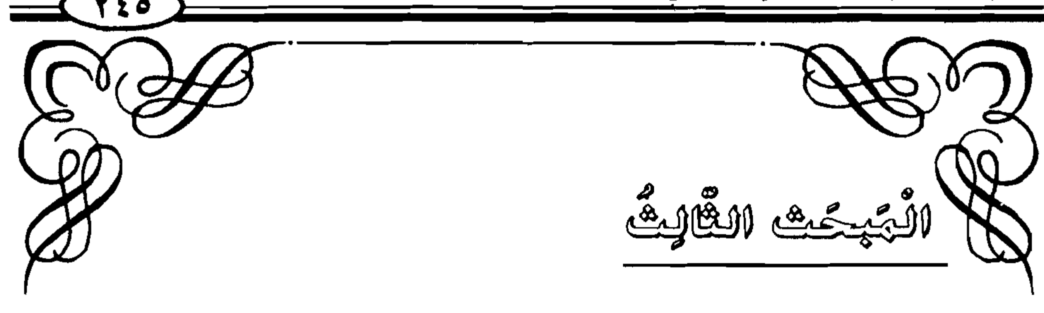
---

(١) المحلى ١٠/١٦٥ ـ وهذه الزيادة ذكر الحافظ ابن حجر أيضاً أنها من كلام ابن أبي ذئب (الفتح ٩/٤٣٨ رقم٥٢٥٢) ـ وقصة تطليق ابن عمر امرأته وهي حائض في الصحيحين؛ البخاري ٨/٨٣٢ رقم ٤٩٠٨، ٥٢٥٢ ـ ومسلم ١٠/٥٩ ـ وينظر للمزيد: التلخيص الحبير ٣/٢٠٧ ـ والإرواء ٧/١٢٤ ١٣٨ رقم ٢٠٥٩.

(٢) ينظر مثلاً: المحلى ٨/٢٦٥.

الظاهر ـ اتصال الإسناد، وثقة الرواة ـ، مقترنا بملاحظة القرائن والمناسبات التي تحف رواية الراوي، فتظهر حقيقتها، هل أصاب فيها أم أخطأ، فيكتشفون هكذا العلل والأوهام، التي لا يسلمُ منها حتى كبار الأئمة، كمالك، وسفيان، وشعبة... فكيف بمن هو دونهم حفظا وثقة وإتقاناً. فسَلِمَ لهم هكذا منهجهم النقدي من الاعتراض والاضطراب، إلا ممن قَصُرَ فهمُه عن إدراك حقيقة قواعد القوم، ومسلكهم العلمي.





اتّصالُ الإسنادِ شَرط الصّحيحِ

اعتماد الإسناد المتصل في رواية الحديث النبوي، قبولاً وردّاً، تصحيحاً وتضعيفاً، هو أحد الأسس العلمية التي قام عليها علم الحديث، ولهذا سُمّي بعلم الإسناد، وهو خصيصة فاضلة لهذه الأمة، قال ابن حزم: «ما نقلهُ الثّقةُ عن الثقة كذلك حتى يبلغ به إلى النبي ﷺ، يُخْبر به كلّ واحد منهم باسْمِ الذي أخبر عنه ونَسَبِه، وكلّهم معروف الحال والعين، والعدالة والزمان والمكان... وهذا نقلٌ خصّ الله عز وجل به المسلمين دون سائر الملل كلّها، وأبقاه عندهم غضّاً جديدا على قديم الدهور مُذْ أربعمائة وخمسين عاماً في المشرق والمغرب...

[وأما النقل مع الإرسال والانقطاع]... فهذا نوعٌ يأخذ به كثير من المسلمين، ولسنا نأخذ به البتة، ولا نُضيفه إلى النبي ﷺ إذ لم يُعرف من حدّث به عن النبي ﷺ، وقد يكون غير ثقةٍ... ومن هذا النوع كثير من نقْلِ اليهود، بل هو أعلى ما عندهم، إلا أنهم لا يقربون به من موسى عليه السلام كقُربِنا من محمد ﷺ...

[وأما النقل من طريق فيه مجروح، أو كذّاب، أو مجهول]... وهذه صفة نقل اليهود والنصارى فيما أضافوه إلى أنبيائهم...»(١)، وقد جرى

---

(١) الفِصَل ٢/٢٢١، ٢٢٢.

عمل أئمة الدين وأهل الحديث على اعتماد الإسناد المتصل في كل ما ينقلونه ويروونه ـ وبخاصة من السنة النبوية والآثار ـ، من عهد الصحابة والتابعين إلى آخر القرن الهجري الخامس، وكُتُبهم ومصنفاتهم المتنوعة، شاهذة على قيمة الإسناد المتصل، ودعامته في علمهم؛

يقول يحيى بن محمد بن يحيى[١] ـ رحمه الله ـ : «لا يُكتب الخبر عن النبي ﷺ حتى يرويه ثقةٌ عن ثقة، حتى يتناهى الخبر إلى النبي ﷺ بهذه الصفة، ولا يكون فيهم رجل مجهول، ولا رجل مجروح، فإذا ثبت الخبر عن النبي ﷺ بهذه الصفة، وجب قبُوله والعملُ به، وترك مخالفته»[٢]، ويقول الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ : «ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمعَ أمورا، منها: أن يكون من حدّث به ثقة في دينه... ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى يُنْتَهَى بالحديث موصولا إلى النبي ﷺ، أو إلى من انتهى به إليه دونه...»[٣]، وقال «عبدالله بن الزبير الحميدي: فإن قال قائل: فما الحديث الذي يثبت عن رسول الله ﷺ، ويلزمنا الحجة به؟، قلتُ: هو أن يكون الحديث ثابتا عن رسول الله ﷺ متصلاً غير منقطع...»[٤].

وهذا أمرٌ علمي معلوم ومستفيض عن أئمة الحديث، في اشتراطهم اتصال الإسناد لقبول الخبر، والاحتجاج به[٥]، يقول الحافظ ابن الصلاح ـ رحمه الله ـ : «أما الحديث الصحيح، فهو الحديث المسند الذي يتصل

---

(١) **هو**: يحيى بن محمد بن يحيى الذُّهلي أبو زكريا، لقبه حيكان. الحافظ المجوّد الشهير، إمام نيسابور في الفتوى والرئاسة وابن إمامها، الثقة الحافظ. سمع من يحيى بن يحيى، وابن راهويه، وأحمد بن حنبل... وعنه ابن خزيمة، والسّرّاج... مات مقتولا سنة ٢٦٧. ينظر: الجرح والتعديل ١٨٦/٩ رقم ٧٧٤ ـ السير ٢٨٥/١٢ ـ تهذيب الكمال ٣١/رقم ٦٩١٦ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ٧٦٤١.

(٢) رواه الخطيب في «الكفاية» ص ٢٠.

(٣) الرسالة ص ٣٧١، ٣٧٢.

(٤) الكفاية ص ٢٤، ٢٥.

(٥) ينظر «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص ٦٢ ـ وغيره....

إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا»[١]. فاشتراط الإسناد واتصاله من أجل قبول الحديث، أمرٌ مقطوع به عند أهل الحديث، ولهذا أيضاً وجدناهم يرُدُّون المقاطيع والمراسيل... يقول الإمام مسلم بن الحجاج ـ رحمه الله ـ: «... والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار، ليس بحجّة»[٢].

أما الفقهاء والأصوليون ـ وبخاصة الأحناف والمالكية ـ، فكثير منهم يذهبون إلى قبول المراسيل والمقاطيع، ولا يرون في اتصال الإسناد شرطا لقبول الأخبار وتصحيحها[٣].

فما هو إذن، موقف الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من هذه القضية العلمية النقدية، هل تابع أهل الحديث في منهجهم، أم جنح إلى طريقة الفقهاء، والذين لم يكونوا موضوعيين في تأصيلهم لهذا الباب، بقدر ما كانوا يُبَرِّرون احتجاجَ أئمتهم بأحاديث مرسلة، أو منقطعة[٤]....؟

أبو محمد بن حزم، ممن جرى في هذا الباب على طريقة المحدثين النقاد، فقد التزم اتصال الإسناد لقبول الأخبار وتصحيحها، يقول:

«الأحاديث الصحيحة وهي ما رواه العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ...»[٥]، ويقول: «دين الإسلام اللازم لكل أحد، لا يؤخذ إلا من القرآن، أو مما صح عن رسول الله ﷺ إما برواية... وإما برواية الثقات، واحداً عن واحد حتى يبلغ إليه عليه الصلاة والسلام»[٦].

وهذا منهج جرى عليه بِاطّراد في سائر مؤلفاته، وبخاصة في موسوعته

(١) علوم الحديث (تقييد) ص ٢٠.
(٢) مقدمة صحيحه ١٣٢/١ (نووي).
(٣) ينظر: الكفاية ص ٣٨٤ ـ التمهيد ٢/١، ٣، ٥ ـ نصب الراية ٢٧/١ ـ...
(٤) ينظر في هذا كتاب «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث» ص ٢٨٢، ٢٨٣. ففيه كلام نفيس جداً.
(٥) الإحكام ١١٩/١.
(٦) المحلى ٥٠/١.

الحديثية الفقهية «المحلى»، وهذه بعض النماذج توضحه وتؤكده:

١/ قال أبو محمد: «نا أحمد بن عمر بن أنس... عن أبي إسحاق السبيعي عن شريح بن النعمان عن علي بن أبي طالب في الأضاحي.

قال قيس: قلت لأبي إسحاق: سمعته من شريح؟، قال: حدثني عنه سعيد بن أشوع، قال الدارقطني نا علي بن إبراهيم عن ابن فارس عن محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الصحيح قال: شريح بن النعمان الصايدي سمع علي بن أبي طالب، قال أبو نعيم: ووكيع عن سفيان الثوري عن سعيد بن أشوع عن شريح بن النعمان سمعت علي بن أبي طالب... فصح هذا الخبر...»[١].

٢/ وقال: «برهان ذلك ما رويناه من طريق أبي داود... عن أبي ظبيان ـ وهو حصين بن جندب الجنبي ـ عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب قال لعمر بن الخطاب: أَوَ ما تذكرُ أن رسول الله ﷺ... الحديث.

أبو ظبيان[٢] ثقة لقي عليّ بن أبي طالب وسمع منه، ومن ابن عباس»[٣].

٣/ وقال: «... وقد روينا هذا الخبر من طريق... عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه أنه باع سلعة... فهذا عموم لكل مبيع، وإسناده متصل سالم عن أبيه...»[٤].

---

(١) المحلى ٣٥٩/٧، ٣٦٠.

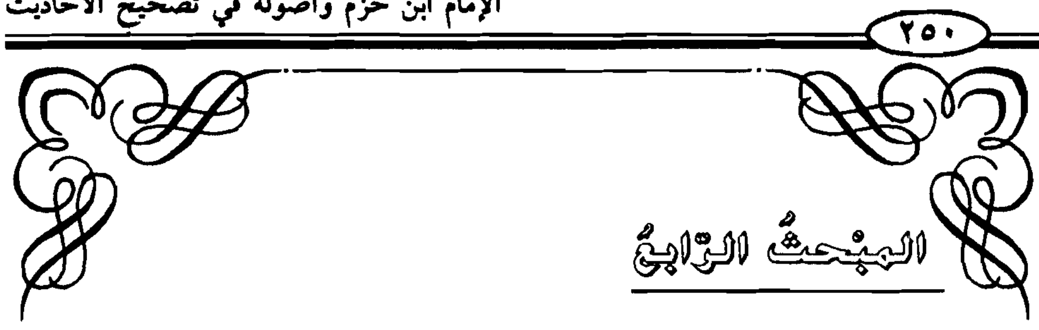
(٢) **هو**: حُصيْن بن جُنْدَب بن عمرو أبو ظبيان الكوفي. روى عن أسامة بن زيد، وحذيفة بن اليمان... وعنه الأعمش، وإبراهيم النخعي... وثقه الأئمة وأخرج له الجماعة، توفي سنة ٨٩. قال أبو حاتم «والذي يثبت له ـ أي السماع ـ ابن عباس وجرير بن عبدالله، ولا يثبت له سماع من علي» ـ ينظر: الجرح والتعديل ١٩٠/٣ ـ المراسيل لابن أبي حاتم ص ٤٧ ـ تهذيب الكمال ٥١٤/٦ ـ السير ٣٦٢/٤.

(٣) المحلى ٢٧٩/٨.

(٤) نفسه ٤٣/٩ ـ وينظر أيضاً: ١٨٢/٨، ٣١٨، ٣٥٣، ٤٧٥، ٤٧٦، ٣٥٨/٩، ٥١٦.

وسيأتي مزيد بيان لهذا المبحث في مبحث ـ المرسل والمنقطع ـ، مما يؤكد أن اتصال الإسناد شرط في صحة الخبر عند ابن حزم، بل هو متشدد في هذا الباب ولا يقبل الحديث لمجرد وجود شائبة الإرسال والانقطاع فيه.





المبْحثُ الرّابعُ

الإسنادُ (المُسنَدُ) شرطُ الحديثِ الصّحِيح

بيّنتُ سابقا أن الحديث المسند عند أصحاب الحديث، هو الحديث المتصل بين راويه وبين من أسنده عنه، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة في المتصل المرفوع، وأوضحت أيضاً أن أبا محمد بن حزم لا يستعمل هذه العبارة «المسند» إلا في الحديث المتصل المرفوع، تبعا لهم.

كما أن شرط الحديث الصحيح عند أهله أن يكون مسنداً، أي متصلاً مرفوعاً، أو في حكم المرفوع، وابن حزم يوافق أهل الحديث في أصل هذه القاعدة، فلا حجة عنده إلا في المسند من نقل الثقات. وهذه نماذج من عمله النقدي في كتابه «المحلى»، توضح هذا التأصيل عنده:

١/ قال: «... ولا حجة إلا في القرآن، أو أثر صحيح مسند»[١].

٢/ وقال: «... والحجة لا تجب إلا بالمسند من نقل الثقات...»[٢].

٣/ وقال: «مسألة: ولا نَكْرَه اتّباعَ النساء الجنازة، ولا نمنعهنّ من ذلك.

---

(١) المحلى ١/٢٦٥.

(٢) نفسه ٦/١١.

جاءت في النهي عن ذلك آثار، ليس منها شيء يصح، لأنها إما مرسلة... وأشبه ما فيه، ما روينا من طريق مسلم... عن أم عطيّة قالت: نُهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا.

وهذا غير مسند، لأننا لا ندري من هذا الناهي، ولعلّه بعض الصحابة...»[١].

٤/ وقال: «ومن طريق عبدالرزاق... أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: كُنّا نبيع أمّهَاتِ الأوْلاد ورسول الله ﷺ حيّ فينا، لا نرى بذلك بأساً...

قال أبو محمد: أما حديث جابر فلا حجة فيه وإن كان غاية في صحة السند، لأنه ليس فيه أن رسول الله ﷺ علم بذلك...»[٢].

٥/ وقال: «فقولٌ أوّلٌ: كما نا حُمام... عن عمرو بن العاص قال: لا تُلَبِّسُوا علينا سنّةَ نبينا ﷺ؛ عدّةُ أمّ الولد إذا توفي عنها سيّدها، عدّة الحرّة..[٣].

قال أبو محمد: لو صح خبر عمرو مسنداً، لسارعنا إلى القول به، وفيه أيضاً مَطَرٌ، وهو سيئ الحفظ...»[٤].

---

(١) المحلى ١٦٠/٥.

(٢) نفسه ٢١٨/٩، ٢١٩.

(٣) الأثر رواه: ابن أبي شيبة ١٦٢/٥ - وأحمد ٢٠٣/٤ - وأبو داود (٢٣٠٨) - وابن ماجه (٢٠٨٣) - والدارقطني ٣٠٩/٣، ٣١٠ - والحاكم ٢٠٩/٢ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي - والبيهقي ٤٤٦/٧، ٤٤٧: كلّهم من طريق مطر الورّاق عن رجاء بن حيْوة عن قبيصة بن ذُؤَيْب عن عمرو بن العاص به. وهو عند عبدالرزاق (١٢٩٢٧) بمعناه - وينظر: تحفة الأشراف ١٥٦/٨.

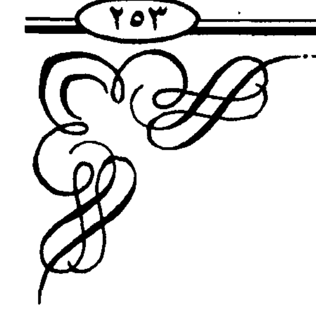
وروى البيهقي عن أحمد بن حنبل أنه قال: «هذا حديث منكر» ٤٤٧/٧ - وقال الدارقطني والبيهقي أنه مرسل لم يسمع قبيصة من عمرو، ثم الصواب أنه موقوف على عمرو بلفظ: «لا تُلبِّسُوا علينا ديننا...».

(٤) المحلى ٣٠٤/١٠، ٣٠٦ - وينظر أيضاً: ١٧١/١، ١٢٤/٦، ١٢٥، ١٢٦، ٣٦٤/٧، ٦٠/٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٩/، ٣٤٠.

إلا أن ابن حزم هنا، يخالف أهل الحديث في إلحاقهم الموقوف الذي له حكم الرفع بالمسند، فهم ينظرون إلى حقيقة الرواية وملابساتها، والقرائن المحيطة بها، والتي يفهمون منها أن هذه الرواية التي ظاهرها الوقف، ليست من عند الصحابي، وإنما أخذها من رسول الله ﷺ، فهي موقوفة لفظاً مرفوعة حكماً، أما أبو محمد ـ رحمه الله ـ فهو يتمسك بظاهر الرواية، ويحكم عليها بالوقف، ولا يُلحقها بالموقوفات المسندات[1]، حتى ولو كانت مخرّجة في الصحيحين أو في أحدهما.



(١) يراجع أيضاً مبحث الموقوف ص ١٧٨ ـ ١٧٩.



المَبحثُ الخامِسُ

اِعتمَادُه ظاهِر الإِسنادِ

لزوم الظاهر واعتماده، اتجاه علمي أصيل عند علي بن حزم - رحمه الله -، وهذا ظاهر في كل القواعد والأصول التي سبق تقريرها، كتصحيح الحديث مطلقا إذا كان من رواية الثقات، وتصحيحه رواية الثقة دائماً وأبداً، سواء وافق غيره من الثقات أم خالفهم، شاركهم في روايتهم أم تفرد عنهم، زاد عنهم أم أنقص. . . وكحكمه على كثير من الأحاديث الموقوفة لفظاً والمرفوعة حكما بأنها غير مسندة، كما أنه جعل تعدد طرق الحديث المختلفة، والذي يعتبره المحدثون اضطرابا في الخبر، قوّة للخبر. . .

وهذا كله بسبب نظرته الظاهرية للروايات، يقول الشيخ الألباني - رحمه الله - بصدد حديث اغتر البعض بظاهر إسناده:

«إن ابن حزم نظر إلى ظاهر السند فصححه، وذلك مما يتناسب مع ظاهريته، أما أهل العلم والنقد، فلا يكتفون بذلك، بل يتتبعون الطرق ويدرسون أحوال الرواة، وبذلك يتمكنون من معرفة ما إذا كان في الحديث علّة أو لا، ولذلك كان معرفة علل الحديث من أدق علوم الحديث، إن لم يكن أدقها إطلاقاً. . .»[1]، فكل رواية حديثٍ كان ظاهرها الاتصال بالثقات،

---

(١) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ٥٧/٦، ٥٨ . ويقول الأستاذ الفاضل=

هي صحيحة أبداً عند ابن حزم. وهذه نماذج أخرى متنوعة تؤكد هذا الاتجاه عند أبي محمد:

١/ قال: «مسألة: فإن ولغ في الإناء الهرُّ... ثم يُغسل الإناء بالماء مرة واحدة فقط...

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله الطلمنكيّ... عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسله سبع مرات، والهرّة مرة...»(١).

= د/الشريف حاتم العوني في كتابه الماتع «المنهج المقترح لفهم المصطلح» ص ٢٠٥: «ويضيقُ صدري أحياناً من ظاهريته - أي ابن حزم - في تقرير قواعد علم الحديث، مما يدل على أنه ليس بفقيه في علله.
انظر إليه وهو يقول: «وقد غلط أيضاً قومٌ آخرون منهم، فقالوا: فلانٌ أعدل من فلان، وراموا بذلك ترجيح خبر الأعدل على من هو دونه في العدالة» (الإحكام ١٤٣/١). القوم الآخرون هؤلاء هم كافة نقّاد الحديث، الذين رتّبوا المقبولين على مراتب، ورتّبوا أصحاب المرتبة الواحدة في الشيخ الواحد على مراتب أيضاً. ولهم في ذلك نفائس الأقوال، وصنّفوا في ذلك غُرَرَ الفوائد.
وتعجب منه وهو يقول أيضاً: «وقد علّل قومٌ أحاديث؛ بأن رواها ناقلها عن رجل مرّة وعن رجل مرّة أخرى. وهذا قوةٌ للحديث، وزيادة في دلائل صحّته، ودليل على جهل من جرّح الحديث بذلك» (الإحكام ١٤٩/١). كذا بإطلاق... وله مثلها في حكم زيادة الثقة...».

(١) المحلى ١١٧/١.
والحديث رواه: الترمذي (٩١) وصحّحه، لكنه تعقبه بقوله: «وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا، ولم يذكر فيه «إذا ولغت فيه الهرة غسل مرة» - وأبو داود (٧٢) - والدارقطني ٦٤/١، ٦٧، ٦٨ - والبيهقي ٢٤٧/١: كلهم من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد ثنا قرة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة به.
قال البيهقي: «وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة، في الحديث المرفوع في الكلب، وقد رواه عليُّ بن نصر الجَهْضميّ عن قرّة، فبيّنه بيانا شافيا... (ثم رواه من طريقه، ففصل المرفوع عن الموقوف)» ٢٤٧/١ - وقال الشيخ أحمد شاكر: «وقد رجح حفاظ الحديث أن قوله: «والهرة مرة» موقوف من كلام أبي هريرة...»، حاشية المحلى ١١٧/١ - ونحوه أيضاً في «التعليق المغني على سنن الدارقطني» لأبي الطيّب محمد آبادي ٦٧/١، ٦٨.

فأبو محمد ينظر إلى ظاهر الرواية ويصححها، رغم أن أهل الحديث حكموا بإدراج لفظة: «والهرة مرة»، وأنها من كلام أبي هريرة رضي الله عنه.

٢/ وقال: «وقد ذهب قوم إلى التيمم إلى المناكب، واحتجوا بما روينا من طريق العباس بن عبدالعظيم عن عبدالله بن محمد بن أسماء بن عبيد عن عمّه جويرية بن أسماء عن مالك بن أنس عن الزهري أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبيه عن عمّار بن ياسر قال: تيممنا مع رسول الله ﷺ فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب[١].

... قال علي: هذا أثر صحيح...»[٢].

---

(١) حديث عمّار بن ياسر رضي الله عنه في التيمم مخرج في الصحيحين؛ البخاري ٥٧٤/١ رقم ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠ ـ ومسلم ٦١/٤ عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبتُ، فلم أجد الماء فتمرّغتُ في الصعيد كما تمرغُ الدابّة، ثم أتيتُ النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: إنما يكفيك أن تقول بيديك هكذا، ثم ضربَ بيديْه الأرض ضربةً واحدة، ثم مسح الشّمالَ على اليمين، وظاهرَ كفّيْه ووجْهَهُ».

أما رواية المصنف فهي عند: أبي داود (٣١٨، ٣١٩) ـ وابن ماجه (٥٧١) ـ وقال الترمذي بعد أن روى الحديث مثل رواية الصحيحين (١٤٤): «وقد رُوي عن عمّار أنه قال: تيمّمْنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط... قال إسحاقُ بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ: حديث عمار في التيمم للوجه والكفين: هو حديث حسن صحيح، وحديث عمار: تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط، ليس هو بمخالفٍ لحديث الوجه والكفين، لأن عمارا لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك، وإنما قال: فعلنا كذا وكذا، فلما سأل النبيَّ ﷺ أمره بالوجه والكفين، فانتهى على ما علّمَهُ رسولُ الله ﷺ: الوجهَ والكفين، والدليل على ذلك ما أفتى به عمارٌ بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال: الوجه والكفين، ففي هذا دلالةٌ أنه انتهى إلى ما علّمه النبيُّ ﷺ، فعلمه إلى الوجه والكفين». السنن ٢٧٠/١، ٢٧١ .

وهذا التوجيه من الإمام إسحاقِ بن راهويه وجيهٌ غايةً، موافق لمعنى رواية الصحيحين، بمعنى أن الصحابة أُمِروا بالتيمم، فاجتهدوا في كيفيته فتيمموا مثل الوضوء، فعلمهم النبيُّ ﷺ الصفةَ الصحيحة، فانتهوا إليها وتركوا ما أخطؤوا فيه. فلا ينبغي بعد هذا التعلق بفعلهم وترك تعليم النبي ﷺ لهم، وهم قد التزموا ما عُلِّموا.

(٢) المحلى ١٥٣/٢.

وتصحيح أبي محمد إنما هو على حسب ظاهر الإسناد فقط، وإلا فالصحيح المشتهر من حديث عمار أنه ضربة واحدة للوجه والكفين فقط[١].

٣/ وقال: «حدثنا حمام ثنا... ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: إن للصلاة أولاً وآخراً... الحديث[٢].

قال علي: لم يخف علينا اعتلال من اعتلّ في حديث عبدالله بن عمرو بأن قتادة أسنده مرة وأوقفه أخرى، وهذا ليس بعلة، بل هو قوة للحديث...

وكذلك لم يخف علينا من تعلل في حديث أبي هريرة بأن محمد بن فضيل أخطأ فيه، وإنما هو موقوف على مجاهد، وهذا أيضاً دعوى كاذبة بلا برهان، وما يضُرُّ إسنادَ من أسند إيقافُ من أوقف»[٣].

وهذا منه كله سيرا على ظواهر الأسانيد، وبناء على التجويز العقلي،

---

(١) قال الحافظ ابن عبدالبر - رحمه الله - : «أكثر الآثار المرفوعة عن عمّار ضربة واحدة، وما روي عنه من ضربتين، فكلها مضطربة».التلخيص الحبير ١٥٣/١.

(٢) الحديث أخرجه: الترمذي (١٥١) - وأحمد (١٦١/١٢ رقم ٧١٧٢) - والطحاوي ١٤٩/١ - والدارقطني ٢٦٢/١ - والبيهقي ٣٧٥/١، ٣٧٦: كلهم مثل رواية المصنف عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا.

قال الترمذي: «وسمعت محمدا يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل»، وقد أعلّه بالعلة نفسها ابن معين، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، وبيّنوا أن الصواب فيه: أنه عن الأعمش عن مجاهد قوله. ينظر: تاريخ الدوري رقم ١٩٠٩ - العلل الكبير للترمذي ص ٦٢ رقم ٨٢، ٨٣ - علل ابن أبي حاتم ١٠١/١ رقم ٢٧٣.

بينما وافق ابنَ حزم على تصحيح الحديث كلٌّ من ابن القطان، وابن الجوزي، والشيخ أحمد شاكر. ينظر: نصب الراية ٢٣١/١ - حاشية الترمذي ٢٨٥/١ - تخريج المسند ١٦١/١٢، ١٦٢ - حاشيته على المحلى ١٦٨/٣. وينظر أيضاً ص ٤٧٧ الآتية.

(٣) المحلى ١٦٨/٣.

وأنه جائز عقلاً أن يروي الراوي الحديث مرة موقوفاً ومرة مسنداً، وهكذا. . .

٤/ وقال: «وقد حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا. . . عن هشام ـ هو ابن حسان ـ عن ابن سيرين عن ابن عباس قال: ذكر في صدقة الفطر. . . الحديث.

فهذا ابن عباس قد خالف ما روى بأصح إسناد يكون عنه. . .»[١].

وابن سيرين لم يسمع شيئاً من ابن عباس كما قال ابن معين، وابن المديني، وأحمد، والبيهقي[٢]. . . لكن ابن حزم يمشي على ظاهر الإسناد، ويصحح هكذا الأحاديث والآثار.

٥/ ويقول مؤصلاً منهجه هذا، ورادّاً منهجَ المحدثين النقاد في مراعاتهم القرائن، وملابسات الرواية:

«فإن قيل: إن هذا الخبر. . . إنما هو من رواية الأعمش عن مجاهد. . . وأيضاً فإنه مرة رواه عن مجاهد عن ابن عباس، ومرة عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس. . .

قال أبو محمد: هذا كله لا شيء. . . وأما رواية هذا الخبر مرة عن مجاهد عن ابن عباس، ومرة عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، فهذا قوّة للحديث، ولا يتعلل بهذا إلا جاهل مكابر للحقائق، لأن كليْهما إمام، وكلاهما صحب ابن عباس الصحبة الطويلة، فسمعه مجاهد من ابن عباس، وسمعه أيضاً من طاوس عن ابن عباس فرواه كذلك، وإلا فأيّ شيء يقدح في الرواية؟!، وَدِدْنَا أن تُبيّنوا لنا ذلك، ولا سبيل إليه إلا بدعوى فاسدة لَهِجَ بها قومٌ من أصحاب الحديث، وهم فيها مخطئون عين الخطأ. . .»[٣].

---

(١) المحلى ١٢٤/٦.
(٢) ينظر مثلاً: العلل لابن المديني ص ١٢٢ ـ والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٠، ١٥١.
(٣) المحلى ١٧٩/١، ١٨٠ ـ وينظر للمزيد: ٢٣٥/١، ٢٣٦، ٢٢١/٢، ١٦٨/٤، ٩٨/٥ (تصحيحه لكل صور صلاة الكسوف)، ٢٣٥/١١، ٣٠٧.

٦/ ويقول: «ثم نظرنا في قولنا، فوجدنا ما روينا من طريق أحمد بن شعيب... عن ضَمْرة بن سعيد عن سفيان الثوري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ملك ذا رحم محرم عتق»**.

فهذا خبر صحيح كل رواته ثقات تقوم به الحجة، وقد تعلل فيه الطوائفُ المذكورة بأن ضمرة انفرد به وأخطأ فيه، فقلنا: فكان ماذا إذا انفرد به؟، ومتى لحقتم بالمعتزلة في أن لا تقبلوا ما رواه الواحد عن الواحد...»[1]. والحديث معلول عند كافة أهل الحديث كما سبق.

وهكذا يبني أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ نقده للأحاديث على حسب ظواهر الأسانيد، والتجويز العقلي، والاحتمالات العقلية التي ذكرها مما لا تخفى على أئمة الحديث ونقاده، لكن كثيراً من تعليلاتهم يرفضها الفقهاء والأصوليون، بسبب تباين المنهجين واختلاف المدرستين، فالحديث الصحيح عنده ما كان ظاهره من رواية الثقات متصلاً مسنداً فقط، أما مراعاة العلل والقرائن، والملابسات التي تحف رواية الحديث النبوي، والتي يعلل بها نقاد الحديث وأئمته، فهي غير معتبرة عند الإمام أحمد بن حزم أصالة، وإن ذكرها في بعض المواطن تبعاً واستئناساً:

مؤقِف ابن حزْمٍ من القَرَائنِ الحَديثيّةِ في التّصحيحِ:

مذهب أهل الحديث ونقاد الأثر في تصحيح الأحاديث، مراعاة اتصال الإسناد بالرواة الثقات، إضافة إلى النظر في القرائن[2] التي تحف الرواية خاصة عند التفرد أو المخالفة؛ كالأحفظية، وكثرة العدد، وملازمة الشيخ... وغيرها، ولكل حديث نقده الخاص، فيرجح الإرسال مرة، والوصل أخرى، والرفع مرة، والوقف أخرى، ويقبل الناقص حيناً، والزائد حيناً آخر، وقد يقبل تفرد الثقة حيناً ويرد آخر... كل حسب القرائن التي

(١) المحلى ٢٠٢/٩ ـ وينظر أيضاً: ٤٣/٦، ٩/، ٢١٥.
(٢) «مفردها قرينة، وهي الأمر يشير إلى المطلوب ويؤكده». التعريفات للجرجاني ص ١٨٣.

تحف رواية الحديث، فقد يُرجح للأحفظ مرة، وللكثرة مرة... وهكذا[١].

يقول ابن دقيق العيد:

«من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم، أنه إذا تعارض رواية مسند ومرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد، أن الحكم للزائد، لم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، والمراجعة لأحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول، وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال:

(كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبدالرحمٰن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل، والبخاري وأمثالهم، يقتضي أن لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائر على **الترجيح** بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم...)»[٢].

ويقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «... وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على **اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضاً**»[٣].

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني مبيناً أسباب تعليل الحديث: «ثم الوهم إنِ اطُّلِع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه من وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة. وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق فهذا هو الْمُعلّل، وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومَلَكةً قويّة بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن؛ كعليّ بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني...»[٤].

---

(١) يراجع «الحديث المعلول قواعد وضوابط»، د/حمزة عبدالله المليباري ص ٥٦.

(٢) توضيح الأفكار ٣٤٣/١، ٣٤٤.

(٣) شرح علل الترمذي ص ٢٤٣.

(٤) نزهة النظر (النكت على نزهة النظر ص١٢٣).

والذي سبق تحريره من مذهب ابن حزم في لزوم ظاهر الإسناد والحكم به هو الاتجاه العام له، والأصيل عنده في نقده للمرويات، لكنْ، ولِأنَّ الرجلَ تلميذ لكثير من المحدثين، وصديق لبعضهم، وله اشتغال كبير بكتب السنة على اختلاف أنواعها، وموضوعاتها، وأصحابها، وله إلمام واسع بكلام نقاد الحديث، وعملهم النقدي. . .

هذا التكوين الحديثي المتميّز، كان له أثر طيب ولا بأس به على اتجاه ابن حزم العلمي، فهو وإن كان فقيهاً ظاهرياً أصالة، لكنه بالمقابل معظّمٌ لعلم السنة والحديث، مواكب لأهله في العديد من أصولهم وقواعدهم، لهذا كما سبق، وجدناه في نقده الحديثي ذا نفس حديثي متميز، يشبه في بعض تلك المواضع إلى حد كبير أئمة الحديث ونقاده.

لهذا السبب، لم يخْلُ عمل ابن حزم النقدي من تأثر ملحوظ بعمل المحدثين في أخذه بالقرائن، والملابسات في الرواية ـ خلافاً لجلّ الفقهاء ـ، واستعمالها في الحكم على الروايات تصحيحاً وتعليلاً. فهل كان هذا الأخذ منه أصيلاً متجذراً، أم استئناسياً تبعياً لا غير؟، بعض النماذج كفيل بتوضيح اتجاهه في هذا الباب:

١/ يقول أبو محمد: «وأما السَّمْنُ فإن حمام بن أحمد ثنا. . . ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن؟ قال: «**إن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه**»[1].

---

(١) الحديث رواه: عبدالرزاق (٢٧٨) ـ وابن أبي شيبة ٣٨٠/٨ ـ وأبو داود (٣٨٤٢) ـ وأحمد ٢٣٢/٢، ٢٦٥ ـ والبزّار في «مسنده» ٢١٣/١٠ رقم ٥٨٤١ ـ وابن حبان (١٣٩٠) وصححه ـ والبيهقي ٣٥٣/٩: كلّهم عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.

قال الترمذي: «هو حديث غير محفوظ، قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: هو خطأ، أخطأ فيه معمر، قال: والصحيح حديث الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة». السنن ٢٥٧/٤ ـ وقال أبو حاتم «إنها وهم» العلل ٩/٢، ١٢ ـ وذكر الخلافَ=

قال عبدالرزاق: وقد كان معمر يذكره أيضاً عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة...

فإن قيل: فإن عبدالواحد بن زياد روى عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة هذا الخبر فقال...

قلنا وبالله التوفيق: عبدالواحد قد شك في لفظة الحديث، فصح أنه لم يضبطه. ولا شك في أن عبدالرزاق أحفظ لحديث معمر، وأيضاً فلم يختلف عن معمر عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة، ومَنْ لم يُخْتَلف عليه، أحقّ بالضبط ممن اختُلف عليه.

وأما الذي نعتمد عليه في هذا، فهو أن كلا الروايتين حق...»[(١)].

٢/ وقال: «قال علي: فهذه نصوص منقولة نقل التواتر، لا يحل لأحد خلافها، وقد حمل اتباع الهوى بعضهم على أن قال: إن عمرو بن دينار قد اضطرب عليه في هذا الحديث، فرواه عنه سفيان بن عيينة، وحمّاد بن سلمة، وحمّاد بن زيد، فأوقفوه على أبي هريرة.

قال علي: ... وليس ما ذكر مما يضُرُّ الحديث شيئاً، لأن ابن جريج، وأيوب، وزكريا بن إسحاق، ليسوا بدون سفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، فكيف والذي أسنده من طريق حماد بن سلمة أوثق وأضبط من الذي أوقفه عنه، وأيوب لو انفرد لكان حجة على

= فيه الدارقطنيُّ في كتابه «العلل» ٢٨٥/٧ رقم ١٣٥٧ ولم يقض فيه بشيء.

والمشهور في هذا الحديث: ما رواه سفيان ومالك وغيرهما من الحفاظ عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة مرفوعاً. أخرجه: البخاري ٤٤٦/١ رقم ٢٣٥، ٢٣٦، ٥٥٣٨ - وأبو داود (٣٨٤١) - والنسائي ١٧٨/٧ - والترمذي (١٧٩٨) وقال «حديث حسن صحيح» - وعبدالرزاق (٢٧٩) - وابن أبي شيبة ٣٨٠/٨ - وأحمد ٣٢٩/٦، ٣٣٠، ٣٣٥ - والدارمي (٢١٢٠، ٢١٢٢) - والحميدي في «مسنده» (٣١٢) - والطبراني في «الكبير» ١٥/٢٤ - وابن حبان (١٣٨٩) - والبزار ٥٠٦/١٢ رقم ٧٠٧٨ - والبيهقي ٣٥٣/٩.

(١) المحلى ١٤٠/١، ١٤١.

جميعهم، فكيف وكل ذلك حقّ، وهو أن عمرو بن دينار رواه عن عطاء عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، وعن عطاء عن أبي هريرة أنه أفتى به، فحدّثَ به على كل ذلك»[١].

٣/ وقال: «واحتجوا أيضاً بخبر رويناه من طريق عثمان بن خَرَّزاذ الأنطاكي نا محمد بن المنهال الضرير نا يزيد بن زريع نا شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ. . . الحديث.

قال علي: وهذا خبر رواه من هو أوثق من عثمان بن خرزاذ عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة، ومن هو إن لم يكن فوق يزيد بن زريع لم يكن دونه عن شعبة، فأوقفه أحدُهما على ابن عباس، وأسنده الآخر بزيادة. . .

وأوقفه ابن أبي عديّ على ابن عباس من قوله، وأوقفه أيضاً سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس من قوله، وأوقفه أيضاً أبو السفر، وعبيدُ صاحب الحلى، وقتادة عن ابن عباس. . . وكذلك رويناه من طريق أبي معاوية، وسفيان الثوري، عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس من قوله. . .

قال أبو محمد: لا تخلو رواية عثمان بن خرزاذ، ومحمد بن بشار عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع، من أن تكون صحيحة أو غير صحيحة، فإن كانت غير صحيحة فقد كفينا الْمُؤْنة فيها، وإن كانت صحيحة وهو الأظهر فيها ـ لأن رواتها ثقات ـ، فإنه خبر منسوخ بلا شك. . .»[٢].

٤/ وقال أيضاً: «ومن طريق البخاري نا يحيى بن بكير نا الليث بن سعد عن عقيل بن خالد قال ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أمّ المؤمنين قالت. . . الحديث.

. . . وهذا أثر صحيح لا مغمز فيه، وعُقَيْل أحد المختصين بالزهري

---

(١) المصدر السابق ١٠٨/٣، ١٠٩.

(٢) نفسه ٤٤/٧، ٤٥.

المتحققين به، الملازمين له، وكذلك عروة بعائشة ـ رضي الله عنها ـ. . . »[1].

والملاحظ في كل هذه النماذج، أن أبا محمد ـ رحمه الله ـ كان يذكر القرائن الحديثية، وينبه عليها أو على بعضها مثل الأحفظية، وكثرة العدد، ورواية من لم يختلف عنه أولى من رواية من اختلف عنه، وملازمة الشيخ والتحقق به. . . لكن إيراده لها هو من باب الاستئناس لا غير، أما الأصل والحجة عنده فهو ثقة الرواة واتصال الإسناد، لذلك نجده دائما يتحاكم إليها في خلاصة نقده، ويصحح تلك الطرق كلها. . .

ـ هذا، مع وجود نماذج أخرى يظهر فيها اعتماده القرائن، نحو:

١/ يقول: « . . . فإن قيل: قد روي أنه عليه السلام أهدى عن نسائه البقر، قلنا هذا لفظ رويناه من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين. . .

وقد روينا هذا الخبر نفسه عمن هو أحفظ وأضبط من ابن الماجشون عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين، فبيّن ما أجمله ابن الماجشون.

ورويناه من طريق البخاري عن مسدد عن سفيان بن عيينة عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة. . .

فبيّن سفيان في هذا الخبر ـ وهو الذي رواه عبدالعزيز بن الماجشون نفسه ـ أن تلك البقر كانت أضاحي، والأضاحي غير الهدي. . . »[2].

٢/ ويقول: «قال علي: وبقي قولُ من لم ير التسليم من الصلاة فرضاً. . . فوجدنا من لا يرى التسليم فرضاً يحتج بما رويناه من طريق

---

(١) المحلى ٢٩٦/٨، ٢٩٧ ـ وينظر أيضاً: ٨٧/١، ١٧١، ٢٢١/٢، ٢٤/٣، ٢٥، ٣٤/٥، ٣٦، ٢٧٩، ١٨٦/٦، ١٦٢، ٢٥٣/٧، ٥٢٠، ٩٢/٨، ٤٧٩، ٤٨٣، ٤٩/٩.

(٢) المحلى ١٥٣/٧، ١٥٤.

عاصم بن علي ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحرّ عن القاسم بن مُخَيْمرة: أخذ علقمة بيدي وحدثني أن عبدالله أخذ بيده... فذكر التشهد، قال: فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد.

قال علي: وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة، ولعلها من رأيه وكلامه، أو من كلام علقمة، أو من كلام عبدالله. وقد روى هذا الحديث عن علقمة إبراهيمُ النخعي ـ وهو أضبط من القاسم ـ فلم يذكر هذه الزيادة...»[1].

٣/ وقال أيضاً: «... فوجدنا ما ناه أحمد بن قاسم نا أبي قاسم بن محمد بن قاسم نا جدي قاسم بن أصبغ نا ابن وضّاح نا سحنون نا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سليمان بن يسار عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ جلد رجلاً... الحديث.

قال أبو محمد:... وقد روى هذا الخبر يونسُ بن عبدالأعلى ـ وهو أحفظ من سحنون وأعرف بالحديث منه ـ فلم يبلغه إلى رسول الله ﷺ، كما نا عبدالله بن ربيع نا محمد بن معاوية نا أحمد بن شعيب أنا يونس بن عبدالأعلى أخبرنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان التجيبي عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال: أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ جلد رجلاً...»[2].

فهنا يظهر أخذ أبي محمد ـ رحمه الله ـ بالقرائن الحديثية كالأحفظية، والأضبط،... في نقده للمرويات، ونفَسُه في التعامل معها حديثي بلا شك، لكن مثل هذه المواضع والتصرفات العلمية قليلة جداً عنده، ولا يظهر

---

(١) المحلى ٣/٢٧٨.

(٢) نفسه ١١/٢٦٧، ٢٦٨ ـ وينظر أيضاً: ٧/١٠٤، ١٠٦، ٤٠٥، ٤٨١، ٨/٣٦٦، ٤٧٥، ٤٨٢، ٩/٢٢٨.

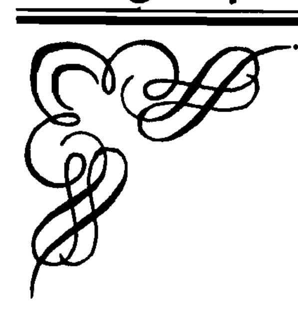
عمقها وتأصلها في منهجه النقدي، بقدر ما كانت أصيلة في منهج المحدثين النقاد، وأخذه بها أخذ مضطر لا غير، حسب ما يبدو لي، والله تعالى أعلم. يؤكد هذا الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله ـ، فيقول رادّاً على من صحّح حديثاً ضعيفاً، متكئاً في ذلك على كلام لابن حزم:

«وأما تصحيح أبي محمد بن حزم له، فما أجدره بظاهريته، وعدم التفاته إلى العلل والقرائن التي تمنع ثبوت الحديث بتصحيح هذا الحديث وما هو دونه من الشذوذ والنكارة. فتصحيحه للأحاديث المعلولة، وإنكاره لتعليلها، نظير إنكاره للمعاني والمناسبات والأقيسة، التي يستوي فيها الأصلُ والفرع من كل وجْهٍ. والرجل يصحح ما أجمع أهلُ الحديث على ضعفه، وهذا بيّن في كتبه لمن تأمّلَهُ»[1]، ويقول الحافظ ابن عبدالهادي: «... وهو كثير الوهم في الكلام على تصحيح الحديث وتضعيفه، وعلى أحوال الرواة...»[2].



(١) كتاب «الفروسية» ص ٤٦، بواسطة: علي حسن عبدالحميد «الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث تحريم المعازف» ص ١٥، وقال ـ أي: عليّ حسن ـ: «وخلاصة القول أن نفس ابن حزم في علم الحديث ونقد مروياته، فيه خلل ظاهر، نبّه عليه العلماء، وبيّنه الأئمة».

(٢) طبقات علماء الحديث ٣٤٩/٣ . وينظر أيضاً «السلسلة الصحيحة» ١٨٧/١ رقم ٩١.



المَبْحثُ السَّادسُ

قَواعِدُ ومسَائِلُ فرْعيةٌ

المطلبُ الأوّل
عِنايَتُه ببَيانِ شُهرةِ الحَديثِ

عُني أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ ببيان شهرة الحديث في مختلف طبقات الإسناد، بدءاً بطبقة الصحابة، فالتابعين، فأتباعهم، وليس هذا لبيان صحة الحديث ـ فالحديث عنده إذا اتصل مسنداً برواية الثقات العدول فهو صحيح حجة، سواء رواه الواحد أم الجماعة ـ ولكن هذا المسلك منه هو لبيان قوّة حجته، فكون الحديث مشتهراً بين كل طبقات الأئمة، هذا لا يبقي لمن رده ولم يقل به من الفقهاء حجة. وهذا المسلك ـ وهو من منهج المحدثين ـ منه، ليس حديثياً في اعتقادي بقدر ما هو فقهي حجاجي، وقد يستأنس بهذه القوة حديثياً، لكن لا على طريقة المحدثين، والذين يعنون بذكر المتابعات والشواهد، تقوية للخبر، لأن الصحيح عندهم مراتب متفاوتة، أما أبو محمد فالصحيح عنده كله مرتبة واحدة، ولا يضر عنده مخالفة الحديث الفرد للحديث المستفيض المشتهر، لأن الكل صحيح حجة في مرتبة سواء، نعم قد يحكم أحياناً لبعض الأسانيد والطرق بأنها أصح إسناداً عن فلان، لكنه ليس منهجاً مطرداً متأصلاً عنده.

وقد ذكرت العديد من الأمثلة في مبحث «المتواتر»، و«أبواب الرواية: المطلب الثاني: تخريجه الحديث الواحد من عدة طرق، وروايته له بأسانيد مختلفة»[١].

* * *

المَطلبُ الثّاني
بَيانُه لأصحّ الطّرُقِ وأقْواهَا

الحديث الصحيح مراتب متفاوتة عند أهل الحديث[٢]، ولهذا يُعنى المحدثون بذكر المتابعات والشواهد، وطبقات الرواة عن شيوخهم، وبيان جريان العمل على معنى الحديث... وذلك لبيان أصح الأحاديث في الباب، وأصح الأسانيد... وهكذا.

أما أبو محمد ـ رحمه الله ـ، فهو وإن عُني ببيان شهرة الحديث في مختلف الطبقات، وأحياناً ينص على أصحية إسناد عمّا سواه، إلا أن ذلك ليس من باب تفاوت درجات الصحيح عنده، لأن الحديث الصحيح عند ابن حزم في درجة ومرتبة واحدة، ولا عبرة برواية الحديث من طريق الآحاد، أو من طريق الشهرة والاستفاضة، أو مخالفة الفرد للجماعة، لأن الكل صحيح حجة في مرتبة واحدة سواء عنده... والرواة الثقات عنده كلهم في مرتبة واحدة، لا تفاوت بينهم، وقد قرر هذا الأصل في كتابه «الإحكام» فقال:

«قال علي: ومما غلط فيه بعض أصحاب الحديث أنه قال: فلان يحتمل في الرقائق ولا يحتمل في الأحكام. قال أبو محمد: وهذا باطل لأنه تقسيم فاسد لا برهان عليه، بل البرهان يبطله وذلك أنه لا يخلو كل أحد

(١) وينظر للمزيد «المحلى»: ١/٢٥٠، ٢/١٩٦، ٤/٢٢٦، ٥/١٤، ١٥٠.
(٢) ينظر: علوم الحديث (تقييد) ص ٢٢، ٣٧ ـ والنكت لابن حجر ص ٤٦، ١٠٧.

في الأرض من أن يكون فاسقاً أو غير فاسق، فإن كان غير فاسق كان عدلاً، ولا سبيل إلى مرتبة ثالثة. . .

قال علي: وقد غلط أيضاً قوم آخرون منهم، فقالوا: فلان أعدل من فلان وراموا بذلك ترجيح خبر العدل على من دونه في العدالة.

قال علي: وهذا غلط شديد، وكان يكفي من الردّ عليهم أن نقول لهم. . .

فأول ذلك: أن الله عز وجل لم يفرق بين خبر عدل وخبر عدل آخر أعدل من ذلك، ومن حكم في الدين بغير أمر من الله عز وجل، أو من رسوله عليه السلام، أو إجماع متيقن مقطوع به منقول عن رسول الله ﷺ فقد قفا ما ليس له به علم. . .

قال علي: وأيضاً فقد يعلم الأقل عدالة ما لا يعلمه من هو أتم منه عدالة. . .

فصح أنه لا يجوز ترجيح رواية على أخرى، ولا ترجيح شهادة على أخرى، بأن أحد الراويين أو أحد الشاهدين أعدل من الآخر. . .»[1]. فهكذا يقرر أبو محمد منهجه في عدم تفاوت مراتب الرواة العدول وكذا الضعفاء، ومنه عدم تفاوت مراتب الأخبار بناء على استدلال عقلي منطقي، متجنباً واقع الرواية الحديثية، وكذا واقع طلاب العلم مع شيوخهم، وأنهم كانوا على طبقات متفاوتة، وهذا شيء معلوم مستفيض عند أهل العلم بالحديث والسير والفقه والتاريخ. . . لكن الخلل يدخل على أبي محمد من منهجه الظاهري وطرده القواعد. . .

ورغم هذا فهو يذكر أحياناً تفاوت درجات الصحيح، وأن بعضها أصح من بعض، تأكيدا لقوة حجته، وإلزاماً لمخالفيه، نحو:

(١) الإحكام ١٣٣/١ ـ وينظر أيضاً: ٢٦٥/٢.

١/ قال: «ومن طريق داود بن أبي هند عن سعيد بن جُبيْر: أن رجلاً قال لابن عباس... وهذه أصح طريق عن ابن عباس... وعن سفيان بن عيينة... أن ابن مسعود... وهذه أصح طريق عن ابن مسعود»[(١)].

٢/ وقال: «ومن العجب أن المالكيين يوهنون رواياتِ أهل الكوفة التي لا نظير لها، ولا يجدون في روايات أهل المدينة أصح منها أصلاً، فما نعلم لأهل المدينة أصح من رواية سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود، وعلقمة، ومسروق، عن عمر بن الخطاب، وعائشة أم المؤمنين، وابن مسعود.

ثم لا يُبَالون ههُنَا بتغليب أفتن رواية لأهل الكوفة وأخبثها، على أصح رواية لأهل المدينة كالزهري عن أنس، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وعبيدالله بن عبدالله عن عائشة، وأبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وسالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، كلهم عن النبي ﷺ...»[(٢)].

٣/ وقال: «روينا من طريق الحجاج بن منهال ثنا سفيان بن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس...

ومن طريق يحيى بن سعيد القطان ثنا شعبة عن قتادة سمعت جابر بن زيد يقول قال ابن عباس... وهذان إسنادان لا يوجد أصح منهما.

ومن طريق الحجاج بن منهال.. فقال لي ابن عمر... وهذا أيضاً من أصح إسناد يكون»[(٣)].

* * *

(١) المحلى ٢١١/٦، ٢١٢.
(٢) نفسه ٦٢/٣.
(٣) نفسه ١١/٤ ـ وينظر أيضاً: ١٥٧/٣، ١٥٨، ٢٧٧/٥، ٢٩٥/٩، ٤٨١.

المَطلبُ الثّالِث
تَعظيمُه قَدرَ الصّحيحَين

صحيحا الإمامين البخاري ومسلم من أجل المصنفات الحديثية، وأحظاهما بالقبول عند جميع العلماء، محدثيهم وفقهائهم، بل أجمعت الأمة على صحة ما فيهما، وتلقيهما بالقبول، ورغم هذا فقد ضعُفَتْ همّةُ كثير من الفقهاء في العناية بهما، فوجدناهم يرغبون عنهما، ويكثرون من الرواية والأخذ من باقي الدواوين والمصنفات الأحاديثَ الضعيفة بل والموضوعة، ويردون العشرات من أحاديث الصحيحين بدعاوى عدة. . .

أما أبو محمد ـ رحمه الله ـ فقد كان معظماً لشأن الصحيحين، مكثراً للرواية منهما، بل هما العمدة في جل مروياته، إضافة إلى سنن النسائي وأبي داود، محتجاً بأحاديثهما، مسلّماً لأحكام الشيخين فيها.

إلا أنه وبسبب تنكبه طريقة أهل الحديث في بعض القواعد والأصول، وجدناه يرد بعض الأحاديث فيهما أو في أحدهما، بدعوى أنها ليست مسندة (باب الموقوف، والمسند)، أو أن راويها ضعيف[١]، أو أن فيها انقطاعاً. . . لكن هذا نادر وقليل جداً عنده. والاتجاه الأصيل عنده هو الاحتجاج بكل ما هو مخرج في الصحيحين أو في أحدهما.

❋ ❋ ❋

المَطلبُ الرّابعُ
تقسِيمُه الحَديثَ إلى صَحيحٍ وضَعيفٍ

وتبعا لما سبق من أن الحديث الصحيح مرتبة واحدة عند أبي محمد ـ رحمه الله ـ، خلافاً لأهل الحديث ونقاده، جاء اصطلاحه في هذا الباب.

---

(١) ينظر مثلاً: ١/١٠٣، ١٠٤، ٨/١١٩، ١١/٢٢١، ٢٢٤.

فالحديث عنده ليس إلا صحيحاً محتجاً به، أو ضعيفاً باطلاً مردوداً، وهو هنا موافق للمحدثين من حيث الظاهر والاصطلاح، مباين لهم من حيث الحقيقة والمعنى.

فالحديث عند المحدثين نعم قسمان فقط؛ صحيح مقبول، وضعيف مردود، لكن كل قسم يحوي أنواعاً وأقساماً ومراتب، فالصحيح مراتب، والضعيف مراتب، ولهذا جاء اصطلاح «الحسن» عند بعضهم على أنه مرتبة من مراتب الصحة والقبول...

أما ابن حزم فلا يستعمل هذا المصطلح، لا جرياً على عموم اصطلاح القوم، من عدم اعتبارهم الحسن قسيماً للصحيح، وإنما لزوما لمنهجه، القاضي بأن الحديث المقبول نوع واحد، ومرتبة واحدة فقط، وهو الصحيح.

- ولم أجده استعمل مصطلح الحسن إلا في موضعين فقط، قال:

«وقد روينا من طريق أحمد بن شعيب... عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: قال لي رسول الله ﷺ: إذا أَتَتْك رسلي **فأعطِهم** ثلاثين درعا وثلاثين بعيراً، فقلت: يا رسول الله أعارية مضمونة، أم عارية مؤداة؟ قال: «**بل عارِيَةٌ مؤداة**»[1].

فهذا حديث حسن، ليس في شيء مما روي في العارية خبر يصح غيرُه، وأما ما سواه فلا يساوي الاشتغال به...»، وقال:

«ومن طريق أحمد بن شعيب... عن سعيد بن المسيب عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينظرُ اللهُ إلى امرأة لا تشكر لزوجها...**»[2].

---

(١) الحديث رواه: أبو داود (٣٥٦٢، ٣٥٦٣، ٣٥٦٦) - والنسائي في «الكبرى»/تحفة الأشراف ١١٦/٩ . وهو في «السلسلة الصحيحة» ٦٣٠، ٦٣١.

(٢) الحديث رواه: النسائي في «الكبرى»/ تحفة الأشراف ٣٠٠/٦ - والبزار ١٧٥/٢ وقال: «لا نعلم أحداً رواه إلا عبدالله بن عمرو، ولم يسنده عن سعيد إلا ابن المبارك» - والحاكم ١٩٠/٢ - والخطيب في «تاريخه» ٤٤٩/٩ - والعقيلي في «الضعفاء» ٢٠/٢ - وينظر: السلسلة الصحيحة رقم ٢٨٩ - و«الانشراح في آداب النكاح» لأبي إسحاق الحويني ص٧٦ رقم ٩١.

قال أبو محمد: هذا حديث حسن. . .»[١].

وهذا نادر عنده، ولعله استعمال له بمعناه اللغوي فقط، وإلا فهو يصحح كثيراً من الأحاديث، ولا شك أنها في مرتبة وسطى من الصحة ـ أي مرتبة الحسن ـ، ومع هذا فهو يحكم عليها بالصحة قطعاً وجزماً.

* * *

المطلبُ الخَامِسُ
عبَاراتُه (ألفاظُه) فِي التّصْحيحِ

تنوعت عبارات أبي محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ أثناء تصحيحه الأحاديث والآثار، بين كلمة وكلمتين، أو جملة، أو أكثر. . . وأهم ما يلاحظ فيها جزمه القويّ بصحة الحديث وثبوته، حتى ليُخيّل للقارئ، أنه ـ رحمه الله ـ يحكم بهذه الصحة لحديث متواتر، وهذا في نقدي بسبب منهجه الظاهري من جهة، ومن جهة أخرى بسبب موقفه من رواية الثقة، وأنها صحيحة مقطوع بصحتها، وأنه لا تفاوت بين مراتب الصحيح، فالصحيح الفرد كالصحيح المستفيض المشتهر، والعكس مع الحديث الضعيف، وسيأتي.

وهذا خلافا لجمهور المحدثين، والذين كانت عباراتهم في هذا الباب موجزة ومعتدلة، بحيث لا يبالغون في الجزم بصحة الخبر، إلا إذا كان مشتهراً مستفيضاً، فتراهم يقولون: هذا حديث صحيح، أو ثابت، أو محفوظ، أو جيّد، أو مقبول، أو قويّ. . .

والعكس في حكمهم على الحديث الضعيف، لا يجزمون برده إلا إذا كان واضح البطلان والنكارة، أما ما سواه فهم يطلقون عليه عبارات نحو: حديث ضعيف، أو ليّن، أو مرسل، أو منقطع، أو لا يثبت فيه السماع. . .

---

(١) المحلى ١٧٣/٩، و١٠/٣٣٤.

وهذه الآن عبارات ابن حزم التي استعملها في كتابه «المحلى»[(١)]:

ـ «هذا خبر صحيح»، أو «هذه آثار صحاح»، أو «بإسناد صحيح»، ينظر:

١/ ١٢١، ٢/ ٢٥٩، ٤/ ٨٨، ٢٥٠، ٥/ ٤٨، ١٦٧، ٢١٩، ٦/ ١٦٢، ٧/ ٧، ٨/ ٢٨٥، ١٠/ ٣٣٤، ١١/ ٧٠،...

ـ «مسنداً صحيحا»، أو «من طريق... مسنداً»، ينظر:

١/ ٢١٧، ٤/ ١٩١، ٦/ ٧٤، ٧/ ٥١٩، ٨/ ٤٤٩، ١٠/١٧٢

ـ «هذا هو الثابت»، أو «الثابت الصحيح»، أو «الثابت المشهور»، ينظر:

٢/ ١٥٦، ٧/ ٣٠٣، ١١/ ١٢٠، ٨/ ٣٠٠.

ـ «بأسانيد (أو بإسناد) في غاية الصحة»، ينظر: **٢/ ٢١٤، ٣/ ١٢٣، ٤/ ٢٥، ٥/ ٨٣، ٢١٢، ٦/ ٧٥، ٧/ ٤١٤، ٨/ ٢١٥، ٩/ ١٩٩، ١٠/ ١٢٠، ٤٥٣، ١١/ ٣١، ٣٦٦،...**

ـ «وهذا إسناد في غاية الجلالة»: **٢/ ١٦٧، ١١/ ٧٠.**

ـ «وهذا إسناد لا يوجد أصح منه»: **٤/ ١١، ٩/ ٢٩٥، ١١/ ٢٧٢.**

ـ «وهذا إسناد كالذهب»، أو «كالشمس»، أو «كالشمس صحة»: **٤/ ٢٢٠، ٥/ ١٥٠، ٧/ ٢٧٨، ٤٠٧، ٨/ ٣٠٥، ٤١٣، ٩/ ١٨٨، ١٩١، ١١/ ٢٣٥،...**

---

(١) اقترح عليَّ بعضُ الأفاضل أن أمثّل هنا لكل عبارة بمثال أو أكثر كي يمكننا فهم قواعده في التصحيح من خلال تلك النماذج وحكمه عليها....

لكن أقول: إن المقصود من هذا المطلب هو بيان عباراته في التصحيح ليس إلا، أما قواعده فهي موضحة في مكانها كما سبق البيان. ثم إن الصحيح كما مرّ مرتبة واحدة عند أبي محمد، وليس هناك فرق علميّ ذو أثر واضح على النقد الحديثي عنده بين مختلف هذه العبارات. والله أعلم.

- «بأصح إسناد»: ٣/ ١٦، ١٦١، ٤/ ٢٣٥، ٥/ ٢٧٧، ٦/ ٧٢، ١١٤، ٧/ ٨٥، ٩/ ٢٨٨، . . .

- «وإنما هو محفوظ عن. . .»: ٥/ ١٨، ٩/ ٢٩٢.

- «وهذا إسناد لا داخلة فيه، أو «إسناد لا نظير له»، أو «صحيح جيّد»:

٤/ ٩٤، ٧/ ١٥٤، ٨/ ٢٢٣.

- «مسند صالح»، أو «المسند البيّن الثابت»: ٩/ ٢٨١، ١٠/ ١٦٥.

- «هذا حديث حسن»، أو «خبر لا بأس به»: ٩/ ١٧٣، ١٠/ ٣٣٤.

- «صحيح نقيّ الإسناد»: ١١/ ٢٥٢.

- «وهذه الأسانيد هي أنوار الهدى»: ٨/ ١٢١.

- «وهذان خبران في غاية الصحة وجلالة الرواة وثقتهم»: ١٠/ ١٥.

- «وكل هذا الآثار في غاية الصحة والإسناد الوثيق الثابت المتصل»: ٥/ ٢٤٢.

- «من طرق كثيرة جيّدة غاية»: ٤/ ١٧٢.

- «وهذه آثار متظاهرة، وأحاديث متواترة، وروايات متناصرة»: ٤/ ١٢٠، ٥/ ٦٩، ٧/ ٥٠٠.

- «هذا إسناد عجيب كأن عليه من شمس الضحى نوراً، ما ندري أحداً غمزه بشيء. . .»: ١١/ ١٦٣.

ويلاحظ استعماله لبعض عبارات أهل الحديث، كقوله: «هو محفوظ»، «مسند صالح»، «حديث حسن»، «لا بأس به»، . . . لكنه قليل الاستعمال لها.

* * *

المَطلبُ السّادسُ
اِستقلاله بالتّصحيحِ

سبق وأن قررت عند كلامي على مذهب أبي محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، أنه يتسم باستقلاله في فهم الكتاب والسنة، وأنه لا يتبع أحداً بلْه يقلده، بل ما رآه حجة صحيحة حسب قواعده، فهو يقول به، وافق من سبقه أم خالفهم[1].

وهكذا وجدناه في نقده الحديثي، فهو يصحح من الأحاديث ما وافق أصوله وإن خالف جمهور المحدثين أو كلهم، ويضعف ما لم تتوفر فيه شروط الصحيح عنده وإن أدى ذلك إلى تضعيف ما في الصحيحين...

وقد سبقت عدة نماذج لهذا، نحو تأصيله في باب: الموقوف، الناسخ والمنسوخ، المسند، والرواية بالمعنى...

فبسبب استقلاله هذا، وجدناه يقول بعدة قواعد، لم يسبقه إليها أحد من المحدثين، كقوله في الحديث المضطرب (وسيأتي)، أن تعدد الأسانيد والطرق هو قوة للخبر، وحكمه على الموقوفات التي جاءت بصيغة «كنا نفعل كذا»... بأنها غير مسندة، وجعله المتن الواحد المروي بألفاظ عدة، عدة أحاديث قالها كلها النبي ﷺ، ورده تعليلات المحدثين تأصيلاً وتطبيقاً...

---

(١) يقول الإمام الشاطبي: «... ولكن أبا محمد يتميز بملحظين، أولهما: أن روايته عن مشايخه بالاجازة، أو النقل عنهم فيما يجمع من طرائف وأخبار. وأخراهما: أن له قلة من المشايخ الخلص لازمهم في صغره ملازمة التلميذ، ثم كان له مشايخ لازمهم ملازمة النِّدِّ يستفيد من علمهم ولا يستسلم لحضانتهم، لأن علمه وعقله أكبر من ذلك»، الموافقات ١/٩٥.
والملحظ الأول فيه نظر؛ فرواية أبي محمد عن مشايخه كلّها أوجلّها على السماع والتحديث، أما الملحظ الثاني؛ فهو مؤكد لما حررته من استقلال ابن حزم في منهجه وعلمه، وقد نبّه لهذا الملحظ أيضاً د/محمد العمري في مقاله «منهج ابن حزم في رواية الحديث ونقد الرواة» ص ١٢٦.

وهكذا في أحكامه على الأحاديث، فهو مستقل تمام الاستقلال، بل يكون على علم بأن أهل الحديث يضعفون حديثاً ما، لكنه يخالفهم ويصححه، نحو قوله في أحكام الجنائز:

- «ولم يخف علينا قول جمهور أصحاب الحديث أن خبر همّام هذا خطأ، ولكنا لا نلتفت إلى دعوى الخطأ في رواية الثقة إلا ببيان لا يشك فيه»[(١)]، وإن ذكر بعض أحكامهم، فإنما ذلك استئناسا لا احتجاجا، نحو قوله:

- «واحتجوا بما روينا من طريق ربيعة الرأي عن الحارث بن بلال... قلت يا رسول الله... الحديث. قال أبو محمد: الحارث بن بلال مجهول، ولم يخرّج أحدٌ هذا الخبر في صحيح الحديث...»[(٢)]، وقوله: «... وأخذوا بالخبر: «من ملك ذا رحم محرمة فهو حرّ»، وجمهور أصحاب الحديث يقولون: إنه غير محفوظ»[(٣)].

خلاصة الباب:

وخلاصة القول في هذا الباب - أي منهج ابن حزم وأصوله في تصحيح الأحاديث - أن الحديث الصحيح عنده هو كل حديث اتصل إسناده برواية الثقات[(٤)]، فهذا هو الحديث الصحيح المقطوع بصحته عنده، سواء رواه الواحد أم الجماعة، وافق راويه الثقات أم خالفهم، تفرد عنهم أم شاركهم... فرواية الثقة عنده حجة صحيحة أبداً، ولا يجوز بحال تخطئة الثقة إلا ببرهان قاطع.

وهو في كل هذا ملتزم بمنهجه العلمي الذي لا يحيد عنه - لزوم

---

(١) المحلى ١٦٥/٥.
(٢) نفسه ١٠٨/٧.
(٣) نفسه ٢٦٥/٨.
(٤) حتى ولو كان الراوي الثقة مبهما اسمه، لكنه يعلم يقينا أنه صحابي أو راو ثقة، فهو يقبل روايته ويصححها... ينظر مثلاً: ٢٣٦/٨، ٢٩١، ٣٦٢/٩. أما إن لم يتبين له ذلك فهو يتوقف، ينظر: ٤٢١/٧.

الظاهر والتمسك به ـ، فإذا كان ظاهر الحديث الاتصال والإسناد بالثقات من الرواة فالحديث صحيح أبداً، مقطوع بثبوته... حتى وإن كان في حقيقته قد وقع فيه شذوذ أو علّة خفيّة غير ظاهرة، فهو لا يلتفت إليها متنكباً هكذا طريقة المحدثين ونقاد الأثر، متابعاً لطريقة الفقهاء والأصوليين...



البابُ الثّالث

أصولُ ابنِ حزمٍ وقواعِدُه في تَعليل الأحادِيث

الفصلُ الأوّل: الحديثُ المعلول (المزدود)؛ مفهومُه، وأنواعه عندَ ابن حزم.
الفَصل الثانِي: أصولُ ابنِ حزم في تغليلِ الأحَاديثِ.

الفصل الأول: الحديث المعلول (المردود)؛ مفهومه، وأنواعه عند ابن حزم.

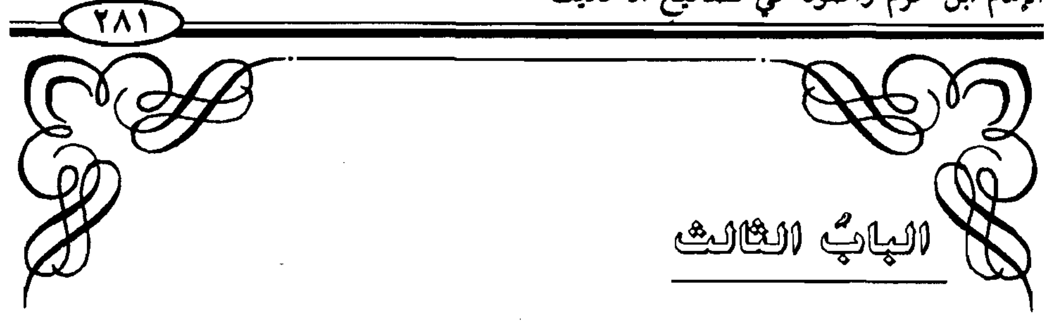
المبحث الأول: الحديث المردود، مفهومه.
المبحث الثاني: أنواع الحديث الضعيف عند ابن حزم.

الفصلُ الثانِي: أصولُ ابن حزمٍ في تعليل الأحَاديث.

المبحث الأول: تعليل ابن حزم للحديث بسبب حال الرّاوي.
المبحث الثاني: تعليل ابن حزم للحديث بسبب سقط في الإسناد.
المبحث الثالث: تعليل ابن حزم لمتن الحديث.
المبحث الرابع: تعليل ابن حزم أحاديثَ الثقات.
المبحث الخامس: موقف ابن حزم من القرائن الحديثية.
المبحث السادس: موقف ابن حزم من الضعيف المنجبر.
المبحث السابع: موقف ابن حزم من تعليلات الأئمة المتقدمين.
المبحث الثامن: عبارات (ألفاظ) ابن حزم في التعليل.





البابُ الثالث

أصُولُ ابن حزمٍ وقواعدُه في تَغليلِ الأحَاديثِ

بيّنتُ في الباب السابق مفهوم الحديث الصحيح والمقبول عند الإمام أبي محمد علي ابن حزم ـ رحمه الله ـ، وأنه: الحديثُ المتصل إسناده بالعدول الثقات، المسندُ إلى رسول الله ﷺ، كما أوضحت أصوله وقواعده في تصحيح الأحاديث والأخبار، وهي:

ثقة الرواة وعدالتهم، اتصال الإسناد، الرفع والإسناد.

وبينت ثمَّة منهج أبي محمد في النقد الحديثي عند التصحيح، والذي نلحظ فيه التزامه منهجه الظاهري والقاضي بتصحيح رواية الثقة مطلقاً؛ سواء تفرد أم شارك، وافق أم خالف، زاد أم أنقص... وكذا أحكامه على الأحاديث حسب ظواهر الأسانيد، فأي إسناد ظاهره ثقة الرواة، والاتصال، مع الرفع، فهو صحيح عنده أبداً، مسايرة منه لطريقة الفقهاء...

وسجلت هناك مباينة منهجه ومغايرته لما عليه أهل الحديث ونقاد الأثر من الأئمة المتقدمين والحفاظ المتأخرين، والذين لا يكتفون بظاهر الإسناد، بل يعتبرون إضافةً إلى ذلك، الملابسات والقرائن الحديثية (النقد الداخلي) سندا ومتنا في نقدهم الحديثي، فنجدهم يردون أحاديث بعض الثقات، ويقوون روايات بعض الضعفاء...

وانطلاقاً من منهج أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ وأصوله في التصحيح، يمكن أن نستشف منهجه وأصوله في التعليل، فكل حديث أو خبر لا تتوفر فيه شروط الصحة عنده ـ السابق بيانها ـ، فهو ضعيف مردود، ومعلول أبداً ودائماً.

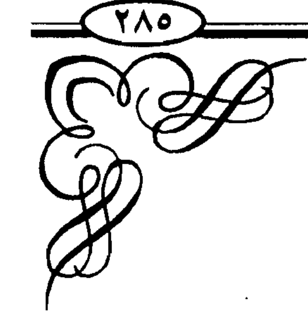
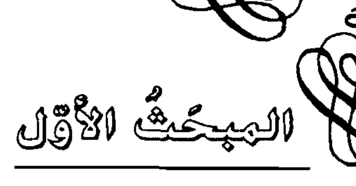
وهذا ما سأبينه في هذا الباب بإذن الله تعالى.





الفَصْل الأوّلُ

الحديثُ المَغلولُ (المَردود)؛ مفهومُهُ وأنواعُه عندَ ابنِ حزمٍ

المبحَثُ الأوّل

الحَديثُ المَردود، مفهومُه

الحديث الضعيف أو المردود عند أهل الحديث: هو كل حديث فقد شرطا من شروط الصحة والقبول ـ مع عدم وجود الجابر ـ، وشروط الصحة والقبول هي: اتصال الإسناد، وعدالة الرواة وضبطهم، والسلامة من الشذوذ والعلل، إضافة إلى مجيئ الحديث من وجه آخر، وجريان عمل الأمة ـ أو الجمهور ـ على العمل بالحديث(١).

والحديث الضعيف أو المعلول أنواعه كثيرة، منها ما يرجع إلى ما في راويه طعن، ومنه ما يرجع إلى سقط في سنده، ومنه ما يرجع إلى خطأ أو وهم يقع في سنده أو متنه...

فمن أنواعه: المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق، والمدلَّس، والمضطرب، والمنكر، والشاذ، والغريب، والمقلوب...

وشرّها الموضوع، لأنه كذب على النبي ﷺ، ولا تحل روايته إلا على وجه البيان والتحذير(٢) باتفاق أئمة الحديث.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح (تقييد) ص ٥٤، ٥٥ مع كلام العراقي ص ٥٥ ـ وابن حجر (النكت) ص ١٧١.

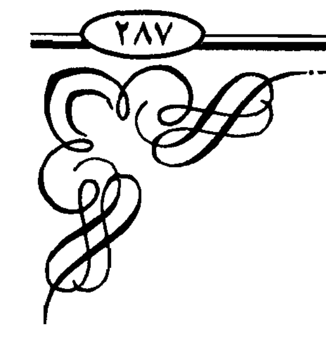
(٢) ينظر: ابن الصلاح (تقييد) ص ١٠٨، ١٠٩.

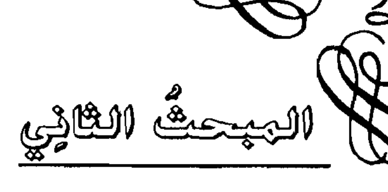
هذا هو الحديث المعلول والمردود عند أهله، وليس له عندهم ضابط جامع يعرّف به، لكن يتعرف عليه وعلى أصوله وقواعده من خلال عملهم النقدي وقواعدهم في التعليل، إضافة إلى تعريفهم للحديث الصحيح وبيانهم لمفهومه وشروطه، فما سواه هو الحديث المردود المعلول.

من هنا يتبين لنا مفهوم الحديث المعلول عند ابن حزم، وأنه كل حديث ليس بصحيح عنده، أي فقد شرطا من شروط الصحة، وحسب ما سبق بيانه في شروط صحة الحديث عنده، يكون الحديث المعلول أو المردود هو: الحديث الذي في أحد رواته مجروح أو من ليس بثقة، أو لا يكون متصل الإسناد، أو موقوفاً غير مسند، إضافة إلى كون الحديث منسوخاً فهو مردود أيضاً.

وهذا الآن مزيد بيان وتوضيح، لأنواع الحديث الضعيف عند الإمام أبي محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ.

❋ ❋ ❋





المبحثُ الثاني

أنواعُ الحَديثِ الضّعِيف

أسباب الضعف والتعليل كثيرة ومتنوعة عند ابن حزم، وجُلّها يرجع إلى حال الراوي أو حال الإسناد، فهي إذن تندرج ضمن قسمين رئيسين: الطعن في الراوي، أو السقط في الإسناد، وبعضها في المتن (كالنسخ، والنكارة، والوهم)... وسيأتي بيانها بالتفصيل في الفصل الثاني، أما هنا فسأقتصر على أهمّها وأشهر أنواعها فقط:

المَطلبُ الأوّلُ
الحَديثُ الضّعيفُ (ضعفُ الرّاوِي)

تعليل الحديث وردّه بسبب ضعف راويه والطعن فيه، من أهم أنواع الحديث الضعيف وأكثرها، وأسباب ضعف الراوي كثيرة ومتنوعة: بعضها يرجع إلى عدالته الدينية، وأكثرها يرجع إلى حفظه وضبطه؛ كسوء الحفظ، ومخالفة الثقات، والاختلاط، والغفلة..[1].

وقد أكثر ابن حزم من تضعيف الأحاديث وردّها بسبب ضعف رواتها، وليس المقصود هنا البحث في منهجه في «الجرح والتعديل»، لكن البحث

(١) يراجع في هذا مباحث الجرح والتعديل من كتب علوم الحديث ـ ينظر مثلاً: علوم الحديث (تقييد) ص ١١٣.

حول موقفه من حديث الراوي الضعيف. فهو مردود عنده أبداً، فكل حديث في إسناده راو ضعيف أو أكثر فهو معلول مردود عنده ـ رحمه الله ـ، مثاله:

١/ قال أبو محمد: «... أنه لا سبيل لهم إلى وجود حديث عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنه أطلق الأمر بالقول بالقياس أبداً، إلا في الرسالة المكذوبة الموضوعة على عمر رضي الله عنه... وهذه رسالة لم يروها إلا عبدالملك بن الوليد بن معدان[1] عن أبيه، وهو ساقط بلا خلاف، وأبوه أسقط منه، أو من هو مثله في السقوط...»[2].

٢/ وقال: «وقد ذكر قومٌ أحاديث؛ منها ما يصح ومنها ما لا يصح...

والآخر من طريق معاوية عن النبي ﷺ: **«العينان وِكاءُ السَّهِ، فإذا نامت العينُ استطلقَ الوكاء»**، والثاني من طريق عليّ عن النبي ﷺ: **«العينان وكاء السّهِ، فمن نام فليتوضّأ»**.

قال علي بن أحمد: أما حديث معاوية فمن طريق بقيّة وهو ضعيف[3]، ....

---

(١) **هو**: عبدالملك بن الو ليد بن مَعْدان الضُّبَعي البصري. قال ابن معين: «صالح»، لكن ضعّفه البخاري، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان... وقال ابن عدي: «روى أحاديث لا يتابع عليها». ينظر: التاريخ الكبير ٥/رقم ١٤٢٠ ـ الجرح والتعديل ٥/رقم ١٧٤٥ ـ الضعفاء الكبير للعقيلي ٣٨/٣ ـ المجروحين ١٣٥/٢ ـ تهذيب الكمال ٤٣١/١٨ رقم ٣٥٧٢ ـ تحرير التقريب رقم ٤٢٢٧.

(٢) المحلى ٥٩/١ ـ ينظر الكلام عن هذا الكتاب في ص ٤٦٩ الآتية.

(٣) **هو**: بقيّة بن الوليد بن صائد أبو يُحْمِدَ الحمصي، ت ١٩٧ هـ، قال ابن حجر: «صدوق كثير التدليس عن الضعفاء»، تحرير التقريب رقم ٧٣٤ ـ وكان يدلس تدليس الشيوخ، بل وتدليس التسوية وقد قال أبو حاتم أنه كان من أفعل الناس لهذا ـ ينظر بتوسع: الكامل لابن عدي ٥٠٤/٢، ٥١٢ ـ العلل لابن أبي حاتم ١٥٥/٢ ـ التاريخ لابن معين ٦١/٢ ـ كتاب المجروحين لابن حبان ٢٠٠/١، ٢٠١ ـ تهذيب الكمال رقم ٧٣٨ ـ ميزان الاعتدال ٣٣١/١، ٣٣٩.

عن أبي بكر بن أبي مريم[١]، وهو مذكور بالكذب عن عطية بن قيس وهو مجهول.

وأما حديث علي فراويه أيضاً بقيّة عن الْوَضين بن عطاء، وكلاهما ضعيف. وبالله تعالى التوفيق»[٢].

٣/ وقال: «وموّهوا أيضاً بما حَدّثَنَاهُ أحمدُ بن محمد الطلمنكيّ قال ثنا ابن مفرّج ثنا أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزّار ثنا محمد بن المثنى ثنا الحجاج بن فروخ عن العوام بن حوشب عن عبدالله بن أبي أوفى قال: كان بلالٌ إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض رسولُ الله ﷺ بالتكبير[٣].

قال البزّار: لم يرو هذا أحد من غير هذا الطريق، ورووا نحو هذا أيضاً عن عمر بن الخطاب.

قال علي: وهذان أثران مكذوبان.

أما حديث ابن أبي أوفى فمن طريق الحجاج بن فرّوخ، وهو متفق على ضعفه وترك الاحتجاج به[٤].

---

(١) هو: أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغسّاني الشاميّ. ضعيف جداً ومتروك عند جميع الأئمة، قال ابن حبان: «كان من خيار أهل الشام، ولكن كان رديء الحفظ، يحدّث بالشيء فَيَهِمُ، ويكثر ذلك منه حتى استحق الترك». توفي سنة ١٥٦. ينظر: الجرح والتعديل ٢/رقم ١٥٩٠ ـ المجروحين ١٤٦/٣ ـ الضعفاء والمتروكين للنسائي رقم ٦٦٨ ـ سنن الدارقطني ١٠٤/١ ـ تهذيب الكمال ١٠٨/٣٣ رقم ٧٢٤١ ـ تحرير التقريب رقم ٧٩٧٤.

(٢) المحلى ٢٣٠/١، ٢٣١.

(٣) الحديث رواه: البيهقي ٢٢/٢ وقال: «هذا لا يرويه إلا الحجاج بن فروخ، وكان يحيى بن معين يضعفه» ـ ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٤/١ إلى الطبراني في «الكبير» وضعّفه جدا، ونقله ابن حجر في لسان الميزان ٢١٦/٢ في ترجمته. وينظر: هامش المحلى ١١٧/٤.

(٤) هو: حجّاج بن فَرُّوخ التميمي الواسطي. اتفق الأئمةُ على ضعفه وتركه، ومما استنكروا عليه حديثَه هذا. ينظر: تاريخ ابن معين ١٠٢/٢ ـ ضعفاء النسائي رقم ١٦٧ ـ الضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم ١٧٥ ـ ضعفاء العقيلي ٢٨٤/١ ـ ميزان الاعتدال ١٧٨/٢، ١٧٩.

وأما خبر عمر فمن طريق شريك القاضي، وهو ضعيف، فبطل التعلق بهما»[١].

٤/ وقال: «... واحتج الحنيفيون في ذلك بما روينا من طريق الْحُذافي محمد بن يوسف قال أخبرني... عن أنس: أن رجلاً اشترى بعيرا واشترط الخيار أربعة أيّام فأبطل النبي ﷺ البيع، وقال: «**إنما الخيار ثلاثة أيام...**».

قال أبو محمد:... وأما حديث الحذافي المسند والمرسل فهما من طريق أبان بن أبي يزيد الرّقاشي وهو هالك مطّرح، والمسند من طريق حفص بن سليمان الكوفي وهو هالك أيضاً متروك[٢][٣]

٥/ وقال: «... فوجدناهم يذكرون ما رُوِينا من طريق قاسم بن أصبغ... قال لي ابن مسعود: أريد أن أعتقك وأدع مالك، فأخبرني بمالك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من أعتق عبدا فماله للذي أعتقه**».

... هذان لا شيء، لأن عبدالأعلى بن أبي المساور ضعيف جدّاً...»[٤].

---

(١) المحلى ١١٧/٤.

(٢) **هو**: حفص بن سليمان أبو عمر الأسدي الكوفي، نزيل بغداد، القارئ المشهور، راويةُ عاصم بن أبي النجود. متروك الحديث عند عامّة النقاد؛ البخاري، ومسلم، وأحمد، والنسائي... توفي سنة ١٨٠. ينظر: التاريخ الكبير ٢/رقم ٢٧٦٧ ـ الضعفاء الصغير له رقم ٧٣ ـ ضعفاء النسائي رقم ١٣٤ ـ ضعفاء الدارقطني رقم ١٧٠ ـ ضعفاء العقيلي ٢٧٠/١، ٢٧١ ـ الكامل لابن عدي ٧٨٨/٢، ٧٩١ ـ المجروحين ٢٥٥/١ ـ تهذيب الكمال ١٠/٧ رقم ١٣٩٠ ـ....

(٣) المحلى ٣٧٢/٨.

(٤) نفسه ٢١٤/٩، ٢١٥ ـ وعبدالأعلى **هو**: عبدالأعلى بن أبي الْمُساوِر الزّهري مولاهم، الكوفي، قال البخاري «منكر الحديث»، وهو ضعيف جدّا عند جميع النقاد. ينظر: التاريخ الكبير ٦/رقم ١٧٥٣ ـ الضعفاء الصغير رقم ٢٣٢ ـ ضعفاء النسائي رقم ٣٨٠ ـ ضعفاء العقيلي ٦١/٣ ـ المجروحين ١٥٦/٢، ١٥٧ ـ تهذيب الكمال ٣٦٦/١٦ رقم ٣٦٩٠ ـ الميزان ٢/رقم ٤٧٣١.

٦/ وقال: «مسألة ـ ١٩٦٦ ـ وطلاق المكره غير لازم له: . . .

قال أبو محمد: احتج من أجازه بخبر رويناه من طريق بقية عن الغازي بن جبلة عن صفوان بن عمرو الأصم الطائي عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن رجلاً جلست امرأته على صدره وجعلت السكين على حلقه، وقالت له: طلقني أو لأذبحنك، فناشدها الله تعالى فأبت فطلقها ثلاثاً، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: **«لا قيلولة في الطلاق»**[(١)] . . .

وهذا خبر في غاية السقوط؛ صفوان منكر الحديث، وبقية ضعيف، والغازي بن جبلة مغموز. . .»[(٢)].

وهذا منهج مطرد جداً عند أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ أثناء نقده للمرويات، فكل حديث يرويه راو ضعيف، أو منكر الحديث، أو مغموز، أو متكلم فيه. . . فهو عنده حديث ضعيف باطل، مردود دائماً وأبداً.

* * *

المَطلبُ الثّاني
الحَديث الضّعيف (حديثُ المَجهولِ)

الحديث الذي في إسناده راو مجهول أو أكثر، هو أحد أنواع الحديث المعلول عند أهل الحديث، وكذا عند أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، وقد أكثر جداً من تعليل الأخبار وردّها لهذا السبب ولهذه العلة، مما يؤكد

---

(١) الحديث رواه: العقيلي ٢/٢١١ في ترجمة «صفوان بن عمران الطائي» وروى عن البخاري أنه استنكره ـ وقال أبو زرعة «هذا حديث واهٍ جدّا» علل ابن أبي حاتم ١/٤٣٦ رقم ١٣١٢. وراوي الحديث هو «صفوان بن عمران الأصم الطائي»، وليس «ابن عمرو» كما أورده المصنف.

(٢) المحلى ١٠/٢٠٢، ٢٠٣ ـ ويُنظر للمزيد: ١/١٨٧، ٢٢٦، ٢/٣٨، ٣٩، ١٥٠، ٣/٦٢، ٢٣١، ٤/٤١، ١٤٦، ٥/٨٤، ١٩٦، ٦/٧٩، ١٧٣، ٧/١٧٠، ٢٥٥، ٨/٨٨، ٤٤٧، ٩/١١، ٣١٣، ١٠/١١٤، ٤٢٩، ١١/٧١، ٢٠٨.

أن رواية المجهول عنده معلولة، وأنها بلا شك من أنواع الحديث الضعيف عنده. مثال ذلك:

١/ قال أبو محمد: «فإن ذكر ذاكر حديثاً رويناه من طريق ابن الحصين الحبراني عن أبي سعيد أو أبي سعد عن أبي هريرة مسنداً: «من استجمر فليوتر، من فعل ذلك فقد أحسن ومن لا، فلا حرج»[1].

فإن ابن حصين[2] مجهول وأبو سعيد أو أبو سعد الخير كذلك»[3].

---

(١) الحديث أخرجه: أبو داود (٣٥) ـ وابن ماجه (٣٣٧) ـ والدارمي (٦٨٥) ـ والطحاوي، وابن حبان، وأحمد، والبيهقي كلّهم من طريق: حُصين الحبراني عن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج، ومن استجمر فليوتر، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج... الحديث. والحديث ضعفه أيضاً الشيخ الألباني بجهالة حصين الحبراني. ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة ٩٨/٣، ١٠٠ رقم ١٠٢٨.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ : «وحصين هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: لا يعرف، وقد أخطأ المؤلف هنا في تسميته «ابن حصين»...»، وهو حُصَيْن الحِمْيَرِيّ، ويقال: الْحُبْرانِي، قال أبو زرعة «شيخ»، وقال الذهبي «لا يعرف في زمن التابعين». ينظر: التاريخ الكبير ٣/رقم ١٨ ـ الجرح والتعديل ١٩٩/٣ رقم ٨٦٧ ـ ثقات ابن حبان ٢١١/٦ ـ ميزان الاعتدال ٥٥٥/١ رقم ٢١٠٥ ـ تهذيب الكمال ٥٥٠/٦ رقم ١٣٧٨ ـ هامش المحلى ٩٩/١.

أما شيخه في الحديث؛ فقال الشيخ أحمد شاكر: «وأما أبو سعيد أو أبو سعد فقد اختلف فيه، فظن بعضهم أنهما واحد، والصحيح أن راوي هذا الحديث هو أبو سعيد الحبراني الحميري الحمصي، وهو مجهول كما قال أبو زرعة. [قال أبو زرعة «لا أعرفه»، وذكره ابن حبان في الثقات، والعجلي في ثقات التابعين. ينظر: الجرح والتعديل ٩/رقم ١٧٥٨ ـ ثقات ابن حبان ٥٦٨/٥ ـ تهذيب الكمال ٣٥٣/٣٣، ٣٥٤] قال ابن حجر في التهذيب: الصواب التفريق بينهما، فقد نص على كون أبي سعد الخير صحابيا البخاريُّ، وأبو حاتم، وابن حبان، والبغوي، وابن قانع وجماعة. وأما أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعا، وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن أبي سعد الخير، ولعله تصحيف وحذف». هامش المحلى ٩٩/١ ـ وكذا أشار على التفريق بينهما المزي في «تهذيب الكمال». وينظر أيضاً: الإصابة ١٦١/١١ رقم ٥١٣ ـ تهذيب التهذيب ١٢٠/١٢.

(٣) المحلى ٩٩/١.

٢/ وقال: «فإن ذكروا الأخبار الواهية في أن الفخذ عورة؛ فهي كلها ساقطة:

أما حديث جويبر فإنه عن ابن جوهر وهو مجهول، وعن مجهولين، ومنقطع...

وفي أن الفخذ عورة من طريق قبيصة بن مخارق، فيه سليمان بن سليمان، ومحمد بن عقبة، وجرير بن قطن، وهم مجهولون لا يعرف من هم.

ومن طريق ابن جحش، فيه أبو كثير وهو مجهول...

ومن طريق ابن عباس، فيه مجهولون لا يدرى من هم»[(١)].

٣/ وقال: «وذكروا ما روينا من طريق محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة عن عمارة بن عمرو بن حزم عن أبيّ بن كعب قال: بعثني رسول الله ﷺ مصدقاً، فمررت برجل فجمع لي ماله... الحديث[(٢)].

قال أبو محمد: وهذا لا حجة فيه لوجوه:

أولها: أنه لا يصح لأن يحيى بن عبدالله مجهول[(٣)]، وعمارة بن

---

(١) المحلى ٣/٢١٣، ٢١٤ ـ وينظر: التلخيص الحبير ١/٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) الحديث رواه: أحمد ٥/١٤٢ ـ وأبو داود (١٥٨٣) ـ والحاكم ١/٣٩٩، ٤٠٠ وصحّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) **هو**: يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري المدني، روى عن عمارة بن عمرو بن حزم، وسودة زوج النبي ﷺ...، وعنه عبدالله بن أبي بكر بن حزم، ويحيى بن سعيد الأنصاري. أخرج له مسلم وأبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه العجلي، والذهبي، وابن حجر، فليس مجهولاً كما قال أبو محمد. ينظر: الجرح والتعديل ٩/رقم ٦٦٩ ـ ثقات ابن حبان ٥/٥٢٣ ـ تهذيب الكمال ٣١/٤١٣ رقم ٦٨٦٣ ـ تحرير التقريب رقم ٧٥٨٦ ـ هامش المحلى ٦/٢٦.

عمرو بن حزم غير معروف[(١)][(٢)].

٤/ وقال: «... فإن ذكر ذاكر حديث غالب بن حجرة عن الملقام بن التلب عن أبيه صحبتُ النبي ﷺ فلم أسمع للحشرات تحريماً.

فغالب بن حجرة والملقام مجهولان...»[(٣)].

٥/ وقال: «قال أبو محمد: وموّه بعضهم بأن قال: قد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«أفرَضُ أمته زيد بن ثابت»**. قلنا: هذه رواية لا تصح؛ إنما جاءت إما مرسلة، وإما مما حدثنا به عمر بن أنس العذري قال نا علي بن مكي بن عيسون المرادي وأبو الوفا عبدالسلام بن محمد بن علي الشيرازي؛ قال مكي نا أحمد بن أبي عمران الهروي نا أبو حامد أحمد بن علي بن حسنويه المقري بنيسابور نا **أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي** نا سفيان بن وكيع نا حميد بن عبدالرحمٰن عن داود بن عبدالرحمٰن العطار عن معمر عن قتادة عن أنس عن رسول الله ﷺ فذكره، وفيه: **«أفرضهم زيد بن ثابت وأقرؤهم أبيّ بن كعب»**[(٤)].

---

(١) هو: عُمارة بن عمرو بن حزم بن زيد الأنصاري النّجّاري المدني. روى عن أبيّ بن كعب، وعبدالله بن عمرو، وعنه سلمة بن دينار المديني، ويحيى بن عبدالله، وعمر بن كثير بن أفلح. وثقه العجلي وقال «مدني تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر «ثقة». قُتل في الحَرّة سنة ٦٣، أو مع ابن الزبير سنة ٧٣.
وقال الشيخ أحمد شاكر: « وأما عُمارة بن عمرو بن حزم فهو معروف أيضاً، وتابعي ثقة، وعمّه عمارة بن حزم صحابي قديم شهد العقبة، وبدرا، وأحداً، والخندق، والمشاهد كلها...». ينظر: الجرح والتعديل ٦/رقم ٢٠٢١ ـ التاريخ الكبير ٦/رقم ٣٠٩٧ ـ ثقات ابن حبان ٨/٥ ٢٤١ ـ تهذيب الكمال ٢٥٤/٢١ رقم ٤١٩٢ ـ تحرير التقريب رقم ٤٨٥٥.

(٢) المحلى ٢٦/٦.

(٣) نفسه ٤٠٦/٧.

(٤) الحديث رواه الترمذي (٣٧٩٠) بالإسناد نفسه وقال: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هذا الوجه، وقد رواه أبو قلابة عن أنس عن النبي ﷺ نحوه، والمشهور حديث أبي قلابة». السنن ٦٦٤/٥.

وقال أبو الوفاء: أنا عبدالله بن محمد بن أحمد بن جعفر السقطي نا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار نا أحمد بن محمد بن غالب نا عبيدالله بن معاذ العنبري نا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس عن النبي ﷺ فذكره، وفيه: **«وأقرؤهم أبيّ وأفرضهم زيد»**(١).

قال إسماعيل بن محمد الصفار: ونا الحسن بن الفضل بن السمج نا محمد بن أبي غالب نا هشيم عن الكوثر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ فذكره، وفيه: **«وإن أقرأها لأبيّ وإن أفرضها لزيد وإن أقضاها لعليّ»**.

قال أبو محمد: هذه أسانيد مظلمة لأن أحمد بن أبي عمران وأبا حامد بن حسنويه مجهولان، وإسماعيل بن الصفار مثلهما، وأحمد بن محمد بن غالب إن كان غلام خليل فهو هالك متهم وإن كان غيره فهو مجهول، والحسن بن الفضل، ومحمد بن غالب والكوثر مجهولون...»(٢).

* * *

(١) رواه الترمذي (٣٧٩١) وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) المحلى ٢٩٥/٩، ٢٩٦ ـ وينظر للمزيد: ١١٤/٢، ١٨١، ٢٧٩/٣، ٤٩/٤، ١٠٢/٥، ٢٤٩/٦، ٢٠٨/٧، ١٥٦/٨، ١٠٧/٩، ١١٥/١٠، ١١/، ٢٦٧.

تنبيه مهمّ: هذا هو الموضع الوحيد الذي ذكر فيه أبو محمد الرواية عن الإمام أبي عيسى الترمذي في كتابه «المحلى»، وقد ضعف إسناد الحديث بمن بعده من الرواة بالجهالة، وكذا باقي الأسانيد، لكنه لم يتكلم عن الترمذي ولم يضعفه.

لكن قال الحافظ ابن حجر: «... وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب الفرائض من الإيصال: محمد بن عيسى بن سورة مجهول. .

ولا يقولن قائل لعله ما عرف الترمذي، ولا اطلع على حفظه ولا على تصانيفه، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق مشهورين من الثقات الحفاظ؛ كأبي القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصفّار، وأبي العباس الأصمّ، وغيرهم. والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتاب المؤتلف والمختلف ونبّه على قدره، فكيف فات ابنَ حزم الوقوف عليه فيه». تهذيب التهذيب ٣٤٤/٩ . فينبغي التأكد مما قاله أبو محمد في كتابه «الإيصال»، لأن حكمه على الإسناد بالضعف لا يعني حكمه على كل راو فيه بالضعف أو الجهالة.

المطلبُ الثالِثُ
الحَديثُ المُرسَل

الإرسال في الحديث، أو الحديث المرسل له معنيان مشهوران عند أئمة الحديث؛

الأول: يطلقون الإرسال بمعنى الانقطاع في جميع الطبقات، وفي مختلف أجزاء الإسناد، يقول الخطيب أبو بكر البغدادي: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلَّس، هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه...»[(١)]، وعلى هذا المعنى للإرسال أغلب المحدثين وبخاصة المتقدمين منهم.

والثاني: تخصيصه بما أضافه التابعي - صغيراً كان أم كبيراً - إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره[(٢)]، وهذا المعنى هو الشائع في الاستعمال، يقول الحافظ أبو عمر بن عبدالبر: «فأما المرسل فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ... فهذا هو المرسل عند أهل العلم، ومثله أيضاً مما يجري مجراه عند بعض أهل العلم، مرسل من دون هؤلاء، مثل حديث ابن شهاب و...»[(٣)]، أي مرسل صغار التابعين. ويقول الخطيب البغدادي: «إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال، ما رواه التابعي عن النبي ﷺ»[(٤)]، ويقول الحافظ ابن الصلاح: «والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الإرسال، والله أعلم»[(٥)].

---

(١) الكفاية ص ٣٨٤.
(٢) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح ص ١٩٧، ١٩٩ - فتح المغيث للعراقي ص٦٣، ٦٤.
(٣) التمهيد ١٩/١، ٢١.
(٤) الكفاية ص ٢١.
(٥) علوم الحديث (تقييد) ص ٧٣ - وينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٦.

والحديث المرسل من أنواع الحديث المردود عند أهل الحديث ونقاده، يقول الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار، ليس بحجة»[١]، ويقول الإمام أبو عيسى الترمذي: «والحديث إذا كان مرسلا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، فقد ضعّفه غيرُ واحد منهم...»[٢]، ويقول حافظ المغرب والأندلس يوسف بن عبدالبر: «وقال سائر أهل الفقه وجماعة أصحاب الحديث في كل الأمصار فيما علمتُ، الانقطاع في الأثر علّة تمنع من وجوب العمل به، وسواء عارضه خبر متصل أم لا...»[٣].

هذا موقف أهل الحديث من الأخبار المرسلة، والناظر أيضاً في عملهم النقدي من خلال مصنفاتهم... يعلم علم اليقين أن الانقطاع في الخبر علة توجب عندهم رده وعدم تصحيحه إلا بوجود عاضد يزيلها...

وعلى طريقة أهل الحديث وقاعدتهم في هذا الباب جرى عمل ابن حزم ـ رحمه الله ـ، فالانقطاع في الخبر عنده يوجب ردّ الحديث وتعليله، والخبر المرسل عنده قسم من أقسام الضعيف المطّرح:

يقول أبو محمد: «المرسل من الحديث هو الذي سقط بين أحد رواته وبين النبي ﷺ ناقل واحد فصاعداً، وهو المنقطع أيضاً، وهو غير مقبول، ولا تقوم به الحجة لأنه عن مجهول، وقد قدمنا أن من جهلنا حاله ففرض علينا التوقف عن قبول خبره...»[٤].

ويقول: «الموقوف والمرسل لا تقوم بهما حجة... والمرسل هو ما كان بين أحد رواته أو بين الراوي وبين النبي ﷺ من لا يعرف... وأما المرسل ومن في رواته من لا يوثق بدينه وحفظه فلقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٣٢.
(٢) كتاب العلل (آخر كتابه الجامع) ٤/٣٩٧، ٣٩٨ (تحفة).
(٣) التمهيد ١/٢، ٣.
(٤) الإحكام في أصول الأحكام ٢/١٤٣.

﴿إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]. . . وأما المجهول فلسنا على ثقة من أنه على الصفة التي أمر الله تعالى معها بقبول نذارته وهي التفقه في الدين. . .»(١).

هكذا يؤصل أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ لهذا النوع من أنواع علوم الحديث، وعلى هذا التأصيل جرى عمله في كتابه كلّه، وفي العشرات من المواضع، حيث وجدناه يضعف كل خبر أو أثر فيه انقطاع ولو يسير، وهذه نماذج توضح هذا الذي ذكرته:

١/ يقول أبو محمد: «واحتج من رأى مسح باطن الخفين مع ظاهرهما بحديث رويناه من طريق الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ مسح أعلى الخفين وأسفلَهما. . .

وهذا خبر حدثناه حمام قال ثنا عباس بن أصبغ ثنا. . . عن عبدالله بن المبارك عن ثور بن يزيد قال **حُدّثتُ** عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة أن رسول الله ﷺ مسح أعلى الخفين وأسفلهما. . .

فصحّ أن ثورا لم يسمعه من رجاء بن حيوة، وأنه مرسل لم يذكر فيه المغيرة. . .»(٢).

٢/ ويقول: «وذكروا خبرين: أحدهما من طريق العباس بن عبيدالله بن العباس **عن** الفضل بن العباس أن رسول الله ﷺ زار العباس فصلى وبين يديه حمارة وكُلَيْبة.

قال علي: وهذا باطل، لأن العباس بن عبيدالله لم يدرك عمّه الفضل. . .»(٣).

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: واحتج من لم ير للعبد حجا بما رويناه من طريق ابن أبي شيبة نا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق قال: سمعتُ

(١) المحلى ٥١/١.
(٢) المحلى ١١٣/٢، ١١٤.
(٣) نفسه ١٣/٤.

شيخاً يحدث أبا إسحاق عن محمد بن كعب القرظي عن رسول الله ﷺ: «**أيما صبي حج به أهله ثم مات أجزأ عنه وإن أدرك فعليه الحج، وأيما مملوك حج به أهله ثم مات أجزأ عنه وإن عتق فعليه الحج**».

قال أبو محمد: هذا مرسل، وعن شيخ لا يدرى اسمه ولا من هو...»[(١)].

٤/ ويقول: «... فوجدنا من حججهم ما روينا من طريق سعيد بن منصور نا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن عمرو بن دينار عن محمد بن عمرو بن سعيد بن العاصي أنّ بني سعيد بن العاصي كان لهم غلام فأعتقوه كلهم إلا رجل واحد، فذهب إلى رسول الله ﷺ يستشفع به على الرجل فوهب الرجل نصيبه لرسول الله ﷺ فأعتقه، فكان يقول: أنا مولى رسول الله ﷺ، واسمه رافع أبو البهاء.

قال أبو محمد: هذا منقطع لأن محمد بن عمرو بن سعيد لم يذكر من حدّثه...»[(٢)].

٥/ ويقول: «... فنظرنا هل للطائفة الأخرى اعتراض أم لا، فوجدنا ما حدثنا عبدالله بن ربيع نا عمر بن عبدالملك نا محمد بن بكر نا أبو داود نا وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة.

قال أبو داود: ونا وهب بن بقية في موضع آخر عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ولم يذكر أبا هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، زاد: فأهدتْ له يهوديّةٌ بخيبر شاةً مَصْلية سَمّتْها، فأكل رسول الله ﷺ منها وأكل القوم، فقال: «**ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة**»، فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري، فأرسل إلى اليهودية: ما حملك على الذي صنعتِ؟، قالت: إن كنت نبياً لم يضرك

(١) المحلى ٧/٤٤.
(٢) نفسه ٩/١٩٦.

وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك، فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ثم قال في وجعه الذي مات منه: «**فما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخيبر، فهذا أوان قطع أبهَري**»...

قال أبو محمد: فنظرنا في هذه الرواية فوجدناها معلولة، أما رواية وهب بن بقية فإنها مرسلة، ولم يسند منها وهب في المرة التي أسند إلا أنه ﷺ كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة فقط، وأما سائر الخبر فإنه أرسله ولا مزيد. هكذا في نص الخبر الذي أوردنا لما انتهى إلى آخر لفظه: «**ولا يأكل الصدقة**»، قال: وزاد، فأتى بخبر الشاة مرسلاً فقط، ولا حجة في مرسل...»[١].

وهذا كله مما يؤكد أن الحديث المرسل أو المنقطع من أقسام الحديث الضعيف المعلول عند الإمام أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، بل هو من الباطل المقطوع بضعفه عنده، ولا يحل بحال قبوله والاحتجاج به.

مع التنبيه إلى أنه أكثر ما يطلق الإرسال على حديث التابعي الذي يرفعه إلى النبي ﷺ، أما باقي أنواع الإرسال فهو يطلق عليها لفظ الانقطاع أو عدم الإدراك[٢]، وعلى هذا فهو يسير على الأشهر في الاستعمال عند أهل الحديث، كما سبق بيانه من كلام الخطيب ـ رحمه الله ـ.

فرعٌ: مَوقِفهُ منَ الصُّحُفِ الْحديثيّةِ

الصحيفة أو النسخة الحديثية، مصطلحان مترادفان بدلالة إطلاق أحدهما على الآخر، فيقال «صحيفة همام بن منبه»، و«نسخة همام بن منبه». والصحيفة مصطلح شائع لدى العلماء، اختُص به نقلةُ العلم النبوي، لما يضم مجموعة من الأحاديث عن النبي ﷺ، يرويها الصحابي عن النبي ﷺ مباشرة يكتبها، أو يكتبها الراوي عنه، أو من دونه...

---

(١) المحلى ٢٦/١١، ٢٧ ـ وينظر للمزيد: ١٤٢/١، ٢٤٧/٢، ٨٨/٣، ١٤٥/٤، ١٠٦/٥، ٢٦/٦، ٢٣٤/٧، ٩٩/٨، ٦/٩، ٢٨٠/١٠، ١١/، ١٠٥.

(٢) راجع: نزهة النظر ص ٨١، ٨٢ في الفرق بين المرسل والمنقطع عند المحدثين.

فحقيقة الصحيفة اصطلاحا: ما تشتمل على مجموعة أحاديث، ينتظمها إسناد واحد، فهي لا تختص بموضوع أو باب من أبواب العلم، بل قد تشتمل على معاني أبواب كثيرة من العلم، كما في صحيفة همام، وهي متوحدة الإسناد، فتساق بسند واحد[١].

حكم الرواية من الصحف؟

الأصل في رواية الحديث النبوي خلال مرحلة الرواية، هو السماع والأخذ المباشر من أفواه الشيوخ، سماعا أم قراءة ـ عرضا ـ أم مكاتبة. أما ما فيه انقطاع أو نوع انقطاع فالأئمة كانوا يحتاطون فيه ويتجنبونه، ومنه الوجادة.

والوجادة هي: «أن يقف ـ أي الراوي ـ على كتاب شخص، وفيه أحاديث يرويها بخطّه ولم يلقه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ذلك الذي وجده بخطه، ولا له منه إجازة ولا نحوها»[٢].

ولعدم ثبوت السماع في مثل هذه الطريقة من طرق التحمل، فإن أئمة الحديث ونقاده كان منهجهم تليين حديث الرواة الذين كانوا يستعملونها، بل تجنبها صاحبا الصحيحين، يقول الحافظ ابن الصلاح: «فله أن يقول: وجدت بخط فلان... هذا الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً، وهو من باب المنقطع والمرسل، غير أنه أخذ شوبا من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان...»[٣]، فالعلة إذن في الرواية من الصحف وجادة هي الانقطاع والإرسال، لهذا وجدنا الأئمة النقاد يلينون الرواية بها:

---

(١) ينظر للتوسع كتاب «معرفة النسخ الحديثية» ص ٢١، ٢٢، ٢٣/للشيخ بكر أبي زيد.

(٢) ابن الصلاح/علوم الحديث (تقييد) ص ٢٠٠ ـ وقال الخطيب: «ذكر بعض أخبار من كان من المتقدمين يروي عن الصحف وجادة ما ليس بسماع ولا إجازة». الكفاية ص ٣٥٣.

(٣) علوم الحديث (تقييد) ص ٢٠١ ـ وينظر: الإلماع للقاضي عياض ص ١١٧.

ـ يقول عبدالله بن أحمد: «سمعتُ أبي يقول: الذي يصحح الحكم[(١)] عن مقسم[(٢)] أربعة أحاديث... [وذكرها]... قلت: فما روى غير هذا؟!، قال: الله أعلم، يقولون هي كتاب»[(٣)].

ـ وروى الخطيب عن: «يحيى بن معين يقول: ثنا وكيع قال سمعت شعبة يقول: حديث أبي سفيان عن جابر، إنما هي صحيفة»[(٤)].

ـ وقال يحيى بن سعيد القطان: «أحاديث ـ يعني الحسن البصري ـ عن سمرة بن جندب ـ، سمعنا أنها كتاب»[(٥)].

ـ وقال علي بن المديني: «وائل بن داود[(٦)]، لم يسمع من ابنه، إنما كانت له صحيفة في بيته»[(٧)].

ـ وقال ابن عدي في عمرو بن شعيب: «إلا أن أحاديثه عن أبيه عن

---

(١) هو: الحكم بن عتيبة الكندي أبو محمد الكوفي، كان ثقة فقيهاً عالماً، عالياً رفيعاً، كثير الحديث، وثقه الأئمة، وأخرج له الجماعة، قال ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس»، (ت ١١٥ هـ). ينظر: الجرح والتعديل ١٢٣/٣ ـ تهذيب الكمال ٧/رقم ١٤٣٨ ـ السير ٢٠٨/٥ ـ تقريب التهذيب رقم ١٤٦١.

(٢) هو: مَقْسم بن بُجْرة أبو القاسم، سمع ابن عباس، (ت ١٠١ هـ)، ضعفه ابن سعد، ووثقه أبو حاتم والعجلي، وقال الذهبي: «صدوق من مشاهير التابعين»، الميزان ١٧٦/٤، وقال ابن حجر: «صدوق وكان يرسل» تحرير التقريب رقم ٦٨٧٣، وينظر: طبقات ابن سعد ٤٧١/٥ ـ الجرح والتعديل ٤١٤/٨ ـ ثقات العجلي ٢٩٦/٢ ـ تهذيب الكمال ٦١٦٦/٢٨.

(٣) كتاب العلل ٢١٦/١ رقم ١١٨٧، (طبعة استانبول) ـ وينظر: تهذيب الكمال ٤٦٢/٢٨.

(٤) الكفاية ص ٣٥٥.

(٥) سير أعلام النبلاء ٥٦٧/٤، ترجمة الحسن البصري.

(٦) هو: وائل بن داود التيمي أبو بكر الكوفي والد بكر بن وائل، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي... وفي التقريب: «ثقة». ينظر: الجرح والتعديل ٤٣/٩ ـ ثقات العجلي ٣٣٩/٢ ـ ثقات ابن حبان رقم ٥٦١٧ ـ تهذيب الكمال ٣٠/رقم ٦٦٧٥ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ٧٣٩٤.

(٧) رواه الخطيب في الكفاية ص ٣٥٤ ـ وينظر: تهذيب الكمال ٤٢٢/٣٠.

جده عن النبي ﷺ اجتنبه الناس، مع احتمالهم إياه، لم يدخلوها في صحاح ما خرّجوا، وقالوا: هي صحيفة»[١].

والسبب في توهين الأئمة النقاد للرواية بالوجادة ـ أي من الصحف والنسخ بدون سماع ـ هو ما يخشى في ذلك من التصحيف، ووقوع الخطأ، يقول الحافظ شمس الدين الذهبي: «وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة ـ أي عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ـ، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيف، لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شكل بعد في الصحف ولا نقط، بخلاف الأخذ من أفواه الرجال...»[٢].

ولهذه العلة كما سبق، اجتنب صاحبا الصحيح تخريج أحاديث الصحف، بينما خرّجها على الاستيعاب باقي الأئمة المصنفين وبخاصة أصحاب السنن، وشرطهم معلوم؛ وهو تخريج ما جرى عليه العمل أو بعض العمل ولو كان فيه ضعف يسير، كضعف الراوي، أو انقطاع في الإسناد، أو نوع تدليس...

وبعد هذا البيان لمنهج الأئمة النقاد في التعامل مع رواية الحديث النبوي عن طريق الصحف، يأتي البحث في موقف الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من رواية الحديث النبوي وجادة؛ هل التزم مذهبه وحكم عليها بالإرسال والردّ؟، أم لاحظ ما فيها من ضعف يسير فقبلها ورآها صالحة للعمل والاحتجاج...؟

موقف أبي محمد ـ رحمه الله ـ من الحديث المرسل، واضح ومطرد في جميع كتابه، فهو عنده ضعيف مردود باطل، مهما كان نوع الانقطاع الذي فيه، يسيراً أو واضحاً، وعلى هذا جرى عمله النقدي في هذا الباب ـ أي الصحف الحديثية ـ، فهو يعلها بالإرسال ولا يراها تصلح للاحتجاج

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ١٧٦٨/٥.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٧٤/٥، ١٧٥.

أبداً، إلا أن يزول الانقطاع ويثبت السماع من طريق صحيح، وهذه نماذج توضح مسلكه هذا:

أ ـ نسخة أبي الزبير عن جابر:

هي في حقيقتها صحيفة فيها حديث جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنهم، كتبها عنه تلميذه سليمان بن قيس اليشكري[(١)]، وعن سليمان راوي الصحيفة عن جابر، رواها جمع من الرواة بعد وفاته، إذ وجدوها لدى امرأته، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جالس سليمانُ اليشكريّ جابراً، فسمع منه، وكتب عنه صحيفة، فتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته، فروى أبو الزبير وأبو سفيان والشعبي عن جابر، وهم قد سمعوا عن جابر، وأكثره من الصحيفة، وكذلك قتادة»[(٢)].

فتبين من هذا أن صحيفة جابر وقعت لجماعة من الرواة رواية كتاب ـ أي وجادة ـ فهم لم يسمعوها من سليمان بن قيس اليشكري مشافهة، وإنما أخذوها من كتابه بعد وفاته... ومنهم أبو الزبير محمد بن مسلم المكيّ[(٣)]، لكن ثبت أن أبا الزبير بيّن لأحد تلاميذه ما سمعه من جابر مما لم يسمعه، فقد روى العقيلي عن:

«سعيد بن أبي مريم قال حدثنا الليث بن سعد قال: قدمتُ مكة فجئتُ

(١) هو: سليمان بن قيس اليَشْكُري البصري، مات في فتنة ابن الزبير قبل جابر بن عبدالله، وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حجر. ينظر: الجرح والتعديل ١٣٦/٤ ـ ثقات ابن حبان ٣٠٩/٤ ـ تهذيب الكمال ١٢/رقم ٢٥٥٦ ـ تحرير التقريب رقم ٢٦٠١.

(٢) الجرح والتعديل ١٣٦/٤.

(٣) هو: محمد بن مسلم بن تَدْرُس أبو الزبير المكي، كان من الحفاظ المكثرين، ومن أبرز تلاميذ جابر بن عبدالله رضي الله عنه، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي وابن المديني... ومن الأئمة من ليّن أمْرَه كشعبة والشافعي وأيوب السختياني... بسبب إكثاره من الرواية وجادة دون سماع، مع وصف كثير منهم له بالتدليس كالنسائي... ينظر: الجرح والتعديل ٧٦/٨ ـ ثقات العجلي ٢٥٣/٢ ـ طبقات ابن سعد ٣٠/٦ ـ الكامل لابن عدي ٢١٣٦/٦ ـ تهذيب الكمال ٤٠٨/٢٦، ٤٠٩ ـ السير ٣٨٢/٥.

أبا الزبير، فرفع إليّ كتابين وانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي، لو عاودته فسألته، أسمعَ هذا كلّه من جابر؟، فقال: منه ما سمعت ومنه ما حُدِّثْتُ عنه، فقلت له: أَعلم لي على ما سمعت، فأعلم لي على هذا الذي عندي»[١]، وعلى هذا فما صرّح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر، أو كان من رواية الليث عنه فهو صحيح حجة باتفاق، وما سوى ذلك فهو يحتاج إلى دعامة كما قال الإمام الشافعي[٢]، أي إلى متابعات وشواهد، وعلى هذا جرى عمل كثير من الأئمة في نقد مرويات أبي الزبير عن جابر[٣]، ومنهم الإمام مسلم في جامعه الصحيح.

أما أبو محمد بن حزم فقال عقب روايته لقصة الليث: «فما لم يكن من رواية الليث عن أبي الزبير، ولا قال فيه أبو الزبير أنه أخبره به جابر، فلم يسمعه من جابر بإقراره، ولا ندري عمّن أخذه، فلا يجوز الاحتجاج به...»[٤].

هذا هو موقف الإمام علي بن حزم ـ رحمه الله ـ من أحاديث نسخة أبي الزبير عن جابر، فما تأكد فيه من سماع أبي الزبير له ـ تصريحا أو من رواية الليث عنه ـ صححه واحتج به، وما لم يتأكد من سماعه له ردّه ولم يقبله[٥]؛ مثاله:

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ١٣٣/٤ ـ وابن عدي في الكامل ٢١٣٦/٦ ـ وابن حزم في المحلى ٣٩٦/٧، ٣٢٥/١١ ـ والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٣٠٨/٢.

(٢) الجرح والتعديل ٧٥/٨.

(٣) يراجع: النكت لابن حجر ص ٢٥٢ ـ الميزان للذهبي ٣٩/٤ ـ جامع التحصيل للعلائي ص ١١٠ ـ السلسلة الضعيفة للألباني ١٦١/١، ١٦٢ رقم ٦٥. ـ غوث المكدود لأبي إسحاق الحويني ١٩٧/١.

(٤) المحلى ٣٩٦/٧، ١١/٩، ٩٩/١٠.

(٥) مع ملاحظة أنه سكت عن بعض الآثار من رواية أبي الزبير عن جابر بالعنعنة، وليست من رواية الليث، لكنه ساقها مساق الاستئناس والاستشهاد، لا احتجاجاً واستدلالاً، ينظر: ٧٢/٢، ٤٩٢/٨، ٤٥/٩، ٥٠٠/٩.

١/ قال أبو محمد: «واحتجوا بما رويناه من طريق أبي داود... نا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما ألقى البحرُ أو جَزَرَ عنه فكلوه، وما مات فيه خطفا فلا تأكلوه»**...

قال أبو محمد:... وأما ضعف هذين الخبرين... والآخر من رواية أبي الزبير عن جابر، ولم يذكر فيه سماعا...»(١).

٢/ وقال: «ومن طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر: نهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير، ولم ينهنا عن الخيل...

وأما حديث حماد بن سلمة، فإنه من لم يذكر فيه أبو الزبير سماعا من جابر، وقد ذكرنا قبلُ الروايةَ الصحيحة أن ما لم يكن عند الليث بن سعد من حديثه عن جابر، ولا ذكر فيه سماعا من جابر، فلم يسمعه من جابر فصح منقطعا...»(٢).

٣/ وقال: «فإن قال قائل: قد جاء هذا الخبر من طريق أبي الزبير عن جابر، وفيه: لا يحل له أن يبيع، قلنا: لم يذكر فيه أبو الزبير سماعاً عن جابر، وهو قد اعترف على نفسه بأن ما لم يذكر فيه سماعا فإنه حدثه به مَنْ لم يسمّه عن جابر...»(٣).

٤/ وقال: «واحتج لهذا القول بما روينا من طريق ابن وهب عن... عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يرث المسلمُ النصرانِيَّ إلا أن يكون عبده أو أمته»**.

قال أبو محمد: أبو الزبير عن جابر ما لم يقل سمعتُ، أو نا، أو أنا تدليس...»(٤).

(١) المحلى ٣٩٦/٧.
(٢) نفسه ٤٠٨/٧.
(٣) المحلى ٨٨/٩.
(٤) نفسه ٣٠٥/٩.

٥/ وقال: «فوجدناهم يذكرون ما... حدثنا عبدالله بن ربيع نا... عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله ﷺ قال: **«ليس على خائن ولا مُختلِسٍ قَطْعٌ»**...

قال أبو محمد: أن الخبر الذي رواه أبو الزبير عن جابر لم يروه أحد من الناس عن جابر إلا أبو الزبير فقط، وأبو الزبير مدلس، ما لم يقل فيه نا أو أنا لا سيما في جابر، فقد أقر على نفسه بالتدليس فيه...

قال علي: فما لم يروه الليث عن أبي الزبير، أو لم يقل فيه نا أو أنا فهو منقطع، فقد صح أن هذا الحديث لم يسمعه أبو الزبير من جابر...»[(١)].

ـ أما ما كان من رواية الليث، أو صرّح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر، فهو يصححه ويحتج به، نحو:

١/ قال أبو محمد: «... وقد صحّ في ذلك ما روينا من طريق مسلم نا قتيبة بن سعيد نا الليث ـ هو ابن سعد ـ عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله قال:... الحديث.

قال أبو محمد: هذا خبر في غاية الصحة لأنه من رواية الليث عن أبي الزبير عن جابر، وقد روينا بأصح طريق أن كل ما رواه الليث عن أبي الزبير عن جابر، فإن أبا الزبير أخبره أنه سمعه عن جابر»[(٢)].

٢/ وقال: «مسألة ـ ولا يجوز أن يُدفن أحد ليلاً...

حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا... عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: خطب رسولُ الله ﷺ فزجر أن يُقبر إنسانٌ ليلاً...»[(٣)].

---

(١) المحلى ١١/٣٢٣، ٣٢٥ ـ وينظر أيضاً: ٣/٢١٥، ٧/١٨٦، ٤٠٨، ٤١٩، ٣٦٤، ٣٩٤، ٩/١٠١، ١٠٢، ٣٠٩ ـ ٣١٠، ٤٥١، ١٠/٩٧.

(٢) المحلى ١٠/٣٣.

(٣) نفسه ٥/١١٤ ـ وينظر للمزيد: ٣/٧٩، ٤/١٠٣، ٥/٦٨، ١١٣، ٦/٨، ٧/٩١، ١٥٤، ٣١٤، ٣٤٢، ٣٧٤، ٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠٧، ٤٢٤، ٨/٢١٠، ٣٨٤، ٤٧٤، ٩/٨٤، ٢٤١، ٤٧٠، ٤٨١، ١٠/٩٩، ١٠٤، ٢٨٣، ١١/٢١٩.

ب ـ نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه:

صحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ، من أشهر الصحف والنسخ الحديثية، وهي صحيفة كتبها الصحابي الجليل عبدُ الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم بترخيص وترغيب من النبي ﷺ، وعنه رواها حفيده شعيب بن محمد، وعن شعيب رواها ابنه عمرو، فإسنادها إذن هو: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص عن أبيه ـ شعيب بن محمد ـ عن جده ـ جد شعيب وهو عبدالله بن عمرو ـ[1].

---

(١) تراجم رجال إسناد الصحيفة:
عمرو بن شعيب، هو: «عمرو بن شعيب بن محمد بن صاحب رسول الله ﷺ عبدالله بن عمرو بن العاص، الإمام المحدث، أبو إبراهيم الحجازي، فقيه الطائف ومحدثهم. حدث عن أبيه فأكثر، وعن سعيد بن المسيب، وطاووس... وعنه: الزهري، وقتادة، وعطاء بن أبي رباح شيخه، وعمرو بن دينار... وعمرو بن شعيب ثقة ثبت عند عامة أهل الحديث... توفي سنة ١١٨». ينظر: الجرح والتعديل ٦/رقم ١٣٢٣ ـ معرفة الثقات للعجلي ١٧٨/٢ رقم ١٣٨٨ ـ تهذيب الكمال ٢٢/رقم ٤٣٨٥ ـ الكاشف للذهبي ٣٣٢/٢ ـ السير ١٦٥/٥، ١٦٦.
شعيب بن محمد، هو: «شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، والد عمرو بن شعيب، يقول الذهبي في ترجمة عبدالله بن عمرو: «حدث عنه:... وحفيده شعيب بن محمد، فأكثر عنه، وخدمه ولزمه، وتربى في حجره، لأن أباه محمدا مات في حياة والده عبدالله»، ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من تابعي المدينة، وقال: «وقد روى شعيب عن جده عبدالله بن عمرو، وروى عنه ابنه عمرو بن شعيب، فحديثه عن أبيه، وحديث أبيه عن جده، يعني عبدالله بن عمرو»، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٣٧/٦ ـ وقال الذهبي وابن حجر: «صدوق».
ينظر: الطبقات الكبرى ١٨٨/٥ رقم ٧٧٦ ـ السير ٨١/٣ ـ الكاشف ٢/رقم ٢٣١٣ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ٢٨١٥..
محمد بن عبدالله بن عمرو، هو: «محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال المزي: «ولم يذكر أحد لمحمد بن عبدالله والد شعيب هذا، ترجمة إلا القليل من المصنفين...» ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: «يروي عن أبيه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبدالله بن عمرو، ولا أعلم بهذا الإسناد إلا حديثاً واحدا من حديث ابن الهاد عن عمرو بن شعيب»، وهذا دليل على عدم شهرته بطلب الحديث، قال الذهبي: «ولا ذكر بتوثيق ولا لين»، وقال ابن حجر: «مقبول» ـ ينظر: ثقات ابن حبان ٣٥٣/٥ ـ تهذيب الكمال ٢٥/رقم ٥٣٦٣ ـ ميزان الاعتدال=

وقد اختلف أهل العلم إلى من يعود الضمير في قوله: «عن جدّه»، هل يعود إلى عمرو فيكون محمدا، فتكون الأحاديث من مراسيله؟، أم يعود إلى شعيب فتكون الأحاديث متصلة الإسناد؟، يقول الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ :

«... ولكن أعل بعضهم روايته عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جدّ عمرو، وهو محمد بن عبدالله بن عمرو، فتكون أحاديثه مرسلة...»[١]، ويقول ابن الجوزي في كتابه «الضعفاء»: «وإنما توقفوا فيه لأنه إذا قال: عن جده، احتمل أن يكون محمدا، وذلك لم يلق رسول الله ﷺ، وأما إذا قال: عن جدّه عبدالله، وسمّاه، كان صحيحاً»[٢].

لكن الصواب ما عليه جماهير أهل الحديث من أن عمروا يروي عن أبيه شعيب بن محمد، وشعيب يروي عن جده عبدالله بن عمرو، يقول ابن المديني: «هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، سمع عمرو بن شعيب من أبيه، وسمع أبوه من عبدالله بن عمرو بن العاص»[٣]، ويقول أبو عبدالله الحاكم النيسابوري: «قد أكثرتُ في هذا الكتاب الحجج، في تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروايات، وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبدالله بن عمرو، فلم أصل إليها إلى هذا الوقت.

= ٥٩٤/٣ ـ تحرير التقريب رقم ٦٠٣٧. .

عبدالله بن عمرو بن العاص، هو: «عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هشام، الإمام الحبر العابد صاحب رسول الله ﷺ وابن صاحبه، أبو محمد أسلم قبل أبيه وهاجر بعد سنة سبع، وشهد بعض المغازي، توفي سنة خمس وستين من الهجرة. له مناقب وفضائل، ومقام راسخ في العلم والعمل، حمل عن النبي ﷺ علما جمّاً...».
ينظر: الإصابة ٦/رقم ٨٤٨٣ ـ وسير أعلام النبلاء ٧٩/٣، ٨١.

(١) حاشية سنن الترمذي ١٤٠/٢، ١٤١.

(٢) تهذيب الكمال ٢٢/رقم ٤٣٨٥.

(٣) رواه عنه ابن عبدالبر في كتابه «التقصي لحديث الموطأ» ص٢٥٤، ٢٥٥/بواسطة: حاشية سنن الترمذي ١٤٤/٢ للشيخ أحمد شاكر. وهو قول أحمد بن حنبل وأبي بكر النيسابوري....

حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ - أي الدارقطني - ثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد الفقيه النيسابوري ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيدالله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه: أن رجلاً أتى عبدَ الله بن عمرو يسأله عن مُحْرِمٍ وقع بامرأة - أي أتى امرأته - ؟، فأشار إلى عبدالله بن عمر، فقال: اذهب إلى ذلك فسَلْهُ، قال شعيب: فلم يعرفه الرجل، فذهبتُ معه فسأل ابنَ عمر، فقال: بطل حجك، فقال الرجل: فما أصنع؟، قال: أحرم مع الناس واصنع ما يصنعون، وإذا أدركت قابلا فحُجّ واهْدِ، فرجع إلى عبدالله بن عمرو وأنا معه، فقال: اذهب إلى ابن عباس فسله، قال شعيبٌ: فذهبت معه إلى ابن عباس فسأله، فقال له كما قال ابن عمر، فرجع إلى عبدالله بن عمرو وأنا معه، فأخبره بما قال ابن عباس، ثم قال: ما تقول أنت؟، قال: قوْلي مثل ما قالا.

يقول الحاكم: هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالآخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبدالله بن عمرو.

وقال الذهبي: صحيح»[١].

إذن فسماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو ثابت صحيح مستفيض عند أهل النقل، إلا أن العلة في هذا الإسناد من جهة أن شعيبا روى من كتاب جده - الصحيفة - ولم يسمعه منه، يقول الإمام أحمد: « ويقال إن شعيبا حدث من كتاب جده، ولم يسمعه منه»[٢].

ولهذه العلة ضعف بعضُ الأئمة أحاديث النسخة كيحيى بن سعيد القطان وأيوب السختياني، قال يحيى بن معين: «إذا حدث عن أبيه عن

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٦٥/٢ - وقال المزي: «وهذا إسناد صحيح، وفيه التصريح بأن شعيبا سمع من جده عبدالله بن عمرو، ومن ابن عباس، ومن ابن عمر»، تهذيب الكمال ٥٣٥/١٢ - يقول الشيخ أحمد شاكر معلقاً: «وهذا صحيح صريح، في سماع شعيب من جده عبدالله بن عمرو، وأنه كان يجالسه ويجالس الصحابة في عصره»، حاشية سنن الترمذي ١٤١/٢، ١٤٢.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٨.

جده، فهو كتاب، فمن هنا جاء ضعفه»[١]، ويقول: «... وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه وليس بمتصل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيبٌ كتبَ عبدالله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً، وهي صحاح عن عبدالله بن عمرو، غير أنه لم يسمعها»[٢].

ويقول ابن عديّ: «إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده مع احتمالهم إيّاه، لم يدخلوها في صحاح ما خرّجوا، وقالوا: هي صحيفة»[٣].

بينما ذهب كثير من أهل العلم بالحديث إلى تصحيح وقبول أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، يقول الحافظ ابن عبدالبر: «... وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل»[٤]، والقبول أعم من الاحتجاج والصحة، ولهذا تجنب أحاديثها صاحبا الصحيحين، بينما خرج جل أحاديث هذه النسخة أصحاب السنن والمسانيد ومن جمع الصحيح كابن خزيمة وابن حبان... وإنما عابوا عليه الإكثار من الرواية من الصحيفة، يقول أبو زرعة: «وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده... إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفة عنده فرواها...»[٥]. ويقول الحافظ الذهبي ملخصا القول فيه:

«... ولسنا ممن نَعُدّ نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه، من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير. فينبغي أن يتأمل حديثه، ويُتَحايد ما جاء منه منكراً، ويُروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحداً تركه»[٦].

---

(١) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٥.
(٢) تهذيب التهذيب ٨/٤٨، ٥٥.
(٣) تهذيب الكمال ٢٢/٧٣، ٧٤.
(٤) كتابه «التقصي لحديث الموطأ» ص ٢٥٤، ٢٥٥/بواسطة حاشية سنن الترمذي ٢/١٤٣، ١٤٤ للشيخ أحمد شاكر ـ وحاشية السير ٥/١٦٧، ١٦٨.
(٥) الجرح والتعديل ٦/٢٣٩.
(٦) السير ٥/١٧٥ ـ وينظر أيضاً: ميزان الاعتدال ٣/٢٦٨.

وخلاصة القول أن الصحيفة التي كتبها الصحابي الجليل عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم، رواها عنه حفيده شعيب بن محمد بن عبدالله ـ وهو قد سمع منه في الجملة ـ، وهو قد سمع منه بعضها، والباقي رواها وجادة، وعن شعيب رواها ابنه عمرو. ولعلة الرواية وجادة دون سماع ليّن بعض أئمة الحديث أحاديثها، وتجنبها آخرون، لكنهم اتفقوا على قبولها وصلاحيتها للاحتجاج. . .

أما موقف الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من أحاديث هذه النسخة فهو واحد مطرد لا يتغير. فبما أن روايتها جلها كانت وجادة غير سماع، فهي مردودة ضعيفة عنده لا تقوم بها حجة، على الأصل الأصيل عنده أن الانقطاع في الخبر موجب لبطلانه ورده أبداً مهما كان هذا الانقطاع يسيراً منجبراً أم غير ذلك. . . ولا يقبل منها إلا ما ثبت فيه سماع شعيب من جده عبدالله، وهذه نماذج توضح موقفه منها:

١/ يقول أبو محمد ـ رحمه الله ـ : «قال علي: والخبر الذي فيه النهي عن إنشاد الشعر لا يصح، لأنه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهي صحيفة. . .»[1].

٢/ ويقول: «والبيع جائز في المسجد، قال الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ (البقرة: من الآية ٢٧٥)، ولم يأت نهي عن ذلك إلا من طريق

---

(١) المحلى ٤/٢٤٣ ـ والحديث رواه: الترمذي (٣٢٢) ـ وأبو داود (١٠٧٩) ـ وابن ماجه (٧٦٦، ١١٣٣): كلّهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن رسول الله ﷺ: «أنّه نَهى عن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والاشتراء فيه، وأن يتحلق الناسُ يوم الجمعة قبل الصلاة»، وقال الترمذي: «وفي الباب عن بريدة، وجابر، وأنس. قال أبو عيسى: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص حديث حسن». السنن ٢/١٤٠.

وقال الشيخ أحمد شاكر معلقاً في هامش المحلى: «حديث عمرو بن شعيب نسبه في المنتقى إلى أحمد وأصحاب السنن، ونقل الشوكاني (٢/١٦٦) عن الترمذي تحسينه وعن ابن خزيمة تصحيحه، وهو حديث صحيح، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواية صحيحة على التحقيق إذا صح الإسناد إليه».

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهي صحيفته»[١].

٣/ ويقول: «وأما حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فصحيفة مرسلة...»[٢].

٤/ وقال: «فإن قيل: قد روي عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ أمر بالعقيقة يوم سابع المولود وتسميته، قلنا: هذا مرسل...»[٣].

٥/ وقال: «وقد جاء خبر من طريق لا يزال المخالفون يحتجون بها إذا وافقتهم؛ روينا من طريق ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:... الحديث.

وأما نحن فهذه صحيفة لا نأخذ بها...»[٤].

٦/ وقال: «وذكروا ما روينا من طريق أبي داود نا سليمان... أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن عبدالله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال:... الحديث...

وأما خبر عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو فصحيفة منقطعة، ولا حجة فيها...»[٥].

٧/ وقال: «وقالوا أيضاً: قد رويتم هذا الخبر من طريق أبي داود السجستاني... عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال:... الحديث...

قال أبو محمد ـ رضي الله عنه ـ: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه

---

(١) المحلى ٢٤٩/٤ ـ قال الشيخ أحمد شاكر في الهامش: «حديث عمرو بن شعيب رواه الترمذي (١٦٦/١) والبيهقي (٤٤٨/٢) ونسبه الشوكاني (١٦٦/٢) إلى أحمد وأصحاب السنن ونقل عن ابن خزيمة تصحيحه، وحسنه الترمذي...»، وهو الحديث السابق نفسه.

(٢) نفسه ٧١/٦.

(٣) نفسه ٥٢٨/٧.

(٤) نفسه ٢٧٠/٨.

(٥) نفسه ١٣٠/٩، ١٣١.

عن جده صحيفة لا يجوز الاحتجاج بها، وهي مملوءة مناكير...»[(١)].

هذا هو موقف الإمام أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من الصحف الحديثية، ومن الرواية وجادة، فهو يردها مطلقاً لعلة الانقطاع الواقع فيها، وقد سبق تقرير موقفه من الإرسال في الحديث وأنه علة توجب ردّ الحديث وتعليله مطلقاً.

ولم يستثن من هذا إلا حديثاً واحدا، قال فيه:

«فإن قيل: فإنكم رويتم من طريق أبي داود نا زهير بن حرب... حدثني عمرو بن شعيب حدثني أبي عن أبيه حتى ذكر عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ:... الحديث.

قلنا: نعم، هذا صحيح وبه نأخذ ولا نعلم لعمرو بن شعيب حديثاً مسنداً إلا هذا وحده...»[(٢)].

ج ـ نسخة عمرو بن حزم الأنصاري:

هي صحيفة وكتاب كتبه النبي ﷺ لعمرو بن حزم الأنصاري رضي الله عنهم في الفرائض والديات حين بعثه إلى أهل نجران باليمن، فكان الكتاب فيما بعد عند أهله؛ أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[(٣)]، لكنه غير مسموع لهم.

---

(١) نفسه ٣٥٤/١٠، ٣٥٥ ـ وينظر أيضاً: ٢١٣/٣، ٨٤/٥، ٢٢٣، ١٣٨/٧، ٣٤٠، ٥٣٠، ٣٦٠/٨، ٦٣/٩، ١٣٢، ١٥١، ٢١٠، ٢٣١، ٤١٩، ٤٣٢، ٣٢٥/١٠، ٣٨١، ٤٤١، ١٥١/١١ ـ ١٥٣.

(٢) المحلى ٥٢٠/٨.

(٣) عمرو بن حزم، هو: عمرو بن حزم بن زيد الخزرجي الأنصاري أبو الضّحاك، له صحبة، شهد الخندق مع رسول الله ﷺ، وبعثه رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن، قال ابن عبدالبر: «استعمله النبي ﷺ على أهل نجران، وهو ابن سبع عشرة سنة، ليفقههم في الدين ويعلم القرآن... وكتب له كتاباً فيه الفرائض والسنن، والصدقات والديات»، روى عنه ابنه محمد بن عمرو، وابنُ ابنِهِ أبو بكر ولم يدركه... مات سنة=

قال ابن شهاب الزهري: «قرأت في كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم حين بعثه إلى نجران، وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم...»[(١)].
وقال الحافظ ابن حجر: «وقد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة، لا من حيث الإسناد، بل من حيث الشهرة، فقال الشافعي في رسالته: لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت[(٢)] عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ. وقال ابن عبدالبر: هذا كتاب مشهور عند أهل السير، معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة ما يستغني بشهرتها عن الإسناد، لأنه أشبه التواتر في مجيئه، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة... وقال العقيلي:... إلا أنا نرى أنه كتاب غير مسموع عمن فوق الزهري. وقال

= ٥١. ينظر: الاستيعاب ١١٧٢/٣ ـ الإصابة ٩٩/٧ رقم ٥٨٠٥ ـ الجرح والتعديل ٦/رقم ١٢٤٧ ـ تهذيب الكمال ٥٨٥/٢١.

وابنه، **هو**: محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري أبو عبدالملك، ولد في حياة النبي ﷺ، وقيل إنه هو الذي كنّاه أبا عبدالملك. روى عن عمر بن الخطاب، وأبيه عمرو بن حزم... وعنه عمر بن كثير بن أفلح، وابنه أبو بكر بن محمد... قُتل يوم الحرّة سنة ٦٣، وكان فقيها ثقة. ينظر: الاستيعاب ١٣٧٤/٣ ـ تاريخ خليفة ص ٢٣٧، ٢٤٧ ـ الجرح والتعديل ٨/رقم ١٣٢ ـ ثقات ابن حبان ٣٤٧/٥ ـ تهذيب الكمال ٢٠١/٢٦ رقم ٥٥٠٧.

وابنه، **هو**: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني. وليَ القضاء والإمْرة والموسم لسليمان بن عبدالملك، ثم لعمر بن عبدالعزيز. روى عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، وسالم بن عبدالله، وعمر بن عبدالعزيز... وعنه ابنه عبدالله بن أبي بكر، ويحيى بن سعيد الأنصاري... أخرج له الجماعة، وكان ثقةً كثير الحديث، مات سنة١٢٠. ينظر: الجرح والتعديل ٩/رقم ١٤٩٢ ـ الثقات لابن حبان ٥٦١/٥ ـ تاريخ خليفة ص ٣٢١ ـ تهذيب الكمال ١٣٧/٣٣ رقم ٧٢٥٤ ـ السير ٣١٣/٥.

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١٧/٤.

(٢) قال الإمام الشافعي: «ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم ـ والله أعلم ـ حتى يثبتَ[(*)] لهم أنه كتاب رسول الله»، الرسالة ص٤٢٢، ٤٢٣ رقم ١١٦٣.

[(*)] قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في الهامش: «في سائر النسخ «ثبت» بالفعل الماضي، والذي في الأصل بالمضارع... واستعمال المضارع هنا أعلى وأبلغ، لما فيه من معنى الاستحضار...». ص ٤٢٣.

يعقوب بن سفيان ـ الفسوي ـ : لا أعلم في جميع الكتب المنقولة كتابا أصح من كتاب عمرو بن حزم هذا، فإن أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين يرجعون إليه ويدعون رأيهم. وقال الحاكم: قد شهد عمر بن عبدالعزيز، وإمامُ عصره الزهريُّ لهذا الكتاب بالصحة، ثم ساق ذلك بسنده إليهما»[1].

وقال الشيخ العلامة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ : «وأما كتاب آل عمرو بن حزم، فإنه كتاب جليل، كتبه النبي ﷺ لأهل اليمن، وأرسله مع عمرو بن حزم، ثم وجد عند بعض آله، رووه عنه، وأخذه الناس عنهم، وقد تكلم العلماء طويلاً في اتصال إسناده وانقطاعه، والراجح الصحيح عندنا أنه متصل صحيح. . .

وروى العلماء فقرات منه في أبواب مختلفة من كتب الحديث وغيرها؛ وانظر بعض روايات منه في سيرة ابن هشام (ص ٩٥٥، ٩٦١)، وتاريخ الطبري (٣/ ١٥٣، ١٥٨)، وسنن الدارقطني (ص ٢١٥، ٢٧٦)، و«الخراج» ليحيى بن آدم (رقم ٣٨١)، والمحلى لابن حزم (١/ ٨١، ٨٢، ٥/ ٢١٣، ٢١٤، ٦/ ١٣، ١٤)»[2].

إذن فالعلة في الكتاب أنه مروي وجادة دون سماع، ولهذا فإن أبا محمد بن حزم، كان له الموقف نفسه من سائر الصحف والنسخ الحديثية التي رويت كلها أو جلها وجادة دون سماع، حيث حكم بانقطاعها وإرسالها إلا ما ثبت فيه السماع والاتصال، وهكذا كان موقفه من كتاب عمرو بن حزم رواية أبي بكر بن محمد عن أبيه محمد عن جده عمرو بن حزم. وهذه بعض النماذج من كتابه «المحلى» توضح موقفه هذا:

١/ يقول أبو محمد: «وروينا في ذلك أثرا لا يصح من طريق. . . عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم: إن هذا كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم. . .

(١) التلخيص الحبير ١٨/٤.
(٢) حاشيته على الرسالة ص٤٢٣ ـ وينظر أيضاً: حاشيته على المحلى ٨١/١، ٨٢.

وهذه صحيفة لا تسند...»[١].

٢/ وقال: «والعجب كل العجب من احتجاجهم بصحيفة معمر عن عبدالله بن أبي بكر، وبصحيفة حماد عن قيس بن عباد عن أبي بكر بن حزم، وهما مرسلتان...»[٢].

٣/ وقال: «... وكل ما احتجوا به من ذلك لا حجة لهم في شيء منه:...

وأما حديث أبي بكر بن عمرو بن حزم فصحيفة مرسلة، ولا حجة في مرسل...»[٣].

٤/ وقال: «... قلنا لهم: إن كان ذلك النص مما تقوم به الحجة لصحة إسناده فالقول به فرض، والطاعة له واجبة، وإن كان مما لا يصح كصحيفة عمرو بن حزم، وصحيفة عمرو بن شعيب فلا حجة تقوم بشيء من ذلك...»[٤].

هذا هو موقف الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ من الصحف الحديثية[٥]، فبسبب الانقطاع اليسير الموجود فيها، حيث روي

---

(١) المحلى ٢١٣/٥، ٢١٤.
(٢) نفسه ٤٠/٦.
(٣) المحلى ٦٣/٦.
(٤) نفسه ٤٠٥/١٠ ـ وينظر أيضاً: ٨١/١، ١٣/٦ ـ ١٤.
(٥) أما صحيفة بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده، فقد روى ابن حزم منها ثلاثة أحاديث، لكنه أعلّها بضعف بعض رواتها، ولم يتكلم عن كونها صحيفة، فقال: «وموهوا أيضاً بما حدثناه أحمد بن محمد بن الجسور... عن بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه حكيم عن معاوية بن حيدة قال: سمعت رسول الله ﷺ... الحديث....
ثم نقول: هذا خبر لا يصح، لأن بهز بن حكيم غير مشهور العدالة، ووالده حكيم كذلك» ٥٧/٦، قال الشيخ أحمد شاكر معلقا: «بل بهز وأبوه ثقتان، وقد صحح الحاكم والذهبي صحيفة بهز عن أبيه عن جده». هامش «المحلى» ٥٧/٦.
وقال في الموضع الثاني: «واحتجوا بما ثنا أحمد بن قاسم ثنا... عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ... الحديث. =

جزء منها سماعاً والباقي أخذه الرواة وجادة، وجدنا أئمة الحديث قبلوها في الجملة ورأوها صالحة للاحتجاج والعمل، ولهذا خرج غالب أحاديثها أصحاب السنن والمسانيد ومن جمع الصحيح سوى الشيخان، وصحح الأئمة تلك الأحاديث والتي جرى على وفق معانيها عمل الفقهاء... أما أبو محمد فقد حكم عليها بالرد والضعف كلها لشائبة الانقطاع الموجودة فيها على منهجه وقاعدته المطردة في عدم تصحيح الحديث والاحتجاج به إلا إن ثبت اتصاله من طريق صحيح لا مرية فيه.

* * *

المَطلبُ الرّابعُ
الحَديث المُدلَس[1]

التدليس لغة هو: الستر والتكتم والإخفاء[2].

أما اصطلاحاً فإن معناه عند أهل الحديث هو «الإخفاء مع الإيهام»، ويعرف حسب أشهر أنواعه؛ تدليس الإسناد بأنه:

= قال أبو محمد: فنظرنا في ذلك فوجدنا الأحاديث المذكورة لا حجة في شيء منها لأن... وبهز بن حكيم ليس بالقوي...» ١٣١/١١، ١٣٢.
وقال في الموضع الثالث: «واحتجوا بآثار واهية... ومن طريق عبدالرزاق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ....
قال أبو محمد: هذا كله باطل... وحديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ضعيف..». ١٦٩/٨.
وكذا صحيفة ـ أو كتاب ـ مَخْرَمة بن بُكَيْر عن أبيه... فقد أعلّها أيضاً بالعلة نفسها وهي الانقطاع. ينظر: المحلى ٥٣٠/٧، ٢١٠/٩، ٧٨/١٠، ١٧١/١١ ـ ١٧٢.

(١) يراجع للمزيد في مباحث التدليس وأحكامه كتاب «التدليس وأحكامه وآثاره النقدية» للباحث/طبع دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٢، ٢٠٠٢.

(٢) راجع مادة [دلس] في معجم مقاييس اللغة ٢٩٦/٢ ـ القاموس المحيط ٢١٦/٢ ـ لسان العرب ١٤٠٨/٢ ـ....

«وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره... هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك»[١].

وله عند بعضهم معنى أوسع، وهو كما قال الحافظ ابن الصلاح: «تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر...»[٢].

أما حكم الحديث المدلس فهو حكم الحديث المرسل بجامع علة الجهالة بحال الساقط المحذوف، يقول الحافظ العلائي: «... وهذا القسم حكمه في الحقيقة حكم المرسل، من جهة أنه لا يعرف الراوي الذي أسقط بينه وبين من دلس عنه، فكل مدلس مرسل ولا ينعكس...»[٣].

فالحديث المدلس إذن يتفق مع الحديث المرسل في العلة الموجبة لردهما، ويفترق عنه في الإيهام، فالمدلس يوهم السماع ممن روى عنه بخلاف المرسل. ولهذا اتفقت كلمة المحدثين على عدم قبول رواية المدلس حتى يبين سماعه للحديث وعمن أخذ روايته، يقول الإمام الشافعي: «ولا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: حدثني، وسمعت»[٤]، ويقول الحافظ ابن الصلاح: «... والصحيح التفصيل: وإن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال، حكمه حكم المرسل وأنواعه، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو: سمعت، وحدثنا، وأخبرنا، وأشباهها، فهو مقبول محتج به»[٥].

(١) ابن عبدالبر، التمهيد ١/١٥، ٢٧، ٢٨، ٣٢.
(٢) علوم الحديث ص ٩٥ (تقييد).
(٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص ٩٨.
(٤) الرسالة ص ٣٨٠.
(٥) علوم الحديث ص ٩٩ (تقييد).

فالحديث المدلس إذن، أو الذي يخشى وقوع التدليس فيه، من أنواع الحديث الضعيف أو المتوقف فيه حتى يتبين السماع فيه واتصاله، وهذا ما عليه أهل الحديث قاطبة.

والإمام أبو محمد بن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ سالك في هذا الباب مسلك أهل الحديث عموما، حيث يعتبر التدليس في الخبر علة توجب توهينه وردّه، فالحديث المدلس عنده نوع من أنواع الحديث المعلول:

١/ يقول أبو محمد: «وخبر آخر نذكره أيضاً، وهو ما رويناه من طريق مسلم نا أحمد بن يونس نا زهير بن معاوية نا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن»**.

قال أبو محمد: . . . أما نحن فلا نصححه لأن أبا الزبير مدلس، ما لم يقل في الخبر أنه سمعه من جابر، هو أقر بذلك على نفسه، روينا ذلك عنه من طريق الليث بن سعد. . .»[(١)].

ونحو هذا كثير في المحلى، حيث يعل ابن حزم رواية أبي الزبير عن جابر ـ إذا لم يكن فيها تصريح أبي الزبير بالسماع، أو لم تكن من رواية الليث عنه ـ بالتدليس، وقد سبق بسط هذه المسألة سابقا، في موقفه من الصحف الحديثية.

٢/ ويقول: «. . . وأما من حرّم الطافي جملة [أي السمك الطافي] فالرواية في ذلك عن جابر، لا تصح لأن أبا الزبير لم يذكر فيه سماعاً من جابر، وهو ما لم يذكر ذلك فمدلس عنه. . .»، ثم قال: «واحتجوا بما رويناه من طريق أبي داود نا أحمد بن عبدة نا يحيى ابن سليم الطائفي نا إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله قال: قال

(١) المحلى ٣٦٣/٧، ٣٦٤ ـ والحديث في صحيح مسلم ١١٧/١٤ (نووي).

رسول الله ﷺ: **«ما ألقَى البحرُ أو جَزَرَ عنه فكلوه، وما مات فيه وطَفَا، فلا تأكُلوهُ»**[١].

قال أبو محمد: فما لم يكن من رواية الليث عن أبي الزبير، ولا قال فيه أبو الزبير أنه أخبره به جابر، فلم يسمعه من جابر بإقراره...»[٢].

وهكذا فكل ما ردّه من صحيفة أبي الزبير عن جابر، أعله بعلة التدليس...

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: فنظرنا فيما احتج به أهل هذا القول فوجدنا...

وبما روينا من طريق أبي داود نا عبيدالله بن عمر بن ميسرة نا يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ عن عوف الأعرابي عن حمزة أبي عمرو العايذي الضبي حدثني علقمة بن وائل حدثني وائل بن حجر قال: كنت عند رسول الله ﷺ إذ جيء بقاتل في عنقه...

وأما حديثاً وائل بن حجر فساقطان؛ أحدهما من رواية **أبي عمرو العايذي** وهو مجهول، وقد روى عن عوف أيضاً عن **أبي عمرو الضبي**، فإن لم يكن ذلك فهو ضعيف[٣]، وقد رُوي هذا الخبر مدلسا، ونحن نبينه إن

---

(١) الحديث أخرجه: أبو داود (٣٨١٥) وأعلّه فقال: «روى هذا الحديث سفيان الثوري، وأيّوب، وحمّاد عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر، وقد أُسنِد هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ» ـ وقال أبو عيسى الترمذي عقب روايته لطريق ابن أبي ذئب هذه: «سألتُ محمدا عن هذا الحديث؟ فقال: ليس بمحفوظ، ويُروى عن جابر خلاف هذا، ولا أعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئاً». العلل الكبير ص ٢٤٢ رقم ٤٣٩ ـ وينظر أيضاً: «السنن الكبرى» للبيهقي ٩/٢٥٥، ٢٥٦ ـ ونصب الراية ٤/٢٠٢، ٢٠٤.

(٢) المحلى ٧/٣٩٥.

(٣) أبو عمرو العايذي، هو: حمزة بن عمرو العائذي أبو عمر الضَّبِّيّ البصري. روى عن أنس بن مالك، وعلقمة ابن وائل... وعنه شعبة، وعوف الأعرابي... قال أبو حاتم «شيخ»، ووثقه النسائي، وقال ابن حجر «صدوق». روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي. ينظر: الجرح والتعديل ٣/رقم ٩٢٩ ـ ثقات ابن حبان ٤/١٦٩ ـ تهذيب=

شاء الله عز وجل عليه لئلا يُمَوَّهَ به على جاهل بعلوم الحديث: وهو كما روينا من طريق أحمد بن شعيب نا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم نا إسحاق بن يوسف الأزرق عن عوف الأعرابي عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: جيء بالقاتل، وذكر الحديث نفسه فأسقط بين عوف وعلقمة **أبا عمرو** المذكور...»[١].

٤/ ويقول: «وموهوا أيضاً بما روينا من طريق شعبة عن أيوب السختياني سمعت القاسم بن ربيعة عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال:... الحديث.

قال أبو محمد ـ رضي الله عنه ـ: هذا خبر مدلس سقط منه بين القاسم بن ربيعة وبين عبدالله بن عمرو رجل، كما روينا من طريق أحمد بن شعيب أنا يحيى بن حبيب بن عربي نا حماد بن زيد عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو بن العاصي عن النبي ﷺ، فذكر فيه هذا الخبر بعينه، وعقبة بن أوس مجهول لا يدرى من هو[٢]، ولا يصح للقاسم بن ربيعة سماع من عبدالله بن عمرو»[٣].

ويظهر من هذا المثال أن مفهوم التدليس عند أبي محمد على معناه الأوسع أي رواية الراوي عمن سمع منه أو عاصره ولم يسمع منه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه...

= الكمال ٣٣٦/٧ ـ الميزان ٦٠٩/١ ـ تحرير التقريب رقم ١٥٣٠ ـ ولعلّه اختلط على أبي محمد بحمزة النصيبي، أو الضبي، الذي قيل فيه أنه مجهول، أو ضعيف. يراجع «منهج النسائي في الجرح والتعديل» ٧٠٠/٢، ٧٠١.

(١) المحلى ٣٦١/١٠ ٣٦٥.

(٢) هو: عُقبة بن أوْس السَّدوسي البصري، معروف وثّقه ابن سعد فقال «كان ثقة قليل الحديث»، والعجلي، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر «صدوق». ينظر: تاريخ الدوري ٤٠٨/٢ ـ التاريخ الكبير ٢٩٠٠/٦ ـ ثقات ابن حبان ٢٢٥/٥ ـ تهذيب الكمال ١٨٧/٢٠ رقم ٣٩٧٠ ـ تحرير التقريب رقم ٤٦٣١.

(٣) المحلى ٣٨١/١٠ ـ وينظر أيضاً: ١٠٠/١، ٣٩/٢، ١١٤، ١٤٨، ٣٣/٣، ٤٨٢/٧، ٥١٣ ـ ٥١٤، ٢٦٣/٨، ٤٧٩ ـ ٤٨٢، ٤٩/٩، ٦٠/١٠ ـ ٦١، ١٣٢.

لكن الملاحظ أن أبا محمد يحكم بوقوع التدليس في الخبر بمجرد عدم ذكر أو إسقاط راو ضعيف أو مجهول في إحدى طرق الحديث، دون التأكد هل هذا الإسقاط متعمد من أحد الرواة فيكون فعله تدليسا، أم هو مجرد خطأ، فلا يعدو أن يكون حينذاك إلا إرسالاً ووهماً فقط.

مع الملاحظة أيضاً أن ابن حزم الأندلسي قليل التعليل بالتدليس في الأخبار في كتابه «المحلى»، ومع هذه القلة إضافة إلى عدم تعريفه لنا مفهوم التدليس، كان من الصعب بيان مفهومه عنده. لكن وحسب المواضع الموجودة في «المحلى»، والتي أعل فيها بعض الأحاديث بعلة التدليس، يمكن القول أن مفهوم التدليس عند أبي محمد هو:

رواية الراوي عمن لم يسمع منه أو سمع منه، ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة، مع إسقاط الواسطة الضعيفة.

فكل إسقاط بين راويين، وكان هذا الساقط المحذوف ضعيفاً أو مجهولاً... فهو تدليس عند إمام أهل الظاهر أبي محمد بن حزم، أوهم المسقط السماع أم لم يوهمه، مع أن الأصل عنده كسائر المحدثين، أي الإيهام، ولهذا استعمله بهذا المعنى، فقال:

«... فإن دخل بها فلها الصداق ويرجع به على وليها إن كان أخاً أو أباً بما دلّسا عليه...»[1]، وقال: «... وليس هذا نكاح دلسة، إنما الدلسة أن يدلس له بغير التي تزوج، أو الذي يتزوج لا رغبة في نكاح لكن ليضرّ بِها في نفسها أو مالها...»[2]. والله أعلم.

* * *

(١) المحلى ١٠/١١٢.

(٢) نفسه ١٠/١٨٤.

المطلبُ الخامِسُ
الحَديث المُضطَرِبُ عندَ ابنِ حزمٍ

الحديث المضطرب نوع من أنواع الحديث الضعيف المردود، وهو الحديث الذي يروى بأوجه مختلفة لا يمكن الجمع بينها أو ترجيح بعضها على بعض، مع اتحاد مصدر الرواية، مما يشعر بعدم ضبط الراوي له أو الرواة له.

وقد يكون الاضطراب في الإسناد، وقد يكون في المتن، وقد يكون فيهما معاً، فإذا وقع الاضطراب في شيء كان ذلك قادحاً في صحته وثبوته، وإن لم يؤثر في صحة المتن(١).

والاضطراب مضاد للضبط الذي هو شرط الصحيح، فرواية الراوي لا تصح إلا إذا غلب على الظن أنه ضبطها وحفظها حفظاً سليماً صحيحاً، أما إذا اختل حفظه لها واضطرب في روايته للحديث، كانت روايته مضطربة، وكذا الجماعة عن شيخهم. . . وهكذا.

هذا هو مفهوم الحديث المضطرب عند أهل الحديث وأئمته، والذي أساسه:

ثبوت الخلاف حقيقة بين روايات الحديث سواء من الراوي الواحد الثقة، أم من الرواة الثقات، وأن يكون هذا الخلاف مشعراً لدى الناقد المحدث بعدم الضبط وقلة الحفظ، مع تعذر الجمع بين أوجه الاختلاف هذه على طريقة أهل الحديث، لا على مجرد التجويز العقلي.

وبعد هذا البيان الموجز، لمعنى الاضطراب في الحديث عند أهله،

---

(١) ينظر: علوم الحديث (تقييد) ص ١٠٣ ـ النكت ص ٣٢٩ ـ الحديث المعلول قواعد وضوابط ص ١١٧، ١١٩ ـ معجم مصطلحات الحديث ص ٤٢٧ ـ. . . .

يأتي البحث عنه، عند إمامنا أبي محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، من خلال عمله النقدي الحديثي، في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»:

أ ـ الاضطراب في الحديث عند أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، هو عبارة عن وجود الاختلاف ـ أيّ اختلاف ـ في المتن ـ خاصة ـ أو في الإسناد الدال عنده على عدم ضبط الراوي ـ أو الرواة ـ للإسناد أو للمتن، مما يشعر أو يدل على عدم الحفظ والضبط الصحيح ووقوع التناقض[(١)]... وأكثر ما يكون الاضطراب عنده في المتن.

هذا الذي يظهر من تصرفاته النقدية التطبيقية، وإن لم يضع لنا تعريفاً لمفهوم الاضطراب عنده.

ومن الأمثلة على هذا:

١/ قال أبو محمد: «... فإن الحديث رواه بشر بن المفضل عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة إلا ومعها ذو محرم منها**»[(٢)].

---

(١) أما إذا وقع الاختلاف في المتن وكان المعنى واحداً، فلا يسمى هذا عنده اضطراباً وليس بعيب في الخبر، يقول: «وليس اختلاف الروايات عيبا في الحديث إذا كان المعنى واحداً، لأن النبي ﷺ صح عنه أنه إذا كان يحدث بحديث كرره ثلاث مرات، فنقل كل إنسان بحسب ما سمع، فليس هذا الاختلاف في الروايات مما يوهن الحديث إذا كان المعنى واحداً». الإحكام ١/١٣٠.

(٢) الحديث مروي عن جماعة من الصحابة منهم:
أبو هريرة، أخرجه: البخاري ٢/٧٣٠ رقم ١٠٨٨ ـ ومسلم ٩/١٠٧ كلاهما من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به... ـ ومسلم ٩/١٠٨ من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.
عبدالله بن عمر، أخرجه: البخاري ٢/٧٣٠ رقم ١٠٨٦، ١٠٨٧ ـ ومسلم ٩/١٠٢.
أبو سعيد الخدري، أخرجه: البخاري ٤/٣٠٥ رقم ١٩٩٥ ـ ومسلم ٩/١٠٤، ١٠٦ ـ والترمذي (١١٦٩) وقال: «وفي الباب عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر».

ورواه مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يحل لامرأة مسلمة تسافر ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها»**.

ورواه ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم»**.

ورواه جرير بن حازم عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ـ فذكر الحديث وفيه: أن تسافر بريدا ـ وسعيد أدرك أبا هريرة وسمع منه.

فاختلف الرواة عن أبي هريرة ثم عن سعيد بن أبي سعيد، وعن سهيل بن أبي صالح كما أوردنا.

وروى هذا الحديث ابن عباس فلم يضطرب عليه ولا اختلف عنه. . .»[1].

فمجرد وقوع الاختلاف عنده في المتن، يدل عنده على الاضطراب. . .

٢/ وقال: «واحتجوا بخبر واهي مضطرب في غاية الاضطراب، رويناه من طريق أبي إسحاق الشيباني عن السفاح بن مطر عن داود بن كردوس التغلبي قال: صالحتُ عمر بن الخطاب عن بني تغلب ـ بعد أن قطعوا الفرات وأرادوا اللحوق بالروم ـ على أن لا يصبغوا صبياً ولا يكرهوا على غير دينهم، على أن عليهم العشر مضاعفا في كل عشرين درهماً درهم، قال داود بن كردوس: ليس لبني تغلب ذمة، قد صبغوا في دينهم.

ومن طريق هشيم عن المغيرة بن مقسم عن السفاح بن المثنى عن

(١) المحلى ١٣/٥.

زرعة بن النعمان أو النعمان بن زرعة أنه كلم عمر في بني تغلب وقال له: . . .

وروي أيضاً من طريق عبدالسلام بن حرب فقال فيه: عن داود بن كردوس عن عمارة بن النعمان، وذكر مثله سواء بسواء. . .»، ثم قال أبو محمد:

«. . . وأخذوا ههنا بأسقط خبره وأشده اضطرابا، لأنه يقول راويه مرة: عن السفاح بن مطرف، ومرة: عن السفاح بن المثنى، ومرة: عن داود بن كردوس أنه صالح عمر عن بني تغلب، ومرة: عن داود بن كردوس عن عبادة بن النعمان أو زرعة بن النعمان أو النعمان بن زرعة أنه صالح عمر.

ومع شدة هذا الاضطراب المفرط، فإن جميع هؤلاء لا يدري أحد من هم من خلق الله تعالى»[١].

٣/ وقال بعد أن ذكر الروايات في صحة الاشتراط في الحج والعمرة. . .

«وروينا عن إبراهيم اضطراباً، فروينا عنه من طريق المغيرة أنه قال: كانوا يستحبون أن يشترطوا عند الإحرام، وكانوا لا يرون الشرط شيئاً لو أن الرجل ابتلي. وروينا عنه من طريق الأعمش أنه قال: كانوا يكرهون أن يشترطوا في الحج.

قال أبو محمد: هذا تناقض فاحش، مرة كانوا يستحبون الشرط، ومرة كانوا يكرهونه، فأقل ما في هذا ترك رواية إبراهيم جملة لاضطرابها»[٢].

٤/ وقال: «فإن ذكروا حديثاً رويناه من طريق هشام الدستوائي عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاصي أنه سأل

---

(١) المحلى ١١١/٦، ١١٢، ١١٣.

(٢) نفسه ١١٤/٧.

النبي ﷺ: كيف أقرأ القرآن؟، قال: «**اقرأه في يوم وليلة، لا تزيد على ذلك**»[١].

فإن رواية عطاء لهذا الخبر مضطربة معلولة، وعطاء قد اختلط بآخرة. روينا هذا الخبر نفسه من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال له: «**اقرأ القرآن في شهر**»، قال: فناقصني وناقصته قال عطاء: فاختلفنا عن أبي، فقال بعضنا: سبعة أيام، وقال بعضنا: خمسة.

قال علي: فعطاء يعترف باختلافهم على أبيه، وأنه لم يحقق ما قال أبوه»[٢].

٥/ وقال: «وأما الرواية عن عثمان فقد ذكرنا أنه لم يره طلاقاً وأنه أمره بمراجعتها، وهذا خلاف الطائفتين معاً، ثم اضطربت رواية الثقات عنه؛

فروى عنه عبدالله بن الزبير، وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير أنه لم يورثها إلا في العدة، وكذلك روى أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف عن أبي سلمة. وروى عروة بن الزبير ومحمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة وطلحة بن عبدالله بن عوف، وهشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة وابن المسيب أنه ورّثها منه بعد العدة...

ولا شك في أن إحداهما وهم لا ندري أيتهما هي، ولا يجوز الحكم بقضية قد صح الوهم فيها فلا يدرى كيف وقعت...»[٣].

---

(١) الحديث رواه: أبو داود (١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١) ـ وأحمد ١٥٨/٢، ١٦٢، ١٦٤، ١٨٩، ٢١٦ ـ والترمذي (٢٩٤٦) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه... وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عبدالله بن عمرو...». السنن ١٩٦/٥، ١٩٧ ـ وهو في السلسلة الصحيحة ١٧/٤ رقم ١٥١٢، ١٥١٣ ـ و«صحيح أبي داود» رقم ١٢٥٧.

(٢) المحلى ٥٤/٣.

(٣) نفسه ٢٢٨/١٠.

وانظر للمزيد: ٦/ ١٢١، ٧/ ٤٨، ٤٩، ٧/ ٢٥٣، ٨/ ٢٢٢، ١٠/ ٣٢٧.

ويلاحظ في هذه الأمثلة، أن أكثر ما يكون الاضطراب عند ابن حزم، إذا كان في المتن، أما في الإسناد فلا اضطراب عنده إلا إذا كان الرواة ضعفاء أو مجاهيل...

ب ـ نعم، فهذا ملحظ مهم في تصرفات ابن حزم ـ رحمه الله ـ النقدية، فمجرد وقوع الاختلاف ـ ولو كان يسيرا ـ في المتن، يجعله يحكم على الحديث أو الأثر بالاضطراب، وهذا بسبب نظرته الظاهرية للرواية، فهو لا ينظر إلى المعنى الذي تتفق حوله تلك الروايات ـ التي ظاهرها الاختلاف والتباين ـ مما يدل على أن الرواة رووا الحديث بالمعنى، ولم يحافظوا على لفظه كما هو، أو أن بعضهم اختصر روايته، وهكذا... كما هو مسلك أئمة الحديث ومنهجهم في هذا الباب.

ومن الأمثلة على هذا:

١/ قال أبو محمد: «وذكروا في ذلك حديثاً صحيحاً رويناه من طريق مالك... أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر؛ صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب.

قال أبو محمد: «وهذا غير مسند، وهو أيضاً مضطرب فيه على أبي سعيد.

فرويناه من طريق البخاري... عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج على عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام، وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر.

ومن طريق عبدالرزاق... سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر ـ ورسول الله ﷺ فينا ـ عن كل صغير وكبير حر ومملوك، من

ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، صاعاً من أقط، صاعاً من شعير، قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كذلك.

ومن طريق سفيان بن عيينة... عن أبي سعيد الخدري قال: لم نخرج على عهد رسول الله ﷺ إلا صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط أو صاعاً من دقيق أو صاعاً من سلت، ثم شك سفيان، فقال: دقيق أو سلت.

ومن طريق الليث... أن أبا سعيد الخدري قال: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من أقط، لا نخرج غيره...

قال أبو محمد: ففي بعض هذه الأخبار إبطال إخراج البر جملة، وفي بعضها إثبات الزبيب، وفي بعضها نفيه، وإثبات الأقط جملة، وليس فيها شيء غير ذلك، وهم يعيبون الأخبار المسندة ـ التي لا مغمز فيها ـ بأقل من هذا الاضطراب...»[١].

٢/ ونحو هذا ما ذكره في باب الفدية لمن حلق رأسه، من حديث كعب بن عجرة، فقال: «وروينا من طريق مسلم... عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ مرّ به زمن الحديبية، فقال له: **«آذاكَ هوامُّ رأسك؟»** قال: نعم، فقال له النبي ﷺ: **«احلق ثم اذبح شاة نسكاً، أو صم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين»**.

قال أبو محمد: هذا أكمل الأحاديث وأبينها، وقد جاء هذا الخبر من طرق في بعضها:

«أو انسك ما تيسر»، وبعضها: **«أو أطعم ستة مساكين نصف صاع طعاما لكل مسكين...»**، وروي أيضاً: **«نصف صاع حنطة لكل مسكين»**... وأيضاً: **«أو إطعام ستة مساكين فرقاً من زبيب»**...

(١) المحلى ١٢٤/٦، ١٢٥ ـ وسيأتي تخريج الحديث ص ٤٥٩، ٤٦٠.

و«أنه عليه السلام قال له: **«هل عندك نسك؟»** قال: ما أقدر عليه، فأمره أن يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع»...

و«هل تجد من نسيكة؟ قال: لا، قال: وهي شاة، قال: **«فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع بين ستة مساكين»**...

و«**أمعك دم؟** قال: لا، فذكر الحديث، وفيه: أنه عليه السلام قال له: **«فصم ثلاثة أيام، أو تصدق بثلاثة آصع من تمر بين ستة مساكين»**...

قال أبو محمد: فهذه الأحاديث المضطربة كلها إنما هي في رواية عبدالله بن معقل عن كعب بن عجرة، والذي ذكرناه أولا من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة هو الصحيح المتفق عليه»[1].

وهكذا يتعامل ابن حزم ـ رحمه الله ـ مع ظاهر الاختلاف الموجود في الأحاديث ويحكم عليها بالاضطراب، إلا أن يظهر له طريق قوية، ويرى أن راويها قد حفظها وضبطها، فيحكم بصحتها وقوتها مع اضطراب الباقي، وهو هنا موافق لأهل الحديث في ظاهر القاعدة، أما في معنى الاختلاف وهل هو واقع حقيقة أم ظاهرا فقط؟، فهو مخالف لهم مجانب لمنهجهم وطريقتهم.

ج ـ نعم، فإذا ترجح لديه صحة طريق ووجه من أوجه الاختلاف الواقعة في الحديث، فإنه حينئذ يقويه ويصححه، ويحكم على الباقي بالاضطراب، وهو هنا موافق لمنهج المحدثين، مع الملاحظة دائماً أن الاختلاف قد يكون ظاهراً فقط لا حقيقة، مثاله:

ما ذكره في حديث كعب بن عجرة السابق، وأيضاً ما ذكره في كتاب الحج وصيد المحرم، فقال:

---

(١) المصدر السابق ٢٠٩/٧، ٢١٠ ـ والحديث أخرجه: البخاري ١٧/٤ رقم ١٨١٤، ١٨١٦، ١٨١٧، ٤١٥٩ ـ ومسلم ١١٨/٨ ١٢١: كلاهما عن ابن أبي ليلى ومعقل بن يسار كليهما عن كعب بن عجرة، لكنّهما قدّما حديث ابن أبي ليلى.

«... واحتجوا بما رويناه من طريق عبدالرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية، فأحرم أصحابي ولم أحرم، فرأيت حمار وحش، فحملت عليه فاصطدته، فذكرت شأنه للنبي ﷺ وذكرت أني لم أكن أحرمت، فأمر أصحابه فأكلوا ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له...

قال أبو محمد:... وأما خبر أبي قتادة، فإن معمرا رواه كما ذكرنا، ورواه عن يحيى ابن أبي كثير معاوية بن سلام وهشام الدستوائي كلاهما يقول فيه عن يحيى حدثني عبدالله بن أبي قتادة ولا يذكران ما ذكر معمر، ولم يذكر فيه معمر سماع يحيى له من عبدالله بن أبي قتادة، ورواه أيضاً شعبة عن عثمان بن عبدالله بن موهب عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبي قتادة على ما نذكر بعد هذا إن شاء الله تعالى، فلم يذكر فيه ما ذكر معمر، ورواه أيضاً أبو محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة فلم يذكر فيه ما ذكر معمر، ورواه أبو حازم عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبي قتادة فذكر أن رسول الله ﷺ أكل منه.

فلا يخل العمل في هذا من ثلاثة أوجه: إما أن تغلب رواية الجماعة على رواية معمر... أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة لأنه اضطرب عليه ويؤخذ برواية أبي حازم وأبي محمد وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم، لأنه لا يشك ذو حس أن إحدى الروايتين وهم، إذ لا يجوز أن تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه وتصح الرواية في أنه عليه السلام لم يأكل منه، وهي قصة واحدة في وقت واحد في مكان واحد في صيد واحد، ويؤخذ بالزائد وهو الحق الذي لا يجوز تعديه.

فنظرنا في ذلك فوجدنا من روى عن عبدالله بن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ أكل منه، قد أثبت خبرا وزاد علما على من روى أنه عليه السلام لم يأكل منه، فوجب الأخذ بالزائد ولا بد وترك رواية من لم يثبت ما أثبته غيره، وبالله تعالى التوفيق»[(١)].

---

(١) المحلى ٢٥٣/٧.

وهكذا يرجح أبو محمد رواية أبي حازم وأبي محمد وابن موهب وغيرهم ممن أثبت أكله ﷺ من لحم الصيد، وترك رواية الباقي لاضطرابها[١].

أما إذا كان الخلاف بين الروايات حقيقيا ومتناقضا، لا يمكن الجمع بين تلك الأوجه، فمسلك أهل الحديث
إما ترجيح إحدى تلك الروايات بالمرجحات المعتبرة أو التوقف، وظاهر صنيع ابن حزم في «المحلى» أنه موافق لهذا، مثاله ما ذكره في كتاب الطلاق، فقال:

«وأما الرواية عن عثمان فقد ذكرنا أنه لم يره طلاقا وأنه أمره بمراجعتها، وهذا خلاف الطائفتين معا، ثم اضطربت رواية الثقات عنه فروى عنه عبدالله بن الزبير وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير أنه لم يورثها إلا في العدة، وكذلك روى أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف عن أبي سلمة، وروى عروة بن الزبير ومحمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، وطلحة بن عبدالله بن عوف، وهشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة وابن المسيب أنه ورثها منه بعد العدة، فإحدى الروايتين مخالف للحنيفيين، ولا شك في أن إحداهما وهم لا ندري أيتهما هي، ولا يجوز الحكم بقضية قد صح الوهم فيها، فلا يدرى كيف وقعت...»[٢].

هذا الذي سبق بيانه، هو منهج أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ مع الحديث المضطرب في المتن، أما ما يقع من الاختلاف في الأسانيد، فلأبي محمد مسلك آخر مغاير تماماً لما جرى عليه عمل أهل الحديث:

د ـ إذا وقع الاختلاف في متن الحديث، فابن حزم يتعامل بمنهجه الظاهري، ويحكم بالتناقض مباشرة، ويلزم حينئذ رد الحديث بالكلية أو ردّ

(١) ينظر أيضاً: ٥١٩/٨، ٣٤٥/٩، ٣٤٦، ١٥٠/١٠.
(٢) نفسه ٢٢٨/١٠.

تلك الأوجه كلها إلا واحدة تكون هي الصحيحة، أما إذا وقع هذا الاختلاف في سند الحديث، فله مسلكان اثنان:

إذا كان الرواة ثقات، فإنهم عند أبي محمد مصيبون كلهم في رواياتهم، ويحكم بصحة تلك الطرق كلها، بل يجعلها قوة للخبر، يقول أبو محمد:

«. . . لأن اختلاف الألفاظ ليس بعلة في الحديث، بل إن كان روى جميعها الثقاتُ وجب أن تستعمل كلها ويحكم بما اقتضاه كل لفظ منها، ولا يجوز ترك بعضها لبعض، لأن الحجة قائمة بجميعها. . .»[١]، ويقول قبل هذا في كتابه «الإحكام» مقرراً ومؤصلاً:

«قال علي: وقد علل قوم أحاديث بأن رواها ناقلها عن رجل مرة، وعن رجل مرة أخرى.

قال علي: وهذا قوة للحديث وزيادة في دلائل صحته، ودليل على جهل من جرح الحديث بذلك، وذلك نحو أن يروي الأعمش الحديث عن سهيل عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، ويرويه غير الأعمش عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد.

قال علي: وهذا لا مدخل للاعتراض به؛ لأن في الممكن أن يكون أبو صالح سمع الحديث من أبي هريرة ومن أبي سعيد، فيرويه مرة عن هذا ومرة عن هذا.

ومثل هذا لا يتعلل به في الحديث إلا جاهل أو معاند. . .»[٢].

وهذا منه، كله بناء على التجويز العقلي في احتمال أن يكون الراوي قال مرّة هكذا ومرّة هكذا، وعدم تخطئة الثقة إلا ببرهان أوضح من الشمس في رابعة النهار، وهذا عموما هو مسلك الفقهاء والأصوليين.

---

(١) المحلى ٤٦١/٩.
(٢) الإحكام في أصول الأحكام ١٣٨/١.

أما المسلك الثاني، فهو في حالة كون الاختلاف الواقع عن شيوخ مجاهيل وغير معروفين، أو ضعفاء، فعندئذ يحكم على الحديث بالاضطراب.

مثال الأول:

١/ قال أبو محمد: «... فنظرنا في ذلك فوجدنا الحديث الذي قد ذكرنا من قول رسول الله ﷺ إذ انصرف من صلاة الفجر ـ وهي صلاة جهر ـ، فقال: «**أتقرؤون خلفي؟**» قالوا: نعم، هذاً يا رسول الله، قال: «**لا تفعلوا إلا بأم القرآن، فإنه لا صلاة إلا بها**». فكان هذا كافياً في تأليف أوامره عليه السلام، لا يسع أحداً الخروج عنه.

وقد موّه قوم، بأن قالوا: هذا خبر من رواية ابن إسحاق، ورواه مكحول مرة عن محمود بن الربيع عن عبادة، ومرة عن نافع بن محمود بن الربيع عن عبادة.

قال علي: وهذا ليس بشيء، لأن محمد بن إسحاق أحد الأئمة...

وأما رواية مكحول هذا الخبر مرة عن محمود ومرة عن نافع بن محمود، فهذا قوة للحديث لا وهن، لأن كليهما ثقة...»[1].

فبما أن الرواة ثقات، فهذا يعني أن مكحول رواه على الوجهين وله فيه إسنادان، لا أنه ربما اضطرب فيه ولم يضبطه.

---

(١) المحلى ٣/٢٤١، ٢٤٢.
والحديث رواه: البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» ص ١٨، ١٩ ـ وأبو داود (٨٢٣، ٨٢٤) ـ والترمذي (٣١١) وحسّنه ـ وأحمد (٢١٦٣٦) ـ والدارقطني ٣١٨/١ وقال «هذا إسناد حسن» ـ وابن حبان (١٧٨٢) ـ والحاكم ٢٣٨/١ ـ والبيهقي ١٦٤/٢، ١٦٥ وقال: «والحديث صحيح عن عبادة وله شواهد»: كلّهم عن محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه به....
وينظر: هامش سنن الترمذي ١١٧/٢ ـ وصفة صلاة النبي ﷺ ص ٩٩.
والحديث مشهور عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة في الصحيحين.

٢/ وقال أيضاً: «... فوجدنا ما حدثنا حمام بن أحمد... ثنا محمد بن أبي عديّ ثنا محمد بن أبي عمرو ـ هو ابن علقمة بن وقاص ـ عن الزهري عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش: كانت استحيضت، فقال لها رسول الله ﷺ: «**إنّ دم الحيض أسود يعرف، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة، وإذا كان الآخر فتوضئي وصلّي، فإنما هو عِرقٌ**»(١).

ثم قال أبو محمد: «فإن قالوا: إن حديث ابن أبي عدي اضطرب فيه، فمرّة حدّث به من حفظه، فقال: عن الزهري عن عروة عن عائشة، ومرّة حدّث به من كتابه، فقال: عن الزهري عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش، ولم يذكر هذا الكلام أحد غير محمد بن أبي عديّ، قلنا: هذا كلّه قوة للخبر، وليس هذا اضطراباً، لأن عروة رواه عن فاطمة وعائشة معا، وأدركهما معاً، فعائشة خالته... وفاطمة بنت أبي حبيش... ابنة عمّه... ومحمد بن أبي عديّ الثقة الحافظ المأمون، ولا يعترض بهذا إلا المعتزلة الذين لا يقولون بخبر الواحد، تعللا على إبطال السنن...»(٢).

٣/ وقال أيضاً: «مسألة: وأيما رجل صلى خلف الصف بطلت صلاته...

حدثنا عبدالله بن ربيع... ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة ـ هو ابن معبدالأسدي ـ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة.

---

(١) المحلى ١٦٣/٢، ١٦٤.
والحديث أخرجه: أبو داود (٢٨٦) ـ والنسائي ١٨٥/١ ـ وابن حبان (١٣٤٥) ـ والدارقطني ٢٠٦/١، ٢٠٧ ـ والحاكم ١٧٤/١، وصحّحه الذهبي على شرط مسلم ـ والبيهقي ٣٢٥/١، ٣٢٦: كلّهم من طريق محمد بن المثنى ـ شيخ أبي داود ـ عن ابن أبي عديّ عن محمد بن عمرو عن ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت أبي حبيش... وأصل الحديث في الصحيحين.
ينظر للمزيد: التلخيص الحبير ١٦٩/١ ـ إرواء الغليل ٢٢٣/١ وصحّحه الألباني ـ الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف ٢٥٣/١ رقم ١٨٢ ـ بينما استنكره أبو حاتم فقال: «لم يُتابع محمد بن عمرو على هذه الرواية، وهو منكر». العلل ٤٩/١، ٥٠.
(٢) المحلى ١٦٨/٢.

وروينا من طريق جرير بن عبدالحميد عن حصين بن عبدالرحمٰن عن هلال بن يساف أن زياد بن أبي الجعد أخبره عن وابصة بن معبد أن رسول الله ﷺ. . . الحديث(١).

ورواية هلال بن يساف حديث وابصة مرة عن زياد بن أبي الجعد، ومرة عن عمرو بن راشد قوة للخبر، وعمرو بن راشد ثقة، وثقه أحمد بن حنبل وغيره»(٢).

أي أن الراوي هنا، له شيخان وطريقان روى بهما الحديث، وهو

(١) الحديث أخرجه بالإسناد الأول: أبو داود (٦٨٢) ـ والترمذي (٢٣١) ـ والطيالسي (١٢٠١) ـ وأحمد ٢٢٧/٤، ٢٢٨ ـ والبيهقي ١٠٤/٣.
وبالإسناد الثاني: الترمذي (٢٣٠) ـ وابن ماجه (١٠٠٤) ـ وأحمد ٢٢٨/٤ ـ والدارمي (١٣١٨) ـ وابن الجارود (٣١٩) ـ والبيهقي ١٠٤/٣، ١٠٥.
فمن أهل الحديث من ذهب إلى ترجيح أحد الإسنادين؛ قال الدارمي: «قال أبو محمد: كان أحمد بن حنبل يُثْبِتُ حديث عمرو بن مُرّة ـ أي الأول ـ، وأنا أذهب إلى حديث يزيد بن زياد بن أبي الجعد ـ أي الثاني ـ» السنن ص ١٦٣، وقد وافق أبو حاتم أحمدَ بنَ حنبل على ترجيحه كما في (العلل ١٠٠/١ رقم ٢٧١)، بينما وافق الترمذيُّ الدارميَّ على اختياره فقال: «واختلف أهلُ الحديث في هذا؛ فقال بعضهم: حديث عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد، أصحّ. وقال بعضهم: حديث حصين عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة بن معبد، أصح.
قال أبو عيسى: وهذا عندي أصحّ من حديث عمرو بن مرّة، لأنه قد روي من غير حديث هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة». السنن ٤٤٧/١، ٤٤٨.
بينما ذهب بعض أهل الحديث إلى تصحيح الطريقين كما فعل ابنُ حزم، فقال ابن حبان: «سمع هذا الخبرَ هلالُ بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد، وسمعه من زياد بن أبي الجعد عن وابصة، والطريقان جميعا محفوظان». الإحسان ٣١١/٣، ٣١٢ رقم ٢١٩٦، ٢١٩٧.
وينظر أيضاً: نصب الراية ٣٨/٢، ٣٩ ـ هامش المحلى ٥٤/٤ ـ هامش سنن الترمذي ٤٤٨/١، ٤٥٠ ـ صحيح أبي داود ٢٦٠/٣، ٢٦٤ رقم ٦٨٣ ونقل الشيخُ تصحيحَ الحديث عن أحمد وإسحاق وابن خزيمة. . . .
(٢) المحلى ٥٢/٤، ٥٣، ٥٤ ـ وينظر أيضاً: ١٦٢/٦، ١٣/١٠، ١٧، ٣٥٤/١٠.

حكمٌ بناه على ظاهر الإسناد وعلى التجويز العقلي[١]، وفي بعض الأمثلة يكون ظاهر الحديث أنه من المزيد في متصل الأسانيد، نحو ما ذكره في كتاب الطهارة:

٤/ فقال بعد أن ذكر الحديث الذي يرويه: «الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبرين، فقال: «**إنهما ليعذبان**»...

قال أبو محمد: فإن قيل أن هذا الخبر الذي فيه العذاب من البول، إنما هو من رواية الأعمش عن مجاهد وقد تكلم فيها، وأيضاً فإنه مرة رواه عن مجاهد عن ابن عباس، ومرة عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس...

قال أبو محمد: هذا كله لا شيء... وأما رواية هذا الخبر مرة عن مجاهد عن ابن عباس ومرة عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، فهذا قوة للحديث، ولا يتعلل بهذا إلا جاهل مكابر للحقائق، لأن كليهما إمام، وكلاهما صحب ابن عباس الصحبة الطويلة، فسمعه مجاهد من ابن عباس، وسمعه أيضاً من طاوس عن ابن عباس، فرواه كذلك، وإلا فأي شيء في هذا مما يقدح في الرواية؟! وددنا أن تبينوا لنا ذلك، ولا سبيل إليه إلا بدعوى فاسدة لهج بها قوم من أصحاب الحديث، وهم فيه مخطئون عين الخطأ...»[٢].

والكلام الذي تعلل به أبو محمد، كله من التجويز العقلي، نعم، قد يكون هذا صحيحاً، وقد يكون هذا أيضاً دالاً على انقطاع في الخبر وعدم ضبط من الراوي، وهو كله ملحظ أهل الحديث الذي ردّه أبو محمد جملة، فهم حسب القرائن التي تحف الرواية، قد يحكمون بصحة الطريقين فيكون من المزيد في متصل الأسانيد، وقد يحكمون بوقوع الخطأ، فيكون الحديث إما مضطرباً أو مرسلاً...

(١) وقد وافقه هنا على هذا الحكم الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ ينظر الهامش ٥/٥٤.
(٢) المحلى ١/١٧٩، ١٨٠.

ـ وخلاصة القول، أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ عند وقوع الاختلاف في إسناد الحديث ويكون هذا الاختلاف دائرا بين الثقات، فإنه ينهج منهجه الظاهري ويصحح تلك الطرق كلها مراعيا دائما أن الثقة لا يمكن تخطئته إلا ببرهان واضح: «قال علي: وأما نحن فلا نقول فيما رواه الثقة إنه خطأ إلا ببرهان واضح...»[١]، مع موافقته أيضاً منهج الفقهاء والأصوليين في حكمهم على ظواهر الأسانيد وعدم اعتبارهم كثيراً من العلل التي يعل بها أصحاب الحديث.

وأما الثاني:

ولا يستثني أبو محمد من قاعدته هذه إلا ما كان الاختلاف فيه عن شيوخ ضعفاء أو مجاهيل، فإنه يحكم على روايتهم حينئذ بالاضطراب والضعف، مثاله:

١/ ما ذكره في أبواب زكاة الفطر، فقال:

«... ومن طريق يعلى عن حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه عن النبي ﷺ: **«صاعاً من بر عن كل ذكر وأنثى»**...

ومن طريق همام بن يحيى... ثنا الزهري عن عبدالله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبدالله عن النبي ﷺ...

وعن ابن جريج عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة عن النبي ﷺ...

ومن طريق مسدد... عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه عن النبي ﷺ...

ومن طريق سليمان بن داود... عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبدالله بن أبي صعير عن أبيه عن النبي ﷺ...

---

(١) المحلى ٣/٢٤٢.

فحصل هذا الحديث راجعاً إلى رجل مجهول الحال، مضطرب عنه، مختلف في اسمه، مرة عبدالله بن ثعلبة، ومرة ثعلبة بن عبدالله...»[(١)].

٢/ وقال في أبواب الحضانة:

«فإن قيل: فقد ذكرتم ما حدثكم عبدالله بن ربيع التميمي... عن عثمان البتي عن عبدالحميد الأنصاري عن أبيه عن جدّه: أنه لما أسلم وأبتْ امرأتُه أن تُسْلم، فجاء ابنٌ لها صغير لم يبلغ، ثم خيّرَه عليه الصلاة والسلام بينهما فاختار أمّه، فقال: «**اللهم اهْدِهِ**»، فذهب إلى أبيه[(٢)].

---

(١) نفسه ١٢١/٦ ـ والحديث أخرجه: أبو داود (١٦١٩، ١٦٢٠) ـ والدارقطني ١٤٧/٢، ١٤٩ بمثل الاختلاف الذي ذكره المصنف.
أما عبدالله بن ثعلبة **فهو**: عبدالله بن ثعلبة بن صُعيْر، ويقال: ابن أبي صعير العُذْري أبو محمد الشاعر، ويقال: ثعلبة بن عبدالله بن صعير. مسح رسولُ الله ﷺ وجهَه ورأسه زمن الفتح ودعا له. روى عن النبي ﷺ لكنّه مرسل كما قال البخاري، وعن أبيه ثعلبة بن صعير، وسعد بن أبي وقاص وعنه سعد بن إبراهيم، والزهري... أخرج له البخاري، وأبو داود، والنسائي، مات سنة ٨٩ أو ٨٧. وهو ثقة معروف عند أهل العلم بالحديث والرجال والتاريخ؛ روى عبدالرحمٰن بن أبي حاتم عن «مالك عن الزهري أنه كان يجالس عبدَالله بن ثعلبة بن صعير يتعلم منه الأنساب وغير ذلك، فسأله يوما عن شيء من الفقه، فقال: إن كنتَ تريد هذا فعليك بهذا الشيخ سعيد بن المسيب...»، أما تجهيل أبي محمد له فهو من جموده على ظواهر الروايات، فالاختلاف الواقع في اسمه لزم منه عنده أنه مجهول، وهذا ليس بلازم، فكثير من الرواة مختلف في أسمائهم، لكنهم من المشاهير الثقات. ينظر: التاريخ الكبير ٥/رقم ٦٤ ـ الجرح والتعديل ٥/رقم ٨٨ ـ و ٦٠/٤ رقم ٢٦٢ «ترجمة سعيد بن المسيّب» ـ ثقات ابن حبان ٢٤٦/٣ ـ السير ٥٠٣/٣ ـ تهذيب الكمال ٣٥٣/١٤ رقم ٣١٩٣ ـ الإصابة ٣٠/٦ رقم ٤٥٦٧، وترجمة أبيه «ثعلبة بن صعير» ٢٢/٢ رقم ٩٣٨.

(٢) الحديث رواه: أبو داود (٢٢٤٤) ـ والنسائي ١٨٥/٦ ـ وابن ماجه (٢٣٥٢) ـ وأحمد ٤٤٦/٥، ٤٤٧ ـ وابن أبي شيبة ١٦٢/١٠ ـ والدارقطني ٤٣/٣، ٤٤ ـ والحاكم ٢٠٦/٢، ٢٠٧ وصحّحه، ووافقه الذهبي:
عن عبدالحميد بن جعفر عن أبيه عن جدّه رافع بن سنان أنه أسلم وأبتْ امرأتُه....
وقيل: عن عبدالحميد بن سلمة الأنصاري عن أبيه عن جده....
قال البوصيري في الزوائد»: «إسناده ضعيف، قال الدارقطني: عبدالحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يعرفون». هامش سنن ابن ماجه ٧٨٨/٢ ـ وقال الحافظ ابن حجر: =

قلنا: هذا خبر لم يصح قط، لأن الرواة له اختلفوا؛ فقال عثمان البتي: عبدالحميد الأنصاري عن أبيه عن جده، وقال مرة أخرى: عبدالحميد بن يزيد بن سلمة أن جده أسلم، وقال مرة أخرى: عبدالحميد بن سلمة عن أبيه عن جده، وقال عيسى: عبدالحميد بن جعفر أخبرني أبي عن جدي رافع بن سنان، وكل هؤلاء مجهولون، ولا يجوز تخيير بين كافر ومسلم أصلاً...»[(١)].

هذا هو عموماً وإجمالاً، مفهوم الاضطراب في الحديث عند إمام أهل الظاهر ـ أبي محمد علي بن أحمد بن حزم رحمه الله ـ، فهو من حيث المبدأ والظاهر موافق لأهل الحديث في أن الاضطراب أساسه الاختلاف في الإسناد أو في المتن أو فيهما معا، الدال على الوهم والخطأ وعدم الحفظ والضبط، لكنه وبسبب ظاهريته وجموده على ظواهر الأسانيد[(٢)] خالف أهل الحديث في نظرتهم إلى واقع الرواية وحقيقتها واعتبارهم للمعاني والمناسبات والقرائن، بحيث أنهم لا يجعلون أي اختلاف قادحاً في الرواية، كما أنهم لا يصححون أي رواية للثقة، بل أحكامهم دائرة مع القرائن التي تحف المرويات...

وعلى مفهوم الاضطراب تنبني أحكامه، لهذا وجدنا أبا محمد ـ

= «وفي سنده اختلاف كثير وألفاظ مختلفة، ورجّح ابن القطان رواية عبدالحميد بن جعفر، وقال ابن المنذر: لا يُثبته أهل النقل، وفي إسناده مقال.

تنبيه: وقع عند الدارقطني أن البنت المخيّرة اسمها عميرة، وقال ابن الجوزي: رواية من روى أنه كان غلاماً أصحّ». التلخيص ١١/٤.

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه رواه: الترمذي (١٣٥٧) ـ والنسائي ١٨٥/٦ ـ وابن ماجه (٢٣٥١) ـ وأحمد ـ وابن أبي شيبة ـ وابن حبان ـ والحاكم ـ قال الترمذي: «وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، وعبدالحميد بن جعفر. قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». السنن ٦٣٨/٣، ٦٣٩.

وينظر: التلخيص الحبير ١٢/٤ ـ ونصب الراية ٢٦٨/٣ ٢٧١.

(١) المحلى ٣٢٧/١٠.

(٢) وكذا تأثره بمنهج الفقهاء والأصوليين، وهو أحدهم.

رحمه الله ـ يصحح ما يضعفه المحدثون، ويضعف ما يصححونه، ونعم ويوافقهم في بعضه... وسيأتي مزيد بيان وتوضيح لهذا في موضعه، إن شاء الله تعالى.

***

المَطلبُ السّادِس
الحَديثُ الموضوعُ

الحديث الموضوع هو المختلق المصنوع، المكذوب على النبي ﷺ، ويلحق به البواطيل والأخبار المنكرة جداً، يقول الإمام عبدالرحمٰن المعلمي اليماني ـ رحمه الله ـ :

«... ولكنه لا يمنع من الحكم على الحديث بأنه موضوع، بمعنى أن الغالب على الظن أن النبي ﷺ لم يقله، وأن من رواه من الضعفاء الذين لم يعرفوا بتعمد الكذب، إما أن يكون أُدخل عليهم، وإما أن يكونوا غلطوا في إسناده»(١).

ولا تحل رواية الحديث الموضوع أو الباطل المنكر لأحد علم حال واضعه، أو بطلانه، إلا مقرونا ببيان وضعه وبطلانه لقول النبي ﷺ: **«من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»**(٢)، ويقول أبو حاتم بن حبان في كتابه «المجروحين»: «وإني لأحرج على من روى عني حديثاً مما ذكرت في هذا الكتاب مطلقا إلا على حسب ما بينا من علله، لئلا يدخل في حملة الكذب على رسول الله ﷺ»(٣).

---

(١) حاشية «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني ص١٧٢ . وينظر أيضاً «المدخل إلى علم الحديث» لأبي معاذ طارق بن عوض الله ص ١٨٢ ، ١٨٣.
(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ١/(نووي).
(٣) كتاب المجروحين ١٣٨/١.

ومن علامات الوضع في الإسناد:

ـ أن يوصف أحد رواته بأنه كذاب، أو دجال...

ـ أن يعترف الواضع بوضعه، قال ابن أبي شيبة: «كنتُ أطوف بالبيت، ورجل قدامي يقول: اللهم اغفر لي وما أراك تفعل، فقلت: يا هذا قنوطك أكبر من ذنبك؟، فقال لي: دعني، فقلت له: أخبرني، قال: إني كذبت على رسول الله ﷺ خمسين حديثاً، فطارت في الناس، ما أقدر أن أرد منها شيئاً»[١].

ـ أن يتنزل منزلة إقرار الواضع، كأن يروي عمن لم يثبت له لقاؤه، أو أن يروي عمن سبقت وفاته قبل ولادته...

علامات الوضع في المتن:

ـ أن يكون المتن مخالفا للعقول السليمة، ومناقضاً للأصول الصحيحة.

ـ أن يكون الحديث مشتملاً على إفراط في الثواب العظيم على العمل الصغير، وبالمبالغة بالوعيد على الذنب الحقير.

ـ أن يكون الحديث متسما بركاكة ألفاظه وسماجة معانيه...

ـ أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء، فضلاً عن كلام خاتم الأنبياء وسيد الفصحاء ﷺ...

ـ أن يكون الحديث مخالفا لصريح القرآن، أو المستفيض من السنة النبوية، أو الإجماع الصريح...[٢] يقول الحافظ ابن حجر: «ومنها ما يؤخذ من حال المروي كأن يكون مناقضاً لنص القرآن، أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي، أو صريح العقل، حيث لا يَقْبَلُ شيْءٌ من ذلك التأويلَ»[٣].

---

(١) رواه ابن الجوزي في مقدمة كتابه «الموضوعات» ١/٤٩.

(٢) ينظر: علوم الحديث (تقييد) ص ١٠٨، ١٠٩ ـ معجم مصطلحات الحديث ص ٤٨٠ ـ مقدمة كتاب المجروحين لابن حبان ص ٦٢.

(٣) نزهة النظر ص ١٢٠ (النكت على نزهة النظر).

فهذه وغيرها، كلها قرائن تدل وترشد المتخصص والمتمرس في علوم الحديث والمشتغل بالسنة النبوية إلى بطلان الحديث أو وضعه وكذبه... فيحكم ببطلانه أو كذبه ووضعه...

والمتتبع لنقد ابن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ للمرويات في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، يلحظ سلوكه عموماً منهج أهل الحديث في الحكم على الأحاديث بالوضع، معتبراً الحديث الموضوع المكذوب من أرذل أنواع الأحاديث الضعيفة، مع تجوز منه في بعض الأحايين حيث لا يستحق الحديث أكثر من الحكم عليه بالضعف، لكنه يتجاوز فيه ويحكم عليه بالوضع والكذب...

وهذه الآن بعض المعالم والأصول التي ميزت منهج ابن حزم في الحكم على الأخبار بالوضع:

أ ـ الطعن في الراوي بأنه متروك، أو يروي الموضوعات، أو كذّاب...:

١/ يقول أبو محمد: «... لكن تعلق من ذهب مذهبه بحديث رواه عيسى بن موسى بن أبي حرب الصفار عن يحيى بن بكير عن سوّار بن مصعب عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء بن عازب عن رسول الله ﷺ: **«ما أُكل لَحْمُه فلا بأس ببوله»**.

قال علي: هذا خبر باطل موضوع، لأن سوّار بن مصعب متروك عند جميع أهل النقل، متفق على ترك الرواية عنه، يروي الموضوعات...»[١].

---

(١) المحلى ١٨١/١ ـ والحديث رواه: الدارقطني ١٢٨/١ من طريق المصنف، «قال ابن الجوزي: قال أحمد والنسائي وابن معين: سوّار بن مصعب متروك الحديث» نصب الراية ١٢٥/١ ـ **وهو:**
سوّار بن مُصعب أبو عبدالله الهَمْداني الكوفي، قال البخاري «منكر الحديث»، وقال العقيلي «لا يُتابع على كثير من حديثه»، وهو متروك عند أهل الحديث. ينظر: التاريخ الكبير ١٦٩/٤ ـ ضعفاء النسائي رقم ٢٥٨ ـ ضعفاء العقيلي ١٦٨/٢ ـ المجروحين ٣٥٢/١ ـ الميزان ٢٤٦/٢. =

٢/ ويقول: «. . . ومنها «المدينة خير من مكة»، هكذا تصريح رويناه من طرق: أحدها من رواية محمد بن الحسن بن زبالة صاحب هذه الفضائح كلها المنفرد بوضعها عن يحيى بن عبدالرحمٰن عن عمرة بنت عبدالرحمٰن عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ. . .»[١]، ووصفه أيضاً قبل هذا بقوله: «وهذا أيضاً من رواية محمد بن الحسن بن زبالة المذكور بوضع الحديث[٢]، وهذا من وضعه بلا شك. . .»[٣].

= وروى الحديث: الدارقطني ١٢٨/١ ـ وابن عدي في «الكامل» ٢٦٥٧/٧ ـ والبيهقي ٤١٣/٢: من حديث جابر بن عبدالله مرفوعاً. قال الدارقطني: «لا يثبت»، و«فيه عمرو بن الحصين، قال الدارقطني: متروك، ويحيى بن العلاء، قال أحمد: كذّاب يضع الحديث»، وقال ابن حجر: «وإسناد كل منهما ضعيف جداً» التلخيص ٤٣/١ ـ وينظر نصب الراية ١٢٥/١.

(١) المحلى ٢٨٧/٧ ـ والحديث رواه: البخاري في «التاريخ الكبير» ١٦٠/١ ـ والطبراني في «الكبير» ٢٨٨/٤ رقم ٤٤٥٠ ـ وابن عدي في «الكامل» ٢١٩٨/٦: كلّهم عن محمد بن عبدالرحمٰن بن الرداد عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمٰن عن رافع بن خديج مرفوعاً. . .
ومحمد بن عبدالرحمٰن هذا مجمع على ضعفه؛ قال أبو حاتم: ليس بقوي ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: ليّن، وقال الأزدي: لا يكتب حديثه، وقال ابن عدي: وعامّة ما يرويه غير محفوظ. . . وقال الذهبي عن الحديث: «ليس بصحيح، وقد صح في مكة خلافه» الميزان ٦٢٣/٣ ـ وقال الشيخ الألباني: «باطل»، ونقل تضعيفه عن عبدالحق الإشبيلي، وابن عبدالبر. . . ينظر: الجرح والتعديل ٣١٥/٧ ـ مجمع الزوائد ٢٩٩/٣ ـ السلسلة الضعيفة ٦٣٨/٣ رقم ١٤٤٤ ـ الإتحاف بتخريج أحاديث الأشراف ١٠٩١/٣ رقم ٩١٦.

(٢) هو: محمد بن الحسن بن زبالة القرشي المخزومي المدني. وهو منكر الحديث، متروكٌ عند جميع أهل النقد. ينظر: تاريخ ابن معين ٥١٠/٢، ٥١١ ـ الجرح والتعديل ٧/رقم ١٢٥٤ ـ ضعفاء البخاري رقم ٣١٤ ـ ضعفاء النسائي رقم ٥٣٥ ـ ضعفاء العقيلي ٥٨/٤ ـ المجروحين ٢٧٤/٢ ـ تهذيب الكمال ٦٠/٢٥ رقم ٥١٤٨.
ولعلّه وقع خطأ أو تصحيف على أبي محمد بن حزم، فإن هذا الحديث إنما ذكروه في ترجمة محمد بن عبدالرحمٰن عن يحيى بن سعيد، ولم يذكره أحد في ترجمة محمد بن الحسن. والذي ذكروه في ترجمته إنما هو حديث عائشة مرفوعاً: «فتحت المدينة بالقرآن، وفتحت سائر البلاد بالسيف».

(٣) المحلى ٢٨٦/٧.

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: احتج من قال بأن ما صلح للرجال فهو للرجل وما صلح للنساء فهو للمرأة، بما رويناه من طريق سعيد بن منصور نا سويد بن عبدالعزيز الدمشقي نا أبو نوح المدني من آل أبي بكر قال نا الحضرمي رجل قد سمّاه عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: **«متاع النساء للنساء، ومتاع الرجال للرجال»**[(١)].

قال أبو محمد: هذا خبر موضوع مكذوب لا يحل لأحد أن يرويه إلا على بيان وضعه، سويد بن عبدالعزيز مذكور بالكذب[(٢)]، وأبو نوح لا يدري أحد من هو، والحضرمي مثل ذلك. . .»[(٣)].

ب ـ مخالفة الحديث للمعلوم المستفيض من السنة النبوية، مع ضعف الإسناد:

١/ يقول ابن حزم: «. . . وبحديث رويناه من طريق جعفر بن محمد بن بريق عن. . . عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ: **«لا حيض أقل من ثلاث ولا فوق عشر. . .»** [ثم بين الروايات الصحيحة المستفيضة في مخالفة هذه الرواية] قال علي: أما الخبر الصحيح في هذا من طريق عائشة وفاطمة وأسماء. . .

برهان ذلك أن الناس والجمّ الغفير؛ يحيى بن سعيد القطان،

---

(١) الحديث لم أجده بعد طول البحث.

(٢) هو: سُوَيد بن عبدالعزيز بن نُمير السُّلَمِيّ مولاهم، أبو محمد الدمشقي. روى عن أيّوب السختياني، وحميد الطويل، وعمرو بن دينار. . . وعنه عليّ بن حُجْر، وهشام بن عمّار. . . مات سنة ١٩٤. ضعّفه أكثر الأئمة، وتركوا حديثه، كالبخاري، وأحمد، والنسائي، وابن معين. . . ينظر: تاريخ الدوري ٢/٢٤٣، ٢٤٤ ـ التاريخ الكبير ٤/رقم ٢٢٨٢ ـ الضعفاء الصغير رقم ١٥١ ـ الجرح والتعديل ٤/رقم ١٠٢٠ ـ ضعفاء النسائي رقم ٢٥٩ ـ ضعفاء العقيلي ٢/١٥٧، ١٥٨ ـ تهذيب الكمال ١٢/٢٥٥ رقم ٢٦٤٤.

(٣) المحلى ١٠/٣١٤ ـ وينظر للمزيد: ١/٢٦١، ٧/٢٧٢، ٢٨٦، ٣٣٠، ٨/١٧٧ ـ ١٧٨، ٢٣٤، ٤٨٧، ٩/٣٥ ـ ٣٦، ٤٩٥، ١٠/١٨٤، ٣٧٧.

وزهير بن معاوية... كلهم: «**إذا جاءت الحيضة**»، و«**إذا جاء قرؤك**»، و«**إذا جاء الدم الأسود**»، دون ذكر الأيام...

وأما خبر معاذ ففي غاية السقوط، لأنه من رواية محمد بن الحسن الصدفي وهو مجهول، فهو موضوع بلا شك...»(١).

٢/ ويقول: «ومّوه بعضهم بأخبار موضوعة: منها ما رويناه من طريق ابن وهب عن عبدالجبار بن عمر ويحيى بن عبدالله كلاهما عن ربيعة أن: واحدة من نساء النبي ﷺ اختارت نفسها فكانت البتة.

وعبدالجبار بن عمر ويحيى بن عبدالله هالكان ثم هو مرسل...

ويوضح كذب هذه الفضائح الخبر الثابت الذي رويناه من طرق: منها طريق مسلم حدثني... أن عائشة قالت: فذكرت نزول آية التخيير وأن رسول الله ﷺ تلاها عليها، فقالت: إني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي ﷺ مثل ما فعلت...»(٢).

ج ـ ونحو ما سبق: **مخالفة الحديث للصحيح الثابت عن مصدره، مع ضعف الإسناد**:

١/ يقول أبو محمد: «وقال بعضهم: قد جاء عن ابن عباس أن الجنب إذا اغتسل في الحوض أفسد ماءه، وهذا لا يصح بل هو موضوع، وإنما ذكره الحنفيون عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن ابن عباس، ولا نعلم من هو قبل حماد، ولا نعرف لإبراهيم سماعاً من ابن عباس، والصحيح عن ابن عباس خلاف هذا(٣).

قال أبو محمد: وقد ذكرنا عن ابن عباس قبلُ خلاف هذا من قوله...»(٤).

---

(١) المحلى ١٩٦/٢، ١٩٧.

(٢) نفسه ١٢٣/١٠ ـ ١٢٤ ـ وينظر أيضاً: ١٩٤/٣، ٣١٣/١١.

(٣) في الهامش: «انظر «السنن الكبرى» للبيهقي ٢٣٦/١ فقد روى أثراً عن ابن عباس في أن المستعمل طهور لا يطهر».

(٤) المحلى ١٩٠/١.

٢/ ويقول: «... ورواية مكذوبة موضوعة عن الحجاج بن أرطاة وكفى به سقوطاً عن الحكم عن شريح قال: إذا كلم الرجل بالبيع وجب عليه البيع، والصحيح عن شريح هو موافقة الحق كما أوردنا قبل من رواية أبي الضحى وابن سيرين عنه...»[١].

٣/ ويقول: «ومن طريق عبدالباقي بن قانع راوي الكذب عن موسى بن زكريا عن عباس بن محمد عن أحمد بن يونس عن هشيم بن جعفر بن إياس عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: المكاتب عبدٌ ما بقي عليه درهم.

وهذا خبر موضوع بلا شك، لم يعرف قط من حديث عباس بن محمد ولا من حديث أحمد بن يونس ولا من حديث هشيم، ولا من حديث جعفر، ولا من حديث نافع، ولا من حديث ابن عمر، إنما هو معروف من قول ابن عمر، وأحاديث هؤلاء كلهم أشهر من الشمس، ولا ندري مَنْ موسى بن زكريا أيضاً...»[٢].

د ـ نكارة المتن، أو مخالفته للواقع[٣] وللعقل الصريح، مع ضعف الإسناد:

١/ يقول أبو محمد: «فإذا ذكروا خبراً رويناه من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن عبدالعزيز بن عمر عن الحسن بن مسلم قال: وافق يومُ التروية يومَ الجمعة وحجّةَ النبي ﷺ فقال: «**من استطاع منكم أن يصلي الظهر بمنى فليفعل**»، فصلى الظهر بمنى ولم يخطب...

فهذا خبر موضوع فيه كل بلية؛ إبراهيم بن أبي يحيى مذكور بالكذب متروك من الكل، ثم هو مرسل... ثم الكذب فيه ظاهر لأن يوم التروية

---

(١) المحلى ٣٥٥/٨.
(٢) نفسه ٢٣١/٩ ـ وينظر أيضاً: ٣١/٥، ١٧٨/٨، ١١٣/١٠، ١٦٤ ـ ١٦٥.
(٣) أي الواقع التاريخي، وهو أصل أو قرينة معتبرة عند أهل الحديث، قال سفيان الثوري: «لما استعمل الرواةُ الكذب، استعملنا لهم التاريخ»/الكفاية ص١٩٣.

في حجة النبي عليه السلام إنما كان يوم الخميس، وكان يوم عرفة يوم الجمعة، ورويناا ذلك من طريق البخاري نا الحسن ابن الصباح...»[١].

٢/ ويقول في أحكام الوقف: «واحتجوا بما رويناه من طريق العقيلي نا روح بن الفرج... عن عكرمة عن ابن عباس: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: **«لا حبس بعد سورة النساء»**.

قال أبو محمد: هذا حديث موضوع، وابن لهيعة لا خير فيه وأخوه مثله، وبيان وضعه أن سورة النساء أو بعضها نزلت بعد أحد - يعني آية المواريث - وحبس الصحابة[٢] بعلم رسول الله ﷺ بعد خيبر وبعد نزول المواريث في سورة النساء، وهذا أمر متواتر جيلاً بعد جيل...»[٣].

٣/ ويقول: «وموهوا بما روينا من طريق إسماعيل بن إسحاق نا إبراهيم بن الحجاج نا عبدالوارث بن سعيد التنوري نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب جعل الدية على أهل الذهب ألف دينار، وهذا منقطع.

ومن طريق وكيع نا سفيان الثوري... عن مكحول قال: توفي رسول الله ﷺ والدية ثمانمائة دينار، فخشي عمر من بعده فجعل الدية اثني عشر ألفا، وألف دينار.

قال أبو محمد رضي الله عنه: نشهد بشهادة الله عز وجل أن هذا كذب موضوع، وقد أعاذ الله تعالى عمر رضي الله عنه من أن يبدل ما مات عليه رسول الله ﷺ وهو مستقر الحكم ثم مات أبو بكر رضي الله عنه عليه، وأحمق الحمق قول من وضع هذا الخبر فخشي عمر من بعده فجعلها ألف دينار واثني عشر ألف درهم، ليت شعري ماذا خشي ممن بعده وكيف خشي

---

(١) المحلى ٧/٢٧٢.

(٢) ومنهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث حبس أرضا أصابها بخيبر بإذن واستشارة رسول الله ﷺ... والقصة في الصحيحين.

(٣) المحلى ٩/١٧٧.

من بعده أن ترك الدية ثمانمائة دينار ولم يخش من بعده إذ بلغها ألف دينار أو اثني عشر ألفاً. . .»[١].

وهذه النكارة في المتن هي حسب فهمه ومنهجه ـ رحمه الله ـ وأن فتوى أو قضاء الصاحب بخلاف الثابت في السنة يستلزم منه أن ذلك الصحابي متعمد للمخالفة أو غير راض بحكم رسول الله ﷺ، وهذا مستحيل في حقهم رضي الله عنهم، ومنه فهو يستنكر مثل هذه الروايات ويراها باطلة موضوعة، والواقع خلاف هذا. . .

٤/ ويقول: «وأما البغال والخيل فقد روينا من طريق صالح بن يحيى بن المقدام بن معد يكرب عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد أن النبي ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل. . . (الحديث).

. . . قال أبو محمد: هذا كل ما شغبوا به، فأما الأخبار فلا يحتج بشيء منها؛ أما حديث صالح بن يحيى بن المقدام بن معد يكرب فهالك لأنهم مجهولون كلهم، ثم فيه دليل الوضع لأن فيه عن خالد بن الوليد قال: غزوت مع النبي ﷺ خيبر، وهذا باطل لأنه لم يسلم خالد إلا بعد خيبر بلا خلاف. . .»[٢].

هـ ـ ويلحق بالقاعدة السابقة: مخالفة الحديث للمستفيض المعلوم من الدين ضرورة:

١/ يقول ابن حزم: «وموهوا أيضاً بخبرين؛ أحدهما عن النبي ﷺ: **«خيْرُكم في المائتين الْخَفيفُ الْحَاذُّ الذي لا أهْلَ لهُ ولا وَلَدٌ»**[٣]، والآخر من

(١) المحلى ١٠/٣٩٥.

(٢) نفسه ٧/٤٠٨ ـ وينظر أيضاً: ٧/٢٣١، ٩/٩١، ١٠/٣٦٢ ـ ٣٦٥، ٣٩٨ ـ ٤٠٠، ١١/٣١٣.

(٣) الحديث أخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٢/٦٩ ـ وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٣٧ ـ والخطيب في «تاريخه» ٦/١٩٨، ١١/٢٢٥، وفي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ١/١٥٠، ١٥١ ـ وأبو يعلى الخليلي في «الإرشاد» ٢/٤٧١ ـ كلّهم من حديث روّاد بن الجراح عن سفيان الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة به. =

طريق حذيفة أنه قال: «إذا كان سَنَةُ خمْسٍ ومائةٍ فَلأَنْ يُرَبّيَ أحدُكم جَرْوَ كلْبٍ خيرٌ له مِنْ أنْ يربّيَ وَلَداً»[١].

قال أبو محمد: وهذان خبران موضوعان لأنهما من رواية أبي عاصم رواد بن الجراح العسقلاني وهو منكر الحديث لا يحتج به، وبيان وضعهما أنه لو استعمل الناس ما فيهما من ترك النسل لبطل الإسلام والجهاد والدين وغلب أهل الكفر، مع إباحة تربية الكلاب، فظهر فساد كذب رواد بلا شك، وبالله تعالى التوفيق»[٢].

٢/ ويقول: «وكل ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القرآن لم تكن في مصحفه، فكذب موضوع لا يصح، وإنما صحت عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود، وفيها أم القرآن والمعوذتان»[٣]. لأن هذا في اعتقاده يتنافى ويتعارض مع المعلوم من الدين ضرورة، من أن هذه السور من القرآن الكريم قطعا وإجماعا... يقول قبل هذا: «وأن القرآن الذي في المصاحف بأيدي المسلمين شرقا وغربا، فما بين ذلك، من أوّل أمّ القرآن إلى آخر المعوذتين، كلام الله عز وجل ووحيه، أنزله على قلب محمد ﷺ، من كفر بحرف منه فهو كافر»[٤].

٣/ ويقول رادّا على الأحناف في إسقاطهم القود والدية عمن تعمد قتل مسلم يدري أنه مسلم في أرض الحرب...:

= قال أبو حاتم: «هذا حديث باطل»، و«هذا حديث منكر» العلل ٢/١٣٢، ٤٢٠ ـ وقال أحمد: «روّاد بن الجراح لا بأس به، صاحب سنة، إلا أنه حدّث عن سفيان بأحاديث مناكير» ضعفاء العقيلي ٢/٦١، ٦٢، وهذا الحديث والذي بعده منها. وينظر الميزان ٢/٥٥، ٥٦.

(١) الحديث أخرجه: العقيلي «الضعفاء» ٢/٦٩ ـ وابن عدي «الكامل» ٣/١٠٣٧ ـ والخليلي «الإرشاد» ٢/٤٧١.

(٢) المحلى ٩/٤٤٠، ٤٤١.

(٣) نفسه ١/١٣.

(٤) نفسه ١/١٣.

«... فاحتجوا في ذلك بخبر ساقط موضوع أن النبي ﷺ قال: **«لا تقطع الأيدي في السفر»**.

فكان هذا عجباً... وقد أعاذ الله رسوله عليه الصلاة والسلام من أن يريد النهي عن القود والدية في قتل نفس المسلم عمدا في أرض الحرب، فيدع ذكر ذلك ويقتصر على النهي عن قطع الأيدي في السفر، هذا لا يضيفه إلى رسول الله ﷺ إلا كذاب ملعون متعمد للكذب عليه عليه الصلاة والسلام»[1]. وقد قرر مذهبه ومذهب جماهير أهل العلم قبل هذا، فقال: «وأما قولنا بأن كل ما ذكرنا فهو من قَتَلَ عمدا مسلماً في دار الحرب وهو يدري أنه مسلم في دار الحرب، كما لو فعل ذلك في دار الإسلام ولا فرق، فلعموم نص القرآن والسنة التي أوردنا في ذلك، ولم يخص إحدى الدارين من الأخرى وما كان ربك نسياً. وهو قول مالك، والشافعي، وأبي سليمان، وجميع أصحابهم، وبه نأخذ»[2].

هذه هي أهم قواعد الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ وأصوله في الحكم على الأحاديث بالوضع، وهو مسلك المحدثين في أصل قواعده، لكن الملاحظ عليه ميله إلى الحكم حسب ظواهر الأسانيد وأحوال الرواة أساسا ثم تأكيده ذلك بنكارة المتن أو مخالفته للمستفيض من السنة النبوية... وهكذا.

ومن الملاحظات والتنبيهات المهمة في هذا الباب، توسعه ـ رحمه الله ـ وإفراطه في الحكم على الأحاديث بالوضع، مع أن الصواب فيها أو في

---

(١) المحلى ٣٧٠/١٠.

(٢) المحلى ٣٦٨/١٠. والحديث رواه الترمذي في «السنن» ٥٣/٤، ٥٤ رقم ١٤٥٠ عن «بُسْر بن أرطاة قال سمعت النبي ﷺ يقول: لا تُقطع الأيدي في الغزو.
قال أبو عيسى: هذا حديث غريب... والعمل على هذا عند بعض أهل العلم منهم الأوزاعيّ، لا يرون أن يُقام الحدُّ في الغزو بحضرة العدوِّ مخافة أن يلحق من يُقام عليه الحدّ بالعدوِّ، فإذا خرج الإمام من أرض الحرب إلى دار الإسلام أقام الحدَّ على من أصابه، كذلك قال الأوزاعيُّ». وينظر أيضاً لهذه المسألة «إعلام الموقعين» لابن القيّم ١٧/٣، ١٨، ١٩، ١٥٥.

بعضها لا يتعدى الحكم بالضعف، بل فيها ما هو صحيح عند أهل الحديث، نحو:

١/ يقول أبو محمد معددا حجج من لم يجز الركعتين بعد العصر: «وبما روينا من طريق ابن أيمن ثنا قاسم بن يونس... أن معاوية لما حج دخلنا عليه، فسأل ابن الزبير عن الركعتين بعد العصر اللتين صلاهما رسول الله ﷺ؟، فقال: أخبرتنيه عائشة... الحديث.

قال علي: وكل هذا لا حجة لهم في شيء منه:...

وأما خبر موسى بن طلحة فلا حجة لهم فيه لوجوه؛ أولها: ضعف سنده، لأنه من طريق أبي صالح كاتب الليث وهو ضعيف، وفيه سعيد بن أبي هلال وليس بالقوي، ولم يذكر فيه موسى بن طلحة سماعاً من أم سلمة ولا من عائشة رضي الله عنهما...

والخامس: أنه موضوع بلا شك لأن فيه إنكار عائشة أنه عليه السلام صلاهما عندها، ونقل التواتر عن عائشة من رواية الأئمة أنه لم يزل عليه السلام يصليهما عندها...»[١].

٢/ ويقول بعد أن ذكر كل الأحاديث والآثار في المنع من المزامير والمعازف، وفيها حديث هشام بن عمار في صحيح البخاري...:

«ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً وكل ما فيه موضوع...»[٢].

٣/ ويقول: «وما نعلمه روي إباحة بيعها [أي المصاحف] إلا عن الحسن، والشعبي باختلاف عنهما، وعن أبي العالية، وأثرين موضوعين، أحدهما من طريق عبدالملك بن حبيب عن طلق بن السمح عن عبدالجبار بن عمرو الأيلي قال: كان مصبح يكتب المصاحف في زمان عثمان ويبيعها ولا ينكر ذلك عليه. والآخر أيضاً من طريق ابن حبيب عن

(١) المحلى ٢/٢٦٦ ـ ٢٧٠.

(٢) نفسه ٩/٥٥ ـ ٥٩.

الحارث بن أبي الزبير المدني عن أنس بن عياض عن بكير بن مسمار عن ابن عباس أنه كان يكره للرجل أن يبيعها يتخذها متجراً ولا يرى بأساً بما عملت يداه منها أن يبيعه.

ابن حبيب ساقط، وابن مصبح، والحارث بن أبي الزبير، وطلق بن السمح لا يدري أحد من هم من خلق الله تعالى، وعبدالجبار بن عمرو ساقط ولم يدرك عثمان، وبكير بن مسمار ضعيف...»[1].

وهكذا يفرط أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ في الحكم على الأحاديث والآثار بالوضع والكذب مع أنها لا تعدو على أكثر تقدير أن تكون ضعيفة، بل فيها الحسن والصحيح... وهذا منهج سار عليه أبو محمد، وقد سبق بيانه في قواعده في التصحيح، فالحديث الصحيح عنده مقطوع بصحته، وكذا الحديث الضعيف فهو باطل مقطوع بضعفه مهما كان نوع ضعفه يسيرا أو غير ذلك... وفي هذا مجانبة علمية واضحة لمنهج أهل الحديث في الحكم على الأحاديث صحة وضعفا مع تفاوت مراتبها ودرجاتها عندهم...



(١) المحلى ٤٦/٩، ٤٧ ـ وينظر أيضاً: ٤٨٣/٧ ـ ٤٨٤، ٢٠٤/١٠، ٢٠٧، ٣٩٥.

الفَصل الثّاني
أصولُ ابن حَزمٍ في تغليلِ الأحَاديثِ

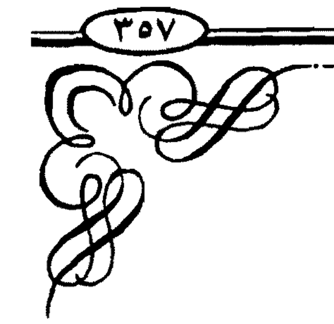
أسباب تضعيف الأحاديث والأخبار وتعليلها كثيرة ومتنوعة عند الإمام أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، وجُلّها يرجع إلى حال الراوي، أو حال الإسناد ـ أي ظاهر الإسناد ـ، فهي إذن تندرج ضمن قسمين رئيسين: الطعن في الراوي، أو السقط من الإسناد، وبعضها يرجع إلى المتن (كالنسخ، والنكارة، والوهم). . .

وهذا الآن بيانها على وجه التفصيل[1]:

---

(١) مع التنبيه إلى أن أبا محمد يعلّ الحديث أحياناً ولا يُبيّن السّبب، ينظر مثلاً: ٢١١/١، ٢٢٤، ٢٣٧ ـ ٢٣٨، ٥٥/٢، ٨٩، ١٢٧/٤ ـ ١٢٨، ١٨/٥، ٨٨، ١٧٥، ١٠٦/٦، ٩٦/٧، ١٩٣، ٢٣٦، ٢٥١، ٣١/٨، ١١٥، ١٤٣، ٢٢٠، ٢٦٨، ٢٩١، ٢٩٥/٩، ٤٣٣، ٤٦٥، ٢١١/١٠، ٤٥/١١، ٤٦، ٢٢٢ ـ ٢٢٥، ٣٣١.





المبحث الأول

تعليلُ الحديثِ بسَبب حَالِ الرّاوِي

المَطلبُ الأوّل
تَعليلُ ابن حَزمٍ للحديث الذي في إسناده رَاوٍ ضَعيف

يحكم الإمام أبو محمد حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ على أيّ حديث فيه راو ضعيف بالضعف، ويعلّه بذلك، بل يشتد في منحاه هذا ويحكم عليه بالبطلان والضعف الشديد، مثال ذلك:

١/ يقول أبو محمد: «فإن قال قائل: قد روي عن عبدالله بن عامر بن ربيعة: كُنّا مع رسول الله ﷺ في ليلة مظلمة فلم ندْرِ أين القبلة، فصلى كل رجل منّا حِيَالَهُ، فأصبحنا فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١١٥]»[١].

---

(١) الحديث رواه: الترمذي (٢٤٥) ـ وابن ماجه (١٠٢٠) ـ والطيالسي (١١٤٥) ـ والدارقطني ٢٧٢/١ ـ والطبري في «التفسير» ٤٠١/١ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (البقرة: من الآية ١١٥) ـ وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢١١/١ رقم ١١٢٠ ـ وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/١ ـ والبيهقي ١١/٢: كلّهم عن أشعَث بن سعيد السّمان عن عاصِم بن عبيدالله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في ليلةٍ مُظلمة. . . . =

وعن عطاء عن جابر بن عبدالله: كنا في سريّةٍ فأصابتنا ظُلمة فلم نعرف القبلة، فذكر أنهم خطوا خطوطهم في جهاتِ اخْتلافهم، فلما أصبحوا أصبنا تلك الخطوط لغير القبلة، فسألنا رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١١٥](١).

فإن هذين الخبرين لا يصحّان، لأن حديث عبدالله بن عامر لم يروه إلا عاصم بن عبيدالله، ولم يرو حديث جابر إلا عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء، وعاصم وعبدالملك ساقطان...»(٢).

٢/ ويقول: «... فإن احتج من يجيز ذلك أو بعضه بالخبر الذي رويناه من طريق عبدالله بن صالح عن الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة...

= قال الترمذي: «هذا حديث إسناده ليس بذاك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان، وأشعث يُضعّف في الحديث» ١٧٦/٢، وذكر الحديثَ الحافظُ ابن حجر في كتابه «العجاب في بيان الأسباب» ٣٦٢/١، ٣٦٣ وضعّفه، وضعفه أيضاً الشيخ أحمد شاكر فقال: «... وعاصم ضعيف جداً مضطرب الحديث» هامش المحلى ٢٣١/٣، كما ضعفه صاحب كتاب «الإتحاف» فقال: «وسنده ضعيف جدا، فيه أشعث وهو متروك...» ٣٦٦/١ رقم ٢٦١.

(١) الحديث رواه: الدارقطني ٢٧١/١ ـ والحاكم ٢٠٦/١ ـ والبيهقي ١١/٢، ١٢: من طريق **محمد بن سالم** عن عطاء عن جابر بن عبدالله به، قال الدارقطني: وقال بعضهم عن **محمد بن عبيدالله العرزمي** عن عطاء، وهما ضعيفان. وله طريق آخر عن عبدالملك العرزمي ـ كما هو عند أبي محمد ـ عن عطاء عن جابر، وفيها انقطاع....

قال البيهقي: «لم نعلم لهذا الحديث إسناداً صحيحاً قويّاً، وذلك لأن عاصم بن عبيدالله، ومحمد بن عبيدالله العرزمي، ومحمد بن سالم الكوفي كلّهم ضعفاء، والطريق إلى عبدالملك العرزمي غير واضح، لما فيه من الوجادة، وغيرها...»، السنن ١٢/٢ ـ قال الشيخ أحمد شاكر: «وهو كما قال» هامش المحلى ٢٣١/٣، لكن الشيخ قوّى الحديثيْن؛ أيْ هذا وحديثَ عامر بن ربيعة بمجموعهما. كما ضعّف الحديث أيضاً الحافظ ابن حجر في كتابه «العجاب في بيان الأسباب» ٣٦٢/١، ٣٦٣ ـ وينظر أيضاً: «الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف» ٣٦٧/١، ٣٦٨ رقم ٢٦٢.

(٢) المحلى ٢٣١/٣.

فإن هذا خبر لا يصح لأنه من طريق عبدالله بن صالح، وهو ضعيف جدا. . .»[(١)].

٣/ وقال: «ولا يصح في الرخصة في الثوب سدَاهُ حَريرٌ خبرٌ أصلا[(٢)]، لأن الرواية فيه عن ابن عباس انفرد بها خصيف، وهو ضعيف»[(٣)].

---

(١) المحلى ٨/١١٩ ـ وعبدالله بن صالح هو:
عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري، كاتب الليث بن سعد. اختلفت فيه أقوال الأئمة بسبب أحاديث رواها يُخالَف فيها، قال ابن حجر ملخصا القول فيه: «صدوق كثير الغلط، ثبتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة»، مات سنة ٢٢٣. وينظر: تاريخ ابن معين ٢/٣١٣ ـ التاريخ الكبير ٥/رقم ٣٥٨ ـ ضعفاء النسائي رقم ٣٣٤ ـ ضعفاء العقيلي ٢/٢٦٧ ـ الجرح والتعديل ٥/رقم ٣٩٨ ـ المجروحين ٢/٤٠ ـ تهذيب الكمال ١٥/٩٨ رقم ٣٣٣٦ ـ السير ١٠/٤٠٥ ـ تحرير التقريب رقم ٣٣٨٨.

(٢) الحديث رواه: أبو داود قال: «حدثنا ابن نفيل حدثنا زهير حدثنا خُصَيْف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إنما نهى رسولُ الله ﷺ عن الثوب الْمُصْمَتِ من الحرير، فأما العَلَمُ من الحرير وسَدَى الثوب، فلا بأس به» (٤٠٥٥) ـ وأحمد (٣/٢٦٧ رقم ١٨٧٩، ١٨٨٠) ـ والطحاوي ٤/٢٥٥ ـ والحاكم ٤/١٩٢ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي: كلّهم عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس، وعند أحمد عن خصيف عن سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن عباس، وعند الحاكم عن ابن جريج عن عكرمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. . . وعزاه الحافظ إلى الطبراني، وصححه. ينظر الفتح ١٠/٣٦٣ رقم ٥٨٣٨.
وقال الشيخ أحمد شاكر: «حديث ابن عباس رواه. . . من طريق خصيف بن عبدالرحمٰن الجزري، وهو ثقة اضطربت الرواية عنه في بعض الأحاديث، وأعدل ما قيل فيه قول ابن عدي: «لخصيف نسخ وأحاديث كثيرة، وإذا حدث عن خصيف ثقةٌ فلا بأس بحديثه ورواياته، إلا أن يروي عنه عبدالعزيز بن عبدالرحمٰن، فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عبدالعزيز لا من خصيف». والحديث الذي هنا من رواية زهير بن معاوية وشريك عن خصيف، وقد توبع عليه خصيف، فرواه الحاكم (٤/١٩٢) من طريق. . . سعيد بن جبير عن ابن عباس، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم والذهبي». الهامش ٤/٤١، وصحّحه في تخريجه للمسند أيضاً ٣/٢٦٧.

(٣) المحلى ٤/٤١ ـ وخصيف هو: خُصيْف بن عبدالرحمٰن أبو عَوْن الأموي، المتوفى=

وهكذا يعل كل حديث انفرد بروايته راو ضعيف...[(١)] مع التنبيه إلى أن العلة عنده هي ضعف الراوي لا تفرده، لأنه حتى ولو توبع عليه فيبقى عنده ضعيفاً دائماً وأبداً إلا أن يكون المتابع ثقة فعندئذ يصحح رواية الثقة لا رواية الضعيف...

٤/ ويقول: «فإن قيل: فقد رويتم... ومن طريق الحكم عن مِقْسَمٍ عن ابن عباس... فإن رواية مقسم ساقطة لضعفه...»[(٢)].

وهكذا في أكثر من أربعمئة[(٣)] حديث وأثر، ضعّفها ابن حزم في كتابه «المحلى» بعلة ضعف الراوي، وهو لا يفرق في كل هذا بين ضعف يسير أو ضعف شديد، فالحكم عنده واحد، ردّ الحديث وإبطاله مطلقاً وأبداً، حتى ولو كان في الراوي مغمز يسير فقط، أو كان الحديث في الصحيحين، أو أحدهما[(٤)]، ....

= سنة ١٣٩. ينظر: الجرح والتعديل ٣/رقم ١٨٤٨ - ضعفاء النسائي رقم ١٧٧ - ضعفاء العقيلي ٣١/٢ - المجروحين ٢٨٧/١ - الميزان ١/رقم ٢٥١١ - وتوثيق الشيخ أحمد شاكر له فيه نوع تسامح، فقد اختلف فيه النقاد، قال أبو حاتم «صالح يُخلّط، وتكلم في سوء حفظه».

(١) ينظر للمزيد، المحلى: ٩١/٢، ٢١٧، ٦٨/٣، ٢٣٩، ٣١/٥، ١٣٦/٨، ٤٣٢/٩، ٥٢٧/١٠، ٧١/١١،....

(٢) المحلى ١٥٩/٦ - وقد سبقت ترجمة مقسم ص ٣٠٢ وأنه «صدوق حسن الحديث».

(٣) أحصيت له عدد الأحاديث التي ضعفها في «المحلى» بهذا السبب، فكانت نحو أربع مئة وستة وعشرين (٤٢٦) حديثاً وأثراً - ينظر مثلاً: ١٧٩/٢، ٢٦٩، ٤١/٤، ١٥٤، ٤٦/٥، ١٢٥، ٢٣٢، ١٢٠/٦، ١٨١، ٣٧/٧، ٤١٩، ٢٩/٨، ٣٨٦، ١٤١/٩، ٣١٣، ١٣٢/١٠، ٢٦١، ٨٦/١١، ٢٠٨.

لكن ينبغي التنبيه إلى منهج ابن حزم في تضعيف الرواة وجرحهم، فإنه كثيراً ما يضعف الراوي لمجرد تكلم أحد النقاد فيه، أو تخطئته في حديث واحد، فيأتي هو ويحكم عليه بالترك والهلاك والاطراح ويرد حديثه كله، حتى وإن كان هذا الراوي متفقا على تخريج حديثه... ينظر مثلاً: ١٢/٢، ١٤٢، ١٣٧/٤، ٤١٣/٧، ٤٦٣/١٠.

(٤) انظر مثالاً في صحيح البخاري ضعفه بسبب ضعف يسير في راويه ٥٢١/٧.

بل قد يكون الضعف نسبياً[١]، فيأتي هو ويعمّمه، فيُعلّ أحاديث الراوي مطلقاً، وهذا يقابل ما قرّره في حديث الثقة أنه إذا احتج به في موضع، فإنه يحتج به في كل موضع، وهذا بسبب طرده القواعد، مثاله:

٥/ يقول بعد ما روى حديثاً من طريق سفيان بن حسين عن الزهري: «قال علي: فقال قوم: سفيان بن حسين ضعيف في الزهري[٢]، قال علي: وما ندري وجه هذا، وسفيان بن حسين ثقة، فمن ادعى عليه خطأ فليبينه وإلا فروايته حجة، وهذا إسناد مستقيم لاتصال الثقات فيه»[٣].

٦/ ويقول: «قال أبو محمد: وهذان الأثران ساقطان؛ لأن والد ابن جريج لا صحبة له فهو منقطع، والآخر من رواية إسماعيل بن عياش وهو ساقط لا سيما فيما روى عن الحجازيين...»[٤]، ومعلوم أن إسماعيل بن عياش إذا حدث عن الشاميين فحديثه جيّد، وإذا حدث عن غيرهم -

---

(١) ينظر لهذه المسألة المهمة «شرح العلل» لابن رجب الحنبلي ص ٣٠٨ حيث قال: «القسم الثاني: في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالبا في أكثر كتب الجرح، وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ...». وهو مبحث نفيس غاية.

(٢) هو: سفيان بن حسين بن الحسن، أبو محمد الواسطي، روى عن الحسن البصري، والحكم بن عُتيْبة، والزهري... وعنه شعبة، وعبّاد بن العوّام... وهو ثقة صدوق لا بأس به، إلا في حديثه عن الزهري فإنه يُضعّف فيه، قال ابن حبان: «فأما روايته عن الزهري فإن فيها تخاليط يجب أن يجانب، وهو ثقة في غير حديث الزهري». ينظر: كتاب الثقات ٤٠٤/٦ - تاريخ الدوري ٢١٠/٢، ٢١١ - الجرح والتعديل ٤/رقم ٩٧٤ - السير ٣٠٢/٧ - شرح علل الترمذي ٣٥٣، ٣٥٤ - تهذيب الكمال ١٣٩/١١ رقم ٢٣٩٩ - تحرير التقريب رقم ٢٤٣٧.

وهذا هو منهج أهل الحديث في تصنيف الرواة، فمن قواعدهم أن الرجل قد يكون ثقة إلا في بعض شيوخه، وبالعكس قد يكون ضعيفا إلاّ في بعض شيوخه... لكن أبا محمد يأبى هذا ويطرد القواعد، فالثقة عنده ثقة دائماً وأبداً، كما أن الضعيف عنده ضعيف في كل أحواله....

(٣) المحلى ٢٠/١١، ٢١.

(٤) نفسه ٢٥٧/١، و١٧٩/٨.

وبخاصة الحجازيين ـ فحديثه مضطرب..[1].

والغالب في تضعيف ابن حزم الأحاديث إبهامه سبب ضعف الراوي، وعدم التفصيل في ذلك، لكنه أحياناً يذكر سبب تضعيفه حديثه، ككونه يقبل التلقين، أو ليس بالمشهور... وهكذا، مما سأذكره الآن:

أ ـ الراوي يقبَلُ التّلقينَ:

التلقين هو نوع من الاختلاط، ينشأ من اختلال الضبط بسبب التغيّر أو الغفلة... يقول الْحُميْديُّ ـ أبو بكر عبدالله بن الزبير ـ : «ومن قبِلَ التلقين تُرك حديثُه الذي لقّن فيه، وأُخذ عنه ما أتقن حفظه، إذا علم ذلك التلقين حادثاً في حفظه لا يُعرف به قديماً، وأما من عرف به قديماً في جميع حديثه، فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لُقِّنَ»[2]. وهكذا كان منهج الأئمة النقاد؛ التفصيل في النقد وعدم طرد القواعد، خلافاً لأبي محمد بن حزم الذي يقول:

«من صحّ أنه قبل التلقين ولو مرّةً، سقط حديثه كلّه لأنه لم يتفقه في دين الله عز وجل، ولا حفظ ما سمع، وقد قال عليه السلام: «**نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً حفظه حتى بلغه غيره**»[3]، فإنما أمر عليه السلام بقبول تبليغ الحافظ، والتلقين هو أن يقول له القائل: حَدّثك فلانٌ بكذا، ويسمي له ما شاء من غير أن يسمعه منه، فيقول: نعم. فهذا لا يخلو من أحد وجهين ولا بد من أحدهما ضرورة؛ إما أن يكون فاسقاً يحدث بما لم يسمع، أو يكون من الغفلة بحيث يكون الذاهل العقل المدخول الذهن، ومثل هذا لا يلتفت له لأنه ليس من ذوي الألباب، ومن هذا النوع كان سماك بن حرب، أخبر بأنه شاهد ذلك منه شعبة الإمام الرئيس ابن الحجاج»[4].

---

(١) ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب ص ٣٣٣.

(٢) رواه عنه الخطيب في «الكفاية» ص ١٤٩.

(٣) الحديث: سبق تخريجه ص ٢٠٥.

(٤) الإحكام ١/١٣٢.

وهذه الآن نماذج تطبيقية، توضح منهجه النقدي هذا:

١/ يقول أبو محمد: «فإن قيل: قد قال رسول الله ﷺ ما رويتموه من طريق شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: ذكر طارق بن سويد أو سويد بن طارق أنه: سأل رسول الله ﷺ عن الْخَمْرِ فنهاهُ، ثم سأله فنهاه، فقال: يا نبي الله إنها دواء، فقال النبي ﷺ: **«لا ولكنّها داء»**[1] . . .

فهذا كلّه لا حجة لهم فيه، لأن حديث علقمة بن وائل إنما جاء من طريق سماك بن حرب وهو يقبل التلقين، شهد عليه بذلك شعبة وغيره. . .»[2].

وهذا مما يوضح ويؤكد منهج ابن حزم في نقد المرويات ورواتها، فهو يعل رواية الراوي لأدنى مغمزٍ فيه، رغم أن هذا المغمز أو الطعن ليس

---

(١) الحديث رواه: مسلم ١٥٢/١٣ ـ وأبو داود (٣٨٧٣) ـ والترمذي (٢٠٤٦) وقال: «هذا حديث حسن صحيح» ـ وأحمد ٣١١/٤، و٣٩٩/٦ ـ والطيالسي (١٣٧) ـ وابن حبان (١٣٨٦، ١٣٨٧): كلهم من طريق شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه. . .».

قال الشيخ أحمد شاكر: «والحديث فيما نرى صحيح من طريق شعبة وإسرائيل. والله أعلم». الهامش ١٧٥/١.

(٢) المحلى ١٧٥/١ ـ قال الشيخ العلامة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ : «سماك بن حرب ثقة وكان تغير في آخر حياته فربما لقن، ولذلك كان من سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان فحديثهم صحيح مستقيم» الهامش ١٧٥/١..

وسماك هو: سِمَاك بن حَرْب أبو المغيرة الكوفي، من التابعين، أدرك جماعة من الصحابة كالنعمان بن بشير. . . وسمع منه شعبة، والثوري، وزهير بن معاوية. . . اختلفت فيه أقوال الأئمة فوثقه ابن معين، وأبو حاتم. . . وضعفه أحمد، وابن المبارك، وابن حبان بسبب كثرة خطئه، وقبوله التلقين بعد ما تغيّر بآخرة، أما روايته عن عكرمة فهي مضطربة. . . مات سنة ١٢٣. ينظر: الجرح والتعديل ٢٧٩/٤ ـ تاريخ بغداد ٢١٤/٩، ٢١٦ ـ ميزان الاعتدال ٢٣٢/٢، ٢٣٤ ـ تحرير التقريب رقم ٢٦٢٤.

مطلقا في الراوي، وإنما هو نسبي، لكن ابن حزم يجعله كليا مطردا، ويرد به كل أحاديثه. . .

٢/ ويقول: «فإن ذكروا ما روينا عن شعبة عن سماك بن حرب عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم. . .

قلنا: هذا خبر ساقط لأنه عن سماك بن حرب وهو يقبل التلقين. . .»[١].

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: وهذا خبر لا حجة فيه لوجوه؛ أحدها أن سماك بن حرب ضعيف يقبل التلقين، شهد عليه بذلك شعبة، وأنه كان يقول له: حدثك فلان عن فلان؟ فيقول: نعم فِيمَ سُئِلَ عنه. . .»[٢].

٤/ ويقول: «قال أبو محمد: وأما خبر عمر بن الخطاب فلا يصح، لأن في طريقه إسرائيل وهو ليس بالقويّ، وسماك بن حرب وكان يقبل التلقين. . .»[٣].

وهكذا في أحاديث عديدة[٤]، كلّها من رواية سماك بن حرب، أعلّها أبو محمد بسبب أنه كان يقبل التلقين، وهو في كل ذلك لا يفرق بين ما رواه عنه أصحابه الأقدمون كشعبة وغيره، وبين ما رُويَ عنه بآخرة، بل منهجه كما سبق طرد الأحكام والقواعد، وذلك ما أوقعه في الخطأ ومُجانبة طريقة أهل الحديث.

ب ـ الرّاوي ليس بالقَويّ، أو ليسَ بالْمَشهُورِ:

يعلّ أبو محمد كل حديث فيه راو ليس بالقوي أو ليس مشهورا، ويرى حديثه باطلاً معلولاً، نحو:

(١) المحلى ٧/٤٥٢.
(٢) نفسه ٨/٥٠٤.
(٣) نفسه ١٠/٥١٥.
(٤) ينظر المحلى: ١/٢١٤، ٦/٢٣٧، ٧/٤٧١ ـ ٤٧٢، ٤٨٢، ٤٨٨ ـ ٤٩٠، ٨/٤٨، ٩/١٠٨، ٣٦٧ ـ ٣٦٨، ٤٢٥، ١٠/٣٦٢ ـ ٣٦٥، ١١/١٢٦ ـ ١٢٩.

١/ يقول: «ثم نظرنا في حديث معاذ فوجدناه لا يصح، لأنه عن بقية وليس بالقويّ...»[(١)].

٢/ ويقول: «مسألة: وإذا اجتمع عيد في يوم جمعة، صُلّيَ العيدُ ثم الجمعة ولا بد، ولا يصح أثرٌ بخلاف ذلك، لأن في رواته إسرائيل[(٢)]، وعبدالحميد بن جعفر[(٣)]، ....

---

(١) نفسه ١٧٧/٢ ـ وترجمة بقيّة سبقت ص ٢٨٨.

(٢) هو: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، الحافظ الإمام الحجة، ثقة عند جمهور الأئمة النقاد، واتفقوا على إخراج حديثه، وبخاصّة عن جدّه أبي إسحاق، لكن ليّنه بعضُهم كيحيى القطان، وابن المديني، قال الذهبي: «وقفى أثرَهما أبو محمد بن حزم، وقال: ضعيف، وعمد إلى أحاديثه التي في «الصحيحين» فردّها، ولم يحتجّ بها، فلا يُلتفت إلى ذلك» سير أعلام النبلاء ٣٥٨/٧ ـ وينظر: الجرح والتعديل ٣٣٠/٢، ٣٣١ ـ ميزان الاعتدال ٢٠٨/١، ٢١٠ ـ تحرير التقريب رقم ٤٠١.
وحديثه الذي ردّه ابن حزم، رواه: أبو داود (١٠٧٠) ـ وابن ماجه (١٣١٠) ـ والنسائي ١٩٤/٣ ـ وأحمد ـ والحاكم ٢٨٨/١ وصحّحه ووافقه الذهبي: كلّهم عن إسرائيل حدثنا عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: شهدتُ معاوية بن أبي سفيان وهو يسألُ زيد بن أرقم قال: أشهدتَ مع رسول الله ﷺ عيديْن اجتمعا في يوم؟ قال: نعم، قال: كيف صنعَ؟ قال: صلّى العيدَ ثم رخص في الجمعة، فقال: منْ شاء أن يُصلي فَلْيُصَلِّ». وأعلّه ابنُ المنذر بجهالة إياس بن أبي رملة، وقال ابن خزيمة بعد ما رواه في «صحيحه» ٣٥٩/٣ رقم ١٤٦٤: «إن صح الخبر، فإني لا أعرف إياس بن أبي رملة بعدالة ولا جرح»، لكن صحّحه علي بن المديني. ينظر: التلخيص الحبير ٨٧/٢، ٨٨ ـ تمام المنة ص ٣٤٣، ٣٤٤ ـ وصحيح أبي داود رقم ٩٨٢.
وفي الباب عن أبي هريرة: رواه أبو داود (١٠٧٣) ـ وابن ماجه (١٣١١) ـ والحاكم ٢٨٨/١، ٢٨٩ وصححه واستغربه، وكذا قال الذهبي «صحيح غريب».
وعن ابن عمر: رواه ابن ماجه (١٣١٢).

(٣) هو: عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله الأنصاري المديني، قال ابن معين، وأحمد، وابن أبي خيثمة، «ثقة ليس به بأس»، وكان الثوري يضعّفه وينقم عليه خروجه على الخليفة المنصور، وقال ابن معين «كان عبدالحميد ثقة يُرمى بالقدر»، قال الذهبي: «قد لُطِخَ بالقدر جماعةٌ، وحديثهم في الصحيحين أو أحدهما، لأنهم موصوفون بالصدق والإتقان... احتجّ به الجماعة سوى البخاري، وهو حسن الحديث». ينظر: الجرح والتعديل ١٠/٦ رقم ٤٦ ـ ضعفاء النسائي رقم ٣٩٦ ـ ميزان الاعتدال ٥٣٩/٢ ـ السير ٢٠/٧، ٢٢١ ـ تحرير التقريب رقم ٣٧٥٦.
=

وليسا بالقويين. . .»[1].

٣/ ويقول: «ووجدناه أيضاً لا يصح عن أحد من الصحابة لأنه إما منقطع، وإمّا من طريق محمد بن قيس الْمُرْهَبِي وليس بالمشهور[2][3].

ج ـ شَكُّ الرّاوي وعدَمُ ضَبْطِهِ:

١/ يقول أبو محمد: «واحتجوا بخبر رويناه من طريق موسى الجهني: كنت عند مجاهد فأُتِيَ بإناء يَسَعُ ثمانية أرطال، تسعة أرطال، عشرة أرطال، فقال: قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ. . . الحديث.

قال أبو محمد: وهذا لا حجة فيه، لأن موسى قد شك في ذلك الإناء من ثمانية أرطال إلى عشرة. . .»[4].

= أما روايته التي أعلّها ابن حزم فقال: «وروى عبدالحميد بن جعفر حدثني وهب بن كيسان قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير. . .» أخرجها النسائي ١٩٤/٣ ـ ورواه: أبو داود (١٠٧١، ١٠٧٢) ـ والحاكم ٢٨٨/١: عن عطاء بن أبي رباح قال: صلى بنا ابنُ الزّبير في يوم عيد في يوم جمعة أوّل النهار، ثم رُحْنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا، فصلينا وُحْداناً، وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب السّنّة». وينظر: التلخيص الحبير ٨٨/٢ ـ وروى الحميدي الأندلسي بإسناده أن عمر بن عبدالعزيز وهو في المدينة اجتمع يوم عيد ويوم جمعة ففعل الشيء نفسه. جذوة المقتبس ص ٢١٦ رقم ٤٧٧.

(١) المحلى ٨٩/٥.

(٢) هو: محمد بن قيس الْهَمْداني ثم الْمُرْهِبي الكوفي. روى عن إبراهيم النخعي، وعبدالله بن عمر. وعنه إسرائيل بن يونس، وسفيان الثوري. . . وثّقه ابن معين وقال «مرجئ»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال «شيخ من أهل الكوفة»، وقال أحمد «صالح الحديث»، وقال أبو حاتم «لا بأس به». لم يخرج له أحد من الأئمة شيئاً في دواوين السنة، إلا النسائي في «مسند علي»، فتليينُ أبي محمد له في محلّه. ينظر: الجرح والتعديل ٨/رقم ٢٧٥ ـ ضعفاء العقيلي ١٢٦/٤ ـ ميزان الاعتدال ٤/رقم ٨٠٩٢ ـ تهذيب الكمال ٣٢١/٢٦ رقم ٥٥٦٥ ـ وقال ابن حجر: «مقبول» تحرير التقريب رقم ٦٢٤٤.

(٣) المحلى ٢٠٧/١٠ ـ وينظر أيضاً: ١٧٦/١، ٢٥٧، ١٨١/٢، ١٨٦، ١٨/٧، ٣٠٣، ٩٩/٨، ٣٠٢، ١٥٧/٩، ١٦٩/١٠ ـ ١٧٠، ١٢٦/١١ ـ. . .، ١٢٩.

(٤) نفسه ٢٤٢/٥.

٢/ ويقول: «فإن قال قائل: فأين أنتم عمّا رويتموه من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار؟ قال: أخبرني عكرمة أو أبو معبد عن ابن عباس قال. . .

قلنا: هذا خبر لم يحفظه ابن جريج، لأنه شك فيه أَحَدَّثَهُ به عمرو عن عكرمة مرسلا؟، أم حدثه به عمرو عن أبي معبد مسنداً؟، فلم يثبته أصلا، فبطل التعلق به، وإنما صوابه كما رواه عبدالرزاق عن سفيان وابن جريج عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس. . .»[1]. وتحديث عمرو بن دينار عن عكرمة إنما هو عن ابن عباس، أي: عن عكرمة عن ابن عباس، أو عن أبي معبد عن ابن عباس، وليس كما فهم أبو محمد أنه عن عكرمة مرسلاً. . .

٣/ ويقول: «فقال: هذا خبر رواه هشيم عن زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة وذكر رسول الله ﷺ قال: «**إذا كانت الدابة مرهونة، فعلى المُرْتَهِنِ علفُها، ولَبَنُ الدّرّ يُشرب بنفقتها، وتُركب**». . .

قال أبو محمد: . . . أن هذا خبر ليس مسنداً، لأنه ليس فيه بيان بأن هذا اللفظ من كلام رسول الله ﷺ، وأيضاً فإن فيه لفظا مختلفا، لا يفهم أصلا وهو قوله: ولبن الدر يشرب وعلى الذي يشرب نفقتها وتركب، وحاش لله أن يكون هذا من كلام رسول الله ﷺ المأمور بالبيان لنا، وهذه الرواية إنما هي من طريق إسماعيل بن سالم الصايغ مولى بني هاشم عن هشيم، فالتخليط من قبله لا من قبل هشيم فمن فوقه، لأن حديث هشيم هذا رويناه من طريق سعيد بن منصور ـ الذي هو أحفظ الناس لحديث هشيم وأضبطهم له ـ فقال: نا هشيم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يرفعُ الحديث فيما زعم قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرهن يُركب ويُعلف، ولَبَنُ الدّرّ إذا كان مرهوناً يُشرب، وعلى الذي يشربُه النفقة والعَلَف**. . .»[2].

---

(١) المحلى ٥١/٧.

(٢) المحلى ٩٢/٨ ـ والحديث رواه: البخاري١٧٧/٥ رقم ٢٥١١، ٢٥١٢ ـ وأبو داود=

٤/ ويقول: «واحتج من خالف هذا... وبحديث آخر رويناه من طريق الطِّهْرانِيّ عن عبدالرزاق أخبرني ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشّعثاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة...

قال أبو محمد: وهذان حديثأن لا يصحان... والثاني أخطأ فيه الطِّهْرانِيُّ[1] بيقين، لأن هذا أخبرناه عبدالله بن يوسف... ثنا مسلم بن الحجاج ثنا إسحاق بن إبراهيم ـ هو ابن راهويه ـ ومحمد بن حاتم؛ قال إسحاق أخبرنا محمد بن بكر، وقال ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر وهو البرساني ثنا ابن جريج ثنا عمرو بن دينار قال: أكبر علمي والذي يخطر

= (٣٥٢٦) وقال «وهو عندنا صحيح» ـ والترمذي (١٢٥٤) وقال «هذا حديث حسن صحيح» ـ وابن ماجه (٢٤٤٠): كلّهم من طريق زكريا عن عامر الشعبي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الظَهرُ يُركب بنفقته إذا كان مَرهوناً، ولَبَنُ الدَّرِّ يُشرب بنفقته إذا كان مرهونا، وعلى الذي يَركب ويشرب النفقةُ»**.

أما رواية الحديث من طريق الأعمش، فقال الترمذي: «وقد روى غيرُ واحدٍ هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا» السنن ٥٥٥/٣، ورجّح الوقفَ أيضاً الدارقطنيُّ في «العلل» ١١٢/١٠، ١١٤ رقم ١٩٠٣ ـ وقال الحافظ ابن حجر: «وهو مُساوٍ لحديث الباب من حيث المعنى» فتح الباري ١٧٨/٥، ١٧٩ رقم ٢٥١١، ٢٥١٢. والرواية التي أنكرها ابن حزم لا تعارض بينها وبين الرواية التي ارتضاها.

(١) قال الشيخ أحمد شاكر: «الطِّهْراني ـ بكسر الطاء المهملة وإسكان الراء ـ نسبة إلى طهران الري... والطهراني هو الحافظ الثقة أبو عبدالله محمد بن حماد الرازي نزيل عسقلان، وثقه ابن أبي حاتم، وابن خراش، والدارقطني وغيرهم، مات سنة ٢٧١». الهامش ٢١٤/١، ٢١٥ ـ وينظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٧/رقم ١٣٢٠ ـ ثقات ابن حبان ١٢٩/٩ ـ تاريخ بغداد ٢٧١/٢ ـ الأنساب للسمعاني ٨٥/٤ ـ السير ٦٢٨/١٢ ـ ميزان الاعتدال ٣/رقم ٧٤٤٣ ـ تهذيب التهذيب ١٢٤/٩، ١٢٦ ـ تذكرة الحفاظ ١٦٨/٢ ـ تحرير التقريب رقم ٥٨٢٩. .

وردّ الذهبي تعليلَ ابن حزم، فقال»: «قلت: ما أخطأ، بل اختصر هذا التحمل، وقنع بعن، ودلس، والحديث في مسلم» ميزان الاعتدال ٥٢٨/٣ ـ أي أنّ محمد بن حاتم وابن راهويه لم يجزما بثبوت التحديث بين عمرو بن دينار وأبي الشعثاء، ورويا الحديث على الشك، أما الطهراني فتساهل في هذا الموضع، ورواه بالعنعنة، مما يوهم السماع والاتصال.

على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني عن ابن عباس أنه أخبره: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة[١].

قال أبو محمد: فصح أن عمرو بن دينار شك فيه ولم يقطع بإسناده، وهؤلاء أوثق من الطهراني وأحفظ بلا شك»[٢].

د ـ سُوء حَفْظِ الرّاوي:

يعلّ ابن حزم كل حديث فيه راو سَيِّىءُ الحفظ أو منكر الحديث، نحو:

١/ يقول أبو محمد: «... ولا يصح شيء من هذا كله إلا عن أَنَسٍ وحده، لأنه عن عُمَرَ من طريق مجهول... وعن علِيٍّ من طريق ابْن أَبِي لَيْلَى وهو سيّىءُ الحفظ...

وعن ابن عباس من طريق ابن أبي ليلى وهو سيىء الحفظ...»[٣].

٢/ ويقول: «قال أبو محمد: وهذا أَثَرٌ فاسد لأن حَفْصَ بن سليمان ساقط، وابن أبي ليلى سيىء الحفظ...»[٤].

ولا يوجد في المحلى إلا هذين الموضعين.

---

(١) الحديث رواه: مسلم ٦/٤، ٧.

(٢) المحلى ٢١٤/١، ٢١٥.

(٣) نفسه ٣٧٧/٧.

(٤) نفسه ٢٠١/٩ ـ وابن أبي ليلى هو: عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري الأوسي، أبو عيسى الكوفي، الإمام العلامة الحافظ الفقيه. حدّث عن أبيّ، وحذيفة، والبراء... وعنه الحكم بن عتيبة، وعمرو بن مرة، والأعمش، وثابت البناني... وثقه ابن معين، والعجلي، وروى له الجماعة، فقول أبي محمد فيه لا يُلتفت إليه، وسيأتي احتجاجه بحديثه ص ٤٥١ ـ ٤٥٢. مات سنة ٨٣. ينظر: الجرح والتعديل ٥/رقم ١٤٢٤ ـ ثقات ابن حبان ١٠٠/٥ ـ تهذيب الكمال ٣٧٢/١٧ رقم ٣٩٤٣ ـ السير ٢٦٢/٤.

٣/ ويقول: «ومَوّهُوا بمَا روي من طريق عمرو بن واقد عن موسى بن يسار...

قال أبو محمد: وهذا خبر سوء مكذوب بلا شك، لأنه من رواية عمرو بن واقد، وهو منكر الحديث، قاله البخاري وغيرُه، عن موسى بن يسار وقد تركه يحيى القطان...»[١].

٤/ ويقول: «وذكروا آثاراً عن الصحابة رضي الله عنهم لا تصحّ، منها؛ أثر عن أسد بن موسى عن حمّاد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زُيَيْد بن الصلت سمعت عمر بن الخطاب يقول:...

وهذا مما انفرد به أسد بن موسى عن حماد، وأسد منكر الحديث لا يحتج به»[٢][٣].

هـ ـ السّماعُ من الرّاوي بعد اختِلاطِه:

اختلاط الراوي هو استحكام تغيّر حفظه، مما يؤدي إلى عدم ضبطه لما يحدث به، وهي علة توجب ردّ حديث الراوي الذي هذه صفته إذا

---

(١) المحلى ٣٣٩/٧.

(٢) هو: أسد بن موسى بن إبراهيم بن الخليفة الوليد بن عبدالملك بن مروان، الأموي القرشي المصري، أبو سعيد. الإمام الحافظ الثقة، المُلقّب بأسد السّنة، وثّقه النسائي، وأبو سعيد بن يونس، والعجلي، والبزّار، وقال البخاري «مشهور الحديث، يقال له: أسد السنة»، وقال ابن يونس: «روى أحاديث منكرة، وكان ثقة، وأحسب الآفة من غيره»، مات سنة ٢١٢. ولم يسبق أحدٌ ابنَ حزمٍ إلى تجريحه ووصفه بأنه منكر الحديث.

ينظر: التاريخ الكبير ٤٩/٢ ـ الجرح والتعديل ٣٣٨/٢ ـ السير ١٦٢/١٠ ـ ميزان الاعتدال ٢٠٧/١ ـ ثقات ابن حبان ١٣٦/٨ ـ هدي الساري ص ٦٤١ ـ منهج النسائي في الجرح والتعديل ٢٢٩/١ رقم ١٢٨.

(٣) المحلى ٩١/٢ ـ وينظر أيضاً ما ضعّفه لأن الراوي «منكر الحديث»: ٤٧٢/٧، ٤٨٢، ١٥٨/١٠، ٥٣/١١.

حدث بعد اختلاطه، أما قبل الاختلاط فحديث من حدّث عنه مقبول إذا كان ثقة..[١].

والإمام أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ متابع لأهل الحديث في هذا المسلك، ويعتبر اختلاط الراوي علّة فيه توجب ردّ حديثه وتعليله، مثاله:

١/ يقول أبو محمد: «وأما حديث ابن عباس فمعلول من وجوه:

أولها: أن جرير بن عبدالحميد لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، وتَفَلُّتِ عقْله، هذا معروف عند أصحاب الحديث[٢][٣].

٢/ ويقول: «... وأما من حرّم الطافي جُمْلة، فالرواية في ذلك عن جابر لا تصح... وهي عن عليّ لا تصح لأن ابْن فُضيْل لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاطه...»[٤].

٣/ ويقول: «ومن طريق الدَّبَري عن عبدالرزاق نا ابن جريج أخبرني عطاء بن السائب أن عبدالله...

قال علي: فإن قيل: فلم لم تأخذوا بهذا الحديث؟، قلنا: لأن ابن جريج لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، روينا من طريق

---

(١) ينظر: صحيح ابن حبان (إحسان) ١٦١/١ ـ علوم الحديث لابن الصلاح (تقييد) ص٣٤٧ ـ معجم مصطلحات الحديث ص ١٩.

(٢) هو: عطاء بن السّائِب الكوفي، الإمام الحافظ محدث الكوفة، كان ثقة من كبار العلماء، لكنه ساء حفظه قليلا في أواخر عمره. روى عنه الثوري، والحمّادان، وشعبة، وجرير بن عبدالحميد... قال أحمد: «من سمع منه قديماً كان صحيحاً، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء، سمع منه قديماً شعبة وسفيان، وسمع منه حديثاً جرير وخالد بن عبدالله وإسماعيل ـ يعني ابن عليّة ـ وعلي بن عاصم...»، وكذا قال ابن معين، ويحيى القطان، وابن عدي وغيرهم... ينظر: الجرح والتعديل ٣٣٢/٦، ٣٣٣ رقم ١٨٤٨ ـ التاريخ الكبير ٤٦٥/٦ ـ ميزان الاعتدال ٧٠/٣، ٧٣ ـ السير ١١٠/٦ ـ تحرير التقريب رقم ٤٥٩٢ ـ هامش المحلى ٢٦٨/٢.

(٣) المحلى ١٦٨/٢.

(٤) نفسه ٣٩٥/٧، ٣٩٦.

العقيلي... عن يحيى بن سعيد القطان قال: تغير حفظ عطاء بن السائب بعدُ وحماد بن زيد سمع منه قبل أن يتغير. ومن طريق العقيلي... كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان.

قال أبو محمد: فصح اختلاطه فلا يحل أن يحتج من حديثه إلا بما صح أنه كان قبل اختلاطه...»[١].

وهذه النماذج مما يوضح أن منهج ابن حزم في رواية الراوي المختلط، أن لا يقبل منها إلا ما ثبت أنها من رواية من روى عنه قبل اختلاطه[٢]، يؤكد هذا بقوله ردّاً على يحيى القطان:

«... وما نعلم أحداً عاب هلال بن خبّاب[٣]، إلا يحيى بن سعيد القطان قال: لقيته وقد تغير، وهذا ليس بجرحة، لأن هشيماً أسنّ من يحيى بنحو عشرين سنة، فكان لقاء هشيم لهلال قبل تغيره بلا شك...»[٤].

---

(١) المحلى ٢٤٨/٩.

(٢) ينظر أيضاً: ٣٨٧/٩، ٣٨٨.

(٣) **هو**: هلال بن خبّاب، العبدي مولاهم، أبو العلاء البصري، سكن المدائن ومات بها سنة ١٤٤. وثّقه كثير من الأئمة، لكن نصّ بعضهم على تغيّره في آخر حياته، كيعقوب الفسوي، ويحيى بن سعيد القطان، قال ابن حبان: «كان ممن اختلط في آخر عمره»، وقال العقيلي: «في حديثه وهم، وتغير بآخرة»، بينما نفى ابن معين تغيره ووثقه. والتغير لا يستلزم الاختلاط، لأن الاختلاط هو استحكام التغير، وقد كان هذا منه في آخر حياته، فربما لم يسمع منه أحد. ينظر: ضعفاء العقيلي ٣٤٧/٤ ـ المجروحين ٨٧/٣ ـ تهذيب الكمال ٣٣٠/٣٠ رقم ٦٦١٦ ـ ميزان الاعتدال ٣١٢/٤ ـ تحرير التقريب رقم ٧٣٣٤.

قال الشيخ أحمد شاكر: «وهلال هذا ثقة، ولم يثبت ما قاله القطان، فقد قال إبراهيم بن الجنيد: سألت ابن معين عن هلال بن خباب وقلت: إن يحيى القطان يزعم أنه تغير قبل أن يموت واختلط؟، فقال يحيى: لا، ما اختلط ولا تغير، قلت ليحيى: فثقة هو؟ قال: ثقة مأمون». هامش المحلى ٢٧٩/٥ ـ ومال ابن حجر إلى قول القطان، فقال «صدوق تغير بآخرة» تحرير التقريب رقم ٧٣٣٤.

(٤) المحلى ٢٧٨/٥، ٢٧٩.

ويقول: «روينا من طريق سفيان بن عيينة قال نا عطاء بن السائب قال: قال لنا سعيد بن جبير سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ...

سماع سفيان وشعبة وحماد بن زيد من عطاء بن السائب كان قبل اختلاطه»[1].

لكن أبا محمد اضطرب في هذا الباب، فقد سبق في مبحث «الراوي يقبل التلقين» ـ وهو فرع عن الاختلاط ـ أنه كان يرد حديث سماك بن حرب لأنه ثبت أنه يقبل التلقين، ولا يفرق في ذلك بين ما سمعه منه القُدامى من أصحابه كشعبة بن الحجاج... ولا بين ما سمعه عنه بقية أصحابه بعد ذلك.

* * *

المطلبُ الثانِي:
تعليلُ ابن حزمٍ للحديث الّذي في إسنادِه مُتّهَمٌ

يحكم الإمام علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ بالضعف الشديد، والبطلان على كل حديث في إسناده راو متهم بالكذب، أو الابتداع، أو الظلم والفسق... وهذا بيانها بالتفصيل:

أ ـ الرّاوي مُبتدِع:

فمن أسباب تعليل الأخبار عند ابن حزم ما يُرمى به الراوي من بدعة، فإذا ثبت لديه ذلك لا يتردد في ترك حديثه وعدم الاحتجاج به، مثاله:

---

(١) المحلى ٤٢٣/٧ ـ قال الشيخ أحمد شاكر: «أقول: وقد ثبت أيضاً أن سفيان بن عيينة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، قال الحافظ في كتابه تهذيب التهذيب ج٧ ص٣٠٥: وقال الحميدي عن ابن عيينة كنت سمعت من عطاء بن السائب قديما، ثم قدم علينا قدمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعت، فخلّط فيه، فاتقيته واعتزلته». الهامش ٤٢٣/٧.

١/ يقول أبو محمد: «وتعلق مُقلِّدوه في ذلك بأخبار ساقطة لا يصح منها شيء، أرفعها من طريق خزيمة بن ثابت، رواه أبو عبدالله الْجَدَلِيّ[١] صاحب راية الكافر المختار، ولا يعتمد على روايته...»[٢].

٢/ ويقول: «وهكذا القول سواء بسواء في الحديث الذي رويناه من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل... الحديث.

فإن هذا الحديث أردى حديث في هذا الباب لوجوه:...

والثاني: أن أبا الطُّفَيْل صاحب راية المختار، وذُكر أنه كان يقول بالرَّجْعة...»[٣].

---

(١) **هو**: قال الشيخ أحمد شاكر: «الْجَدَلي بفتح الجيم والدال المهملة، وأبو عبدالله هذا اسمه عبد بن عبد وقيل عبدالرحمٰن بن عبد. وهو ثقة، وثّقه أحمد وابن معين والعجلي، وضعفه ابن سعد، قال ابن حجر في التهذيب: «كان ابن الزبير قد دعا محمد بن الحنفية إلى بيعته فأبى، فحصره في الشِّعب وأخافه هو ومن معه مدة، فبلغ ذلك المختار بن أبي عبيد وهو على الكوفة، فأرسل إليه جيشاً مع أبي عبدالله الجدلي إلى مكة، فأخرجوا محمد بن الحنفية من محبسه، وكفّهم محمد عن القتال في الحرم. فمن هنا أخذوا على أبي عبدالله الجدلي وعلى أبي الطفيل أيضاً، لأنه كان في ذلك الجيش، ولا يقدح ذلك فيهما إن شاء الله تعالى»...». هامش المحلى ٨٩/٢ ـ وقال فيه ابن سعد: «يُستضعف في حديثه، وكان شديد التشيع، ويزعمون أنه كان على شرطة المختار»، وقال الذهبي «شيعي بغيض»، وقال ابن حجر «ثقة رمي بالتشيع». ينظر: ابن سعد ٢٢٨/٦ ـ الجرح والتعديل ٩٣/٦ ـ ميزان الاعتدال ٥٤٤/٤ ـ تهذيب التهذيب ١٤٨/١٢، ١٤٩ ـ تحرير تقريب التهذيب رقم ٨٢٠٧.

(٢) المحلى ٨٩/٢ ـ وينظر أيضاً ٣٦٧/١١.

(٣) نفسه ١٧٤/٣ ـ وأبو الطفيل **هو**: عامر بن واثلة الليثي المكيّ، أثبت له مسلمٌ وغيْرُه الصّحبةَ، رأى النبي ﷺ وعُمّر إلى أن مات سنة عشر ومئة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة كما قال مسلم». السير ٤٦٧/٣ ـ الجرح والتعديل ٣٢٨/٦ ـ تحرير التقريب رقم ٣١١١ ـ وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص٥٨٤: «أساء أبو محمد بن حزم فضعف أحاديث أبي الطفيل، وقال كان صاحب راية المختار الكذاب، وأبو الطفيل صحابي لا شك فيه، ولا يؤثر فيه قول أحد ولا سيما بالعصبية والهوى».

٣/ ويقول: «فإنهم عوّلوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داود نا مسدد نا أبو الأحوص نا عطاء بن السائب عن أبي يَحْيَى عن ابن عباس أن النبي ﷺ. . .

قال أبو محمد: هذا حديث ساقط لوجهين؛ أحدهما: أنه عن أبي يحيى ـ وهو مصدع الأعرج ـ وهو مجرح، قُطعت عُرْقُباه في التشيّع. . .»[١].

٤/ ويقول: «وموّهوا بما روي من طريق عمرو بن واقد عن موسى بن يسار عن مكحول. . .

قال أبو محمد: وهذا خبر سوء مكذوب لأنه. . . عن موسى بن يسار، وقد تركه يحيى القطان، وقد روينا عن موسى هذا أنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ أعراباً حفاة، فجئنا نحن أبناء فارس فلخصنا هذا الدين.

فانظر بما يحتجون على السنن الثابتة. . .»[٢].

هذا ما وجدته من المواضع التي أعلّ فيها أبو محمد الأحاديث بسبب تهمة بعض رواتها بالبدعة أو بالظلم، ولقلّة هذه المواضع لا يمكن استنتاج أصوله في هذا الباب ثم مقارنتها بأصول المحدثين النّقاد، لكن يظهر من هذه النماذج أن الابتداع في الدين قادح من قوادح العدالة عند أبي محمد، لهذا فهو يعل أحاديث مثل هؤلاء الرواة. . .

---

(١) المحلى ٣٨٧/٩، ٣٨٨.

(٢) نفسه ٣٣٩/٧ ـ وموسى بن يسار، هو: الدمشقي الأردني، روى عن الزهري، ونافع، ومكحول، وعنه الأوزاعي، وسعيد بن أبي أيوب، قال أبو حاتم «شيخ مستقيم الحديث»، وقال الذهبي «صاحب مكحول، لا بأس به»، وفي التقريب «مقبول». ينظر: الجرح والتعديل ١٦٨/٨ ـ ميزان الاعتدال٢٢٦/٤ رقم ٨٩٤٢ ـ تحرير التقريب رقم ٧٠٢٥.

ب ـ الراوي غيرُ عَدْلٍ:

لا يقبل أبو محمد ـ رحمه الله ـ حديث الراوي إلا إن كان عدلا في دينه، متجنبا أسباب الفسق وخوارم العدالة، وكل حديث يرويه متهم في عدالته الدينية، فهو باطل مردود دائماً وأبداً، نحو:

١/ يقول: «. . . وروينا من طريق حفص بن غياث عن أبي عميس أخبرني عبدالرحمٰن بن محمد بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس عن أبيه عن جدّه: قال ابن مسعود.

ومن طريق أبي عميس أيضاً عن عبدالرحمٰن بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جدّه: قال ابن مسعود. . .

قال أبو محمد: وهذا كله لا حجة فيه، ولا يصح شيء منه لأنها كلها مرسلات. . . والراوي عنه أيضاً محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ، وعبدالرحمٰن بن محمد بن الأشعث ظالم من ظلمة الحجاج، لا حجة في روايته، وأيضاً فلم يسمع منه أبو عميس شيئاً لتأخّر سنّهِ عن لقائه، وأيضاً فهو خطأ، وإنما هو عبدالرحمٰن بن محمد بن قيس ابن محمد بن الأشعث وهو مجهول ابن مجهول. . .»[١].

٢/ ويقول: «وتعلق مُقلِّدوه في ذلك بأخبار ساقطة لا يصح منها شيء، أرفعها من طريق خزيمة بن ثابت، رواه أبو عبدالله الْجَدَلِيّ صاحب راية الكافر المختار، ولا يُعتمد على روايته. . .»[٢].

---

(١) المحلى ٣٦٨/٨ ـ وعبدالرحمٰن بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي: كان أميراً للحجّاج على سِجِسْتان، ثم ثار عليه، وجرى بينهما عدّة مَصافّات، وفي آخر الأمر انهزم ابنُ الأشعث، وفرّ إلى ناحية الهند، إلى أن هلك سنة أربع وثمانين. وليس معروفا بالرواية، لهذا قال ابن حجر: «مجهول الحال». ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨٣/٤، ١٨٤ ـ تحرير التقريب رقم ٣٩٨٦، لكن سمّاه: عبدالرحمٰن بن قيس بن محمد بن الأشعث. والله أعلم.

(٢) المحلى ٨٩/٢.

ج ـ الراوي كذّاب، أو متّهَمٌ بالكذب والوضع:

١/ يقول أبو محمد: «فإن قيل: فإنه قد روي من طريق زيد عن أبيه عن جدّه عن عليٍّ رضي الله عنه: قلت يا رسول الله أَمْسح على الجبائر؟، قال: نعم اِمسح عليهما.

قلنا: هذا خبر لا تحل روايته إلا على بيان سقوطه؛ لأنه انفرد به أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي(١)، وهو مذكور بالكذب»(٢).

٢/ ويقول: «وهكذا أيضاً رويناه من طريق ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق.

قال علي: وقد أسنده زهير بن معاوية من طريق الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه.

قال أبو محمد: الحارث كذّاب...»(٣).

---

(١) هو: عمرو بن خالد أبو خالد القرشي، مات بعد سنة ١٢٠ هـ، متروك الحديث ورماه ابن معين وأبو زرعة بالوضع وكذّبوه... قال وكيع: كان في جوارنا يضع الحديث، فلما فطن له تحول إلى واسط، وقال الدارقطني: كذاب....

قال الشيخ أحمد شاكر: «وقال أحمد: يروي عن زيد بن علي عن آبائه أحاديث موضوعة، يكذب.

وأحاديثه التي يرويها هي التي عرفت باسم «مسند زيد» أو «المجموع الفقهي»، وطبع في ميلانو بإيطاليا سنة ١٩١٩، وفي مصر سنة ١٣٤٠ هجرية، ومما يؤسف له أن يقرظه بعض أفاضل العلماء من شيوخنا علماء الأزهر، غير متحرين معرفة ما فيه من الكذب على رسول الله ﷺ، ولا ناظرين إلى عاقبة وثوق العامّة ـ مما لا يعرف الصحيح من السقيم ـ بوجود توقيعاتهم على مدائح لهذه الأكاذيب، ولله الأمر من قبل ومن بعد»/. هامش المحلى ٢/٧٥.

وينظر: علل أحمد ١/٢٤٦ رقم ٣٣٠ ـ ضعفاء البخاري رقم ٢٥٩ ـ ضعفاء النسائي رقم ٤٤٩ ـ الجرح والتعديل ٦/٢٣٠ ـ المجروحين ٢/٧٦ ـ شرح علل الترمذي ص٣٦٧، ٣٦٨ ـ تهذيب الكمال رقم ٤٣٥٧ ـ تحرير التقريب رقم ٥٠٢١ ـ....

(٢) المحلى ٢/٧٥.

(٣) نفسه ٦/٢١.

٣/ ويقول: «وذكروا حديثاً لا يصح، رويناه من طريق بقية بن الوليد عن مبشر بن عبيدالحلبي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: نهى رسول الله ﷺ عن الذبح بالليل.

قال أبو محمد: هذه فضيحة الأبد، وبقيّة ليس بالقويّ، ومبشر بن عبيد[1] مذكور بوضع الحديث عمدا، ثم هو مرسل...»[2].

٤/ ويقول: «وخالف الحنيفيون السنن في ذلك، وأباحوا بيع الكلاب وأكْلَ أثمانها، واحتجوا في ذلك... وبما روينا من طريق قاسم بن أصبغ نا محمد بن إسماعيل نا ابن أبي مريم نا يحيى بن أيوب حدثني المثنى بن الصباح عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: **«ثمن الكلب سحت إلا كلب صيد»**...

قال أبو محمد:... وأما حديث أبي هريرة ففي غاية السقوط لأن فيه يحيى بن أيوب[3]، والمثنى بن الصباح وهما ضعيفان جداً[4]، قد شهد

---

(١) **هو**: مُبَشِّر بن عبيْد، أبو حفص القرشي الحمصي، روى عن زيد بن أسلم، وقتادة... وعنه بقيّة... وهو منكر الحديث متروك، متهم بالوضع. ينظر: التاريخ الكبير ٨/رقم ١٩٦٠ ـ الجرح والتعديل ٨/رقم ١٥٧٢ ـ المجروحين ٣/٣٠ ـ ضعفاء الدارقطني رقم ٥٠٠ ـ ضعفاء العقيلي ٤/٢٣٥ ـ تهذيب الكمال ١٩٤/٢٧ رقم ٥٧٦٩.

(٢) المحلى ٣٧٩/٧.

(٣) **هو**: يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، ت ١٦٨ هـ، مختلف فيه؛ وثقه ابن معين والدارقطني وأدخله ابن حبان في الثقات، لكن ضعّفه أحمد وليّنه النسائي، وقال أبو حاتم: «ومحل يحيى الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ»، روى له البخاري ومسلم. ينظر: علل أحمد ٥٢/٣ رقم ٤١٢٥ ـ الجرح والتعديل ١٢٨/٩ ـ ثقات ابن حبان ٦٠٠/٧ ـ تهذيب الكمال رقم ٦٧٩٢ ـ الميزان ٣٦٢/٤ ـ تحرير التقريب رقم ٧٥١١.

(٤) **هو**: الْمُثنى بن الصَّبَاح اليماني أبو عبدالله الفارسي، نزيل مكة. روى عن عمرو بن شعيب، وعمرو بن دينار... وعنه عبدالله بن المبارك، والوليد بن مسلم... كان رجلاً صالحا في نفسه، لكنه في الحديث ليس بذاك، وهو مضطرب في حديثه، قال ابن عدي: «وقد ضعّفه الأئمة المتقدمون، والضعف على حديثه بيّن»، مات سنة ١٤٩. ينظر: ضعفاء العقيلي ٢٤٩/٤ ـ الضعفاء الصغير رقم ٣٦٧ ـ ضعفاء النسائي=

مالك على يحيى بن أيوب بالكذب وجرّحه أحمد، وأما المثنى فجرّحه بضعف الحديث أحمدُ، وتركه يحيى وعبدُ الرحمٰن...»[١].

٥/ ويقول: «قال أبو محمد: ووجدناهم يشنعون بآثار لا حجة لهم في شيء منها، يجب التنبيه عليها بحول الله تعالى، منها:...

نا محمد بن سعيد بن نبات نا... نا وكيع عن طلحة بن عمرو المكي عن عطاء عن أبي هريرة...

قال أبو محمد:... وأما حديث أبي هريرة فمن طريق طلحة بن عمرو، وهو ركن من أركان الكذب...»[٢].

❋ ❋ ❋

المطلبُ الثّالث:
تعليلُ ابنِ حزم للحديث الذي فيهِ رَاوٍ مَجْهولٌ

من المقرر عند أهل الحديث، أن الحديث لا يقبل ولا يصح إلا إذا كان راويه عدلا في دينه ثقة في روايته، وهذا يلزم منه معرفة أهل هذا الشأن بحال هذا الراوي في دينه وسلوكه، وبحاله في حفظه وإتقانه لما يرويه ويحدث به... فإن لم يعرفوا من الراوي هذا، فهو في عداد المجهولين عندهم، يقول الخطيب البغدادي مبيّنا معنى المجهول عند أصحاب الحديث:

«المجهول عند أصحاب الحديث هو من لم يشتهر بطلب العلم في

= رقم ٥٧٦ ـ المجروحين ٢٠/٣ ـ ميزان الاعتدال ٣/رقم ٧٠٦١ ـ تهذيب الكمال ٢٠٣/٢٧ رقم ٥٧٧٣.

(١) المحلى ١٠/٩، ١١.

(٢) نفسه ٣٥٤/٩، ٣٥٥ ـ ويُنظر للمزيد: ١٢/٢، ٣٢، ١٥٤/٤، ١٩٦/٥، ٦١/٦ ـ ٦٣، ١٠٩، ٥٥/٧، ٤٤٠، ١٧١/٨، ٣٤١، ٢٠٧/٩، ٤٩٥، ١٨١/١٠، ٣٧٧.

نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راو واحد... وأقل ما ترتفع به الجهالة، أن يروي عن الرجل اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم كذلك»[١].

لذا فرواية المجهول مردودة عند عامّة أصحاب الحديث، ولا تجد أحداً منهم يقبلها ويصححها[٢]. هذا هو مذهب المحدثين، فما هو إذن، مسلك الإمام أبي محمد علي بن حزم الأندلسي - رحمه الله - في هذه المسألة:

لا يقبل أبو محمد من الأخبار والآثار إلا ما كان من رواية من عرف من الرواة بالعدالة الدينية، والضبط في الرواية، لهذا فهو يعلّ أيّ حديث في إسناده راو مجهول، أو غير مشهور بالعدالة أو بالرواية، وهذه نماذج[٣] من كتابه «المحلى» توضح مسلكه هذا:

١/ يقول: « الموقوف والمرسل لا تقوم بهما حجة، وكذلك ما لم يروه إلا من لا يوثق بدينه وبحفظه... وأما المرسل ومن في رواته من لا يوثق بدينه وحفظه، فلقول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: من الآية ١٢٢]، فأوجب عزّ وجلّ قبول نذارة النافر للتفقه في الدين، وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات: ٦]، وليس في العالم إلا عدل أو فاسق، فحرّم تعالى علينا قبول خبر الفاسق، فلم يبق إلا العدل، وصحّ أنه هو المأمور بقبول نذارته. وأما المجهول فلسنا على ثقة من أنه على الصفة التي أمر الله تعالى معها بقبول نذارته، وهي التفقه في الدين، فلا يحل لنا قبول نذارته

(١) الكفاية ص٨٨.

(٢) إلا أن كثيراً من أهل الحديث يستشهدون برواية مجهول الحال، ويقبلونها في المتابعات....

(٣) أحصيت له عدد الأحاديث والآثار التي أعلّها بجهالة الراوي، فبلغت نحو المئتين وأربعة عشر (٢١٤) حديثاً وأثراً.

حتى يصح عندنا فقهه في الدين، وحفظه لما ضبط عن ذلك، وبراءته من الفسق، وبالله تعالى التوفيق»[١].

هكذا يقرر أبو محمد ـ رحمه الله ـ حجته في عدم قبول رواية المجهول، لأننا ملزمون ديانة وشرعا بقبول نذارة وخبر المتفقه المتعلم لمسائل هذا الدين، مع حفظه وضبطه لها، متصفا بالعدالة الدينية، بعيدا عن ما يخدشها، وهو مسلك أهل العلم بالحديث.

٢/ ويقول: «فإن ذكروا الأخبار الواهية في أن الفَخِذَ عَوْرَةٌ، فهي كلها ساقطة؛

أما حديث جُوَيْبِر فإنه عن ابن جوْهَر، وهو مجهول، وعن مجهولين، ومنقطع...

وفي أن الفخذ عورة من طريق قبيصة بن مخارق، فيه سليمان بن سليمان ومحمد بن عقبة وجرير بن قطن، وهم مجهولون لا يعرف من هم.

ومن طريق ابن جحش، فيه أبو كثير، وهو مجهول...

ومن طريق ابن عباس، فيه مجهولون لا يُدرى منْ هُم...»[٢].

٣/ ويقول: «وأما من قال بقول أبي حنيفة والليث، فذكروا حديثاً من طريق معاوية بن يحيى عن معاوية بن سعيد عن الزهري عن أم عبدالله الدوسية وقد أدركت النبيَّ ﷺ أنه قال: «**الجمعة واجبة في كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة**»[٣].

---

(١) المحلى ٥١/١.

(٢) نفسه ٢١٣/٣، ٢١٤.

(٣) الحديث رواه: الدارقطني ٧/٢، ٩ ـ والبيهقي ١٧٩/٣ وضعّفاه وابنُ عدي، كما قال ابن حجر في التلخيص ٥٧/٢، وزاد «وهو منقطع»، أي بين الزهري وأم عبدالله الدوسية، لأنه لا يصح سماعه منها كما قال الدارقطني. أما معاوية بن يحيى، ومعاوية بن سعيد فليسا مجهولين كما قال ابن حزم، بل هما معروفان:
أما معاوية بن يحيى، **فهو**: أبو مُطيع الأطْرابُلْسي، وثّقه أبو زرعة، وأبو علي=

وهذا لا يجوز الاحتجاج به، لأن معاوية بن يحيى، ومعاوية بن سعيد مجهولان»[١].

٤/ ويقول: «واحتج هؤلاء بما روي من طريق البزّار نا خالد بن يوسف نا أبي نا زياد بن سعد نا سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: سُئِل رسول الله عن اللُّقَطَةِ؟، فقال: لا تحل اللقطة، فمن التقط شيئاً فلْيُعَرِّفْهُ سَنَةً فإن جاء صاحبه فليرده إليه، وإن لم يأت فليتصدق به، فإن جاء فليخيره بين الأجر وبين الديْن له.

قال أبو محمد: وهذا لا شيء، لأن يوسف بن خالد[٢] وأباه مجهولان...»[٣].

٥/ ويقول: «... فإن شغّبوا بما ناهُ الطلمنكي نا ابن مفرج نا الصموت محمد بن أيّوب نا البزار نا محمد بن معاوية الزنادي نا أبو داود نا بن عبدالله بن نجيد حدثني أبي عن أبيه عن عمران بن حصين قال: أن رجلاً من خُزاعة قتل رجلاً من هُذيْل، فقال رسول الله ﷺ: **«لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلته، فأخرجوا عَقْلَه»**.

= النيسابوري، وقال أبو حاتم: «صدوق مستقيم الحديث»، وقال ابن معين، وأبو داود، ودحيم، والنسائي: «لا بأس به»، وضعّفه الدارقطني...» ينظر: الجرح والتعديل ٣٨٤/٨ رقم ١٧٥٤ ـ تحرير التقريب رقم ٦٧٧٣ ـ ومنهج النسائي في الجرح والتعديل ٢١٣٨/٥.

وأما معاوية بن سعيد، **فهو**: التُّجِيبي المصري، روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر «مقبول». ينظر: تحرير التقريب رقم ٦٧٥٧ ـ الجرح والتعديل ٣٨٤/٨ رقم ١٧٥٥.

(١) المحلى ٤٧/٥.

(٢) لعلّه سبق قلم من المصنف، والصواب: «لأن خالد بن يوسف وأباه».

وأبوه هو: يوسف بن خالد بن عُمير السّمْتي أبو خالد البصري، وهو والد خالد بن يوسف السمتي. كان فقيها، وله كتاب في التّجهُم، كذّبه الأئمة وتركوا حديثه. ينظر: تاريخ الدوري ٦٨٤/٢ ـ التاريخ الكبير ٨/رقم ٣٤٢٦ ـ الضعفاء الصغير رقم ٤٠١ ـ المجروحين ١٣١/٣ ـ الجرح والتعديل ٩/رقم ٩٢٥ ـ تهذيب الكمال ٤٢١/٣٢ رقم ٧١٣٤.

(٣) المحلى ٢٦٦/٨.

فإن يعقوب وأباه وجدّه مجهولون»[١].

ملاحظة:

الإمام أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ وبسبب اطراد قواعده، وإفراطه في تطبيقها، نجده يحكم بجهالة كثير من الرواة الذين يوثقهم أهل الحديث ـ بل فيهم من أئمة الحديث ـ[٢]، ولهذا فهو يعل رواياتهم وأخبارهم، خلافا لأهل الحديث الذين قبلوها فحسّنوها أو صححوها، أو رأوها صالحة للعمل، ولهذا خرّجوها في مصنفاتهم..[٣].

فَرْع (١): عدمُ شُهرَةِ الرّاوي:

ويلحق بهذا عند الإمام محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ رواية من لم يشتهر من الرواة، فعدم شهرة الراوي لازم لجهالته عنده، ولذلك فهو يعلّ روايته، وهذه نماذج توضح هذا:

١/ يقول أبو محمد: «وهَهُناَ حديث ننبّه عليه، لئلا يظن ظان أننا

(١) المحلى ٣٥٨/١٠، ٣٥٩ ـ ويعقوب هذا ذكره الذهبي فقال: «يعقوب بن عبدالله بن بحر عن أبيه. قال ابن حزم: مجهول الحال». ميزان الاعتدال ٤٥٢/٤ رقم ٦٨١٦. ولم أجد أحداً غيره ترجم له.
وينظر للمزيد «المحلى»: ٩٩/١، ١٩٧/٢، ٢١٤/٣، ١٣٢/٤، ٢٣٤/٥، ١١٥/٦، ٤٨٢/٧، ٣٩٠/٨، ١٠٧/٩، ٢٧٧/١٠، /١١، ٣١٤.

(٢) يقول الحافظ ابن حجر: «وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع، فقال في كتاب (الفرائض) من (الإيصال): محمد بن عيسى بن سورة مجهول. ولا يقولنّ قائل: لعلّه ما عرف الترمذي، ولا اطلع على حفظه، ولا على تصانيفه!، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثّقات الحفاظ؛ كأبي القاسم البغوي، وإسماعيل بن محمد الصّفّار، وأبي العباس الأصَمّ، وغيرهم...». تهذيب التهذيب ٣٤٤/٩.

(٣) ينظر مثلاً: ٩٨/١، ١٧٦، ١٩٦، ٢٥٣/٢، ٢٣٩/٣، ٢٤٠، ٤٩/٥، ١٨٣، ٢٦/٦، ٧٢، ٩٧، ٢٩٨/٧، ٣٣٣، ٤٨/٩ ـ ٤٩، ٦٤.

أغفلناه، وأن فيه معنى زائدا، وهو حديث رويناه من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يصلي العشاء الآخرة لمغيب القمر ليلة ثالثة[١].

قال عليّ: بشير بن ثابت لم يرو عنه أحد نعلمه إلا أبو بشر، ولا روى عنه أبو بشر إلا هذا الحديث، وقد وُثّق وتُكُلِّم فيه، وهو إلى الجهالة أقرب. وحبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير وكاتبه، وليس مشهور الحال في الرواة...»[٢].

٢/ ويقول: «وقلنا لهم: لو أردنا التعليق بما لا يصح لوجدنا خيرا من كل خبر تعلقتم به ههنا، كما حدثنا عبدالله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب أنا محمد بن بشار ثنا يحيى - هو ابن سعيد القطان - وعبدالرحمٰن بن مهدي قالا جميعا: ثنا سفيان - هو الثوري - عن حبيب بن أبي ثابت حدثني أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض**

---

(١) الحديث رواه: «الدارمي (١٢٤٣) - وأبو داود (٤١٩) - والترمذي (١٦٥، ١٦٦) - والنسائي ٢٦٤/١، ٢٦٥ - وأحمد ٢٧٢/٤، ٢٧٤، ٢٧٠ - والحاكم ١٩٤/١، ١٩٥ وصحّحه - والبيهقي ٣٧٣/١، ٤٤٨ - كلّهم من حديث النعمان بن بشير قال رضي الله عنه: «أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة، كان رسول الله ﷺ يصليها لسقوط القمر لِثالِثةٍ» - قال الشيخ أحمد شاكر: «والمراد بقوله «لسقوط القمر لثالثة»: وقت مغيب القمر في الليلة الثالثة من الشهر»، هامش سنن الترمذي ٣٠٨/١ - وقال: «وفي إسناد الحديث كلام طويل في شرحنا على التحقيق لابن الجوزي ورجحنا هناك صحته والحمد لله». هامش المحلى ١٨١/٣.

(٢) المحلى ١٨١/٣ - وبشير بن ثابت، **هو**: الأنصاري مولاهم، بصري، قال ابن حجر: «ثقة». ينظر: تحرير التقريب رقم ٧١١.

أما حبيب بن سالم، **فهو**: الأنصاري، مولى النعمان بن بشير وكاتبه، وثّقه أبو حاتم، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن حجر: «لا بأس به»، روى له مسلم والأربعة، فهو معروف بالرواية، وليس كما زعم المصنف. ينظر: التاريخ الكبير ٣١٨/٢ - الجرح والتعديل ١٠٢/٣ - تهذيب الكمال ٣٧٤/٥ - تحرير التقريب رقم ١٠٩٢.

لم يقض عنه صيام الدهر وإن صامه»[١].

. . . فهذا أحسن من كل ما تعلقوا به.

وأما نحن فلا نعتمد عليه، لأن أبا المطوس غير مشهور بالعدالة. . . »[٢].

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: وروي أثر أن: من لم يطف بالبيت يوم النحر فإنه يعود محرما كما كان حتى يطوف به. رواه أبو عبيدة بن عبدالله بن وهب بن زمعة عن أبيه وأمّه زينب بنت سلمة عن أمّها عن أم سلمة أم المؤمنين عن النبي ﷺ، ولا يصح لأن أبا عبيدة وإن كان مشهور الشرف والجلالة في الرياسة، فليس معروفاً بنقل الحديث، ولا معروفا بالحفظ، ولو صح لقلنا به مسارعين إلى ذلك. . . »[٣].

٤/ ويقول: «ومن طريق مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمّته زينب بنت كعب بن عجرة عن الفُرَيْعَةِ بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد الخدري فذكره، وفيه قالت: فسألت رسول الله ﷺ أن أرْجِعَ إلى أهلي في بني خدرة، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، وفيه أنه عليه الصلاة والسلام قال لها: أُمْكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب

---

(١) الحديث أخرجه: أبو داود (٢٣٩٦) - والدارمي (١٧٤٩، ١٧٥٠) - والدارقطني ٢/٢١١ - والترمذي (٧٢٣) وقال «حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وسمعت محمدا يقول: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، ولا أعرف له غير هذا الحديث» - قال الشيخ أحمد شاكر: «وزاد ابن حجر عن البخاري: ولا أدري سمع أبوه - أي أبو المطوس - من أبي هريرة أم لا. وعن أحمد: لا أعرفه ولا أعرف حديثه عن غيره. . . وقد نقل ابن حجر في الفتح عن ابن خزيمة تصحيحه، ثم قال: واختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت اختلافا كثيراً، فحصلت فيه ثلاث علل: الاضطراب، والجهل بحال أبي المطوس، والشك في سماع أبيه من أبي هريرة». هامش المحلى ٦/١٨٣، وقال ابن حجر في التقريب: «أبو المطوس. . . ليّن الحديث» تحرير التقريب رقم ٨٣٧٤.

(٢) المحلى ٦/١٨٢، ١٨٣.

(٣) نفسه ٧/١٤٢.

أجله، قال: فاعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً[(١)].

... قال أبو محمد: ... وأما حديث فُرَيْعة ففيه زينب بنت كعب بن عجرة وهي مجهولة لا تعرف[(٢)]، ولا روى عنها أحد غير سعد بن إسحاق وهو غير مشهور بالعدالة[(٣)]، على إن الناس أخذوا عنه هذا الحديث لغرابته...»[(٤)].

---

(١) الحديث أخرجه: مالك في الموطأ ٥٩١/٢ ـ وعبدالرزاق (١٢٠٧٣، ١٢٠٧٦) ـ وابن أبي شيبة ١٣١/٤، ١٣٠ ـ أبو داود (٢٣٠٠) ـ والترمذي (١٢٠٤) وقال: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. لم يروا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدّتُها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق» ـ والنسائي ١٩٩/٦، ٢٠٠ ـ وابن ماجه (٢٠٣١) ـ وأحمد ٣٧٠/٦، ٤٢٠ ـ والدارمي (٢٢٨٧) ـ وابن الجارود (٧٥٩) ـ والحاكم ٢٠٨/٢ وصححه ووافقه الذهبي ـ والبيهقي ٤٣٤/٧، ٤٣٥ ـ وغيرهم: كلّهم من طريق سعد بن إسحاق... قال الحافظ ابن عبدالبر: «وهو حديث مشهور معروف عند علماء الحجاز والعراق» التمهيد ٣١/٢١. وينظر: التلخيص الحبير ٢٣٩/٣ ـ والإتحاف ١٤٤٢/٣ رقم ١٢٤٤.

(٢) **هي**: زينب بنت كعب بن عجرة الأنصارية، كانت تحت أبي سعيد الخدري. روت عن زوجها أبي سعيد، وأخته الفُرَيْعة بنت مالك، وعنها أخويها سعد بن إسحاق، وسليمان بن محمد ابنا كعب بن عجرة، لكن قال ابنُ المديني: «لم يرو عنها غير سعد بن إسحاق»، ذكرها ابن حبان في الثقات وقال «لها صحبة»، روى لها الأربعة، وفي التقريب «مقبولة» ـ ينظر: ثقات ابن حبان ٢٧١/٤ ـ تهذيب الكمال ١٨٦/٣٥ ـ ميزان الاعتدال ٦٠٧/٤ ـ تهذيب التهذيب ٤٥١/١٢ ـ تحرير التقريب رقم ٨٥٩٦.

(٣) **هو**: سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرة، المدني حليف الأنصار، روى عن أبيه وعن زينب بنت كعب، وعنه الزهري، وسفيان الثوري، ويحيى بن سعيد القطان... وثّقه ابن معين، والنسائي، وقال أبو حاتم «صالح»، وفي التقريب «ثقة»، فغَمْزُ أبي محمد إيّاه ليس بوجيه. ينظر: الجرح والتعديل ٨٠/٤، ٨١ رقم ٣٤٨ ـ ثقات ابن حبان ٣٧٥/٦ ـ تحرير التقريب رقم ٢٢٢٩ ـ منهج النسائي في الجرح والتعديل ٩٥٠/٢.

(٤) المحلى ٣٠١/١٠، ٣٠٢ ـ وينظر للمزيد: ١٩٨/١، ١٧٧/٢، ٢٤/٧، ٤٢٥، ٤٧٢، ٢٠٨/٨، ١٨٥/٩، ٨٤/١٠.

وهكذا فإن أبا محمد يعلّ حديث كل من لم يشتهر بطلب الحديث في نفسه، ولا عرفه به العلماء، ويعدّه مجهولاً أو قريباً إلى الجهالة، وهو مساير لمسلك أهل الحديث في هذا الباب.

فَرع (٢): رِواية الْمُبْهَمِ

كما يُلحق أبو محمد برواية المجهول في إعلال حديثه، روايةَ المبهم[(١)]، والمبهم هو من أُبْهِم ذكر اسمه في الإسناد أو في المتن، فإن كان في الإسناد فإنّ أهل الحديث يتوقفون في روايته لاحتمال كونه مجروحاً، فلا يمكن تصحيح حديثه، وعلى هذا جرى أبو محمد في نقده المرويات في كتابه «المحلى»:

١/ يقول أبو محمد: «... وآخر رويناه من طريق ابن وهب حدثني رجل عن رجل من أعين عن أشياخ لهم عن أبي أمامة الباهلي وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم أنهم رأوا رسول الله ﷺ يمسح أعلى الخفين وأسفلهما.

قال علي: هذا كله لا شيء، أما حديث أبي أمامة وعبادة فأسقط من

---

(١) تنبيه: ذهب بعض أهل العلم إلى أن الإسناد الذي فيه راو مبهم هو من قبيل المرسل، لا من قبيل رواية المجهول، يقول الحافظ ابن الصلاح (علوم الحديث (تقييد) ص ٦٢): «إذا قيل في الإسناد: فلان عن رجل أو عن شيخ عن فلان، أو نحو ذلك، فالذي ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث أنه لا يسمى مرسلاً بل منقطعاً*...»، فعلق عليه الحافظ زين الدين العراقي: «اقتصر المصنف من الخلاف على هذين القولين، وكل من القولين خلاف ما عليه الأكثرون، فإن الأكثرين ذهبوا إلى أن هذا متصل في إسناده مجهول، وقد حكاه عن الأكثرين الحافظ رشيد الدين العطار في الغرر المجموعة، واختاره شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي في كتابه جامع التحصيل... وما ذكره المصنف عن بعض كتب الأصول، قد فعله أبو داود في كتابه المراسيل، فيروي في بعضها ما أبهم فيه الرجل، ويجعله مرسلا...». التقييد والإيضاح ص ٦٢، ٦٣ ـ وينظر المراسيل لأبي داود رقم ٢٩٠، ٥٣٢.

* ـ معرفة علوم الحديث ص ٢٧، ٢٨ وقد جعله الحاكم منقطعا لجهالة المبهم في الإسناد، وهو صحيح من حيث الحكم ولا مشاحة في الاصطلاح.

أن يخفى على ذي لُبٍّ، لأنه عَمَّنْ لا يُسمّى عمن لا يُدرى من هو عمن لا يُعرف، وهذا فضيحة»[١].

٢/ ويقول: «ومن طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن رجل من أهل المدينة عن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي ﷺ. . . (الحديث). هذا كل ما موهوا به، وكله لا شيء.

أما حديث حكيم فعن رجل لم يسم ولا يدرى من هو من الناس، والحجة في دين الله تعالى لا تقوم بمثل هذا»[٢].

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: احتج من ذهب إلى مثل قول عثمان؛ أنه أمره بفراقها دون توقيف، بخبر رويناه من طريق أبي داود نا. . . أنا ابن جريج أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: طلق عبدُ يزيد أبو رُكانةَ وإخوتِه أمَّ ركانة وإخوتِه ونكح امرأةً من مُزيْنَةَ، فجاءت النبيَّ ﷺ فقالت: ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة - الشعرة أخذَتْها من رأسها - فَفرِّقْ بيني وبينه، فأخذت رسولَ الله ﷺ حميّةٌ. فذكر الحديث وفيه: أنه عليه الصلاة والسلام قال له: «**طلِّقْها**» ففعل، قال: «**راجع امرأتك أمَّ ركانة وإخوته**»، فقال: إني طلقتُها ثلاثاً يا رسول الله، قال: «**قد علِمتُ، أرْجِعْها**» وتلا: «﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ**﴾» [الطلاق: ١]. . .

قال أبو محمد: أما الخبر فضعيف لأنه عمن لم يسم ولا عرف من بني أبي رافع، فهو لا يصح. . .»[٣]، وقال عنه في موضع آخر: «. . .

(١) المحلى ١١٤/٢.

(٢) نفسه ٤٣٦/٨، ٤٣٧.

(٣) نفسه ٦٠/١٠ - والحديث رواه: عبدالرزاق ٣٩٠/٦، ٣٩١ رقم ١١٣٣٤ - وأحمد ٢٦٥/١ - وأبو داود (٢١٩٦) . وأبو يعلى في «مسنده» ٣٧٩/٤ رقم ٢٥٠٠ - والبيهقي ٣٣٩/٧ وضعّفه: كلّهم من حديث ابن عباس رضي الله عنه. قال ابن حجر: «وهو معلول أيضاً». التلخيص ٢١٣/٣.

بينما رواه: الدارمي (٢٢٧٢) - وأبو داود (٢٢٠٨) - والترمذي (١١٧٧) - وابن ماجه=

وهذا لا يصح لأنه عن غير مسمى من بني أبي رافع ولا حجة في مجهول، وما نعلم في بني أبي رافع من يحتج به إلا عبيدالله وحده، وسائرهم مجهولون...»[١].

٤/ ويقول: «واحتَجَّ لأبي حنيفة مقلّدوه بما رويناه من طريق مسعر عن موسى بن عبدالله عن امرأة من بني أسد عن عائشة أن رسول الله ﷺ... (الحديث).

وهذا لا شيء لأنه عن امرأة لم تُسَمّ»[٢].

٥/ ويقول: «وقد روينا عن عمر رضي الله عنه التعريف ثلاثة أيام على باب المسجد ثم سَنَةً، وبه يقول الليث بن سعد، ويُحْتج لهذا القول بما رويناه من طريق أحمد بن شعيب أنا يزيد بن محمد بن عبدالصمد نا علي بن عياش نا الليث ـ هو ابن سعد ـ حدثني من أرضى عن إسماعيل بن أمية... (الحديث).

وهذا حديث هالك لأن الليث لم يسم من أخذ عنه، وقد يَرضى الفاضلُ من لا يُرْضى، هذا سفيان الثوري يقول: لم أَرَ أصْدقَ من جابر

= (٢٠٥١) ـ وابن حبان (٤٢٦٠) ـ والدارقطني ٣٣/٤، ٣٤ ـ والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦١٢) ـ والعقيلي في «الضعفاء» ٨٩/٢، ٩٠، ٢٥٤/٣ ـ وابن عدي في «الكامل» ٢٠٨/٥ ـ والحاكم ١٩٩/٢: كلّهم من طريق عبدالله بن علي بن يزيد بن رُكانة عن أبيه عن جدّه: أنه طلق امرأته البتة... الحديث.
وأعلّه البخاري بالاضطراب، والترمذي، وقال أحمد: «وطرقه كلّها ضعيفةٌ»، وقال العقيلي: «لا يُتابع عليه» أي الراوي عن عبدالله بن علي وهو الزبير بن سعيد... بينما رجح أبو داود هذه الرواية على رواية ابن عباس، وقال: «هي أصحّ»، وقال الحافظ ابن حجر: «واختلفوا هل هو من مسند ركانة أو مرسل عنه... وقال ابن عبدالبر في التمهيد: ضعّفوه». التلخيص ٢١٣/٣ ـ وينظر بتوسع: إرواء الغليل ١٣٩/٧ رقم ٢٠٦٣ ـ والإتحاف ١٣٨٩/٣ ١٣٩٨ رقم ١٢٠٠ . وإعلام الموقعين ٤٣/٣ ـ ٤٤.

(١) المحلى ١٦٨/١٠.

(٢) نفسه ٥١٠/٧.

الجعفي، وجابر مشهور بالكذب...»[١].

ـ وقد يسمّيه أحياناً منقطعا، يقول:

«ومن طريق ابن جريج قال: كتبت إلى إبراهيم بن ميسرة أسأله عن زكاة العسل؟، فذكر جوابه، وفيه أنه قال: ذَكَرَ لي من لا أتّهِمُ من أهلي أن عروة بن محمد السعدي قال له: أنه كتب إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن صدقة العسل...

قال أبو محمد: هذا كله لا حجة لهم فيه؛...

وأما حديث عمر بن عبدالعزيز فمنقطع، لأنه عمن لم يُسمّ»[٢].

فَرع (٣): موقفُ ابن حزمٍ من إبهامِ اسمِ الصّحابيّ؟

إلا أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ أفرط على عادته ومنهاجه في المسألة السابقة، فردّ كل رواية فيها راو مبهم في الإسناد، ولو كان هذا المبهم صحابيا لم يُسَمّ، ومعلوم أن مذهب أهل الحديث هو قبول مثل هذه الروايات، لأن العلة التي تخشى في المبهم ـ وهي إمكان كون هذا الراوي مجروحا، وغير ثقة، أو غير عدل ـ منتفية في حق الصحابة، فهم كلهم عدول أثبات.

يقول الحافظ ابن عبدالبر في حديث رواه مالك عن سميّ مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ...: «هذا حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمي التابعُ الصاحبَ الذي حدثه، أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون أثبات، وهذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث»[٣]، ويقول الحافظ العراقي:

---

(١) المحلى ٢٦٢/٨ ـ وينظر أيضاً: ١٤٩/٢، ١٥٠، ١٨٦، ٢١٤/٣، ٥٥/٧، ٢٩٦، ٥١٨، ٥١٩، ٢٩/٨، ٣٧٢، ٨٩/٩، ١٧٦، ٢١١، ٢٢٧/١٠، ٣١٦، ٤٧/١١، ١٦٥.

(٢) نفسه ٢٣٢/٥.

(٣) التمهيد ٤٧/٢٢ ـ والاستذكار ٧٦/١٠.

«وقد روى البخاري عن الحميدي قال: إذا صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ فهو حجة، وإن لم يسم ذلك الرجل. وقال الأثرم: قلت لأبي عبدالله ـ يعني أحمد بن حنبل ـ : إذا قال رجل من التابعين: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمّهِ، فالحديث صحيح؟، قال: نعم...»(١).

ـ أما أبو محمد ـ رحمه الله ـ فيقول في هذا الباب: «... فلا يُقبل حديثٌ قال راويه فيه: عن رجل من الصحابة، أو حدثني من صحب رسول الله ﷺ إلا حتى يسميه، ويكون معلوما بالصحبة الفاضلة...

قال علي: ولقاء التابع لرجل من أصاغر الصحابة شرف وفخر عظيم، فلأيِّ معنى يسكت عن تسميته لو كان ممن حُمِدت صحبته، ولا يخلو سكوته عنه من أحد وجهين؛ إما أنه لا يعرف من هو، ولا عرف صحة دعواه الصحبة، أو لأنه كان من بعض من ذكرنا (أي من المنافقين والمرتدين)...»(٢).

وعلى هذا التأصيل جرى في نقده المرويات في كتابه «المحلى»، مثاله:

١/ يقول أبو محمد: «واحتج من حدّ الغنى بأربعين درهما، بما رويناه من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**من سأل منكم وله أوقِيَةٌ أو عِدْلُها فقد سأل إلحافاً**...»(٣).

---

(١) التقييد والإيضاح ص٦٣.

(٢) الإحكام ٢/١٤٣، ١٤٤.

(٣) الحديث رواه: أبو داود (١٦٢٧) ـ والنسائي ٥/٩٨، ٩٩ ـ وأحمد ٥/٤٣٠ ـ ومالك ٢/١٧٩ رقم ٢١١١: كلّهم من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال: نزلتُ أنا وأهلي ببقيع الغرقد، فقالت لي أهلي: اِذهب إلى رسول الله ﷺ فسَلْه لنا شيئاً نأكُلُه، فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ فوجدت عنده رجلاً يسأله، ورسول الله ﷺ يقول: لا أجدُ ما أعطيك، فتولّى الرجل عنه وهو مُغضَبٌ، =

قال أبو محمد: الأول عمّن لم يسم، ولا يُدرى صحة صحبته...»[١].

وقد تعقبه الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ قائلاً: «جهالة الصحابي لا تضر، كما هو الراجح عند أكثر أهل العلم، وإن خالف في ذلك ابن حزم...»[٢].

٢/ ويقول: «وموهوا بخبر ساقط رويناه من طريق حماد بن سلمة عن بديل بن ميسرة عن عبدالله بن شقيق عن رجل من بلقين: **قلتُ**: يا رسول الله، هل أحد أحق بشيء من المغنم من أحد؟، قال: «**لا حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس أحق من أخيه به**».

قال أبو محمد: هذا عن رجل مجهول لا يُدرى أصدق في ادعائه الصحبة أم لا؟...»[٣]، وقد مضى تصحيحه لحديث بإسناد كهذا تماماً، حيث قال: «وحدثنا حمام... سمعت علي بن المديني يقول: دخلتُ على أمير المؤمنين... فذكرت له حديث عبدالرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل عن عروة بن محمد عن رجل من بلقين قال: كان رجل يشتُم النبيّ ﷺ، فقال النبي ﷺ...

قال أبو محمد: هذا حديث مسند صحيح، وقد رواه علي بن المديني عن عبدالرزاق كما ذكره، وهذا رجل من الصحابة، معروف اسمه الذي سمّاه به أهله، رجل من بلقين...»[٤].

= وهو يقول: لعمْري إنك لتعطي من شئتَ، فقال رسول الله ﷺ: يغضبُ على أن لا أجد ما أعطيه، من سألَ منكم وله أوقيّةٌ أو عِدْلُها، فقد سأل إلْحافاً. قال الأسديّ: فقلت: لَلِقْحةٌ لنا خيْرٌ من أوقية، فرجعتُ ولم أسأله، فقدِمَ على رسول الله ﷺ بعد ذلك شعير أو زبيب، فقسم لنا منه، حتى أغنانا الله عز وجل».
وللحديث شواهد من حديث أبي سعيد الخدري، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: ينظر النسائي ٩٨/٥.

(١) المحلى ١٥٢/٦، ١٥٣.
(٢) نفسه في الهامش.
(٣) المحلى ٣٣٨/٧.
(٤) نفسه ٤١٣/١١ ـ وقد مضى ص١٧٤، ١٧٥ من البحث.

٣/ ويقول: «... إلا أن بعضهم موّه بخبر رويناه من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في جنازة... (الحديث).

قال أبو محمد: وهذا لا حجة لهم فيه، بل هو لو صح حجة عليهم، أول ذلك أنه عن رجل لم يسم ولا يدرى أصحّت صحبتُه أم لا؟...»[١].

٤/ ويقول: «وذكروا ما حدثنا...

نا يحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود نا أحمد بن دحيم نا إبراهيم بن حماد نا إسماعيل ابن إسحاق نا علي بن عبدالله نا عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت قال: قال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**منْ تصدّق بدمٍ فما دونه، كان كفّارة له من يوم ولد إلى يوم تصدق به**»[٢].

ثم نرجع إلى الحديث المذكور، فنقول وبالله تعالى التوفيق: إن فيه

---

(١) نفسه ٧/٤١٥، ٤١٦.

(٢) الحديث أخرجه: سعيد بن منصور ٤/١٤٩٥ رقم ٧٦٢ ـ وأبو يعلى في «المسند» ١٢/٢٨٤ رقم ٦٨٦٩ ـ والطبري في «التفسير» ٦/١٦٩ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ (المائدة: من الآية ٤٥) ـ عن: عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت أن: رجلاً هَتَمَ ـ وفي رواية: هَشَمَ ـ فَمَ رجُلٍ على عهد معاوية، فأُعطيَ ديةً فأبى إلا أن يقتصّ، فأعطي ديتين فأبى، فأعطي ثلاثاً، فحدّث رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال:... الحديث. وينظر: تفسير ابن كثير ٢/٨٩ ـ والمطالب العالية ٢/١٣٣.

وعلّة الحديث راويه عمران: وهو: عِمْران بن ظَبْيَان الكوفي، يروي عن عدي بن ثابت، وحُكيم بن سعد... وعنه إسرائيل، والسفيانان، وغيرهم... وهو ضعيف ورمي بالتشيع؛ قال البخاري: «فيه نظر»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه»، وقال ابن حبان: «كان ممن يخطئ، لم يفحش خطؤه حتى يبطل الاحتجاج به، ولكن لا يحتج بما انفرد به من الأخبار»، وذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء. ينظر: التاريخ الكبير ٦/٤٢٤ ـ الجرح والتعديل ٦/٣٠٠ رقم ١٦٦٣ ـ الكامل ٥/١٧٤٧ ـ المجروحين ٢/١٢٣، ١٢٤ ـ ضعفاء العقيلي ٣/٢٩٨، ٢٩٩ ـ ميزان الاعتدال ٣/٢٣٨ ـ تحرير التقريب رقم ٥١٥٨.

عللاً تمنع من الاحتجاج به، أحدها... والثالث: أننا لا ندري ذلك الصاحب أصحت صحبته أم لا؟...»(١).

ولم أجد في «المحلى» إلا هذه الشواهد، وفيها إبهام اسم الصحابي مع تصريحه بالسماع من النبي ﷺ، ومثل هذه الروايات يقبلها أهل الحديث، لكن أبا محمد يُعلها ويراها ضعيفة، لعلة جهالة اسم الراوي عن النبي ﷺ وأنه لا يُدرى أصحت صحبته أم لا.

إلا أن الإمام علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ خالف تأصيله هذا في بعض المواضع من الكتاب، حيث جرى فيها على المنهج الصواب، وهي طريقة أهل الحديث، فقال:

١/ «حدثنا عبدالله بن ربيع... عن أبي عُميْر بن أنس بن مالك عن عمومةٍ له من أصحاب النبي ﷺ أن ركْباً جاءوا إلى رسول الله ﷺ يشهدون أن رأَوْا الهلالَ بالأمس، فأمرهم أن يفطروا، وإذا أصبحوا يغدوا إلى مصلاّهم.

قال أبو محمد: هذا مسند صحيح، وأبو عمير مقطوع على أنه لا يخفى عليه من أعمامه من صحّت صحبتُه ممن لم تصح صحبته، وإنما يكون هذا علة ممن يمكن أن يخفى عليه هذا، والصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم، لثناء الله تعالى عليهم»(٢).

٢/ ويقول: «ومن طريق أبي الجهم نا يوسف... عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: كنا يؤمر علينا في المغازي أصحابُ رسول الله ﷺ، فأُمِّرَ علينا رجلٌ من الأنصار فقال: إني شهدت مع رسول الله ﷺ هذا اليوم... (الحديث).

قال أبو محمد: الحديث الأول صحيح... والآخر جيّد صحيح لأن

(١) المحلى ١٠/٤٨٧، ٤٨٨.

(٢) نفسه ٥/٩٢.

أمير العسكر لا تخفى صحة صحبته من بطلانها...»[١].

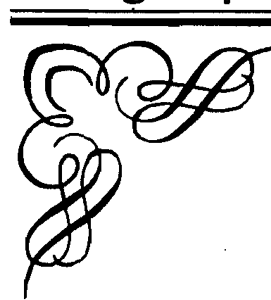
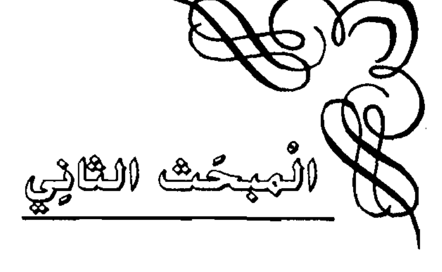
٣/ ويقول: «قال أبو محمد: وقد جاء في هذا أثرٌ، كما روينا من طريق أبي عُبيْد نا عمر... عن خيثمة بن عبدالرحمٰن عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن رجلاً تزوج امرأةً، فجهزها إليه النبيُّ ﷺ قبل أن ينقد شيئاً.

قال علي: خيثمة من أكابر أصحاب ابن مسعود، وصحب عمر بن الخطاب رضي الله عنهم...»[٢]. إضافة إلى المثال الذي ذكرته سابقا: «... عن رجل من بلقين...»[٣].

وهكذا يخالف أبو محمد أصلَه وقاعدته في هذا الباب، ويستعمل القرائن الحديثية الإسنادية التي تدل على اتصال مثل هذا النوع من الأسانيد، كما هو منهج المحدثين النقاد، فتراه يقبلها ويصححها.



(١) المحلى ٣٦٧/٧.
(٢) نفسه ٤٩٠/٩.
(٣) نفسه ٤١٣/١١.

المبحَث الثاني

تعليلُ ابنِ حَزم للحديث بسَببِ سَقْط في الإسنادِ

اتصال الإسناد من راويه إلى النبي ﷺ، شرط الحديث الصحيح عند الإمام أبي محمد ابن حزم ـ رحمه الله ـ، وهو المسند الصحيح عنده كما مضى.

ولهذا وجدناه يحكم بالضعف، ويعل كل حديث إسناده فيه خلل من حيث الاتصال، سواء كان هذا الخلل (الانقطاع) في بدايته، أم في وسطه، أم في منتهاه... وهذا بيانها على وجه التفصيل:

❋ ❋ ❋

المَطلَبُ الأوّل
تعليل ابن حزمٍ للحَديث بِالإرسالِ

الانقطاع في الخبر علة توجب ردّه وتعليله عند أهل الحديث، وكذا عند الإمام ابن حزم ـ وقد سبق تقرير هذا ـ، كما بينت ثمة أنه يذهب في معنى الإرسال إلى معناه العام، أي الانقطاع في أي طبقة من طبقات الإسناد، يقول ـ رحمه الله ـ : «الموقوف والمرسل لا تقوم بهما حجة... والمرسل هو ما كان بين أحد رواته، أو بين الراوي وبين النبي ﷺ من لا

يُعرف...»[١]، ويقول قبل هذا في كتابه «الإحكام»: «المرسل من الحديث هو الذي سقط بين أحد رواته وبين النبي ﷺ ناقلٌ واحد فصاعداً، وهو المنقطع أيضاً، وهو غير مقبول، ولا تقوم به حجة لأنه عن مجهول، وقد قدمنا أن من جهلنا حالَه ففرض علينا التوقف عن قبول خبره...»[٢]. لكنه أكثر ما يطلق الإرسال على حديث التابعي يرفعه إلى النبي ﷺ.

فكل حديث فيه انقطاع في إسناده، يعلّه ابن حزم، ويراه ضعيفاً مطرحاً، باطلاً لا تقوم به حجة[٣]، سواء كان معلقاً، أم منقطعاً، أم مرسلاً... وهذه الآن، نماذج توضح مسلكه هذا:

أ ـ ما أعلّه بالإرسال:

١/ يقول أبو محمد: «... فإن قيل: فقد روي [أي في حديث الفأرة تقع في السمن] خذوا ما حولها قدْرَ الكَفّ، قيل: هذا إنما جاء مرسلاً من رواية أبي جابر البياضي ـ وهو كذّاب ـ عن ابن المسيّب فقط، ومن رواية شريك بن أبي نمر ـ وهو ضعيف ـ عن عطاء بن يسار، وشريك ضعيف، ولا حجة في مرسل ولو رواه الثقات، فكيف من رواية الضعفاء»[٤].

٢/ ويقول: «واحتجوا بما روينا من طريق ابن المجالد عن أبيه عن إبراهيم النخعي عن علقمة والأسود قالا: ما قنَتَ رسول الله ﷺ في شيء من الصلوات إلا إذا حاربَ...

(١) المحلى ١/٥١ ـ وينظر للمزيد: ٥/٣، ٢٣٣/٥، ٢٣٥، ٢٥/٦، ٢٢٨/٧، ٥٧/٨، ٢١١، ٣٠٦.

(٢) الإحكام ١٤٣/٢.

(٣) وقد أحصيت له عدد الأحاديث والأخبار التي أعلّها بهذه العلة، فوجدتها نحو ثلاثمئة وسبعين (٣٧٠) حديثاً وأثراً.

(٤) المحلى ١٤٢/١.

قال علي: هذا لا حجة فيه، لأنه عن رسول الله ﷺ مرسل، ولا حجة في مرسل...»[١].

٣/ ويقول: «وحجة من قال: الاستطاعة زاد وراحلة، بآثار رويناها...

ومن طريق حماد بن سلمة أنا قتادة وحميد عن الحسن أن رجلاً قال: يا رسول الله ما السبيل إليه؟، قال: **«زاد وراحلة»**[٢]...

وأما الأحاديث التي ذكروا فإن.. وحديث الحسن مرسل، ولا حجة في مرسل...»[٣].

٤/ ويقول: «فإن احتجوا بما روينا من طريق وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال: كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر... (الحديث). فهذا مرسل ولا حجة في مرسل...»[٤].

ب ـ ما أعلّه بالانقطاع:

١/ يقول أبو محمد: «... فإنهم احتجوا بحديث ذكر أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم رواه عن أبي مسعود: أن جبرائيل نزل على رسول الله ﷺ... (الحديث).

---

(١) المحلى ١٤٤/٤، ١٤٥.

(٢) ينظر تخريج الحديث بالتفصيل عند ابن حجر في التلخيص الحبير ٢٢١/٢، وقد قال: «قال البيهقي: الصواب عن قتادة عن الحسن مرسلا، يعني الذي خرّجه الدارقطني وسنده صحيح إلى الحسن، ولا أرى الموصول إلا وهما... وقال أبو بكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً، والصحيح من الروايات رواية الحسن مرسلة»، وقال الشيخ أحمد شاكر: «وبهذا تعلم أن ما قاله المصنف صحيح، نسأل الله اتباع سنن الصواب». الهامش ٥٥/٧.

(٣) المحلى ٥٣/٧، ٥٥.

(٤) نفسه ٤٤٨/٩ ـ ونحو هذا كثير في كتابه «المحلى»، فينظر للمزيد: ٢٦٤/١، ١٨٩/٢، ١٨٧/٣، ٢٣٣/٤، ١٥٢/٥، ١٨٢/٦، ٤٣٨/٧، ١٦٦/٨، ٣٠٨/٩، ٢٠٢/١٠، ٩١/١١.

قال علي: وهذا لا حجة لهم فيه، أول ذلك أنه منقطع، لأن أبا بكر هذا لم يولد إلا بعد موت أبي مسعود...»[١].

٢/ ويقول: «واحتج من أجاز شركة الأبدان، بما رويناه من طريق أبي داود عن... عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه قال:...

قال أبو محمد: وهذا عجب عجيب... أوّل ذلك أن هذا خبر منقطع، لأن أبا عبيدة لا يَذْكرُ من أبيه شيئاً، روينا ذلك من طريق وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة قال: قلت لأبي عبيدة: أتذكر من عبدالله شيئاً؟ قال: لا...»[٢].

٣/ ويقول: «... وأضعفها حديث مخرمة بن بكير، لأنه منقطع في ثلاثة مواضع؛ لأن سماع مخرمة[٣] من أبيه لا يصح، وشك ابن مِقْسَم أسمعه من كريب أم بلغه عنه، ثم هو عن كريب مرسل...»[٤].

٤/ ويقول: «... وذكر ما روينا من طريق أبي عبيد عن أبي الأسود المصري عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر كتب إلى سعد بن أبي وقاص...

---

(١) المحلى ١٧٥/٣، ١٧٦ ـ وراجع ترجمة أبي بكر بن عمرو بن حزم ص ٣١٥.

(٢) نفسه ١٢٣/٨ ـ قال الحافظ ابن حجر: «أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود، مشهور بكنيته... كوفي ثقة... والراجح أنه لا يصح سماعُه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين» تحرير التقريب رقم ٨٢٣١.

(٣) هو: مَخْرمة بن بُكَير بن عبدالله الأشجّ القرشي أبو المِسْور المدني، ت ١٥٩ هـ. ضعّفه ابن معين، ووثّقه أحمد وابن المديني، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، وفي التقريب: «صدوق». لم يسمع من أبيه، إنما يروي من كتاب أبيه وجادة، قال ابن المديني: «قال عبدالرحمٰن بن مهدي: كان عندنا مخرمة ـ هو مخرمة بن بكير ـ كتب لأبيه لم يسمعها منه». رواه القاضي عياض في الإلماع ص ١١٧، ١١٨ ـ والحاكم في معرفة علوم الحديث ص ١١٠ ـ وينظر: التاريخ الكبير (١٦/٨) ـ تاريخ الدوري (٥٥٣/٢) ـ الجرح والتعديل (٣٦٣/٨) ـ تهذيب الكمال (٥٨٢٩) ـ تحرير التقريب (٦٥٢٥).

(٤) المحلى ١٧١/١١، ١٧٢.

وأما الرواية عن عمر رضي الله عنه فساقطة، لأنها منقطعة، لم يولد يزيد بن أبي حبيب إلا بعد موت عمر رضي الله عنه بدهر طويل...»[١].

٥/ ويقول: «فاحتجوا بما رويناه من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج أُخبرتُ عن أبي إسحاق أن رجلاً سأل ابن عمر... (الحديث).

قال أبو محمد: أمَا لهؤلاء المخاذيل دين يرْدَعُهم... يمنعهم الاحتجاج بالباطل على الحق، ثم بما لو صحّ لكان أعظم حجة عليهم، ابن جريج يقول: أُخبِرتُ عن أبي إسحاق ولا يسمي من أخبره...»[٢].

ج ـ ما أعلّه بعدم ثبوت السّماع، أو بعدم الإدراك:

١/ يقول أبو محمد: «واحتج من رأى مسح باطن الخفين مع ظاهرهما بحديث...

وحديث آخر رويناه عن ابن وهب... عن ابن شهاب عن المغيرة بن شعبة أنه رأى رسول الله ﷺ...

قال علي: وهذا كله لا شيء... وأما حديثاً المغيرة؛ فأحدهما عن ابن شهاب عن المغيرة، ولم يولد ابن شهاب إلا بعد موتِ المغيرة بدهر طويل...»[٣].

٢/ ويقول: «فإن قيل: فقد رويتم من طريق سعيد بن منصور نا هشيم أنا جويبر عن الضحاك عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: **«كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح»**[٤].

---

(١) المحلى ٣١١/٧.

(٢) نفسه ٥١١/٧ ـ وينظر للمزيد: ١٧٩/٢، ١٩٤، ٢١٤/٣، ٢٣٠/٤، ٩٤/٥، ١١٢/٦، ٣٨٠/٧، ٣٩/٨، ٤٠٣/٩، ٥٣٠، ١١٤/١٠، ١١/، ٢٠٥.

(٣) نفسه ١١٣/٢، ١١٤.

(٤) الحديث رواه أيضاً الدارقطني في السنن ٢٠٠/٢، وقال: «الضحاك لم يسمع من حذيفة».

قلنا: هذه سوْأةٌ لا يشتغل بها ذو فهم، جويبر هالك، والضّحاك[١] ضعيف ولم يدرك حذيفة»[٢].

٣/ ويقول: «لا يعرف لهم مخالف من الصحابة رضي الله عنهم، إلا رواية ضعيفة من طريق مكحول عن أبي سعيد الخدري، ولم يدركه[٣]، ومن طريق يحيى الجزّار[٤] عن ابن مسعود، ولم يدركه»[٥].

٤/ ويقول: «واحتج أهل هذا القول بما رويناه من طريق مسلم نا... ابن وهب أرنا مخرمة ـ هو ابن بكير ـ عن أبيه عن كريب مولى ابن عباس...

قال أبو محمد: سماع مخرمة بن بكير عن أبيه لا يصح، كما نا يوسف بن عبدالله النمري نا... نا حماد بن خالد الخياط قال: أخرج إليّ مخرمةُ بن بكير كتاباً، وقال لي: هذه كتب أبي، لم أسمع منها شيئاً...»[٦].

٥/ ويقول: «ولم يبق لهم التعلق إلا بما روينا في ذلك عن عمر

---

(١) هو: الضّحّاك بن مُزاحِم، لم يُدرك أحداً من الصحابة، وفي سماعه من ابن عباس خلاف، والراجح أنه لم يسمع منه، كما أنه لم يسمع من حذيفة كما قال المصنف. ينظر: تاريخ الدوري ٢٧٢/٢ ـ الجرح والتعديل ٤/رقم ٢٠٢٤ ـ ثقات ابن حبان ٤٨٠/٦ ـ السير ٥٩٨/٤ ـ ٦٠٠ ـ تهذيب الكمال ٢٩١/١٣ رقم ٢٩٢٨ ـ هامش المحلى ١٩٦/٥.

(٢) المحلى ١٩٦/٥.

(٣) قال عبدالرحمٰن بن أبي حاتم: «حدثنا أبي قال سألتُ أبا مُسْهِر: هل سمع مكحولٌ من أحد من أصحاب النبي ﷺ قال: ما صحّ عندنا إلا أنس بن مالك...». المراسيل ص ١٦٥ رقم ٣٦٩.

(٤) هو: يحيى بن الجزّار العُرَني الكوفي، روى عن علي بن أبي طالب، والحسين بن علي، وابن عباس... ولم يذكر أحد من مترجميه أنه سمع من ابن مسعود، وإنما ذكروا أنه حدث عن مسروق. ينظر: الجرح والتعديل ١٣٣/٩ رقم ٥٦١ ـ المراسيل رقم ٤٣٧ ـ تهذيب الكمال ٢٥١/٣١ رقم ٦٨٠٠ ـ تهذيب التهذيب ١٦٨/١١.

(٥) المحلى ٢٣٢/٦.

(٦) نفسه ٧٨/١٠.

رضي الله عنه، فنظرنا فيه، فوجدناه لا حجة لهم فيه، لأنه لا يصح عن عمر أبداً، لأنه إما عن عمرو بن شعيب أن عمر، وإما عن العباس بن عبدالله أن عمر، وكلاهما لم يولد إلا بعد موت عمر رضي الله عنه بدهر طويل...»[(١)].

٦/ ويقول: «وههنا خبر لو صحّ لقلنا به؛ رويناه من طريق سعيد بن المسيب عن بصرة بن أكثم[(٢)]: أن امرأة زنت فجعل رسول الله ﷺ ولَدها عبداً لزوجها[(٣)]، ولا نعلم لسعيد سماعا من بصرة...»[(٤)].

---

(١) المحلى ٤٦٣/١٠، ٤٦٤.

(٢) هو: بَصْرَة بن أَكْثَم الأنصاري، له صحبة. ينظر: الإصابة ٢٦٧/١ رقم ٧١٣ - تهذيب الكمال ١٨٩/٤ رقم ٧٣٥ - تهذيب التهذيب ٤١٤/١.

(٣) الحديث رواه: أبو داود (٢١٣١) من طريق: «عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار - وفي رواية: من أصحاب النبي ﷺ، ولم يقل من الأنصار، ثم اتفقوا - : يُقال له بَصْرَةُ، قال: تزوجتُ امرأةً بكراً في سِتْرها، فدخلت عليها، فإذا هي حبلى، فقال النبي ﷺ: لها الصّداق بما استحللت من فرجها، والوَلَدُ عبْدٌ لك، فإذا ولدتْ فاجلدوها، أو قال: فحُدّوها».
وأعلّه هو، وأبو حاتم، والبيهقي، والألباني بالإرسال؛ قال أبو حاتم: «هذا حديث مرسل ليس بمتصل، ورواه يحيى بن أبي كثير عن يزيد بن أبي نعيم عن سعيد بن المسيب لا يجاوزه مرفوعا. وما رواه ابن جريج عن صفوان بن سليم عن ابن المسيب عن نضرة بن أكثم، ليس هو من حديث صفوان بن سليم، ويحتمل أن يكون من حديث ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى [وهو متروك] عن صفوان بن سليم، لأن ابن جريج يدلس عن ابن أبي يحيى عن صفوان بن سليم غير شيء...»، وبهذه العلة - أي تدليس ابن جريج - جزم البيهقي. وقال أبو داود: «روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد عن ابن المسيب، ورواه يحيى بن أبي كثير عن يزيد بن نعيم عن سعيد بن المسيب، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب، أرسلوه كلهم - أي عن سعيد بن المسيب: أن رجلاً يقال له بصرة بن أكثم نكح امرأة... - ينظر: سنن أبي داود ص ٣٢٧ - علل ابن أبي حاتم ٤١٨/١ رقم ١٢٥٨ - السنن الكبرى ١٥٧/٧ - ضعيف أبي داود ٢١٩/١٠، ٢٢٠ رقم ٣٦٨.

(٤) المحلى ٤٧٨/٩ - وينظر للمزيد: ٢٢٦/١، ١٩٤/٢، ١٧٤/٣، ٨٢/٤، ٢٣٥/٥، ٦٥/٦، ٣٠١/٧، ٣٦٩/٨، ٢٩١/٩، ٥٢١/١٠، ١١/، ١٥٤.

د ـ ما أعلّه لأنه بَلاغٌ:

١/ يقول أبو محمد: «فإن ذكروا قول مالك: بلغني أن رجلاً جاء إلى عثمان بن عفان برجل كسر أنفه...

قال علي: هذا بلاغ لا يصحّ...»[(١)].

٢/ ويقول: «وقد روينا خبراً يلزمهم الأخذ به، وأما نحن فلا نحتج به، ويعيذنا الله تعالى من أن نحتج بمرسل، وهو ما حدثناه أحمد بن عمر بن أنس نا... عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف وسليمان بن يسار قالا جميعا: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال... (الحديث)»[(٢)].

٣/ ويقول: «فوجدنا أهل القول الأول يحتجون بما حدثناه حمام نا... عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن كتابٍ لعمر بن عبدالعزيز قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ... وهذا خبر مرسل ولا حجة في مرسل...»[(٣)].

وهكذا فإن الإمام أبا محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ يحكم بالضعف والإعلال لكل حديث أو أثر فيه انقطاع في إسناده، مهما كان نوعه أو موضعه. ثم إني أسجل هنا بعض الملاحظات:

أ ـ أنه يذهب في معنى الإرسال إلى معناه العام، أي الانقطاع في أيّ موضع من مواضع الإسناد، إلا أنه أكثر ما يطلق الإرسال على حديث التابعي يرفعه إلى النبي ﷺ، وقد سبق تقريره ص ٣٠٠.

ب ـ أن الخبر الذي يرفعه التابعي صغيراً كان أم كبيراً يعبر عنه بالمرسل غالباً، إلا في بعض المواضع، حيث عبر عنه بالمنقطع، مثاله:

١/ يقول أبو محمد: «وبخبر من طريق ابن جريج أخبرتُ عن أبي

(١) المحلى ٨٨/٣.
(٢) نفسه ٣٧٨/٧، ٣٧٩.
(٣) المحلى ٤٦٨/١٠ ـ وينظر أيضاً: ٥٠/٥، ٤٤٤/٨، ١٣٩/٩ ـ ١٤١، ٥٠/١١.

بكر بن عبدالرحمٰن بن أم الحكم قال: قال رجل يا رسول الله. . .

وهذا منقطع في موضعين.

ومن طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج أن النبي ﷺ قال. . .

وهذا أشد انقطاعاً»(١).

٢/ ويقول: «قال أبو محمد: واحتج أهل هذه المقالة بما نا محمد بن سعيد بن نبات نا. . . نا الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن شداد بن الهادي أن رسول الله ﷺ قال. . .

قال أبو محمد: هذا منقطع ولا حجة فيه، لأن عبدالله بن شداد لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئاً. . .»(٢).

٣/ ويقول: «قال أبو محمد: وموّه بعضهم بخبر رويناه عن عبدالرزاق عن ابن جريج عن أبيه يرفعه إلى رسول الله ﷺ قال: . . . (الحديث)

قال أبو محمد: وهذان الأثران ساقطان لأن والد ابن جريج لا صحبة له، فهو منقطع. . .»(٣).

ج ـ أما الأحاديث والآثار التي يكون فيها انقطاع بين التابعي وبين الصحابي، فيعبّر عنها بالانقطاع كما يعبر عنها بالإرسال، مما يدل على أنه لا فرق عنده بين الاصطلاحين، وهذه الآن نماذج عبر فيها عن هذا الانقطاع بالإرسال، أما تسميتها منقطعات فهو كثير جدّاً:

١/ يقول أبو محمد: «قال أبو محمد: وقد عارض ذلك كله خبر مرسل أيضاً، كما حدثنا حمام ثنا. . . عن طاوس أن معاذ بن جبل لما أتى اليمن. . .

---

(١) المحلى ٩/٥٣٠، ٥٣١.

(٢) نفسه ١٠/٢٨٠.

(٣) المحلى ١/٢٥٧ ـ وينظر أيضاً: ٩/٣٠، ٦٣، ١٣٩ ـ ١٤١، ٤٤٢، ١٠/٦٢، ٤٥٠، ١١/٢٦٠.

ولكننا لا نستحل الحجاج بمرسل[١]، لأنه لا حجة فيه»[٢].

٢/ ويقول: «وأما خبر عليّ فهو خبر سوء... والآفة في هذا الخبر والبلية من قبل الإرسال، لأن الشعبي لم يسمع قط من عليّ كلمة، وإنما أخذ هذا الخبر بلا شك من قبل الحارث وأشباهه، وهذا عيب المرسل...»، ثم قال: «قلنا: هذا لا يصح عن عمر أصلاً لأننا إنما رويناه من طريق محارب بن دثار عن عمر، وعمر لم يدركه محارب، ومحارب ثقة فهو مرسل...»[٣].

٣/ ويقول: «وبه إلى هشيم عن كوثر بن حكيم عن مكحول قال بلغني عن حذيفة أنه حدّثه عن رسول الله ﷺ أنه قال:...

قال أبو محمد: لو استند هذان الخبران لقلنا بهما مسارعين، لكنهما مرسلان، ولا يجوز القول في الدين بالمرسل...»[٤].

د ـ ومما يؤكد عدم تفرقته بين مصطلحي الانقطاع والإرسال، قوله:

١/ «واحتجوا في ذلك بما رويناه من طريق عبدالرزاق قال: قال ابن المبارك عن الأوزاعي أن رسول الله ﷺ قال:...

وهذا منقطع فاحش الانقطاع... وليس في هذا المرسل إلا الطعام فقط...»[٥].

٢/ ويقول: «وهو غير صحيح عن معمر، لأنه من طريق معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن عمر، ومن طريق سفيان الثوري...، ومن طريق

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ : «لأن رواية طاوس عن معاذ مرسلة». هامش المحلى ٥/٢٣٣.
(٢) نفسه ٥/٢٣٣.
(٣) نفسه ٨/١٦٤.
(٤) نفسه ٩/٢٢ ـ وينظر أيضاً: ٣/٥، ٦/١١، ١٢١، ٧/٢٢٨، ٨/٥٧، ١٤٦، ٩/١٠٨، ٢٠٩، ١٠/١٣٥، ١١/، ٦٩.
(٥) نفسه ٩/٣٠.

مالك أن عمر، ومن طريق مخرمة بن بكير عن أبيه عن سليمان بن يسار أن عمر.

فالأول مرسل لأن أبا قلابة لم يدرك عمر، والثاني منقطع... والثالث منقطع أَيْنَ مالك من عمر، والرابع منقطع في موضعين لأن مخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً، وسليمان لم يدرك عمر...»[(١)].

فالملاحظ أن ابن حزم يعبر في الموضع الواحد عن المرسل بالمنقطع، وبالمنقطع عن المرسل، وبهما في المعنى الواحد... وهكذا.

هـ ـ أن ما يعلّه أبو محمد بعدم السماع أو بعدم الادراك، فيسميه غالباً منقطعاً، وأحياناً يسميه مرسلاً، وهذا كله خلافاً لما ذهب إليه صاحب كتاب «المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم الأندلسي» (ص ١٦٣) عندما قال: «وله تعريف آخر ـ أي ابن حزم للمرسل ـ أدق وأقرب إلى المشهور عند علماء الحديث، يقول فيه: (ومنه ـ أي خبر الآحاد ـ ما نقل كذلك والقطع في طريقه، مثل أن يبلغ إلى التابع، ثم يقول: قال رسول الله ﷺ، فهذا مرسل/. النبذة الكافية ص٢٧).

وهذا التعريف هو الذي سار عليه في جميع تآليفه، واستعمله في غير موضع عند استشهاداته بالحديث، والتعليل بالإرسال/. في الهامش: انظر مثلاً المحلى: ٢/ ١١ ـ ١٢، ٦/ ١١، ١٢، ٢٦، ٢٧، ١٢٠، ١٢٧.

وبذلك يكون ابن حزم موافقاً لجمهور المحدثين في تعريفهم المرسل».

وهذا كله خلاف الواقع النقدي الحديثي عند أبي محمد ـ رحمه الله ـ في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، وقد بينت بكثير من الأمثلة في مختلف أجزاء الكتاب، أنه يطلق الإرسال على الانقطاع والانقطاعَ على الإرسال، وهو عموما غير ملتزم بالتفريق بينهما، إلا أنه أكثر ما يعبر عمّا يرفعه التابعي بالمرسل، وأكثر ما يعبر بالانقطاع بين التابعي والصحابي بالمنقطع، كما سبق بيانه. ومنه يمكن القول أنه كان في تعبيره الاصطلاحي

---

(١) المحلى ٩/ ٢١٠.

ألصق بمنهج الأئمة المتقدمين منه بمن جاء بعدهم. والله أعلم.

و ـ أن أبا محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ موقفه واضح ومطرد من الحديث الذي فيه انقطاع، فهو في نقده ضعيف باطل، ومعلول مردود دائماً وأبداً، لكنه أحياناً يذكر بعض المراسيل إما استئناساً، أو استطراداً، أو إلزاماً للخصوم... وقد يبيّن قوتها وأنها من أحسن المراسيل وأصحّها، لكنه لا يحتج بها أبداً، مثاله:

١/ يقول أبو محمد: «وهو قول عطاء وجابر بن زيد وطاوس ومجاهد والزهري وغيرهم، وما نعلم لمن ذكرنا مخالفاً من الصحابة... وقد حدثنا حمام عن... عن ابن جريج قال قال يوسف بن ماهك قال رسول الله ﷺ...

والحنيفيون يقولون: المرسل كالمسند، وقد خالفوا ههنا المرسل وجمهور الصحابة رضي الله عنهم»[(١)].

٢/ ويقول: «فسقط هذا القول أيضاً، فلم يبق إلا قولنا، فوجدنا ما روينا من طريق مسلم... ومن طريق أبي داود... ومن طريق أحمد بن شعيب... ومن طريق سعيد بن منصور نا أبو معاوية عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف مثله مرسلاً...

فهذه آثار متواترة...»[(٢)].

٣/ ويقول: «ولو شئنا لعارضناهم بما رويناه من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج قال: بلغني أن رسول الله ﷺ جمع بأصحابه...

ولكننا ولله الحمد في غنى بالصحيح عمّا لا يصح»[(٣)].

٤/ ويقول: «وقد روينا خبرا يلزمهم الأخذ به، وأما نحن فلا نحتج

(١) المحلى ٢٠٨/٥.
(٢) نفسه ١٦٧/٩.
(٣) نفسه ٥٠/٥.

به، ويعيذنا الله تعالى من أن نحتج بمرسل، وهو ما حدثناه أحمد بن عمر بن أنس نا... عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف وسليمان بن يسار قالا جميعا: بلغنا أن رسول الله ﷺ...

وهذا من أحسن المراسيل وأصحّها، فيلزم الحنيفيين والمالكيين القول به، وإلا فقد تناقضوا»[1].

❋ ❋ ❋

المَطلب الثّانِي
تعليلُ ابن حَزم للحَديث بالوِجادَة ـ الصُّحف الحَدِيثيّة ـ

سبق وأن بسطت القول والبحث في الصحف ـ النسخ ـ الحديثية، أو رواية الحديث وجادة، وبيّنت أن العلة فيها هي الانقطاع والإرسال الواقع في إسنادها، لهذا كان من منهج أئمة النقد تليين الرواية بها، لكنهم لم يتركوها بالكلية، بل نظروا إلى شهرتها وما لها من متابعات وشواهد، وجريان عمل مختلف طبقات فقهاء الصحابة والتابعين على وفق معناها... إضافة إلى ضعفها اليسير... فرأوها صالحة للاحتجاج والعمل، لهذا خرّجوا الأحاديث المروية بها في مصنفاتهم، وبخاصة أصحاب السنن والمصنفات والموطآت...

أما الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن حزم ـ رحمه الله ـ، وبسبب منهجه العلمي الظاهري، واطراد قواعده، فإنه رأى هذا الانقطاع علّة كافية لتعليل جميع أحاديث تلك الصحف، ونسف ما فيها جميعاً... ولا عبرة عنده بمتابعات وشواهد، أو جريان عمل الصحابة والتابعين، أو ضعف يسير

---

(١) المحلى ٣٧٨/٧، ٣٧٩ ـ وينظر للمزيد: ٣٤٥/٧، ٤٩٧، ٣١٩/٨، ٢٠٧، ٣٦٥، ١٤/٩، ١٠٨، ١٣٢، ٢٨١، ٣١٤، ٤٣٨، ٢٥٤/١٠، ٥١٤، ١٤٠/١١ ـ ١٤١، ٣٦١ ـ ٣٦٢.

ينجبر... بل الضعيف عنده ـ كما قررته مراراً ـ باطل مردود أبداً ودائماً، مقطوع بردّه.

وأنا أذكر هنا زيادة من النماذج والأمثلة تزيد هذه المسألة وضوحاً، وبياناً، وتأكيداً:

١/ يقول أبو محمد: «وخبر رويناه من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر: نهى رسول الله ﷺ...

قال أبو محمد: هذا كل ما شغبوا به، فأما الأخبار فلا يحتج بشيء منها؛ أمّا...

وأما حديث حمّاد بن سلمة فإنه لم يذكر فيه أبو الزبير سماعا من جابر، وقد ذكرنا قبل الرواية الصحيحة؛ أن ما لم يكن عند الليث بن سعد من حديثه عن جابر ولا ذكر فيه سماعاً من جابر فلم يسمعه من جابر، فصحّ منقطعاً...»[١].

٢/ ويقول: «... وقد رويت في ذلك آثار لا تصح... ومن طريق يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه: نهى رسول الله ﷺ... هذه صحيفة»[٢].

٣/ ويقول: «فإن احتجوا بصحيفة عمرو بن حزم، قلنا: هي منقطعة أيضاً لا تقوم بها حجة...»[٣]، ويقول بعدها: «... وكل ما احتجوا به من ذلك، لا حجة لهم في شيء منه.. وأما حديث أبي بكر بن عمرو بن حزم فصحيفة مرسلة، ولا حجة في مرسل...»[٤].

---

(١) المحلى ٧/٤٠٧.
(٢) نفسه ٩/٦٣.
(٣) نفسه ٦/١٣.
(٤) نفسه ٦/٦٣.

٤/ ويقول: «ومن طريق البخاري نا إسحاق أنا حيان نا همام نا قتادة عن... قال همام: وجدتُ في كتابي: يَخْتار ثلاث مِرارٍ فإن صدقاً... قلنا:...

وأما رواية همام فإنه لم يحدث بهذه اللفظة، وإنما أخبر أنه وجدها في كتابه، ولم يلتزمها، ولا رواها ولا أسندها، وما كان هكذا فلا يجوز الأخذ به، ولا تقوم به حجة...»[1].

وهكذا فإن الإمام أبا محمد بموقفه المتشدد والمغالي هذا، يقع في ردّ مئات الأحاديث الصحيحة والحسنة، والصالحة للاحتجاج، والتي جرى على وفقها فقه كثير من الصحابة والتابعين، وارتضاها الأئمة بعدهم، وكانت أداةً مهمة في بيان معاني الكتاب، ومعاني السنة النبوية والهدي النبوي.

ولا شك أن في هذا الموقف منه فتْحٌ لثلمةٍ في صرح السنة النبوية، وفي علوم الحديث، والتي كانت سدا منيعا، حُفظ به هذا الدين بمصدريه العظيمين.

* * *

المطلبُ الثالثُ
تعليل ابن حزمٍ للحَديث بسَببِ التّدليسِ

يشترك الحديث الْمُدَلَّسُ مع الحديث الْمُرْسَلِ في أن العلّة في كلٍّ منهما هي السقط من الإسناد، أي الانقطاع، ومن ثمة الجهالة بحال الساقط المحذوف، ولهذه العلة ردّ المحدثون الأخبار التي وقع فيها تدليس من بعض الرواة...

والإمام أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ سائر على هذا المنهج لا

(١) المحلى ٣٦٥/٨، ٣٦٦.

يحيد عنه قيْدَ أنْمُلَةٍ، فأيّ انقطاع في إسناد الخبر لازمه عنده إسقاطه وتعليله. . .

وقد بينت سابقا، أن الحديث المدلس نوع من أنواع الحديث الضعيف المعلول المطّرح عند أبي محمد ـ رحمه الله ـ، وأوضحت هناك أن أبا محمد قليل التعليل بعلة التدليس، وأن مفهوم التدليس غير واضح عنده من خلال عمله النقدي في «المحلى»، وسأذكر الآن تعريفه للتدليس في كتابه «الإحكام»، محاولاً المقارنة بين تعريفيه في الكتابين:

يقول أبو محمد مبيناً من هو الراوي المدَلِّس عنده:

«قال علي: وأما المدلِّسُ فينقسم إلى قسمين:

أحدهما: حافظ عدل ربما أرسل حديثه، وربما أسنده، وربما حدث به على سبيل المذاكرة، أو الفتيا، أو المناظرة، فلم يذكر له سندا، وربما اقتصر على ذكر بعض رواته دون بعض، فهذا لا يضر ذلك سائرَ رواياته شيئاً، لأن هذا ليس جرْحةً ولا غفلة، لكنا نترك من حديثه ما علمنا يقينا أنه أرسله، وما علمنا أنه أسقط بعض من في إسناده، ونأخذ من حديثه، ما لم نوقن فيه شيئاً من ذلك.

وسواء قال: أخبرنا فلان، أو قال: عن فلان، أو قال: فلان عن فلان، كل ذلك واجب قبوله، ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيرادا غير مسند، فإن أيقنا ذلك تركنا ذلك الحديث وحده فقط، وأخذنا سائر رواياته. وقد روينا عن عبدالرزاق بن همام قال: كان معمر يرسل لنا أحاديث، فلما قدم عليه عبدالله بن المبارك أسندها له. وهذا النوع منهم، كان جلّة أصحاب الحديث وأئمة المسلمين؛ كالحسن البصري، وأبي إسحاق السبيعي، وقتادة بن دعامة، وعمرو بن دينار، وسليمان الأعمش، وأبي الزبير، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة. . .

وقسم آخر: قد صحّ عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم عمداً، وضم القويّ إلى القويّ تلبيساً على من يحدث، وغرورا لمن يأخذ عنه، ونصراً لما يريد تأييده من الأقوال، مما لو سمى من سَكَتَ عن ذكره لكان

ذلك علةً ومرضاً في الحديث، فهذا رجل مجرح، وهذا فسق ظاهر، واجب اطراح جميع حديثه، صح أنه دلس فيه أو لم يصح أنه دلس فيه، وسواء قال سمعت أو أخبرنا أو لم يقل، كل ذلك مردود غير مقبول لأنه ساقط العدالة، غاشٌّ لأهل الإسلام باستجازته ما ذكرناه، ومن هذا النوع كان الحسن بن عمارة، وشريك بن عبدالله القاضي، وغيرهما»[١].

فالرواة المدلسون عند أبي محمد إذن قسمان:

ـ قسم ثقات يسندون ويرسلون، لكنهم لا يتعمدون إسقاط المجروحين والضعفاء والتدليسَ على الناس، وإنما يقع ذلك منهم سهواً أو خطأ ـ وهذا إرسال وليس تدليساً عند أهل الحديث، لأن من شرط التدليس عندهم الإيهام. . . ـ، فهؤلاء مدلسون ثقات عنده، وهو يقبل حديثهم كيف ما كان، إلا ما ثبت انقطاعه وإرساله فهو يردّه، وتصرفاته النقدية مع أبي الزبير عن جابر تتوافق مع هذا القسم ومع تمثيله به هنا. . .

ولعله يلحق بهذا القسم تلك الروايات التي أعلّها بعلة التدليس لوجود رواة ضعفاء أو مجاهيل أسقطوا في بعض طرقها، فهو يعلها بعلة التدليس ويردها، دون قدح في أصحابها. . .

ـ قسم ثان، يقول أنه ثبت تعمدهم إسقاطَ الضعفاء والمجروحين، تلبيساً وتدليساً على السامعين[٢] ـ ويدخل في هذا تدليس التسوية، وجلُّ تدليس الإسناد أيضاً[٣] ـ فهو يجرحهم بهذا الفعل، ويسقط رواياتهم كلّها. . . !!

(١) الإحكام ١/١٣١، ١٣٢.

(٢) والمدلسون كلهم يتعمدون الإسقاط والإخفاء. . . لكنهم أغراضهم متنوعة. . . راجع: بواعث التدليس ودوافعه في كتاب «التدليس وأحكامه، وآثاره النقدية» للباحث ص ٨٩.

(٣) لأن غالب تدليس الإسناد هو إسقاط وإخفاء للمجروحين، وإيهام من الراوي المدلس نظافة الإسناد، وسلامته من العيوب. . . .

والمُلاحَظُ:

أ ـ أن أبا محمد التزم بنتائج هذا التقسيم في تطبيقاته النقدية في «المحلى».

ب ـ أنه يقبل جلّ أحاديث القسم الأول ـ ولهذا قلّ كما قلت تعليله الأحاديث بعلة التدليس ـ، تماشيا منه مع منهجه العلمي وهو لزوم الظاهر، وأن رواية العدل عن مثله على اللقاء والسماع دائماً وأبداً كيفما كانت، يقول أبو محمد مقرراً هذا الاتجاه: «وإذا علمنا أن الراوي العدل قد أدرك من روى عنه من العدول، فهو على اللقاء والسماع، لأن شرط العدل القبول، والقبول يضاد تكذيبه في أن يسند إلى غيره ما لم يسمعه منه، إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله، وسواء قال حدثنا أو أنبأنا، أو قال عن فلان، أو قال قال فلان، كل ذلك محمول على السماع منه، ولو علمنا أن أحداً منهم يستجيز التلبيس بذلك كان ساقط العدالة في حكم الناس...»[1]، وهذا كله خلافاً لأهل الحديث الذين كانوا يراعون القرائن والملابسات... فيعلون بعض روايات هذا القسم بعلة التدليس، ويتوقفون في بعضها[2]... رغم أنه يقول: «... وهذا لا يكدح عندنا شيئاً إلا إذا كان خبراً واحداً اختلف فيه الرواة، فإن رواية الذي ذكر السماع أولى لا سيما ممن ذكر بتدليس...»[3]، لكن هذا التأصيل غير واضح في نقده الحديثي في كتابه

(١) الإحكام ١٥٨/٢.

(٢) وقد أشار إلى نحو هذا طه بوسريح عندما قال: «لكن بقي لي أن أقول: هل راعى أبو محمد هذا الانتقاد في جميع مرويات المدلسين؟، بدا لي والله أعلم، أنه يقبل عنعنة كثير من المدلسين ـ باستثناء أبي الزبير ـ، صرحوا بالسماع من شيوخهم أو عنعنوا ما داموا ثقات عنده، ولم يقع لديه دليل نقلي على تدليسهم، ويؤيد ذلك أني وجدت ابن حزم يحتج بغير ما حديث، فيسكت عن إسناده أو يصححه مع وجود رجل في سنده مشهور بالتدليس، وربما كان في نفس مرتبة مع أبي الزبير مثل ابن جريج، وابن إسحاق، وأبي إسحاق السبيعي، وغيرهم. مما يؤكد ما قلته من قبل أن التدليس المعتبر عنده، هو ما كان من قبل الضعفاء، وما كان من تدليس التسوية دون غيره، والله أعلم». المنهج الحديثي ص ٢٧٤، ٢٧٥.

(٣) المحلى ٤٨٢/٨.

«المحلى»، ومن هنا سبق أن قلت أن مفهوم التدليس عنده غير واضح...

ج ـ أن موقفه من رواة القسم الثاني مجانب لموقف المحدثين، لأن الراوي إن كان يدلس عن الضعفاء والمجروحين[١]، فحكمه أن لا تقبل روايته إلا إذا صرّح بالسماع، أو قام في روايته ما يقوم مقام التصريح... أما أن تُطرح روايته كلية، فليس هذا من مذهب أئمة الحديث...

د ـ وهذا يؤكد أنه كان على طرفي نقيض في هذا الباب، فما لم يقبله المحدثون قبله هو، وما قبله المحدثون ردّه هو... وهذا عيبه كما قلته وقرّرته مراراً وتكراراً؛ منهجه العلمي الظاهري، وإغفاله للمعاني والملابسات الحديثية التي تحف المرويات وأحوال الرواة...

وتأكيدا لما سبق، أسوق هنا أمثلة أخرى من تعليل ابن حزم للأحاديث بعلة التدليس:

١/ يقول أبو محمد: «واحتج من رأى مسح باطن الخفين مع ظاهرهما بحديث رويناه من طريق الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حَيْوة عن كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ...

قال علي: هذا كله لا شيء... وأما حديثاً المغيرة فأحدهما... والثاني مدلس، أخطأ فيه الوليد بن مسلم في موضعين، وهذا خبر حدثناه حمام قال... عن عبدالله بن المبارك عن ثور بن يزيد قال حُدِّثْتُ عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة أن رسول الله ﷺ...

فصحّ أن ثوراً لم يسمعه من رجاء بن حيوة، وأنه مرسل لم يذكر فيه المغيرة... فسقط كل ما في هذا الباب. وبالله تعالى التوفيق»[٢].

---

(١) وهو الغالب الأعمّ من صنيع الرواة المدلسين.
(٢) المحلى ٢/١١٣، ١١٤.

فمجرد وقوع الإرسال في إحدى طرق الحديث، يجعل أبا محمد يحكم بوقوع التدليس، ولعل ذلك لأن الوليد بن مسلم مشهور بتدليس التسوية. . .

٢/ ويقول: «قال أبو محمد: احتج أهل هذين القولين بما رويناه من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن امرأته، ومن طريق يونس بن أبي إسحاق عن أمّه العالية بنت أيفع بن شراحيل، ثم اتفقا عنها قالت: دخلنا على عائشة أم المؤمنين وأمِّ ولدٍ لزيد بن أرقم، فقالت أمُّ ولد زيد بن أرقم: إني بِعْتُ. . . (القصة)

فأما خبر امرأة أبي إسحاق ففاسد جداً لوجوه؛ أولها: أن امرأة أبي إسحاق مجهولة الحال. . .

والثاني: أنه قد صح أنه مدلس، وأن امرأة أبي إسحاق لم تسمعه من أمّ المؤمنين، وذلك أنه لم يذكر عنها زوجُها ولا ولدُها أنها سمعت سؤال المرأة لأم المؤمنين، ولا جواب أم المؤمنين لها، إنما في حديثها: دخلتُ على أم المؤمنين أنا وأمُّ ولدٍ لزيد بن أرقم فسألَتْها أمُّ ولد زيد بن أرقم، وهذا يمكن أن يكون ذلك السؤال في ذلك المجلس، ويمكن أن يكون في غيره. فوجدنا ما حدثناه علي بن محمد بن عبّاد الأنصاري نا. . . نا سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأة أبي السفر أنها باعت من زيد بن أرقم خادماً لها. . .

وما رويناه من طريق عبدالرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأته قالت: سمعت امرأة أبي السفر تقول: سألت عائشة أم المؤمنين؟ فقلت: بعتُ زيد بن أرقم. . .

فبيّن سفيان الدفينة التي في هذا الحديث، وأنها لم تسمعه امرأةُ أبي إسحاق من أم المؤمنين، وإنما روته عن امرأةِ أبي السّفر، وهي التي باعت من زيدٍ، وهي أم ولدٍ لزيد، وهي في الجهالة أشد وأقوى من امرأة أبي إسحاق، فصارت مجهولة عن أشد منها جهالة ونكرة، فبطل جملة ولله

تعالى الحمد، وليس بين يونس وبين سفيان نسبة في الثقة والحفظ، فالرواية ما روى سفيان...»(١).

٣/ ويقول: «وأما الرواية عن الصحابة جملة فمن طريق شريك وهو مدلس عن جابر الجعفي وهو كذّاب...»(٢)، وفي موضع آخر: «...وروينا عن ابن عباس... من طريق يحيى بن عبدالملك الحماني وهو ضعيف، عن شريك وهو مدلس»(٣).

٤/ ويقول: «ومن طريق أحمد بن شعيب أنا سعيد نا ابن حفص نا موسى بن أعين عن خالد بن أبي يزيد حدثني عبدالرحيم عن الزهري عن عطاء بن أبي رباح...(الحديث)

هذا حديث مغشوش، مدلس دلسة سوء، لأن الزهري المذكور فيه ليس هو ابن شهاب، لكنه رجل زهري مجهول اسمه عبدالرحيم، رويناه من طريق أحمد بن شعيب أنا محمد بن وهب الحراني عن محمد بن سلمة الحراني عن أبي عبدالرحيم ـ هو خالد بن أبي يزيد ـ وهو خال محمد بن سلمة عن عبدالرحيم الزهري عن عطاء...

فسقط هذا الخبر»(٤).

وهذا هو الموضع الوحيد الذي أعلّ فيه ابن حزم حديثاً بتدليس الشيوخ، وهو لم يتكلم عن هذا النوع من التدليس إطلاقا.

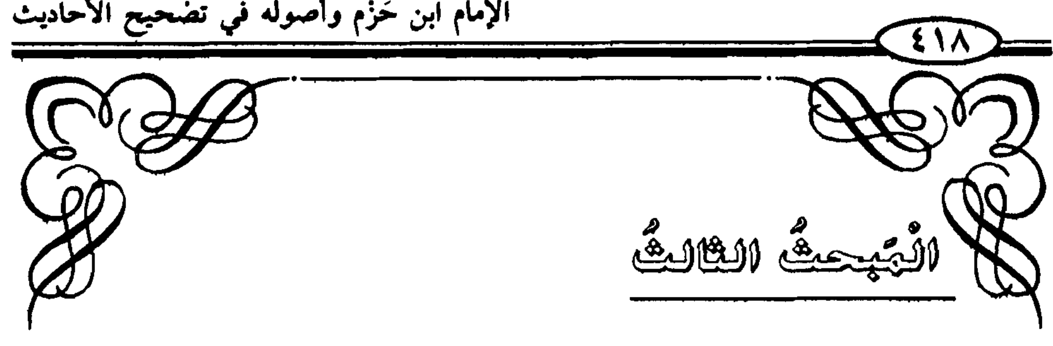
وخلاصة القول أن تعليل الإمام أبي محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ الأحاديث بعلة التدليس، فيه غموض واضطراب، وتنظيره غير متوافق مع تطبيقاته، ففي تنظيره أن من تعمد إسقاط الضعفاء جُرّح بالتدليس، وتركت

---

(١) المحلى ٤٩/٩.
(٢) نفسه ٦١/١٠.
(٣) نفسه ١٣٢/١٠.
(٤) نفسه ٥٦/٩.

جميع مروياته ـ وهذا شأن غالب المدلسين، أي إسقاط الضعفاء ـ، وفي تطبيقاته لم يلتزم تنظيره هذا إلا مع بعض الرواة فقط؛ كشريك بن عبدالله، والحسن بن عمارة. . . وبسبب اضطرابه هذا، قلّ كما قلتُ تعليلُه الأخبار بعلة التدليس. . . والله أعلم.





المَبحثُ الثالثُ

تَغليلُ ابنِ حزمٍ لِمَتنِ الحَديثِ

نكارة المتن وغرابته، سبب من أسباب تعليل الحديث عند المحدثين النقاد، ولهذا اشترطوا لصحة الخبر سلامتَه من الشذوذ والعلل، والتي كما تكون في الإسناد، تكون أيضاً في المتن. وقد كان نظر المحدثين النقدي أساسه الإسناد، فتراهم يجمعون طرق الحديث ويستحضرونها كلّها، فيتبيّن لهم مخالفة من خالف، وتفرد المتفرد، وزيادة الزائد، يقول ابن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عَقلْناهُ»، ويقول أحمد بن حنبل: «الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تَفْهَمْهُ، والحديث يفسر بعضه بعضاً»، ويقول ابن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤُه»[1]، . . .

إضافة إلى ملاحظتهم مراتب الرواة مع شيوخهم، يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي: «اِعْلم أن صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم، وضعفهم. . .

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا الذي يحصل من معرفته وإتقانه، وكثرة ممارسته

---

(١) ينظر هذه الأقوال في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي ٢١٢/٢.

الوقوفُ على دقائق علل الحديث...»[١]. وهكذا يصححون أو يضعفون الأحاديث والأخبار، مع مراعاتهم سلامة المتن من الوهم والنكارة والشذوذ، فقد يكون الإسناد كالشمس من حيث الاتصال وثقة الرواة، لكن المتن يكون غريباً منكراً لقرينة من القرائن عندهم؛ كمخالفة صريح القرآن، أو المستفيض المشهور من صحيح السنة النبوية، أو الواقع التاريخي، أو الإجماع[٢]،... ـ ولكل حديثٍ نقدُه الخاص به ـ، فيحكم النقاد ببطلان الحديث، وخطئه ونكارته، ويلتمسون له علة إسنادية تنقدح في نفوسهم أن الخطأ جاء من قبلها، كعنعنة في الإسناد، أو احتمال انقطاع يسير، أو مغمز في الراوي... يقول عبدالرحمٰن المعلمي ـ رحمه الله ـ : «إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً حيث وقعت، أعلّوه بعلة ليست بقادحة مطلقا، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر...»[٣].

وهكذا فقد كان علم نقد المرويات دقيقاً عند أهله، أساسه الصناعة الإسنادية، وهل ثبت فعلا وحقيقة أن هذه الرواية ثبتت عن مصدرها أم لم تثبت، مراعين تلك القرائن والملابسات التي تحف الرواية الحديثية، ومن تلك القرائن؛ القرائن المتنية، التي تجعل النقاد يقبلون الرواية فيصححونها، أو يستنكرونها فيعلونها، ويرونها وهما وخطأ...

والإمام أبو محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ، كما سبق وأن قررته في مواضع عدة من هذا البحث، ينتهج منهجا علميا واضحا ومطردا؛ اعتماد الظاهر ولزومه كأصل أصيل، لا يحيد عنه إلا لدليل أوضح من الشمس في رابعة النهار... وقد رأينا سابقاً أن الحديث الصحيح عنده هو ما رواه الثقة

(١) شرح علل الترمذي ص٢٥٧.
(٢) وقد روى الخطيب البغدادي عن الربيع بن خثيم أنه قال: «إن من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل ننكره». الكفاية ص٤٣١ «باب: في وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث» ـ وينظر أيضاً للمزيد كتاب «المنار المنيف» لابن القيم ص ٥٠، ٥١، ٥٤، ٧٦.
(٣) مقدمته على «الفوائد المجموعة/للشوكاني» ص «ح».

عن مثله متصلاً غير منقطع مرفوعاً إلى النبي ﷺ[1]، وأن الضعيف، هو كل حديث فيه راو ضعيف، أو انقطاع في الإسناد...

هذا هو أساس التصحيح والتعليل عنده، مراعاة ظواهر الأسانيد. والمتتبع لنقده الحديثي في هذا الباب يجده ـ رحمه الله ـ مسايراً لمنهجه وقواعده غالباً، لكنه يلاحظ أنه أحياناً يهتم بنقد المتون، ويطيل النفس في تمحيصها ونقدها وإعلالها، لكن نَفَسَهُ هذا تَبَعِيٌّ، وليس أصيلاً متجذرا فيه... وهذه الآن لمحات ومعالم في نقده لمتون الأحاديث، يلحظها الباحث المحلل في كتابه «المحلى»[2]:

أ ـ مُخالفَةُ الحديث للأحاديث الصحيحة المشتهرة والمستفيضة في الباب:

١/ يقول أبو محمد: «وأما أبو حنيفة ومالك فاحتُج لهما بما رويناه... وبما رويناه من طريق ابن أيمن ثنا... أن موسى بن طلحة أخبره: أن معاوية لما حَجّ دخلنا عليه، فسأل ابنَ الزبير عن الركعتين بعد العصر اللتين صلاهما رسول الله ﷺ؟، فقال: أخبرتنيه عائشة، فأرسل معاويةُ الْمِسْوَرَ بن مخرمة إلى عائشة: هل صلاهما رسول الله ﷺ عندك؟، قالت: لا، ولكن أخبرتني أمُّ سلمة أنه صلاهما عندها، فأرسل معاوية المسور بن مخرمة إلى أم سلمة يسألها، فقالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ بعد العصر فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله لقد رأيتك اليوم صليت صلاةً ما رأيتك تصليها، فقال: شغلني خصم، فكانت ركعتين وكنت أصليهما قبل العصر، فأحببت أن أصليهما الآن، قالت: لَمْ أرَ رسولَ الله ﷺ صلاهما قبل ذلك اليوم ولا بعده.

... قال علي: وكل هذا لا حجة لهم في شيء منه؛

(١) فرواية الثقة صحيحة عنده دائما وأبداً، إلا إذا استحال عنده قبولها....

(٢) يراجع لهذا المبحث مبحثُ الحديث الموضوع وقواعده فيه من هذا البحث فهو شبيه به. ص ٣٤٦ ـ وأيضاً ما كتبه صاحب «المنهج الحديثي» في الموضوع نفسه ص ٣٤٤ ـ ٣٦١.

أما حديث... وأما خبر موسى بن طلحة فلا حجة لهم فيه، لوجوه؛... والرابع: أنه قد صح خلاف هذا عن أم سلمة رضي الله عنها، كما نذكر بعد هذا إن شاء الله تعالى. والخامس: أنه موضوع بلا شك، لأن فيه إنكار عائشة أنه عليه السلام صلاهما عنِدها، ونقل التواتر عن عائشة من رواية الأئمة: إنه لم يزل عليه السلام يصليهما عندها، مثل عروة بن الزبير، وعبدالله بن الزبير، ومسروق، والأسود بن يزيد، وطاوس، وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، وأيمن، وغيرهم...»[١].

٢/ ويقول: «مسألة ـ وأفضل الكفن للمسلم ثلاثة أثواب بيض للرجل، يُلَفُّ فيها... [وذكر الأحاديث الصحيحة في ذلك].

قال أبو محمد: وههنا حديث وَهِمَ فيه راويه: رويناه من طريق أحمد بن حنبل عن الحسن بن موسى الأشيب عن حماد بن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن محمد بن علي بن أبي طالب ـ هو ابن الحنفية ـ عن أبيه: أن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب.

والوهم فيه من الحسن بن موسى، أو من عبدالله بن محمد بن عقيل»[٢].

٣/ ويقول: «فأما الذين قالوا: أن التيمم ضربتان؛ واحدة للوجه والأخرى لليدين والذراعين إلى المرافق، فإنهم احتجوا... وبحديث من طريق عمّار أن رسول الله ﷺ قال: «**إلى المرفقين**»...

وأما حديث عمّار فإننا رويناه من طريق أبان بن يزيد العطار عن قتادة قال حدثني محدث عن الشعبي عن عبدالرحمٰن بن أبزى عن عمار، فلم

---

(١) المحلى ٢/٢٦٦ ـ ٢٧٠.

(٢) نفسه ٥/١١٨، ١١٩ ـ قال الشيخ أحمد شاكر معلقا في الهامش: «هو في المسند (٩٤/١) ورواه أحمد أيضاً (١٠٢/١) عن عفان وحسن بن موسى كلاهما عن حماد بإسناده. فالوهم فيه إذن من عبدالله بن محمد بن عقيل» ـ وينظر نصب الراية ٢٦١٢/٢، ٢٦٢ ـ وضعّفه الألباني وقال أنه منكر «أحكام الجنائز» ص ٨٥.

يسمّ قتادة من حدّثه، والأخبار الثابتة كلها عن عمار بخلاف هذا، فسقط هذا الخبر أيضاً»[١].

٤/ ويقول: «واحتجوا بخبر رويناه من طريق يحيى بن سعيد القطان عن عبدالملك العَرْزَميّ عن عطاء بن أبي رباح أن رسول الله ﷺ لما بعث عليّا ساعياً قالوا: لا نُخرج لله إلا خيْرَ أموالنا، فقال ما أنا بعادي عليكم السنّةَ، وأن رسول الله ﷺ قال له: «**ارجع إليهم فبيّن لهم ما عليهم في أموالهم، فمن طابت نفسُه بعد ذلك بفضْلٍ فخُذه منه**».

قال أبو محمد: وهذا لا حجة فيه لوجهين؛ أحدهما: أنه لا يصح لأنه مرسل... ثم إن فيه أن علياً بُعث ساعياً، وهذا باطل، ما بعث رسول الله ﷺ قطّ أحداً من بني هاشم ساعياً، وقد طلب ذلك الفضل بن عباس فمنعه»[٢].

ب ـ مُخالفة الحديث للثّابت الصحيح عن مَصْدَرِهِ:

١/ يقول أبو محمد: «وأما قولنا: أنه يجزئ القارنَ بين الحجّ والعمرة طوافٌ واحدٌ سبعة أشواط لهما جميعاً، وسعيٌ واحد بين الصفا والمروة سبعة أشواط لهما جميعا كالمفرد سواء سواء، فلما رويناه...

فهذه آثار متواترة متظاهرة توجب العلم الضروري...

وقالت طائفة: بل يطوف طوافين ويسعى سعيين، كما روينا من طريق حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي أن الضبي بن معبد قَرَنَ بين الحج والعمرة، فطاف لهما طوافين وسعى سعيين ولم يَحِلَّ بينهما وأهْدَى، وأخبر بذلك عمر بن الخطاب، فقال عمر: هُديتَ لسُنّة نبيك...

قال أبو محمد:... أما حديث الضبي بن معبد، فإن إبراهيم لم

(١) المحلى ١٤٧/٢، ١٤٩.

(٢) نفسه ٢٧/٦.

يدرك الضبي ولا سمع منه، ولا أدرك عمر فهو منقطع، وقد رواه الثقات: مجاهد ومنصور عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن الضبي، فلم يذكروا فيه طوافاً ولا طوافين، ولا سعياً ولا سعيين أصلاً، وإنما فيه أنه قرن بين الحج والعمرة فقط»[١].

٢/ ويقول: «وقال بعضهم: قد رويتم في ذلك ما كتب به إلَيْكُمْ داود بن بابشاذ قال... عن عبدالله بن عون قال: كتب إليّ نافعٌ أنّ النبي ﷺ أخذ جويْرِيَةَ في غزوة بني المصطلق، فأعتقها وتزوجها، وجعل عتقها صداقها. أخبرني بذلك عبدالله بن عمر كان في ذلك الجيش. قالوا: وابن عمر لا يرى ذلك، فمحال أن يترك ما روى إلا لفضل علم عنده بخلاف ذلك.

قال أبو محمد: لو صح ما ذكروه من أن ابن عمر لم ير ذلك لما كانت فيه حجة، لأن الحجة التي أمرنا الله تعالى بها وباتباعها، إنما هي ما رووه لنا عن رسول الله ﷺ... والذي نعرفه عن ابن عمر فهو ما رويناه من طريق سعيد بن منصور نا هشيم وجرير كلاهما عن المغيرة بن مقسم عن إبراهيم النخعي قال: أن ابن عمر كان يقول في الرجل يعتق الجارية، ثم يتزوجها، كالراكب بدنته. قال إبراهيم: وكان أعجب ذلك إلى أصحابنا أن يجعلوا عتقها صداقها. فإنما كره ابن عمر زواج المرء مَنْ أعتقها لله عز وجل فقط...

قال أبو محمد: والخبر المذكور عن ابن عمر كتب به إليّ داود... نا أبو جعفر الطحاوي فذكر الحديث الذي ذكرنا آنفا، ثم قال: فقد روى هذا ابنُ عمر عن رسول الله ﷺ كما ذكرنا، ثم قال: هو من بعده عليه الصلاة والسلام في مثل هذا، أنه يجدد لها صداقاً. نا بذلك سليمان بن شعيب نا الخصيب ـ هو ابن ناصح ـ حدثنا حماد بن سلمة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر مثل ذلك.

(١) المصدر السابق ١٧٣/٧ ـ ١٧٦.

قال أبو محمد: هذا نصّ كلام الطحاوي، ولم يذكر كلام ابن عمر كيف كان، ولعلّه لو أورده لكان خلافاً لظن الطحاوي، وهذا الحديث ليس مما رواه أصحاب حماد بن سلمة، فهو أمر ضعيف من كل جهة...»[١].

ج ـ مخالفة الحديث للواقع التاريخي وللصحيح الثابت:

١/ يقول أبو محمد: «واحتجوا في إلزام النذر واليمين بالكره بحديث فاسد من طريق حذيفة أن المشركين أخذوه ـ وهو يريد رسول الله ﷺ ببدر ـ، فأحلفوه أن لا يأتي محمداً، فحلف فأتى النبيَّ ﷺ، فأخبره فقال: نفي لهم بعهدهم، ونستعين اللهَ عليْهم[٢].

قال أبو محمد: وهو حديث مكذوب، وما كان المشركون المانعون عن النبي ﷺ قَطُّ في طريق بدر، وحذيفة لم يكن من أهل مكة، إنما هو من أهل المدينة حليفٌ للأنصار، ونص القرآن يخبر بأنهم لم يجتمعوا ببدر عن وعد، ولا عَلِمَ بعضهم ببعض حتى قرب العسكران، ولم يكن بينهم إلا كثيب رمل فقط...»[٣].

٢/ ويقول: «وأما من قال أنها معصية وأنها تقع، فإنهم موّهوا بما رويناه من طريق عبدالرزاق... عن داود عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: طلق جدّي امرأةً له ألف تطليقة فانطلق أبي إلى رسول الله ﷺ، فذكر ذلك له، فقال له النبي ﷺ: **«أمَا اتقى اللهَ جدُّك، أمّا ثلاث له، وأما تسعمائة وسبع وتسعون فعدوان وظلم، إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له»**...

قال أبو محمد: لا نعلم لهم شيئاً يشغبون به إلا هذا، وكله لا حجة

---

(١) المحلى ٩/٥٠٣، ٥٠٤.

(٢) الحديث أخرجه: مسلم ١٢/١٤٤ كتاب الجهاد ـ وأحمد ٥/٣٩٥ ـ والطبراني في «الكبير» (٣٠٠٠، ٣٠٠١) ـ والحاكم ٣/٣٧٩. وهو في «السلسلة الصحيحة» رقم ٢١٩١ وسياقه أوضح.

(٣) المحلى ٨/٣٣٦ ـ وقد نقد الخبر نفسه في الإحكام ٥/١٠، ١١، و٥/٢٢، ٢٣.

لهم فيه، أما حديث عبادة بن الصامت ففي غاية السقوط، لأنه إما من طريق يحيى بن العلاء وليس بالقويّ، عن عبيدالله بن الوليد الوصافي وهو هالك، عن إبراهيم بن عبيدالله بن عبادة بن الصامت وهو مجهول لا يعرف، ثم هو منكر جدّا، لأنه لم يوجد قط في شيء من الآثار أن والد عبادة رضي الله عنه أدرك الإسلام فكيف جده، وهو محال بلا شك، ثم ألفاظه متناقضة في بعضها؛ أما ثلاث فلك وهذا إباحة للثلاث، وبعضها بخلاف ذلك...»[١].

٣/ ويقول: «وموهوا أيضاً بخبر رويناه من طريق حماد بن سلمة عن حميد عن بكر ـ هو ابن عبدالله المزني ـ أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال إن رسول الله ﷺ كان يسجد بمكة بالنّجم، فلما قدم المدينة رأى أبو سعيد فيما يرى النائم كأنه يكتب سورة ص، فلما أتى على السجدة، سجدت الدواة والقلم والشجر وما حوله من شيء، قال: فأخبرتُ رسولَ الله ﷺ، فسجد فيها وترك النجم»[٢].

فهذا خبر لا يصح، لأن بكراً لم يسمعه من أبي سعيد، والله أعلم ممن سمعه، إلا أنه قد صحّ بطلان هذا الخبر بلا شك، لما رويناه آنفا من

---

(١) المحلى ١٠/١٦٩، ١٧٠.

(٢) الحديث رواه: أحمد ٣/٧٨، ٨٤ ـ والحاكم ٢/٤٣٢ ـ والبيهقي ٢/٣٢٠: من طرق عن حمّاد عن حميد عن بكر بن عبدالله أن أبا سعيد رأى رؤيا، وتابع حماداً يزيدُ بن زُريْع نحوه، وتابعهما هشيم عن حميد عن بكر قال: أخبرني مُخْبِرٌ عن أبي سعيد قال: رأيت فيما يرى النائم كأني افتتحتُ سورة «ص»، حتى انتهيت إلى السّجدة، فسجدتِ الدواةُ والقلم وما حوله، فأخبرتُ بذلك النبي ﷺ فسجد فيها». وسكت عنه الحاكم، وصححه الذهبي على شرط مسلم، قال الحافظ ابن حجر: «وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، رواه البيهقي، واختلف في وصله وإرساله، وصوّب الدارقطني في العلل روايةَ حماد عن حميد عن بكر عن أبي سعيد: رأى فيما يرى النائم...». التلخيص ٢/١٠ ـ ورواه أيضاً عبدالرزاق ٣/٣٣٧ مرسلا بإبهام صاحب القصة وهو أبو سعيد الخدري.

وأما رواية المصنف فهي غريبة جداً. وينظر: الإتحاف بتخريج أحاديث الأشراف ٢/٥٦٥ رقم ٤٠٣.

قول أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سجد بهم في النجم[١]، وأبو هريرة متأخر الإسلام، إنما أسلم بعد فتح خيبر، وفي هذا الخبر أن ترك السجود فيها كان إثر قدومه عليه السلام المدينة، وهذا باطل»[٢].

٤/ ويقول: «ولأبي الأسود المذكور حديث آخر في هذا الباب لا خفاء بفساده، وهو خبر رويناه من طريق البخاري نا أحمد بن صالح نا ابن وهب أنا عمرو بن الحارث عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل أنّ عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر قال: حدثه أنه كان يسمع أسماء بنت

---

(١) السجود في سورة «النجم» ثابت من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
رواه البخاري ٧١٤/٢ رقم ١٠٧١ (فتح) ـ والترمذي (٥٧٥) وقال: «وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وحديث ابن عباس حديث حسن صحيح» ٤٦٥/٢.
أما حديث ابن مسعود فهو في الصحيحين؛ البخاري ٧١٤/٢ رقم ١٠٧٠ (فتح) ـ ومسلم ٧٤/٥: عن الأسود عنه رضي الله عنه قال: «أن النبي ﷺ قرأ سورة النجم فسجد بها، فما بقي أحدٌ من القوم إلا سجد، فأخذ رجل من القوم كفّاً من حصى أو تُراب فرفعه إلى وجهه وقال: يكفيني هذا. فلقد رأيته بعدُ قُتِل كافراً».
وأما حديث أبي هريرة فهو عند أحمد (٩٣٣٥) في القصة نفسها، أي في السجود بمكة.
أما أبو محمد فقد رواه من طريق ابن أيمن ١٠٨/٥: عن يحيى القطان عن سفيان الثوري عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في «والنّجم»، و«اقرأ باسم ربّك».
ولا يبعد الوهم فيها، لأن الحديث محفوظ عن أبي هريرة من طريق سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سجدنا مع النبي ﷺ في «إذا السّماء انشقت»، و«اقرأ باسم ربك».
رواه: مسلم ٧٧/٥، ٧٦ ـ وأبو داود (١٤٠٧) ـ والترمذي (٥٧٣) ـ وابن ماجه (١٠٥٨) ـ والدارمي (١٥٠٨) ـ والنسائي ١٦٢/٢ ـ وأحمد ٤٦١/٢ كلّهم بالإسناد نفسه. وتابع عطاءَ الأعرجُ عند مسلم ٧٧/٥، وتابع ابنَ عيينة الثوريُّ، وابنُ جريج. ينظر علل الدارقطني ٣٤٠/٨، ٣٤٣. ورواه النسائي أيضاً من طريق أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن عمر بن عبدالعزيز عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال: سجدنا... مثله. ١٦١/٢ ـ وأصل الحديث عند البخاري: عن بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة دون ذكر سورة «اقرأ». رقم ٧٦٦، ٧٦٨، ١٠٧٤، ١٠٧٨.

(٢) المحلى ١٠٩/٥، ١١٠.

أبي بكر تقول كلما مَرّتْ بالحجون: صلى الله على رسوله، لقد نزلنا معه ههنا، ونحن يومئذ خفاف، قليل ظهرنا، قليلة أزوادنا، فاعتمرتُ أنا وأختي عائشة، والزبير، وفلان وفلان، فلما مسحنا البيت أحللنا، ثم أهللنا من العشيّ بالحج.

قال علي: وهذا باطل بلا خلاف من أحد، لأن عائشة رضي الله عنها لم تعتمر في عام حجة الوداع قبل الحج أصلاً، لأنها دخلت - وهي حائض -، حاضت بسَرِفَ ولم تطف بالبيت إلا بعد أن طهرت يوم النحر، هذا أمرٌ في شهرة الشمس، ولذلك رغبت من النبي ﷺ أن يعمرها بعد الحج، فأعمرها من التنعيم بعد انقضاء أيام التشريق كلها. رواه جابر بن عبدالله، ورواه عن عائشة عروةُ، والقاسم بن محمد، وطاوس، ومجاهد، والأسود ابن يزيد، وابن أبي مليكة.

وبليّة أخرى في هذا الخبر وهي قوله فيه: ثم أهللنا من العشي بالحج، وهذا باطل بلا خلاف، لأن عائشة أم المؤمنين، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، وابن عباس كلّهم رووا أن الإحلال كان يوم دخولهم مكة مع النبي ﷺ، وأن إهلالهم بالحج كان يوم التروية - وهو يوم منى -، وبين يوم إحلالهم ويوم إهلالهم ثلاثة أيام بلا شك، لأن رسول الله ﷺ دخل مكة في حجة الوداع صبح رابعة من ذي الحجة، والأحاديث في ذلك مشهورة، قد ذكرناها في كتبنا وذكرها الناس، وكل من جمع المسند، فظهر عَوَارُ رواية أبي الأسود»[1].

---

(١) نفسه ١٠٥/٧ . وينظر للمزيد: ٢٧/٦، ٤٠٨/٧، ٤٢٣، ٢٢٨/١٠، ٢٠٨/١١.
ملاحظة مهمة: يقول طه بوسريح: «وألاحظ بوضوح طول نفس في تضعيف هذا الخبر [حديث في صدقة الفطر ضعفه في الإحكام ٢٥٠/٢، ٢٥١]، وإدخاله عدة عناصر في النقد، وتصريحه بأن العقل لا يقبله، وهو ملحظ خطير جداً، ولابن حزم عدة أمثلة في هذا [وأحال في الهامش إلى المحلى: ١٠٤/٧، ١٠٥، ١٧٧/٩، ١٧٨]». المنهج الحديثي ص ٣٥٥ . - وهنا **ملحوظات**:
الأولى: أن نقد ابن حزم للخبر كان أساسه الواقع التاريخي، واستحالته من هذه الجهة، وهو اتجاه صحيح بغض النظر عن النموذج. . . =

والذي يظهر لي في هذه النماذج ـ إلا الأخير منها ـ، أن إعلال ابن حزم للحديث بنقد المتن ليس أصيلا عنده، وإنما الأساس في النقد عنده هو الإسناد، ثم هو يعتمد نكارة المتن، وخطأه كقرينة يؤكد بها ضعف الحديث، إلا في المثال الرابع، فإنه اعتمد نقد المتن أساساً، فرغم أن الحديث مخرج في صحيح البخاري وإسناده لا مغمز فيه، إلا أن أبا محمد نقد المتن وأعلّه لمخالفته للواقع التاريخي حسبه، وللمستفيض من مشهور السنة، والسيرة النبوية.

د ـ مُخالفة الحديث للمَعْلوم من الدّين ضَرُورَةَ:

١/ يقول أبو محمد: «قال أبو محمد: احتج أهل هذين القولين بما رويناه من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن امرأته، ومن طريق. . . : دخلنا على عائشة أمّ المؤمنين وأمٌّ وَلَدٍ لزَيْدِ بن أرْقَمَ، فقالت أمُّ ولد زيد بن أرقم: إني بعت غلاما من زيد بن أرقم بثمانمائة درهم نسيئة إلى العطاء، واشتريته بستمائة، فقالت عائشة: أبْلِغي زيدا أنك قد أبطلت جهادك مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب، بئس ما اشتريت وبئس ما شريت، قالت. . .

= **الثانية**: أن ابن حزم لم يعتمد العَقْلَ في ردّ الحديث، وإنما اعتمد عدة قرائن حديثية وواقعية، خَلُص من خلالها إلى بطلان الحديث وقصّتِه. . . .

الثالثة: أن المثالين الذين أحال إليهما في المحلى، قد ذكرتهما هنا في البحث ص٤٢٦ رقم٤، وص٣٤٩ رقم٢، ليس فيهما الإعلال بمخالفة العقل لا من بعيد ولا من قريب؛ أما المثال الأول ١٠٤/٧، ١٠٥ فحديث الأسود هذا في اعتمار أسماء وعائشة عند دخول مكة، وإهلالهما بالحج عند العشي. . . وقد أعلّه لمخالفته الواقعَ التاريخي والأحاديثَ الكثيرة المستفيضة في وصف حجّة الوداع. . . .

أما المثال الثاني ١٧٧/٩، ١٧٨ وهو حديث: لا حبس بعد سورة النساء، فأعلّه بنكارة متنه، ومخالفته للواقع التاريخي، وللمتواتر من فعل الصحابة وحبسهم بعد نزول سورة النساء (المواريث) وبعد وفاة النبي ﷺ. . . .

فالقول إذن، أن في نقد ابن حزم ملحظ خطير وهو اعتماده العقل، بعيد جداً عن الموضوعية وحسن الفهم والتحليل العلمي الدقيق. . . ولم أجد لابن حزم في موسوعته «المحلى» أي أحاديث أعلّها ـ على كثرتها ـ معتمداً على العقل. والله أعلم.

فأما خبر امرأة أبي إسحاق ففاسد جداً لوجوه؛ . . .

والثالث: أن من البرهان الواضح على كذب هذا الخبر ووضعه، وأنه لا يمكن أن يكون حقاً أصلاً، ما فيه مما نسب إلى أم المؤمنين من أنها قالت: أبلغي زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إن لم يتب، وزيد لم يَفُتْه مع رسول الله ﷺ إلا غزوتان فقط؛ بدر وأحد فقط، وشهد معه عليه السلام سائر غزواته، وأنفق قبل الفتح وقاتل، وشهد بيعة الرضوان تحت الشجرة بالحديبية، ونزل فيه القرآن وشهد الله تعالى له بالصدق وبالجنة على لسان رسوله عليه السلام أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة، ونص القرآن بأن الله تعالى قد رضي عنه وعن أصحابه الذين بايعوا تحت الشجرة. فوالله ما يبطل هذا كلَّه ذنبٌ من الذنوب غير الردة عن الإسلام فقط، وقد أعاذه الله تعالى منها برضاه عنه، وأعاذ أم المؤمنين من أن تقول هذا الباطل. . .»[1].

وكلام عائشة رضي الله عنها ـ إن صحّ الخبر ـ خرج مخرج الزّجْر والوعظ والترهيب[2]، لا الحكم على زيد رضي الله عنه بأنه بهذا الخطأ ارتد عن الإسلام، وهذا واضح غير خفيٍّ. لكنه استحال في فهم أبي محمد، فجعله قرينة أعلّ بها الخبر.

٢/ ويقول: «. . . ومن طريق أحمد بن شعيب أنا عيسى بن يونس الفاخوري نا ضمرة عن عبدالله بن شوذب عن ثابت البناني عن أنس بن

---

(١) المحلى ٤٨/٩، ٥٠ ـ والحديث أخرجه: عبدالرزاق (١٤٨١٢) ـ والدارقطني ٥٢/٣ وضعّفه ـ والبيهقي ٣٣٠/٥، ٣٣١ ـ [وقال ابن عبدالبر: «هذا الخبر لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولا هو مما يحتج به عندهم، فامرأة أبي إسحاق، وامرأة أبي السفر، وأم ولد زيد بن أرقم، كلهن غير معروفات بحمل العلم»/ الاستذكار، وقال أيضاً: «والحديث منكر اللفظ لا أصل له، لأن الأعمال الصالحة لا يحبطها الاجتهاد، وإنما يحبطها الارتداد، ومحال أن تلزم عائشة التوبة برأيها، وتكفره باجتهادها، هذا ما لا ينبغي أن يظن بها، ولا يقبل عليها» ـ وقال الشافعي: «هذا الحديث لا يثبت عن عائشة». الأم ٣٨/٣، ٣٩] طه بوسريح «المنهج الحديثي» ص٣٥٦، ٣٦٠.

(٢) وينظر للمزيد كلام ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «إعلام الموقعين» ١٧٩/٣، ١٨٠.

مالك رضي الله عنه: أن رجلاً أتى بقاتل وليّه إلى رسول الله ﷺ، فقال له عليه الصلاة والسلام: اعْفُ عنه، فأبى، فقال: خذ الدية، فأبى، قال: اذهب فاقتله فإنك مثله...

وأما خبر أنس فساقط لأنه من طريق عبدالله بن شوذب وهو مجهول، ثم لو صحّ... فكيف وهما خبران موضوعان بلا شك، لأن فيهما عن رسول الله ﷺ ما لا يمكن أن يقوله من إيجاب النار على من أخذ حقّه الذي أعطاه إيّاه رسولُ الله ﷺ، ومن أمره عليه الصلاة والسلام إياه فقتل من نهاه عن قتله، فهذا تناقض قد نزّه الله عز وجل نبيه ﷺ عنه»[1]. وهذا أيضاً كالحديث السابق، ففَهْمُ ابن حزم غيْرُ لازم - بغض النظر - عن درجة الحديث، لأن قوله: «فإنك مثله...» خرج مخرج المعاتبة واللوم، لا الحكم عليه بأنه مثل القاتل...

٣/ ويقول: « فإنهم عوّلوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داود...

قال أبو محمد: هذا حديث ساقط لوجهين؛ أحدهما: أنه عن أبي يحيى - وهو مصدع الأعرج - وهو مجرح، قطعت عرقباه في التشيع، والثاني: أن أبا الأحوص لم يسمع من عطاء إلا بعد اختلاط عطاء...

وقد روينا هذا الخبر من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء رجلان يختصمان إلى رسول الله ﷺ فقال للمدعي: أقم البينة فلم يُقِمْ، وقال للآخر: احْلِفْ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال له النبي ﷺ: ادفع حقه، وسَتُكَفِّرُ عنك لا إله إلا هو ما صنعتَ...

(١) المحلى ٣٦٢/١٠، ٣٦٥.

ثم هو حديث منكر مكذوب فاسد، لأن من الباطل المحال أن يكون رسول الله ﷺ يأمره باليمين الكاذبة، وهو عليه الصلاة والسلام يدري أنه كاذب، فيأمره بالكذب، حاش لله من هذا»[1].

فابن حزم ـ رحمه الله ـ نقد هذه الأحاديث اعتماداً منه على قرائن حديثية متنية، فهم من خلالها بطلان المتن، واستحالته ونكارته، لأن في الأول ما لا يمكن نسبته لصحابي كبير، ومنافاة ذلك للمعلوم من الدين ضرورة من فضل الصحابة، وعظيم جهادهم، ورضوان الله عليهم...

وفي الثاني والثالث ما لا يمكن نسبته للنبي ﷺ من إيجاب النار على من أخذ حقّه، أو أمْرِهِ باليمين الكاذبة لمن يعلم أنه كاذب... وهذا كلّه على حسب فهمه هو ـ رحمه الله ـ.

لكن الملاحظ دائماً عدم اعتماده هذه القرائن أصالة، بل تبعا فقط، لأن الأساس عنده ضعف الإسناد، وما فيه من انقطاع، أو تدليس، أو جهالة الرواة، أو ضعفهم...

هـ ـ مُخالفة الْحديث لصريح القرآن:

يقول أبو محمد: «مسألة ـ قال علي: قال قوم آية المحاربة ناسخة لفعل رسول الله ﷺ بالْعُرَنِيّينَ، ونهيٌ له عن فعله بهم، واحتجوا في ذلك بما نا... حدثنا عبدالله بن ربيع نا... عن ابن عجلان عن أبي الزناد قال: إن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه، وسمل أعينهم بالنار، عاتبه الله تعالى في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المائدة: ٣٣]...

قال أبو محمد رحمه الله: كل هذا لا حجة لهم فيه...

وأما حديث أبي الزناد فمرسل، ولا حجة في مرسل، ولفظه منكر جدا، لأن فيه أن رسول الله ﷺ عاتبه ربُّهُ في آية المحاربة، وما يسمع فيها

(١) المحلى ٩/٣٨٧، ٣٨٨.

عتاب أصلا، لأن لفظ العتاب إنما هو مثل قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ۝٢﴾ [عبس: ١، ٢]... وأمّا آية المحاربة فليس فيها أثرٌ للمعاتبة...»[1].

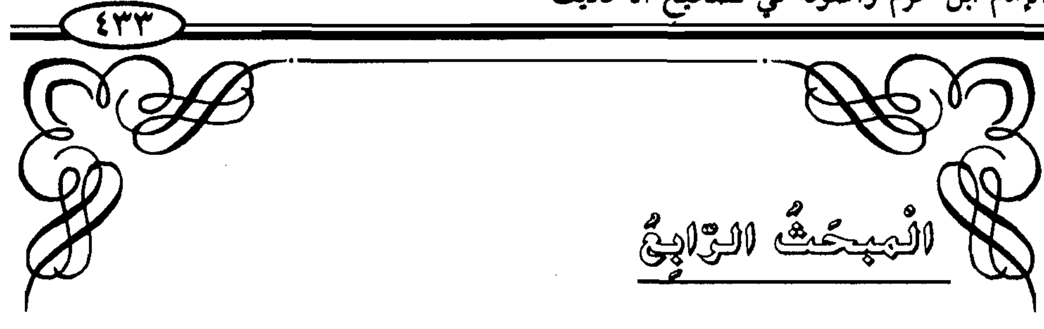
فابن حزم هنا يتمسك بظاهريته، ويقول أن ما في الخبر مناقض لما في الآية فهو منكر جدّا، نعم الآية ليس فيها معاتبة، لكن فيها تصويباً لفعله عليه الصلاة والسلام...

ثم إن مثالا واحدا كهذا، لا يمكننا من خلاله الجزم بأن أبا محمد ينقد الأحاديث ويعلّها إذا كانت تخالف صريح القرآن. والله أعلم

و ـ ويضاف إلى نقده المتون ومسلكه فيه، ما ذكرته في مبحث «الحديث الموضوع» وبعض قواعده وأصوله في الحكم على الأحاديث بالوضع، والتي نظر فيها إلى المتن وبطلانه. انظر القواعد: ب، د، هـ، ص ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٥٠.



(١) المحلى ١١/٣١٠، ٣١١.



المبحث الرابع

تعليلُ ابن حَزمٍ أحاديثَ الثّقاتِ

بينت في الباب الثاني أصْلَ ابن حزم وقاعدته في تصحيح حديث الثقة مطلقا وأبداً، وأنه لا سبيل عنده لتوهيم الثقة وتخطئته، إلا بحجة وبرهان لا مرية فيهما، وعليه فرواية الثقة صحيحة دائما، سواء شارك غيره ووافقهم أم تفرد عنهم، أم خالفهم، وافقهم في روايته أم زاد عليهم... كما أن الأصل عنده أن الرواة الثقات والعدول في مرتبة واحدة، ولا سبيل إلى القول بأن بعضهم أوثق من بعض، يقول:

«فإن قيل: قد خالفه زهير بن معاوية، قلنا: سفيان أحفظ من زهير، ولو لم يكن، لما كان في خلاف بعض الرواة لبعض دليل على خطأ أحدهم، بل الثقة مصدق في كل ما يروي. وبالله تعالى التوفيق»(١).

هذا منهج متأصل، وأصيل عند الإمام أبي محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ، وهو واضح في نقده للمرويات في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»، إلا أن الباحث يلحظ بين الفينة والأخرى عدولَ ابن حزم عن نهجه هذا، وبُروزَ نفس حديثي متميز في نقده أحاديث الثقات، شبيه إلى حدّ كبير بنفس المحدثين النقاد، حيث يعلّ بعض أحاديث الثقات تارة بالاضطراب، وأخرى بالتفرد بما لا أصل له، وأحياناً بنكارة المتن...

---

(١) المحلى ٢/٢٢١.

مستنداً في ذلك إلى قرائن حديثية، رجحت عنده خطأ الثقة في روايته. . .

وهذه الآن، معالم ولمحات تأصيلية لتعليل ابن حزم بعض أحاديث الثقات في كتابه «المحلى»:

أ ـ اضْطرابُ الثّقاتِ:

سبق وأن بحثت الحديث المضطرب عند الإمام ابن حزم ـ رحمه الله ـ، وبينت مفهومه عنده، انطلاقاً من تطبيقاته النقدية؛ فالاضطراب عنده وجود الاختلاف ـ أي التناقض ـ في المتن أو الإسناد، الدّالّ على عدم الضبط، مما يشعر بعدم الحفظ والضبط الصحيح، وأكثر ما يكون الاضطراب عنده في المتن. . .

نعم، فوقوع أي اختلاف ولو يسير في متن الحديث، يجعل ابن حزم يحكم باضطراب روّاته فيه، تماشيا منه ما ظاهر الرواية، دون نظر في معناها وملابساتها، وإمكانية وقوع الرواية بالمعنى، أو الاختصار، أو. . .

أما الاختلاف الواقع في الإسناد بين الرواة، فإن كان بين ضعفاء أو مجاهيل، فهو يلحقه بالحديث المضطرب، أما إذا كان هذا الاختلاف واقعا بين الثقات، فيرجع إلى جموده على الظاهر، وينتحل مذهباً عجيباً، وهو أن الاختلاف هذا لا يدل على عدم الضبط والحفظ ـ إما من الشيخ أو من الرواة عنه ـ، بل يدل على قوّة الخبر بمجيئه من أوجه متعددة، لأن الثقات مصيبون كلهم، ويحتمل أن يكون الراوي المختلف عنه قال مرّةً كذا، ومرّة كذا. . .

ولا يحيد الإمام أبو محمد عن منهجه هذا إلا نادراً، إذا تبين له بالحجة الواضحة، والبرهان القاطع خطأ الثقة فيما رواه، مثاله:

١/ يقول أبو محمد: «وأما الرواية عن عثمان، فقد ذكرنا أنه لم يره طلاقاً، وأنه أمره بمراجعتها، وهذا خلاف الطائفتين معاً، ثم اضطربت رواية الثقات عنه؛ فروى عنه عبدُالله بن الزبير، وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير أنه لم يورثها إلا في العدة، وكذلك روى أبو

عوانة عن عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف عن أبي سلمة.

وروى عروةُ بن الزبير ومحمدُ بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، وطلحةُ بن عبدالله ابن عوف، وهشيمُ عن عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة، وابنُ المسيب أنه ورّثها منه بعد العدة.

فإحدى الروايتين مخالفة للحنيفيين، ولا شك في أن إحداهما وهمٌ، لا يُدرى أيتهما هي، ولا يجوز الحكم بقضية قد صحّ الوهم فيها، فلا يدرى كيف وقعت. . .»(١).

وهذا اختلاف واقع في المتن، ولهذا حكم باضطراب الثقات فيه.

٢/ ويقول: «. . . واحتجوا بما رويناه من طريق عبدالرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية، فأحرم أصحابي ولم أُحرِم، فرأيت حمار وحشٍ، فحملت عليه فاصطدته، فذكرت شأنه للنبي ﷺ، وذكرت أني لم أكن أحرمت، فأمر أصحابه فأكلوا، ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له. . .

قال أبو محمد: . . . وأما خبر أبي قتادة، فإن معمراً رواه كما ذكرنا، ورواه عن يحيى بن أبي كثير معاويةُ بن سلام وهشامُ الدستوائي كلاهما يقول فيه عن يحيى حدثني عبدالله بن أبي قتادة ولا يذكران ما ذكر معمر، ولم يذكر فيه معمر سماع يحيى له من عبدالله بن أبي قتادة، ورواه أيضاً شعبة عن عثمان بن عبدالله بن موهب عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبي قتادة على ما نذكر بعد هذا إن شاء الله تعالى، فلم يذكر فيه ما ذكر معمر، ورواه أيضاً أبو محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة فلم يذكر فيه ما ذكر معمر، ورواه أبو حازم عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبي قتادة فذكر أن رسول الله ﷺ أكل منه.

فلا يَخْلُ العمل في هذا من ثلاثة أوجه: إما أن تغلب رواية الجماعة

(١) المحلى ٢٢٨/١٠.

على رواية معمر... أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة لأنه اضطرب عليه، ويؤخذ برواية أبي حازم وأبي محمد وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم، لأنه لا يشك ذو حس أن إحدى الروايتين وهم، إذ لا يجوز أن تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه، وتصح الرواية في أنه عليه السلام لم يأكل منه، وهي قصة واحدةٌ، في وقت واحد، في مكان واحد، في صيد واحد، ويؤخذ بالزائد وهو الحق الذي لا يجوز تعدّيه.

فنظرنا في ذلك، فوجدنا من روى عن عبدالله بن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ أكل منه، قد أثبت خبراً وزاد علماً على من روى أنه عليه السلام لم يأكل منه، فوجب الأخذ بالزائد ولا بد، وتركُ رواية من لم يثبت ما أثبته غيره، وبالله تعالى التوفيق»[1].

ب ـ التَفَرُّدُ بِمَا لا أَصْلَ لَهُ:

تفرّدُ الراوي الثقة[2]، من الدلائل على احتمال وهمه وخطئه ـ غالباً ـ عند أهل الحديث، وبخاصة عمّن يُعْنى بجمع حديثه، ويحضر مجالسه العديدُ من طلبة الحديث، يقول ابن الصلاح: «ويُستعان على إدراكها ـ أي العلة ـ بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم، لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه»[3].

وقد نقد أبو محمد بعض الأخبار بهذه العلّة، فمنها:

١/ يقول: «قال أبو محمد: واحتجوا من الآثار بما رويناه من طريق

(١) المحلى ٧/٢٥٣.
(٢) أما تفرد الراوي الضعيف، فهو مردود عند أبي محمد دون شك، لأن رواية الضعيف مطرحة على أيّ حال، ينظر مثلاً: ٢/٩١، ٢١٧، ٣/٦٨، ٤/٤١، ٨/١٣٦، ٩/٤٣٢، ١١/٧١.
(٣) علوم الحديث ص ٩٦ (تقييد).

ابن وهب نا ابن أبي ذئب أن نافعا أخبرهم عن ابن عمر أنه طلّق امرأته وهي حائض، فسأل عمرُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك فقال... وهي واحدة.

... قال أبو محمد: كل هذا لا حجة لهم فيه؛... وأما حديث ابن أبي ذئب الذي في آخره: وهي واحدة، فهذه لفظة أتى بها ابنُ أبي ذئب وحده، ولا نقطع على أنها من كلام رسول الله ﷺ، وممكن أن تكون من قول من دونه عليه الصلاة والسلام، والشرائع لا تؤخذ بالظنون، ثم...»[1].

٢/ ويقول: «قال أبو محمد: ولأبي الأسود المذكور حديث آخر في هذا الباب، لا خفاء بفساده، وهو خبر رويناه من طريق البخاري نا أحمد بن صالح نا ابن وهب أنا عمرو بن الحارث عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل أن عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر قال: حدثه أنه كان يسمع أسماء بنت أبي بكر تقول كلما مرت بالحجون: صلى الله على رسوله، لقد نزلنا معه ههنا، ونحن يومئذ خفاف، قليل ظهرنا، قليلة أزوادنا، فاعتمرتُ أنا وأختي عائشة، والزبير، وفلان وفلان، فلما مسحنا البيت أحللنا، ثم أهللنا من العشي بالحج.

قال علي: وهذا باطل بلا خلاف من أحد، لأن عائشة رضي الله عنها لم تعتمر في عام حجة الوداع قبل الحج أصلاً، لأنها دخلت ـ وهي حائض ـ، حاضت بسَرِفَ ولم تطف بالبيت إلا بعد أن طهرت يوم النحر، هذا أمْرٌ في شهرة الشمس، ولذلك رغبت من النبي ﷺ أن يعمرها بعد الحج، فأعمرها من التنعيم بعد انقضاء أيام التشريق كلِّها. رواه جابر بن عبدالله، ورواه عن عائشة عروةُ، والقاسمُ بن محمد، وطاوس، ومجاهد، والأسود ابن يزيد، وابن أبي مليكة.

وبليّة أخرى في هذا الخبر وهي قوله فيه: ثم أهللنا من العشيّ بالحج، وهذا باطل بلا خلاف، لأن عائشة أم المؤمنين، وجابر بن عبدالله،

(١) المحلى ١٠/١٦٤، ١٦٥.

وأنس بن مالك، وابن عباس كلهم رووا أن الإحلال كان يوم دخولهم مكة مع النبي ﷺ، وأن إهلالهم بالحج كان يوم التروية ـ وهو يوم منى ـ، وبين يوم إحلالهم ويوم إهلالهم ثلاثة أيام بلا شك، لأن رسول الله ﷺ دخل مكة في حجة الوداع صُبْحَ رابعةٍ من ذي الحجة، والأحاديث في ذلك مشهورة، قد ذكرناها في كتبنا وذكرها الناس، وكل من جمع المسند، فظهر عوار رواية أبي الأسود، وقد روى الزهري عن عروة عن عائشة أمْرَ النبيِّ ﷺ من لا هدي له بفسخ الحج، وأنهم فسخوه، ولا يعدل أبو الأسود بالزهري»[(١)].

فأبو الأسود تفرد ـ حسب أبي محمد ـ بما لا أصل له في قصة حجة الوداع في موضعين. . . فروايته إذن خطأ قطعا.

٣/ ويقول: «وذكروا ما روينا من طريق أبي داود قال نا أحمد بن إبراهيم نا أبو داود ـ وهو الطيالسي ـ نا عبدالله بن بُدَيْل عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال: أن عمر جعل عليه في الجاهلية أن يعتكف ليلة أو يوما عند الكعبة، فسأل النبي ﷺ، فقال: اعتكف وضم .

قال أبو محمد: هذا خبر لا يصح، لأن عبدالله بن بديل مجهول[(٢)]،

---

(١) المحلى ١٠٥/٧.

(٢) هو: عبدالله بن بُديل بن وَرْقاء الخزاعي المكيّ. روى عن عمرو بن دينار، والزهري. وعنه عبدالرحمٰن بن مهدي، وأبو داود الطيالسي. . . وهو معروف عند أهل العلم، فضعّفه بعضهم كالدارقطني، وقبله آخرون، فقال ابن معين «صالح»، وذكره ابن حبان في الثقات. . . استشهد به البخاري، وروى له أبو داود، والنسائي، وقال ابن عدي «له ما يُنكر عليه الزيادة في متن أو إسناد»، فليس مجهولا قطعا. ينظر: الجرح والتعديل ٥/رقم ٦٨ ـ ثقات ابن حبان ٢١/٧ ـ ميزان الاعتدال ٢/رقم ٤٢٢٠ ـ تهذيب الكمال ٣٢٥/١٤ رقم ٣١٧٦ ـ تحرير التقريب رقم ٣٢٢٤ ـ هامش المحلى ١٨٣/٥.

وروايته هذه مما استُنكر عليه، فقد رواها الدارقطني في السنن ٢٠٠/٢، ٢٠١، وقال: «تفرّد به ابن بديل عن عمرو، وهو ضعيف الحديث. . . سمعتُ أبا بكر النيسابوري يقول: هذا حديثٌ منكر، لأن الثقات من أصحاب عمرو بن دينار لم=

ولا يعرف هذا الخبر من مسند عمرو بن دينار أصلاً، وما نعرف لعمرو بن دينار عن ابن عمر حديثاً مسنداً إلا ثلاثة، ليس هذا منها؛ أحدها... (وذكرها)، فسقط عنا هذا الخبر لبطلان سنده»[1].

فمن القرائن التي اعتمدها أبو محمد في ردّ هذا الخبر وإعلاله، أنه غريب من حديث عمرو بن دينار عن ابن عمر، وأن راويه سواء كان ثقة أو غير ثقة قد تفرد بما لا أصل له، وبما ليس له متابع، وقد أعلّه ابن عدي والدارقطني بالعلة نفسها.

ج ـ مُخَالفة الرّاوي الجماعةَ الثقات:

١/ يقول أبو محمد: «... وروينا من طريق مسلم نا محمد بن عبدالله بن نمير نا أبي نا عبد[2] الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه»**، قال: وكنا نشتري الطعام من الركبان جُزَافاً، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى ننقله من مكانه..[3].

قال أبو محمد:... فإن قيل: فقد رويتم هذا الحديث عن مالك عن نافع عن ابن عمر فلم يذكر فيه الجزاف، قلنا: عبيدالله بن عمر إن لم يكن فوق مالك وإلا فليس دونه أصلاً، وقد رواه عن نافع فذكر فيه الجزاف، ورواه الزهري عن سالم كما أوردنا فذكر فيه الجزاف، وهو خبر واحد بلا شك، وجمهور الرواة عن مالك لهذا الحديث في الموطأ وغيره ذكروا فيه

= يذكروه، منهم ابن جريج، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد وغيرهم. وابن بديل ضعيف الحديث»، وقال الشيخ أحمد شاكر: «وهي رواية شاذة تخالف ما في البخاري من أنه أمره باعتكاف ليلة، وليس فيه ذكر الصوم» هامش المحلى ١٨٣/٥.

(١) المحلى ١٨٣/٥ ـ وينظر أيضاً: ٢٩/٢، ١١٨/٥.

(٢) هكذا في المطبوع، والصواب: عبيدالله بالتصغير.

(٣) الحديث أخرجه: البخاري ٤٤٣/٤ رقم ٢١٣٧ ـ ومسلم ١٦٩/١٠، ١٧٠ ـ والدارمي (٢٥٩٣) ـ وأبو داود (٣٤٩٢، ٣٤٩٣، ٣٤٩٥) ـ ومالك (٢٥٥٨، ٢٥٦٠/رواية أبي مصعب ـ ص ٤٤٢ رقم ١٣٢٩/رواية يحيى؛ دون ذكر الجزاف).

عنه الجزاف، كما ذكره عبيدالله عن نافع، والزهري عن سالم، وإنما أسقط ذكرَ الجزاف القعنبيُّ ويحيى فقط، فصحّ أنهما وهما فيه بلا شك، لأنه يتعين خبر واحد وبالله تعالى التوفيق، وإنما كان يصح الأخذ برواية القعنبي ويحيى لو أمكن أن يكونا خبرين اثنين عن موطئين مختلفين...»[1].

٢/ ويقول: «روى أمرَ رسول الله ﷺ من لا هدي له أن يفسخ حجَّه بعمرة ويحل بأوكد أمرٍ جابرُ بن عبدالله، وعائشة أم المؤمنين، وحفصة أم المؤمنين كذلك، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وعلي، وأسماء بنت أبي بكر الصديق، وأبو موسى الأشعري، وأبو سعيد الخدري، وأنس، وابن عباس، وابن عمر، وسبرة بن معبد، والبراء بن عازب، وسراقة بن مالك، ومعقل بن يسار، خمسة عشر من الصحابة رضي الله عنهم. ورواه عن هؤلاء نيفٌ وعشرون من التابعين. ورواه عن هؤلاء من لا يحصيه إلا الله عز وجل، فلم يسع أحداً الخروج عن هذا»[2].

ثم قال: «واحتج من خالف كل هذا باعتراضات لا حجة لهم في شيء منها؛ منها أنهم ذكروا خبراً رويناه من طريق مالك عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل عن عروة عن عائشة: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع... (الحديث).

... قال أبو محمد: حديث أبي الأسود عن عروة عن عائشة، وحديث يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب عنها منكران، وخطأ عند أهل العلم بالحديث.

نا أحمد بن عمر بن أنس نا... نا أحمد بن محمد الأثرم نا أحمد بن حنبل فذكر حديث مالك عن أبي الأسود الذي ذكرنا آنفاً، فقال أحمد: إيش في هذا الحديث من العجب؟، هذا خطأ، قال الأثرم: فقلت

(١) المحلى ٥٢٢/٨.
(٢) نفسه ١٠٣/٧.

له: الزهري عن عروة عن عائشة بخلافه، قال أحمد: نعم، وهشام بن عروة»[١].

أي أن أبا الأسود خالف كلا من الزهري وهشاماً في متن الحديث عن شيخهم عروة بن الزبير.

٣/ ويقول: «واحتج المجيزون للكراء بحديث... وبالخبر الذي رويناه من طريق مسلم نا إسحاق ـ هو ابن راهويه ـ أنا عيسى بن يونس نا الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن حدثني حنظلة بن قيس الزرقي قال: سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والفضة؟، فقال: لا بأس به، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﷺ على الماذينات وأقبال الجداول، وأشياء من الزرع، فيهلك هذا ويسلم هذا، ويسلم هذا ويهلك هذا، فلم يكن للناس كراءٌ إلا هذا، فلذلك زجر عنه، فأما شيء معلومٌ مضمون فلا بأس به، وهذان خبران صحيحان...

وأما خبر حنظلة بن قيس عن رافع، فالذي فيه إنما هو من كلام رافع ـ يعني قوله ـ : وأما شيء مضمون فلا... ورواية حنظلة عن رافع شديدة الاضطراب، وعلى كل حال فالزائد علماً أولى، وقد روى عمران بن سهل بن رافع، وابن عمر، ونافع، وسليمان بن يسار، وأبو النجاشي وغيْرُهم النهيَ عن كراء الأرض جملة عن رافع بن خديج خلاف ما روى عنه حنظلةُ، وكلهم أوثق من حنظلة، فالزائد أولى...»[٢]، ثم قال:

«وأما خبر حنظلة عن رافع فقد ذكرنا أنه من قول رافع ـ يعني قوله: فأما بوَرِقٍ فلم ينه ـ، وقد صح عن رافع ما ذكرنا أنه من قول رافع قبلُ من نهيه ﷺ عن ذلك، حتى أبطل كراء أرض بني أبيه بالدراهم، وهذه الرواية أولى لوجوه؛ أحدها: أنها مسندة إلى رسول الله ﷺ وتلك موقوفة على رافع، والثاني: أن هذه غير مضطرب فيها، وتلك مضطرب فيها على رافع،

---

(١) المحلى ١٠٤/٧، ١٠٥.

(٢) المحلى ٢١٩/٨، ٢٢١.

وثالثها: أن الذين رووا عموم النهي عن رافع؛ ابنُ عمر، وعثمان، وعمران وعيسى ابنا سهل بن رافع، وسليمان بن يسار، وأبو النجاشي، وكلهم أوثق من حنظلة بن قيس، فسقط تعلقهم بهذا الخبر»[١].

د ـ استنكارُه المَتْنَ، فيلتمسُ له علّةً إسنادية:

١/ يقول أبو محمد: «... ويحتج لهذا بما رويناه من طريق أحمد بن شعيب أنا محمد بن قدامة نا جرير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال: قال لي أبيّ ابن كعب: اِلْتَقَطتُ صرّةً فيها مائة دينار، فأتيت بها رسول الله ﷺ فقال: **«عَرّفها حولاً»**، فعرّفتها حولاً، فقلت: يا رسول الله قد عرفتها حولاً، فقال: **«عرّفها سنة أخرى»**، فعرفتها سنة أخرى، ثم أخبرته عليه السلام بذلك، فقال: **«انتفع بها، واعرِفْ وِكاءَها وخرقتها، واخصِ عددها، فإن جاء صاحبُها»**، قال جرير: لم أحفظ ما بعد هذا، وهكذا رويناه من طريق زيد بن أبي أنيسة، وعبيدالله بن عمر الرَّقِّيَيْنِ كلاهما عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أبيّ بن كعب عن النبي ﷺ.

قال أبو محمد: هذا حديث ظاهره صحة السند، إلا أن سلمة بن كهيل أخطأ فيه بلا شك، لأننا رويناه من طريق حماد بن سلمة عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أَبيّ بن كعب عن النبي ﷺ فقال فيه: **«فلم أجد لها عارفا عامين أو ثلاثة»**.

ورويناه من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالله بن الفضل عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ فقال فيه: **«عرفها عاماً»**، قال: فعرّفتُها فلم تعترف فرجعت، فقال: **«عرفها عاماً مرتين أو ثلاثاً»**، فهذا شك من سلمة بن كهيل.

ثم رويناه من طريق مسلم بن الحجاج قال حدثني أبو بكر بن نافع نا غندر نا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال: لقيت

(١) المحلى ٢٢٢/٨، ٢٢٣ ـ وينظر أيضاً: ٢١٤/١ ـ ٢١٥، ١٩٩/٥.

أبي بن كعب فذكر الحديث: وأن رسول الله ﷺ قال له: **«عرفها حولاً»** فعرفتها فلم أجد من يعرفها، ثم أتيته فقال: **«عرفها حولاً»**، فلم أجد من يعرفها، ثم أتيته فقال: **«عرفها حولاً»**، فلم أجد من يعرفها، وذكر باقي الحديث. قال شعبة: فلقيته بعد ذلك بمكة فقال: لا أدري ثلاثة أحوال أو حول واحد.

فهذا تصريح من سلمة بن كهيل بالشك، والشريعة لا تؤخذ بالشك...»[1].

٢/ ويقول: «ومن طريق سعيد بن منصور نا يعقوب بن عبدالرحمٰن عن عبدالرحمٰن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: **«أجرَؤُكم على قسم الجد، أجرؤكم على النار»**.

... فمن المحال أن تكون الجرأة في حكمه في الميراث فرضاً يعصي الله تعالى من تركها، ثم يتوعد على فعل ما افترض الله تعالى علينا بالنار، ولكن هذا عيب المرسل، والله قطعاً ما قال رسول الله ﷺ قط هذا الكلام، وهو يتلو كلام ربّه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، و﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ولكن سعيداً إذ أضافه إلى النبي ﷺ أوْهَمَ، وإنما هو موقوف على عليٍّ، وعن عمرَ، وصحيح عن ابن عمر كما أوردنا قبل، أو وهم من دون سعيد فأضافه إلى النبي ﷺ، وإنما المحفوظ من طريق سعيد عن عمر كما أوردنا قبل، أو سمعه سعيد ممن وهم فيه، لا بد من أحدهما فسقط هذا القول...»[2].

هـ ـ تعليلات متنوعة:

١ ـ تعليله إسناداً ظاهره الاتصال بآخر يدل على انقطاعه، يقول أبو محمد:

ـ «واحتجوا بما رويناه من طريق ابن أبي شيبة نا سفيان بن عيينة عن

(١) المحلى ٨/٢٦٢، ٢٦٣ ـ والحديث رواه: مسلم ١٢/٢٦، ٢٧.

(٢) نفسه ٩/٢٩١، ٢٩٢.

شعيب بن غرقدة عن عروة البارقي أن رسول الله ﷺ. . . (الحديث).

. . . هذا كل ما موهوا به، وكله لا شيء؛ . . . وأما حديث عروة فأحد طريقيه . . . والطريق الأخرى معتلة وإن كان ظاهرها الصحة، وهي أن شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة؛ كما روينا من طريق أبي داود السجستاني نا مسدد نا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن شبيب بن غرقدة حدثني الحيّ عن عروة ـ يعني بن الجعد البارقي ـ قال: أعطاه النبي ﷺ. . . (الحديث).

فحصل منقطعاً، فبطل الاحتجاج به. . .»[(١)]. وهذا خلافاً لعادته في تصويب رواية الثقة في الحالتين، حيث يقول عادة: ما المانع من أن يرويه مرّة هكذا، ومرة هكذا. . .

ـ ويقول: «وخبر رويناه من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي ثنا عبدالله بن المبارك عن سعيد بن يزيد عن يزيد بن أبي حبيب عن عُلَيّ بن رباح عن عقبة بن عامر أن عمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة بعثاه بريداً إلى أبي بكر. . .

وقد حدث به عبدُالرحمٰن مرّةً عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الْخيْر عن عقبة.

قال علي: هذا أقرب ما يمكن أن يغلط فيه من لا يعرف الحديث، وهذا الخبر معلول، لأن يزيد بن أبي حبيب لم يسمعه من عُليّ بن رباح ولا من أبي الخير، وإنما سمعه من عبدالله بن الحكم البلوي عن علي بن رباح، وعبدالله بن الحكم مجهول[(٢)]، هكذا رويناه من طريق ابن وهب عن

---

(١) المحلى ٨/٤٣٦، ٤٣٧.

(٢) هو: عبدالله بن الحكم الْبَلوي المصري. روى عن عُليّ بن رباح اللخمي، وعنه يزيد بن أبي حبيب. . . وثّقه ابن معين، وقال الذهبي «لا يُعرف». وقيل في اسمه: الحكم بن عبدالله، ورجّح الحافظ المزي أن اسمه: عبدالله بن الحكم البلوي كما روى عنه أهلُ بلدته؛ عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وعبدالله بن لهيعة، =

عمرو بن الحارث والليث بن سعد كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب عن عبدالله بن الحكم أنه سمع عُليّ بن رباح اللخمي يخبر أن عقبة بن عامر الجهني قال: قَدِمْتُ على عُمَرَ بفتح الشام وعليّ خُفّان لي جُرْموقان غليظان، فقال لي عمر: كَمْ لك مُذْ لم تَنْزِعهما؟ قلت: لبستُهما يوم الجمعة واليوم الجمعة، قال أصبْتَ ـ وفي رواية: أصبت السّنة ـ. . .

قال علي: فهكذا هو الحديث، فسقط جملة ـ ولله الحمد ـ. . . »[1].

٢ ـ تعليله الحديث بقرينة عدم وجوده في كتب الشيخ، يقول:

«وبما رواه بعض الناس عن حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن أمّ سلمة: صلى رسولُ الله ﷺ. . . (الحديث).

. . . وأما حديث حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن أم سلمة فحديث منكر، لأنه ليس هو في كتب حماد بن سلمة، وأيضاً فإنه منقطع. . . »[2].

٣ ـ تَخْطئته الثقات، يقول أبو محمد:

ـ «فأما من أباح ذلك جملة، فاحتجوا بحديث. . . وبحديث من طريق عائشة أن رسول الله ﷺ ذُكر عنده أن ناساً يكرهون استقبال القبلة بفروجهم، فقال رسول الله ﷺ: قد فعلوها؟، استقبلوا بِمقعدتي القبلة.

= والمفضل بن فضالة كلّهم عن يزيد بن أبي حبيب قالوا: عبدالله بن الحكم. . . وكذا رجّحه الذهبي. ينظر: الجرح والتعديل ٣/رقم ٥٦٣ ـ ميزان الاعتدال ١/رقم ٢١٨٤ ـ تهذيب الكمال ١٠٦/٧ رقم ١٤٣٤ ـ تهذيب التهذيب ٣٧٠/٢ ـ تحرير التقريب رقم ١٤٤٩.

وحديثه الوحيد هذا رواه: ابن ماجه (٥٥٨) ـ والدارقطني في ١٩٥/١، ١٩٦، ١٩٩ ـ والطحاوي ٨٠/١ «شرح معاني» ـ والحاكم ١٨٠/١، ١٨١ ـ والبيهقي ٢٨٠/١ ـ وينظر: علل الدارقطني ١١٠/١، ١١١ ـ والإتحاف ١١٢/١، ١٢٢ رقم ٦٩.

(١) المحلى ٩٢/٢، ٩٣.

(٢) نفسه ٢٦٧/٢، ٢٧١.

قال علي: لا حجة لهم غير ما ذكرنا، ولا حجة لهم في شيء منه...

وأما حديث عائشة فهو ساقط، لأنه رواية خالد الحذاء ـ وهو ثقة ـ عن خالد بن أبي الصلت وهو مجهول لا يدرى من هو، وأخطأ فيه عبدالرزاق فرواه عن خالد الحذاء عن كثير بن الصلت، وهذا أبطل الباطل، لأن خالد الحذاء لم يدرك كثير بن الصلت..»[١].

(١) المحلى ١/١٩٥، ١٩٧.

والحديث رواه: أحمد ٦/١٣٧، ١٨٣، ٢١٩، ٢٣٩ ـ وابن ماجه (٣٢٤) ـ وابن أبي شيبة ١/١٥١ ـ والدارقطني ١/٥٩ ـ والبيهقي ١/٩٢، ٩٣:

قال الترمذي: «فسألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قولها» العلل الكبير ص ٢٤، ومثله قال أبو حاتم «العلل» رقم ٥٠.

قال الشيخ أحمد شاكر: «حديث عائشة رواه خالد الحذاء، واخْتَلف الرواةُ عنه فيه، فرواه بعضهم عن خالد الحذاء عن عراك عن عائشة، ورواه بعضهم عن خالد الحذاء عن رجل عن عراك، ورواه حماد بن سلمة وعلي بن عاصم وعبدالعزيز بن المغيرة عن خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت عن عراك بن مالك... وأوضح الروايات رواية علي بن عاصم، فرواها الدارقطني من طريق هارون بن عبدالله، والبيهقي من طريق يحيى بن أبي طالب، كلاهما عن علي بن عاصم: ثنا خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت قال: كنت عند عمر بن عبدالعزيز في خلافته وعنده عراك بن مالك، فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها ببول ولا غائط منذ كذا وكذا، فقال عراك: حدثتني عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ لما بلغه قولُ الناس في ذلك أمر بمقعدته فاستقبل بها القبلة.

قال الدارقطني: هذا أضبط إسنادا، وزاد فيه خالد بن أبي الصلت وهو الصواب. (السنن ١/٥٩، ٦٠ ـ وكذا صوّب هذه الرواية البيهقيُّ وقال أن عليَّ بن عاصم أقام إسناده. السنن ١/٩٣).

وقد ادعى ابنُ حزم أن خالد بن أبي الصلت مجهول، وتعقّبه ابنُ مُفَوِّزٍ فقال: وهو مشهور بالرواية معروف بحمل العلم... وذكره ابن حبان في الثقات...». ثم نقل تعليل أحمد للحديث بالإرسال، لأن عراكا لم يسمع من عائشة (المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣٤، ١٣٥ رقم ٢٩٩)، وتعقبهم جميعا وحكم بصحة الحديث!... حاشية المحلى ١/١٩٦ ـ ١٩٨.

ـ ويقول: «وبخبر رويناه من طريق ابن الجهم نا يوسف بن الضحاك نا موسى بن إسماعيل نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال لرجل. . .(الحديث). ورواه أبو داود من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس، وهكذا رويناه أيضاً من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس، فإن لم يكن أخطأ فيه يوسف بن الضحاك[1]، فهو حديث جيد وإلا فهو ضعيف. . .

وأما حديث حماد بن سلمة، وسفيان، فطريق سفيان لا تصح، فإن صحت طريق حماد فليس فيه. . .»[2].

فابن حزم ـ رحمه الله ـ يعل هذه الروايات بأن الراوي الثقة قد أخطأ في روايته لها، لكنه لم يبين وجه الخطأ هذا، ومع هذا، فهو مخالف لمنهجه الأصيل وقاعدته المطردة؛ أن الراوي الثقة لا سبيل إلى تخطئته، ورد روايته إلا بحجة واضحة، وبرهان لا مرية فيه، ولم يبين لنا هنا ابن حزم حجته الواضحة في هذه التخطئة. والله أعلم

و ـ التّرجيحُ بيْن الثقَات:

سبق وأن بينت مذهب ابن حزم ـ رحمه الله ـ، وأصله في هذه المسألة، وهو أن الثقات عنده، كلهم في مرتبة واحدة، وأنه لا سبيل إلى القول بأن بعض الرواة أعدل من بعض، أو أوثق من بعض. . . ورغم هذا، فهو أحياناً يخالف قاعدته هذه، ويسلك مسلك أهل الحديث، فيستعمل قرائنهم في الترجيح بين الرواة، ويعل بعض الأحاديث لهذه العلة، وهذه الآن بعض النماذج من موسوعته «المحلى» تبين هذا:

---

(١) مقصوده بهذا التعليل والله أعلم أن يوسف بن الضحاك سلك الجادة: حماد عن ثابت، والصواب خلافه، أي رواية سفيان وهي ضعيفة أيضاً، لأن فيها أبا يحيى. . .

(٢) المحلى ٨/٣٧، ٣٨.

١/ يقول أبو محمد: «فإن قيل: قد روي أنه عليه السلام أهدى عن نسائه البقر، قلنا: هذا لفظ رويناه من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين فذكرت حديثاً، وفيه: فأُتِينَا بلَحْمٍ، فقلت: ما هذا؟، قالوا: أهدى رسول الله ﷺ عن نسائه البقر.

وقد روينا هذا الخبر نفسه عمن هو أحفظ وأضبط من ابن الماجشون عن عبدالرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين، فبيّن ما أجمله ابن الماجشون»[1].

٢/ ويقول: «ثم نظرنا فيما احتج به من ذهب إلى عشر رضعات، فوجدناهم يذكرون ما كتب به إليّ أبو الْمُرَجّى علي بن عبدالله بن زرواز نا... عن عروة عن عائشة أم المؤمنين أن سَهْلَةَ بنت سُهيْل أتت النبي ﷺ فقالت له: إن سالماً كان منّا حيث علمتَ، كنا نعدُّه ولداً وكان يدخل عليّ... قال: **«أرْضِعيهِ عشرَ رضعاتٍ ثم ليدخل عليك كيف شاء فإنما هو ابنك»**[2].

قال أبو محمد: وهذا إسناد صحيح، إلا أنه لا يخلو من أحد وجهين لا ثالث لهما؛ أحدهما: أن يكون ابن إسحاق وهم فيه، لأنه قد روى هذا الخبرَ عن الزهري من هو أحفظ من ابن إسحاق ـ وهو ابن جريج ـ، فقال فيه: أرضعيه خمسَ رضعات على ما نورده بعد هذا إن شاء الله عز وجل، أو يكون محفوظاً فتكون رواية ابن إسحاق صحيحةً ورواية ابن جريج صحيحة، فيكونان خبرين اثنين، فإذا كان ذلك فالعشر رضعات منسوخات على ما نورد بعد هذا إن شاء الله تعالى، فسقط هذا الخبر، إذ لا يخلو ضرورة من أن يكون وهْماً، أو منسوخاً لا بد من أحدهما...»[3].

(١) المحلى ١٥٣/٧.
(٢) الحديث رواه مسلم ٣١/١٠ وغيره بلفظ «أرْضِعيهِ» فقط دون تحديد عدد الرضعات.
(٣) المحلى ١٢/١٠.

٣/ ويقول: «وأما أمرُه عليه السلام بالوضوء فهو ندب، لما حدثناه حمام ثنا... ثنا عبدالرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عائشة أم المؤمنين قالت:... (الحديث)

... فإن قيل: إن هذا الحديث أخطأ فيه سفيان، لأن زهير بن معاوية خالفه فيه، قلنا: بل أخطأ بلا شك من خطّأ سفيان بالدعوى بلا دليل، وسفيان أحفظ من زهير بلا شك. وبالله تعالى التوفيق»[(١)].

٤/ ويقول: «واحتج من خالف هذا... وبحديث آخر رويناه من طريق الطِّهْرانِيّ عن عبدالرزاق أخبرني ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن أبي الشّعثاء عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة...

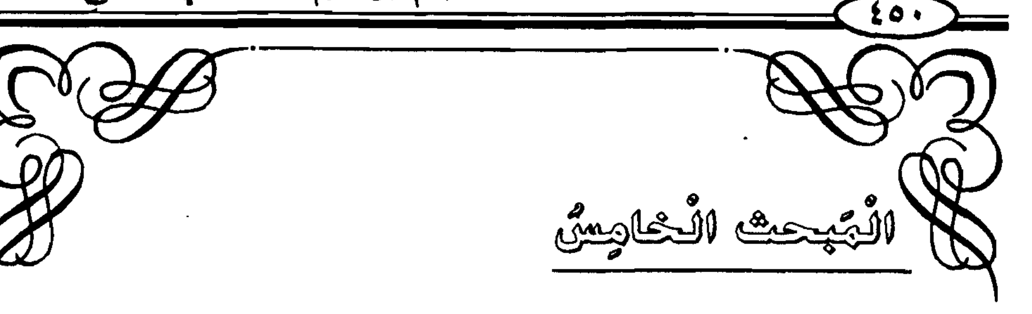
قال أبو محمد: وهذان حديثان لا يصحان... والثاني أخطأ فيه الطِّهْرانِيُّ بيقين، لأن هذا أخبرناه عبدالله بن يوسف... ثنا مسلم بن الحجاج ثنا إسحاق بن إبراهيم ـ هو ابن راهويه ـ ومحمد بن حاتم؛ قال إسحاق أخبرنا محمد بن بكر، وقال ابن حاتم حدثنا محمد بن بكر وهو البرساني ثنا ابن جريج ثنا عمرو بن دينار قال: أكبر علمي والذي يخطر على بالي أن أبا الشعثاء أخبرني عن ابن عباس أنه أخبره: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.

قال أبو محمد: فصح أن عمرو بن دينار شك فيه ولم يقطع بإسناده، وهؤلاء أوثق من الطهراني وأحفظ بلا شك»[(٢)].



(١) المحلى ١/٨٧.

(٢) نفسه ١/٢١٤، ٢١٥ ـ وينظر أيضاً: ٧/٢٥٣، ٨/٢٢٢، ٢٢٣.



المَبحث الخامِسُ

موقفُ ابن حزمٍ منَ القَرائِن الحَديثيّة

قد بينت في الباب الثاني، الفصل الثاني موقف الإمام أبي محمد ـ رحمه الله ـ من القرائن الحديثية في تصحيح الأخبار والآثار، وسجلتُ هناك تأثُّرَ ابن حزم بمنهج المحدثين النقاد في اعتمادهم القرائن الحديثية، عند نقد المرويات وتصحيحها، لكنه غلبه منهجه العلمي، وتأصيله الظاهري والفقهي، فلم يكن اعتماده القرائن أصيلاً، بقدر ما كان تبعياً استئناسياً فقط، إلا في مواضع نادرة جداً، اعتمد فيها القرائن الحديثية في تصحيح الأحاديث.

ومعلوم منهج المحدثين النقاد في اعتمادهم القرائن الحديثية في التصحيح والتعليل، أو في الترجيح بين الروايات وأصحابها، بحيث لا يَصْدُرون عن حكم لحديث ما حتى يجمعوا طرقه، ويلاحظوا ما يحف رواية الحديث من ملابسات، وقرائن حديثية ـ إسنادية أو متنية ـ تنبههم إلى خطأ في الرواية، أو دخول حديث في حديث، أو رجحان وقف الخبر على رفعه، أو إرساله على وصله... وهكذا، يقول الحافظ ابن الصلاح: «ويُستعان على إدراكها ـ أي العلة ـ بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم، لغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف

فيه...»[١]، ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني مبيناً أسباب تعليل الحديث:

«ثم الوهم، إنِ اطُّلِع عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه؛ من وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة. وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع، وجمع الطرق، فهذا هو الْمُعلّل، وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهْماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومَلَكةً قويّة بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن؛ كعليّ بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني...»[٢].

والإمام أبو محمد بن حزم ـ رحمه الله ـ ملتزم بمنهجه الظاهري في أغلب نقده الحديثي، كما هو واضح من مختلف مباحث هذا البحث، فالأصل عنده أن تعليل الحديث مبناه الطعن في أحد رواته، أو انقطاع في إسناده، أما ملاحظة المعاني الحديثية التي تحف كل رواية، فهو شيء هامشي في نقد ابن حزم للمرويات، ومع هذا فهو لم يُهْمِلْه بالكلية. وهذه الآن نماذج من تعليلات ابن حزم للأخبار، يلاحظ استعماله فيها القرائن الحديثية، إما في التعليل، وإما في الترجيح بين الرواة:

١/ يقول أبو محمد: «وروينا من طريق مسلم حدثني يحيى بن يحيى نا خالد بن عبدالله الطحان عن أبي قلابة عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله ﷺ مرّ به زمن الحديبية، فقال له: **«آذاك هَوَامُّ رأسك؟»** قال: نعم، فقال له النبي ﷺ: **«احلق، ثم اذبح شاةً نسكا، أو صُمْ ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين»**.

قال أبو محمد: هذا أكمل الأحاديث وأبينها، وقد جاء هذا الخبر من

(١) علوم الحديث (تقييد) ص ٩٦.
(٢) نزهة النظر (النكت) ص ١٢٣.

طرق في بعضها «أو انسك ما تيسّرَ»، وبعضها رويناه من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن عبدالرحمٰن بن الأصبهاني عن عبدالله بن معقل أن كعب بن عجرة أخبره بهذا الخبر، وفيه: أن رسول الله ﷺ قال له حينئذ: **«أو أطعم ستة مساكين نصف صاع لكل مسكين»**.

وروي أيضاً من طريق بشر بن عمر الزهراني عن شعبة عن عبدالرحمٰن بن الأصبهاني عن عبدالله بن معقل عن كعب بن عجرة، فذكر فيه نصف صاع حنطة لكل مسكين.

وخبر من طريق أبي داود نا محمد بن منصور نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني أبان ـ هو ابن صالح ـ عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ فذكر فيه: **«أو أطعم ستة مساكين فَرَقاً من زبيب»**.

وخبر من طريق ابن أبي شيبة...

قال أبو محمد: فهذه الأحاديث المضطربة كلها، إنما هي في رواية عبدالله بن معقل عن كعب بن عجرة، والذي ذكرناه أولا من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة، هو الصحيح المتفق عليه...

قال أبو محمد: وهذا كله خبر واحد في قصة واحدة بلا خلاف من أحد، وبنصوص هذه الأخبار كلها أيضاً، فصحّ أن جميعها وهم إلا واحداً فقط، فوجدنا أصحاب شعبة قد اختلفوا عليه، فوجب ترك ما اضطربوا فيه إذ ليس بعضه أولى من بعض، ووجب الرجوع إلى رواية عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الذي لم يضطرب الثقات من رواته فيه، ولو كان ما ذكر في هذه الأخبار عن قضايا شتى لوجب الأخذ بجميعها، وضم بعضها إلى بعض، وأما في قضية واحدة فلا يمكن ذلك أصلاً...»[1].

وهكذا يعل ابن حزم بعض طرق الحديث، ويحكم باضطرابها

(١) المحلى ٧/٢٠٩، ٢١١.

وضعفها، بقرينة اتحاد القصة، وعدم اضطراب الرواة عن ابن أبي ليلى - مع أن ابن أبي ليلى سيئ الحفظ عنده كما سبق ص **٣٦٩**.

٢/ ويقول: « وبما رواه بعض الناس عن حماد بنِ سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن أم سلمة: صلى رسولُ الله ﷺ. . . (الحديث).

. . . وأما حديث حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن ذكوان عن أم سلمة فحديث منكر، لأنه ليس هو في كتب حماد بن سلمة، وأيضاً فإنه منقطع. . . »[١].

وهنا يستنكر أبو محمد متن الحديث، ويعله بقرينة عدم وجود الحديث في كتب الشيخ، مع أن هذا ليس بحجة في تعليل الخبر، لكن قد يستأنس بها في ردّه. . .

٣/ ويقول: « وأما خبر حنظلة عن رافع فقد ذكرنا أنه من قول رافع - يعني قوله: فأمّا بوَرِقٍ فلم ينه - وقد صح عن رافع ما ذكرنا أنه من قول رافع قبل من نهيه ﷺ عن ذلك حتى أبطل كراء أرض بني أبيه بالدراهم، وهذه الرواية أولى لوجوه؛ أحدها: أنها مسندة إلى رسول الله ﷺ وتلك موقوفة على رافع، والثاني: أن هذه غير مضطرب فيها وتلك مضطرب فيها على رافع، وثالثها: أن الذين رووا عموم النهي عن رافع؛ ابن عمر، وعثمان، وعمران وعيسى ابنا سهل بن رافع، وسليمان بن يسار، وأبو النجاشي، وكلهم أوثق من حنظلة بن قيس، فسقط تعلقهم بهذا الخبر»[٢].

وهنا نلاحظ استعماله قرائن حديثية متنوعة؛ الإسناد والوقف، الاضطراب عن الشيخ وعدمه، الفرد مقابل الجماعة، في ترجيح رواية عن

(١) المحلى ٢/٢٦٧، ٢٧١ - وينظر أيضاً ١٧٩/٨ حيث استشهد بقرينة عدم معرفته الخبر من حديث الشيخ.

(٢) المحلى ٨/٢٢٢، ٢٢٣.

أخرى... ويلاحظ أيضاً هذا التنوع في استعمال القرائن في الترجيح في المثال:

٤/ يقول: «وأما خبر أبي قتادة فإن معمراً رواه كما ذكرنا...

فلا يخلو العمل في هذا من ثلاثة أوجه؛ إما أن تغلب رواية الجماعة على رواية معمر لا سيما وفيهم من يذكر سماع يحيى من ابن أبي قتادة ولم يذكر معمراً، أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة، لأنه اضطرب عليه، ويؤخذ برواية أبي حازم، وأبي محمد، وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم، لأنه لا يشك ذو حس أن إحدى الروايتين وهْمٌ...»[١].

٥/ ويقول: «وروينا من طريق مسلم نا محمد بن عبدالله بن نمير نا أبي نا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**من اشترى طعاماً، فلا يبعه حتى يستوفيه**»، قال: وكنا نشتري الطعام من الركبان جزافاً، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى ننقله من مكانه...

قال أبو محمد:... فإن قيل: فقد رويتم هذا الحديث عن مالك عن نافع عن ابن عمر فلم يذكر فيه الجزاف، قلنا: عبيدالله بن عمر إن لم يكن فوق مالك وإلا فليس دونه أصلاً، وقد رواه عن نافع فذكر فيه الجزاف، ورواه الزهري عن سالم كما أوردنا، فذكر فيه الجزاف، وهو خبر واحد بلا شك، وجمهور الرواة عن مالك لهذا الحديث في الموطأ وغيره ذكروا فيه عنه الجزاف، كما ذكره عبيدالله عن نافع، والزهري عن سالم، وإنما أسقط ذكرَ الجزاف القعنبيُّ ويحيى فقط، فصحّ أنهما وهما فيه بلا شك، لأنه يتعين خبر واحد وبالله تعالى التوفيق، وإنما كان يصح الأخذ برواية القعنبي ويحيى، لو أمكن أن يكونا خبرين اثنين عن موطئين مختلفين...»[٢].

وهنا أيضاً يستعمل أبو محمد القرائن الحديثية الإسنادية في التعليل؛ اتحاد القصة، والأكثرية، مما يدل على خطأ ووهم من خالفهم...

---

(١) المحلى ٢٥٣/٧.

(٢) نفسه ٥٢٢/٨.

٦/ ويقول: «قال أبو محمد: والخبر المذكور عن ابن عمر كتب به إليّ داود... نا أبو جعفر الطحاوي فذكر الحديث الذي ذكرنا آنفا، ثم قال: فقد روى هذا ابن عمر عن رسول الله ﷺ كما ذكرنا، ثم قال: هو من بعده عليه الصلاة والسلام في مثل هذا أنه يجدد لها صداقا. نا بذلك سليمان بن شعيب نا الخصيب ـ هو ابن ناصح ـ حدثنا حماد بن سلمة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر مثل ذلك.

قال أبو محمد: هذا نصّ كلام الطحاوي، ولم يذكر كلام ابن عمر كيف كان، ولعله لو أورده لكان خلافا لظن الطحاوي، وهذا الحديث ليس مما رواه أصحاب حماد بن سلمة الثقات عنه، والخصيب لا يدرى حاله وليس بالمشهور في أصحاب حماد بن سلمة، فهو أمر ضعيف من كل جهة...»(١).

وهنا يعل أبو محمد إحدى طرق الحديث ويضعفها لعدم شهرة راويها، ولقرينة عدم وجود الحديث عند الثقات أصحاب راوي الحديث ـ أي حماد بن سلمة ـ، فتكون رواية الخصيب غريبة.

وينظر للمزيد: ١٠/١٢ استعماله قرينة الأحفظية.

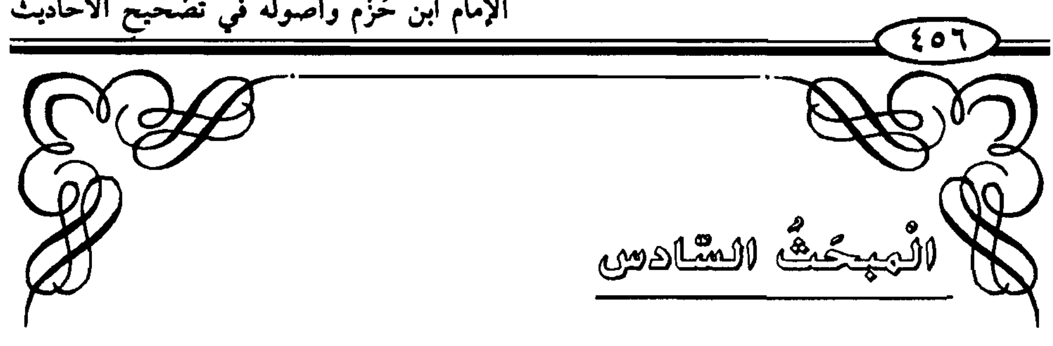
و: ١/ ٢١٤ ـ ٢١٥، ١٠/٣٩٣ استعماله أيضاً قرينة الأكثرية والأحفظية.

و: ٣/ ١١، ٥/ ٣٨، ٩/٤٩ استعماله لقرائن متنوعة.

فهذه النماذج على قلتها في نقد ابن حزم للمرويات الحديثية، إلا أنها تنبئ عن تأثر أبي محمد بعلوم النقاد والمحدثين، وطرقهم في نقد المرويات، وسلوكه مسلكهم وأصولهم الحديثية، ولا غَرْوَ في هذا، فهو تلميذ لعدد من محدثي الأندلس، كما أنه ينهل من مصادرهم وكتبهم...

---

(١) المحلى ٩/٥٠٣، ٥٠٤.



المبحث السادس

مَوقِف ابن حـزم منَ الضّعيـفِ المُنجَبـرِ
أوْ: مِن المُتابَعـاتِ والشّواهِـدِ

من المشهور عند أهل العلم بالحديث، أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة ـ وكان في كل منها ضعف ـ فإنه يتقوى بذلك، ويصير حجة، بشروط معلومة مضبوطة عند المتخصصين في هذا الشأن، منها: أن يكون الضعف الموجود في كل طريق من طرق الحديث يسيراً، ناشئاً من سوء حفظ الراوي، أو اختلاطه... أو انقطاع في الإسناد، أو إرسال، أو رواية الحديث وجادة...

فحيثما روي الحديث من طرق عدّة هذه صفتها، فإنها تتقوى بمجموعها، وتصير مقبولة صالحة للاحتجاج عند عامّة أهل الحديث، ونحو هذا ما قرره الإمام الشافعي في الحديث المرسل(١)، وكذا الإمام أبو عيسى الترمذي في الحديث الحسن عنده حيث قال: «وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن، فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا. كل حديث يُروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويُروى من غَيْرِ وَجْهٍ نحو ذاك، فهو عندنا حديث حسن»(٢).

---

(١) راجع الرسالة ص ٤٦١، ٤٦٢ رقم ١٢٦٢ ـ ١٢٧٠.

(٢) كتاب «العلل» في آخر «جامع الترمذي» ٧٥٨/٥.

وهذا من أحسن ما يُمَثَّلُ به في هذا الباب، فكل حديث يروى من أوجه متعددة، ولا يكون ضعفها ناشئا عن الطعن في الراوي ـ بحيث لا يكون متهما في دينه، ولا يكون فاحش الغلط في روايته ـ، كما لا يكون الضعف سببه الخطأ، والوهم والشذوذ ـ لأن هذا في حكم المعدوم[(١)] ـ، فهو حديث مقبول، تطمئن نفس الناقد إلى ثبوته عن مصدره، فيحكم بحسنه، أو بصحته، أو بصلاحيته للعمل وللاحتجاج. . . «وهذا باب من أبواب العلم عظيم، ومزلق من مزالقه خطير وجسيم، وهو يمثل إلى حد بعيد الجانب العملي التطبيقيّ لعلم الحديث، فمن أتقن هذا الباب نظرياً

(١) لأن خطأ الراوي ووهمه، أو الحديث الشاذ والمنكر هو في حكم المعدوم، يقول الشيخ أبو معاذ طارق بن عوض الله: «فإن الحديث الذي ثبت شذوذه حديث مردود، ساقط بمرة لا يصلح للاحتجاج ولا للاعتبار، مهما كان راويه في الأصل ثقة أو صدوقا، لأنه قد ثبت أن هذا الحديث بعينه قد أخطأ فيه هذا الثقة، ولا يعقل أن يحتج أو يعتبر بحديث قد تُحقق من خطئه، فإنه ـ والحالة هذه ـ لا وجود له في الواقع، إلا في ذهن وتخيل ذاك الراوي الثقة الذي أخطأ فيه. .

وكذلك الحديث المنكر مثل الحديث الشاذ، بل أولى، لا يصلح للاحتجاج ولا للاعتبار، مهما كان راويه سالما من الضعف الشديد، غير متهم بكذب أو فسق. وهذا أمر معروف عند أهل العلم، لا يعلم بينهم فيه اختلاف، بل قد نصوا عليه وحذروا من الغفلة عنه»/.الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص٧٨، ٧٩ ـ ويقول الإمام أحمد: «الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر». (العلل للمروذي ص ٢٨٧، ومسائل أحمد لابن هانئ ١٩٢٥، ١٩٢٦) بواسطة الإرشادات ص ٤٩، ٨٠ ـ ويقول الحافظ ابن الصلاح: «ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك. . . ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب، أو كون الحديث شاذاً. . .»/علوم الحديث ص ٤٥ (تقييد) ـ ويقول الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ : «ومن المقرر في علم «مصطلح الحديث»، أن الشاذ منكرٌ مردود، لأنه خطأ، والخطأ لا يُتقوى به. . . ومن الواضح أن سبب ردّ العلماء للشاذ إنما هو ظهور خطئها بسبب المخالفة المذكورة، وما ثبت خطؤه فلا يعقل أن يقوى به رواية أخرى في معناها، فثبت أن الشاذ والمنكر مما لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء»/صلاة التراويح ص٥٧، وينظر له أيضاً مقدمة «تمام المنة في التعليق على فقه السنة» ص ٣١، ٣٢.

وعملياً، فقد أتقن علم الحديث، ودخله من أوسع أبوابه، ومن لم يتقنه، وقصّر في تعلمه، وفتر عن ممارسته، فليس له في علم الحديث حظ، سوى حفظ اسمه، وتخيل رسمه.

ولا يتقن هذا الباب، إلا من أتقن جميع علوم الحديث، من الجرح والتعديل، وعلل الحديث، ومعرفة المراسيل، والتصحيف والتحريف، والجمع والتفريق، وأسباب الشذوذ والنكارة، وما روي بالمعنى وما روي باللفظ، وغير ذلك.

وأن يكون عالماً بمناهج المحدثين العارفين بالرجال والعلل، مميزاً لاصطلاحاتهم، محرراً لأصولهم، مدمنا النظر في كلامهم في الرجال والعلل؛ كيحيى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد بن حنبل، وابن المديني، وغيرهما، ومن جاء بعدهما وسلك سبيلهما من أئمة هذا الشأن؛ كالبخاري، ومسلم، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والنسائي، والدارقطني، وابن عدي، وغيرهم من الأئمة الكبار. . .»[1].

إلا أن الإمام أبا محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ وقف من هذا الباب المهم والخطير، موقفا نُكُراً، غالى فيه من جهة في تضعيف الأخبار والروايات، وحكم عليها بالبطلان والردّ والكذب[2]. . . وبالمقابل، جمد

(١) أبو معاذ طارق بن عوض الله/ الإرشادات ص ٣١، ٣٢.

(٢) ولم يخالف قاعدته هذه إلا في موضع واحد فقط، حيث ضعّف حديثاً وأخذ به، يقول بعد أن روى حديث الحسن بن علي رضي الله عنهم فيما يقال في دعاء القنوت: «قال علي: القنوت ذكر الله تعالى ودعاء، فنحن نحبه، وهذا الأثر وإن لم يكن مما يحتج بمثله، فلم نجد فيه عن رسول الله ﷺ غيره، وقد قال أحمد بن حنبل ـ رحمه الله ـ : ضعيف الحديث أحب إلينا من الرأي. قال علي: وبهذا نقول، وقد جاء عن عمر رضي الله عنه القنوت بغير هذا، والمسند أحبّ إلينا». المحلى ١٤٧/٤، ١٤٨.

كما أنه قد يضعف الحديث أحياناً لكنه يرى معناه صحيحاً، نحو قوله (٤٣٤/٩): «لكن معناه صحيح. . .» ـ وقوله (٣٧٧/١٠): «هذا وإن لم يصح. . . فمعناه صحيح. . .» ـ وينظر أيضاً: ٤٥/١١، ٤٦.

على ظاهريته، ولم ينظر إلى معنى قوة الخبر بتعدد المخبرين به، وتعدد طرقه، فالطرق الضعيفة عنده ولو جاءت من مئة وجه، فهي ضعيفة باطلة، مردودة دائما وأبداً. . . يقول الشيخ طارق بن عوض الله:

«ووجد في المقابل من ينكر مبدأ التقوية من أساسه، ولا يَعْتَبِرُ الشواهد والمتابعات، ولا يحتج إلا بما رواه الثقات.

وهؤلاء أيضاً أطلقوا حيث ينبغي أن يقيّدوا، وصادموا بقولهم هذا النصوصَ الكثيرة والوفيرة عن أئمة الحديث؛ كأحمد، والبخاري، والترمذي وغيرهم، الدالة على اعتبار الروايات، وجبر بعضها ببعض، والانتفاع بالشواهد والمتابعات، والاستدلال بها على حفظ الحديث»[١].

وهذا من الأصول الواضحة والمهمة التي خالف فيها أبو محمد أئمة الحديث، نتج عنه وبسببه إهداره لعشرات الأحاديث والآثار التي قبلها أهل الحديث، واحتجوا بها، وبنوا عليها فقههم وفهومهم لهذا الدين، بينما أعلّها ابن حزم، ورمى بها في زمرة البواطيل والمناكير، ولا شك أن أثر هذا واضح وبيّن في علمه وفقهه.

وهذه الآن نماذج تطبيقية من كتابه «المحلى» توضح هذا الذي ذكرته عنه:

١/ يقول أبو محمد: «واحتجوا بأخبار فاسدة لا تصح:

منها خبر رويناه من طريق إسماعيل بن أميّة عن الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب عن عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري: فرضَ رسولُ الله ﷺ صدقة الفطر؛ صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط[٢].

(١) الإرشادات ص ٤٢.
(٢) هذه الرواية عند النسائي ٥/٥١، ولا يَبْعُد خطؤُها هكذا، لأن جميع الرواة عن عياض بن عبدالله رووه بلفظ «كنا نعطيها. . .»، أو «كنا نخرجها. . .»؟.
والحديث أخرجه: مالك (٧٥٦) ـ والبخاري (١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٨، ١٥١٠) ـ=

والحارث ضعيف...

ومن طريق ابن وهب عن كثير بن عبدالله بن عمرو المزني عن ربيع بن عبدالرحمٰن عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ... (نحوه)

وكثير بن عبدالله ساقط لا تجوز الرواية عنه...

... ومن طريق يعلى عن حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه عن النبي ﷺ: **«صاعاً من بُرٌ عن كل ذكر أو أنثى، صغير أو كبير، غني أو فقير، حرّ أو مملوك»**.

والنعمان بن راشد ضعيف كثير الغلط...

ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن أبي يزيد المدني: أعطى رسول الله ﷺ لمظاهر شعيرا وقال... وهذا مرسل.

ومن طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ لما حج

= ومسلم (٦١/٧، ٦٣) - والترمذي (٥٩/٣ رقم ٦٧٣) - والنسائي (٥١/٥، ٥٣) - وأبو داود (١٦١٦) - وابن ماجه (١٨٢٩) - وأحمد (٢٣/٣، ٧٣، ٩٨) - وابن أبي شيبة (٣٧/٤) - والحميدي (٧٤٢) - وابن الجارود (٣٥٧، ٣٥٨) - والبيهقي (١٦٠/٣، ١٦٥) -... كلهم من طرق عن عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نخرج زكاة الفطر إذْ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من أَقِطٍ»، وفي لفظ: «كنا نعطيها في زمان رسول الله ﷺ...».

والحديث ضعيف عند ابن حزم لأن صيغة «كنا نفعل على عهد رسول الله...» من قبيل الموقوف كما مرّ بيانه، أما بلفظ «فرض رسول الله...» فتفرد بها النسائي وقد أعلها بضعف راويها.

وهو متمسك بلفظ ابن عمر في الصحيحين: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على العبد والحرّ...» - البخاري (١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٧) - ومسلم (٥٧/٧)، وقد قال الترمذي عقب روايته له (٦٧٥): «وفي الباب عن أبي سعيد، وابن عباس، وجدِّ الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب، وثعلبة بن أبي صعير، وعبدالله بن عمرو»، فالمعنى الذي في رواية النسائي صحيح مشهور مستفيض، مقطوع بتواتره وكثرة رواياته، واستمرار عمل الصحابة والتابعين به... لكن، هذا هو عيب الجمود على الظاهر.

بعث صارخا في بطن مكة... وهذا مرسل.

ومن طريق الليث عن عبدالرحمٰن بن خالد بن مسافر، وعقيل بن خالد، وعمرو بن الحارث، قال عبدالرحمٰن وعقيل: عن الزهري، وقال عمرو: عن يزيد بن عبدالملك بن قسيط، ثم اتفق يزيد والزهري عن سعيد بن المسيب: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر مُدّيْن من حنطة. وهذا مرسل.

ومثله أيضاً عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبدالله بن عمر، وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، كلهم عن رسول الله ﷺ. وهي مراسيل...»[١].

وهكذا يعل ابن حزم كل هذه الأحاديث بجميع طرقها، ولا يرى حديثاً يتقوى بمجموع طرقه، ولا أن الأحاديث تتقوى بمجموعها فيكون لمعناها أصل عن رسول الله ﷺ، رغم أنه يشهد لها بالكثرة والشهرة، فيقول: «وأما المالكيون فأجازوا المرسل وجعلوه كالمسند، وخالفوا ههنا من المراسيل ما لو جاز قبول شيء منها لجاز ههنا، لكثرتها وشهرتها، ومجيئها من طريق فقهاء المدينة...»[٢].

٢/ ويقول: «وقد احتج المخالفون بأخبار واهية؛ منها من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **«ذكاةُ الجَنينِ ذكاةُ أُمّه»**[٣].

---

(١) المحلى ١٢٠/٦ ـ ١٢٣.

(٢) نفسه ١٢٣/٦.

(٣) الحديث يرويه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن الجنين؟ فقال: كلوه إن شئتم. وفي لفظ: يا رسول الله ننحر الناقة، ونذبح البقرة والشاة، فنجد في بطنها الجنين، أنُلقيه أمْ نأكُله؟ قال: كلوه إن شئتم، فإن ذكاته ذكاة أمّه». رواه أبو داود (٢٨٢٧) ـ والترمذي (٧٢/٤ رقم ١٤٧٦) ـ وابن ماجه (٣١٩٩) ـ وابن الجارود (٩٠٠) ـ وأحمد (٣١/٣، ٥٣) ـ وابن حبان (٥٥٥/٧) ـ والدارقطني (٢٧٤/٤ ـ ٢٧٢) ـ والبيهقي (٣٣٥/٩) ـ.... =

وابن أبي ليلى سيئ الحفظ، وعَطِيّة هالك.

ومن طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن الزهري عن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي ﷺ بمثله، إسماعيل بن مسلم ضعيف.

... ومن طريق أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ: «**ذكاة الجنين ذكاة أمّه**». حديث أبي الزبير ما لم يكن عند الليث عنه، أو لم يقل فيه أبو الزبير أنه سمعه من جابر فلم يسمعه من جابر.

... كما روينا من طريق سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: «**ذكاة الجنين ذكاة أمه...**»[1].

= وقال الترمذي: «وفي الباب عن جابر، وأبي أمامة، وأبي الدرداء، وأبي هريرة. وهذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي سعيد، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم...».

ويرويه أيضاً جابر بن عبدالله رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

أخرجه: أبو داود (٢٨٢٨) ـ والدارمي (٢٠١٥) ـ والدارقطني (٢٧٣/٤) ـ والحاكم (١١٤/٤) ـ وأبو نعيم في «الحلية» (٩٢/٧، ٢٣٦/٩) ـ والبيهقي (٣٣٥/٩). وصحّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقال البيهقي: «وفي الباب عن علي، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وأبي الدرداء، وأبي أمامة، والبراء بن عازب، رضي الله عنهم مرفوعا...». السنن الكبرى ٣٣٥/٩ .

ـ وروي أيضاً عن ابن عمر مرفوعا وموقوفا؛ قال ابن عدي: «اختلف في رفعه ووقفه على نافع، ورواه أيوب وجماعة عن نافع عن ابن عمر موقوفا وهو الصحيح»/إرواء الغليل ١٧٥/٨ ـ وقال البيهقي: «وروي من أوجه عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، ورفعه عنه ضعيف، والصحيح موقوف»/ السنن الكبرى ٣٣٥/٩، ٣٣٦ ـ وينظر أيضاً سنن الدارقطني (٢٧١/٤) ـ والموطأ (١٩٢/٢ رقم ٢١٤٤).

والحديث قوّاه الحافظ ابن حجر بكثرة طرقه في «التلخيص الحبير» ١٥٧/٤ ـ وصححه أيضاً الألباني في «إرواء الغليل» ١٧٢/٨ ـ ١٧٥، وقال في «صحيح سنن أبي داود»: «قلت: حديث صحيح، وصحّحه الترمذي، وابن الجارود، وابن حبان، والحاكم، والذهبي، وعبدالحق الإشبيلي، وابن دقيق العيد، وعمل به الإمام أحمد». ١٧٥/٨ رقم ٢٥١٦.

(١) المحلى ٤١٩/٧.

وهكذا يعل ابن حزم الحديث من جميع طرقه، رغم أن الحديث قد روي عن جمع من الصحابة، وصحّحه الأئمة، وخرّجوه في مصنفاتهم، ورأوه صالحا للعمل وللاحتجاج، بل وجرى عمل الصحابة على وفق معناه كما قال الترمذي...

٣/ ويقول: «فإن قيل: فقد رويتم عن أبي داود نا عبّاد بن موسى نا إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ وهبيرة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فذكر أخذه بنت حمزة من مكة، وأن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه قال: ابْنَةُ عمّي وخالتُها عندي، فقضى بها رسول الله ﷺ لخالتها، وقال: «**الخالةُ بِمَنْزِلَةِ الأمّ**»[1].

قلنا: لا يصح لأن إسرائيل ضعيف...»[2]. ثم ذكر باقي روايات الحديث، وضعّفها كلها.

ولا شك في قوة الحديث وبخاصة أنه في صحيح البخاري، وصحّحه الأئمة، واشتهر في مصنفاتهم، وجرى على وفق معناه فقههم وعملهم، وقد صح على الأقل عن صحابيّيْن اثنين...

٤/ ويقول: «واحتج المانعون بآثار لا تصح، أو يصح بعضها ولا حجة لهم فيها؛ وهي ما روينا من طريق أبي داود الطيالسي نا... عن عبدالله بن زيد بن الأزرق عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل شيء يلهو به الرجل فباطل إلا رمي الرجل بقوسه، أو**

(١) الحديث يرويه البراء بن عازب: أخرجه البخاري (٢٦٩٩) ـ والترمذي (١٩٠٤، ٣٧٦٥) ـ والبيهقي (٥/٨، ٦) ـ وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
ويرويه أيضاً عليّ بن أبي طالب بلفظ: «... وإنما الخالة أمّ».
أخرجه: أحمد (٩٨/١، ٩٩، ١١٥) ـ وإسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «نصب الراية» (٢٦٧/٣) ـ وأبو داود (٢٢٧٨، ٢٢٨٠) ـ والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٣/٤، ١٧٤) ـ والحاكم (١٢٠/٣، ٣٤٤/٤) وصحّحه، ووافقه الذهبي ـ والبيهقي (٦/٨) ـ وينظر إرواء الغليل ٢٤٥/٧ ٢٤٩ رقم٢١٩٠ ـ وصحيح سنن أبي داود (١٩٧٠، ١٩٧١، ١٩٧٢) ـ ونصب الراية ٢٦٧/٣، ٢٦٨.

(٢) المحلى ٣٢٦/١٠.

تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته، فإنهن من الحق»[١].

عبدالله بن زيد بن الأزرق مجهول.

ومن طريق ابن أبي شيبة...»، وذكر الحديث أيضاً من حديث جابر بن عبدالله...[٢] وأعل جميع طرقه إما بالانقطاع، أو عدم شهرة الرواة، أو بالجهالة...

٥/ ويقول: «ومن طريق البخاري قال هشام بن عمار نا صدقة بن خالد نا عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر نا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبدالرحمب بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري، ووالله ما كذبني: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«لَيَكونَنّ من أمتي قومٌ يَسْتَحِلّون الخز**[٣] **والحرير والخمرَ والْمَعازِفَ»**[٤].

---

(١) الحديث أخرجه: الدارمي (٢٤٤١) ـ وأحمد (١٤٤/٤، ١٤٦، ١٤٨) ـ وأبو داود (٢٥١٣) ـ والنسائي (٢٢٢/٦، ٢٢٣) ـ والترمذي (١٧٤/٤ رقم ١٦٣٧) ـ وابن ماجه (٢٨١١): كلّهم من حديث عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله عز وجل يُدخل الثلاثة بالسّهم الواحد الجنّةَ؛ صانعَه يحتسب في صنعته الخير، والمُمِدّ به، والرامي به**، وقال رسول الله ﷺ: **ارموا واركبوا، ولأَنْ ترموا أحب إليّ من أن تركبوا**، وقال: **كل شيء يلهو به الرّجُلُ باطل إلا رميَ الرجل بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق**، وقال: **من ترك الرمي بعد ما عُلّمه فقد كفر الذي عُلّمه»**. كلهم في كتاب الجهاد/باب: فضل الرمي في سبيل الله.

ورواه الترمذي أيضاً من حديث عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين، وقال: «وفي الباب عن كعب بن مُرّة، وعمرو بن عبسة، وعبدالله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح».

ورواه النسائي من حديث جابر بن عبدالله بلفظ: «كل شيء ليس فيه ذكر الله تعالى فهو سهو ولعب إلا أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشيه بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة». ينظر التلخيص الحبير ١٦٦/٤.

(٢) المحلى ٥٥/٩، ٥٦.

(٣) هكذا بالخاء المعجمة، ولعله خطأ مطبعي، أو سهو من المصنف، والذي في الصحيح بالحاء المهملة والراء «الْحِرَ».

(٤) الحديث رواه: البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به؛ «كتاب الأشربة/باب: ما جاء=

. . . .

= فيمن يستحلُّ الخمر ويسميه بغير اسمه» (١٠/٦٥ رقم ٥٥٩٠) - وأبو داود (٤٠٣٩) - وابن حبان (٦٧١٩) - والطبراني في «الكبير» (٣٤١٧) - والبيهقي (١٠/٢٢١) -. . . كلّهم عن أبي عامرٍ أو - أبي مالك الأشعري - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ليكونَنّ من أمّتي أقْوامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ والحرير والخمْرَ والْمَعازِفَ، ولَيَنْزِلنّ أقوامٌ إلى جَنْبِ عَلَمٍ يروحُ عليهم بِسَارِحَةٍ لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجةٍ فيقولوا: اِرْجعْ إلينا غدا فَيُبَيِّتُهمُ اللهُ، ويضعُ العلمَ، ويمسخ آخرين قردةً وخنازير إلى يوم القيامة». (لفظ البخاري).

وفي معنى الحديث، رويت أحاديث كثيرة فيها الصحيح وفيها ما هو ضعيف، خرّجها الأئمة في مصنفاتهم: كسنن أبي داود - ومصنف ابن أبي شيبة - وابن حبان في صحيحه - والبيهقي في السنن - وأحمد في المسند - والحاكم في المستدرك - والبغوي في شرح السنة -. . . وقد كان يلزم ابن حزم تصحيح رواية البخاري والأخذ بها، لأن قول البخاري «قال هشام بن عمار. . .» - وهشام من شيوخه - هو صحيح متصل على مذهبه، وقد سبق قوله في باب التدليس من «الإحكام» (١/١٣١، ١٣٢): «قال علي: وأما المدلِّسُ فينقسم إلى قسمين:

أحدهما: حافظ عدل ربما أرسل حديثه، وربما أسنده، وربما حدث به على سبيل المذاكرة، أو الفتيا، أو المناظرة، فلم يذكر له سندا، وربما اقتصر على ذكر بعض رواته دون بعض، فهذا لا يضر ذلك سائرَ رواياته شيئاً، لأن هذا ليس جرْحةً ولا غفلة، لكنا نترك من حديثه ما علمنا يقينا أنه أرسله، وما علمنا أنه أسقط بعض من في إسناده، ونأخذ من حديثه، ما لم نوقن فيه شيئاً من ذلك.

وسواء قال: **أخبرنا فلان، أو قال: عن فلان، أو قال: فلان عن فلان**، كل ذلك واجب قبوله، ما لم يتيقن أنه أورد حديثاً بعينه إيرادا غير مسند. . .»، فقول البخاري «قال هشام»، كقوله «أخبرني هشام»، فسقط إعلال ابن حزم الحديث بالانقطاع. . ./ينظر «تحريم آلات الطرب» ص ٨٤، ٨٥.

وينظر بتوسع: تغليق التعليق ٥/١٧ - فتح الباري ١٠/٦٥ رقم ٥٥٩٠ - تحريم آلات الطرب للألباني ٣٦، يقول العلاّمة الألباني - رحمه الله -: «اِعْلم أخي المسلم أن الأحاديث الواردة في ذلك كثيرة جدا، فقد جاوز عددها العشرة عند ابن حزم وابن القيّم، فهي من الكثرة أنّ مجموعها يدل الواقف عليها على أن مضمونها الذي اتفقت عليه متونها - وهو التحريم - ثابتٌ عنه ﷺ يقينا، حتى ولو فُرض أن إسنادَ كل فرد منها معلولٌ كما زعم ابن حزم، وذلك بحكم القاعدة المتفق عليها عند المحدثين والعلماء: أن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق. . .» ص٣٦.

وبسبب الموقف الغريب هذا من إمامنا ابن حزم - رحمه الله -، فقد شنّع عليه كثير من الأئمة نتيجة لقوله بإباحة المعازف والسماع. . . خلافا لجماهير أهل العلم من الصحابة=

وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد. ولا يصح في هذا الباب شيءٌ أبداً، وكل ما فيه فموضوع...»[(١)].

وذكر قبل هذا جميع الأحاديث في هذا الباب وأعلّها كلها...[(٢)] وهذا يؤكد أن أبا محمد لا يقبل إلا طريقا مسندة من رواية الثقات الأثبات، أما غير هذا فلا...

وقد تكلم ابن حزم عن مسألة الغناء في رسالة مستقلة «رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور» قال فيها:

«فإنك رغبت أن أقدم لك في الغناء الملهي، أمباح هو أم من المحظور، فقد وردت أحاديث بالمنع منه وأحاديث بإباحته. وأنا أذكر الأحاديث المانعة وأنبه على عللها... فالأحاديث المانعة:... [وذكرها] ثم قال:

وكل هذا لا يصح منه شيء، وهي موضوعة:... فإذ لم يصح في هذا شيء أصلا، فقد قال تعالى ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١١٩]...»[(٣)]. وهذا منه خلافاً لجماهير أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، الذين رووا تلك الأحاديث، وصحّحوا بعضها ـ ومنها حديث البخاري ـ، وعملوا بما فيها من أحكام...

٦/ ويلحق بها أيضاً أحاديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم، مما لم يصرح فيه أبو الزبير بالسّماع، أو لم يكن من رواية الليث بن سعد

= والتابعين وأتباعهم القائلين بتحريم الغناء وآلات اللهو والطرب، وقد سئل مالك بن أنس ـ رحمه الله ـ عمّا يترخص فيه أهلُ المدينة من الغناء؟، فقال: «إنما يفعله عندنا الفُسّاقُ»/.تحريم آلات الطرب ص ٩٩، ١٠٠.

(١) المحلى ٩/٥٩.
(٢) نفسه ٩/٥٩ ـ ٥٦.
(٣) «رسالة في الغناء» رسائل ابن حزم ١/٤٣٠ ٤٣٥.

عنه، فقد صحّحها مسلم بالمتابعات والشواهد، أما أبو محمد فأعلّها كُلَّها. . [١].

مع **التنبيه** إلى: أن الإمام أبا محمد قد أصاب في نقده للعديد من الأحاديث التي رويت من طرق متعددة، لكن الصواب أنها معلولة لا تصح، لأنه ليس كل حديث جاء من عدة طرق يتقوى بها كما سبق بيانه. . .

وخلاصة: هذا المبحث المهم، أن الإمام أبا محمد علي بن حزم ـ رحمه الله ـ انتحل مذهبا عجيبا، لم يسبقه إليه أحدٌ من أهل العلم بالأخبار والنقد الحديثي، فالحديث الذي يروى من طرق متعددة، ويجيء من غير وجْهٍ، ويكون في مفردات طرقه هذه ضعف يسير محتمل. . . هو حديث ضعيف، معلول باطل عنده ولو جاء من مائة وجه، ولا يقيم وزْناً لشاهد أو متابع، فهذه باب موصدة عنده.

---

(١) وينظر للمزيد: **حديث**: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك. . .» المحلى ٦/٨، ٧، ٤٢، ٤٣ ـ يراجع التلخيص الحبير ١٧٢/٤ ـ والإرواء (٢٥٩٠) ـ وصحيح أبي داود (١٩٠٠) ـ. . . .

ـ حديث: «إذا استهل المولود ورث» المحلى ٣٠٩/٩ ـ يراجع التلخيص الحبير ١١٣/٢، ١٤٧/٤ ـ والإرواء (١٧٠٧) ـ وسلسلة الأحاديث الصحيحة (١٥١، ١٥٢، ١٥٣) ـ. . . .

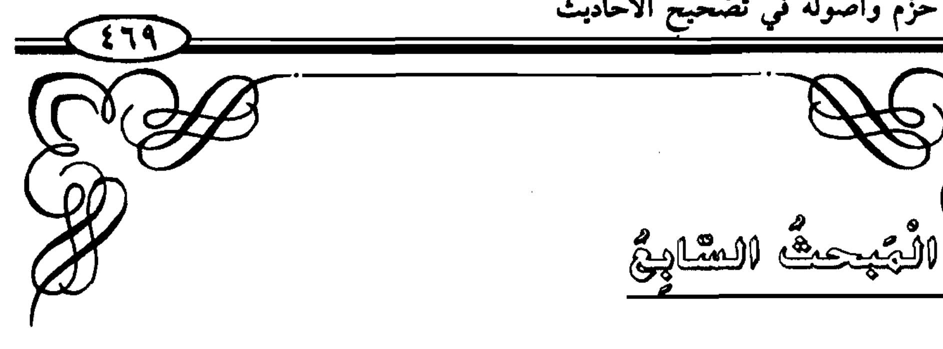
حديث: «المسلمون عند شروطهم» المحلى ٤١٤/٨ ـ يراجع: الإرواء ١٤٦/٥ ـ ١٤٢ ـ والسلسلة الصحيحة ٩٩٢/٦ رقم ٢٩١٥.

أثر: «كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري» المحلى ٥٩/١، ٤٣١/٩ ـ يراجع التلخيص ١٩٦/٤ ـ والإرواء (٢٦١٩) ـ. . . وهذا كتاب مشهور عند أهل العلم، وقد رواه الدارقطني ٢٠٦/٤، ٢٠٧ بكامله ـ والبيهقي في «المعرفة» ـ ونقلها ابن الجوزي في «سيرة عمر بن الخطاب» (ص ١٣٥) ـ وابن القيم في «إعلام الموقعين» (٨٥/١) ساق إسناده ومتنه بكامله، وقال: «وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة» ـ والشهرة والاستفاضة، مع تلقي العلماء بالقبول لأثر أو لحديث ما، أقوى من الإسناد الفرد والخبر الواحد. . . ويراجع هامش المحلى ٥٩/١، ٦٠.

وينظر للمزيد المحلى: ١٨٠/٢ ـ ١٨١، ٢١٣/٣ ـ ٢١٤، ٤٨٥/٧ ـ ٤٨٦، ١٩٤/٨ ـ ١٩٥، ٣٩٥/١٠ ـ ٣٩٩.

وفي هذا جناية عظيمة على السنة النبوية والآثار السلفية، فقد جرى عمل وعلم أهل الحديث وأهل الفقه في مختلف الأمصار والأعصار، على تقوية الأحاديث وتصحيحها بالمتابعات والشواهد. . . أما مذهب ابن حزم هذا، فلازمه نَسْفُ مئات الأحاديث والآثار ـ ومنها ما هو في الصحيحين أو أحدهما ـ، فكيف بباقي كتب السنة، وفي مقدمتها كتب «السنن» الأربعة، وهذه ثلمة خطيرة في صرح السنة النبوية.





موقِفُ ابن حـزمٍ منْ تغليلاتِ الأئمّةِ المُتقَدّميـنَ أو: استـقلالُ ابن حزمٍ بالتّغليـلِ

امتاز الإمام أبو محمد ـ رحمه الله ـ بالاستقلال العلمي في اجتهاداته كلها، أصولاً وفروعا، انطلاقاً من أصله في حرمة التقليد مطلقاً. وقد عاد عليه منهجه هذا بآثار سلبية، من أهمّها عدم اعتداده بآثار الصحابة وفقههم للكتاب والسنة، معتبراً إيّاها مجرد رأي، ومن ثَمّ استقل هو بفهم نصوص الوحيين... كما بينت في الباب الثاني استقلال أبي محمد بالتصحيح وأصوله، وجنوحه إلى القول ببعض القواعد لم يسبقه إليها أحدٌ يعتبر، كقوله في الموقوف، والناسخ والمنسوخ، والمضطرب... فالحديث الصحيح ما رآه هو صحيحاً، وإن خالف جماهير المحدثين، والضعيف أيضاً ما رآه هو ضعيفاً معلولاً، وإن صحّحه الأئمة النقاد، أو رأوه صالحاً للاحتجاج...

وهكذا وجدنا الإمام أبا محمد في باب نقد المرويات وتعليلها، فهو وإن كان ينطلق من منهج المحدثين وأصولهم في نقد المرويات، إلا أنه مستقل تمام الاستقلال في تطبيق هذه القواعد، وحكمه على الأخبار بالضعف والرّدّ حسب فهمه هو، «وإن آفة الآفات في هذا الباب، ومنشأ الخلل الحاصل فيه من قبل بعض الباحثين، هو ممارسة الجانب العملي فيه استقلالاً، من دون الرجوع إلى أئمة العلم لمعرفة كيفية ممارساتهم العملية.

فكما أن القواعد النظرية لهذا العلم تؤخذ من أهله المتخصصين فيه،

فكذلك ينبغي أن يؤخذ الجانب العملي منهم، لا أن تؤخذ منهم فقط القواعد النظرية، ثم يَتِمُّ إعمالها عملياً من غير معرفة بطرائقهم في إعمالها وتطبيقها، وتنزيلها على الأحاديث والروايات...»[(١)]، فالانقطاع في الخبر مثلاً علة توجب ردّه، لكن إن تعددت طرق هذا الخبر، وجاء من غير وجه، كان في دائرة القبول والاحتجاج عند أهل الحديث، وهذا ما يأباه أبو محمد ـ رحمه الله ـ... وهكذا مما سيأتي.

وأجدُنِي هنا ملزما بالتذكير إلى أن أئمة النقد قد توفرت لديهم من الظروف العلمية ما لم يتوفر لمن جاء بعدهم، فقد تحقق فيهم بحق الاجتهاد المطلق في جانب النقد الحديثي، مع ما تَمَيّزوا به من الحفظ الواسع، والاطلاع الكامل، وحسن الفهم... ونصوصُ العلماء قديما وحديثاً في ذلك أكثر من أن تحصى[(٢)]، يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي:

«وكذا الكلام في العلل والتواريخ، قد دوّنه أئمة الحفاظ وهُجر في هذا الزمان، ودُرِسَ حفظه وفهمه. فلولا التصانيف المتقدمة فيه لما عُرف هذا العلم اليوم بالكلية، ففي التصنيف فيه، ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً.

وقد كان السلف الصالح ـ مع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم ـ يأمرون بالكتابة للحفظ، فكيف بزماننا هذا؟، الذي هُجرت فيه علوم سلف الأمة وأئمتها، ولم يبق منها إلا ما كان مدونا في الكتب، لتشاغل أهل الزمان بمدارسة الآراء المتأخرة وحفظها»[(٣)]، ويقول: «حُذّاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فَهْمٌ خاص يفهمون به أن الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يُعَبّرُ عنه بعبارة

---

(١) أبو معاذ طارق بن عوض الله/.الإرشادات ص ٣٥.

(٢) ينظر للمزيد بحث «أسس نقد الحديث بين أئمة النقد وأهل العصر الحديث» للأستاذ د/الشريف حاتم العوني ـ وفقه الله ـ، ضمن بحوث «ندوة الحديث الشريف وتحديات العصر» المنعقدة بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي ١٤٢٦/٢٠٠٥. فمنه استفدت.

(٣) شرح علل الترمذي ص ٥٦، ٥٧.

تَحْضُره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصّوا بها عن سائر أهل العلم»(١).

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في «نوع معرفة المعلّ»: «وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقّها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومَلَكَةً قوية بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن؛ كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني. . .»(٢)، ويقول أيضاً: «وهذا الفنّ أغمض أنواع الحديث وأدقها مسْلكاً، ولا يقوم به إلا من منحه الله تعالى فهما غايِصاً، واطلاعا حاويا، وإدراكا لمراتب الرواة، ومعرفةً ثاقبة، ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذّاقُهم، وإليهم المرجع في ذلك، لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك والاطلاع على غوامضه، دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك، وقد تقصر عبارة المعلل منهم فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى كما في نقد الصّيْرَفِيِّ سواء، فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمامٌ من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه.

فهذا الشافعي مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه، فيقول: وفيه حديث لا يُثْبِتُه أهلُ العلم بالحديث»(٣).

وقد ذكر الحافظ مثالاً لتعليلات الأئمة المتقدمين، وما فيه من عويص العلم، ودقيق الفهم، ثم قال: «وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين، وشدة فحصهم، وقوة بحثهم، وصحة نظرهم، وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه، وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد. . .»(٤).

(١) نفسه ص٣٩٠.
(٢) نزهة النظر (النكت) ص ١٢٣.
(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح ص ٢٩٥، ٢٩٦.
(٤) نفسه ٣٠٤.

«ومع ما حباهم الله عز وجل به من سعةٍ في الحفظ، ودقة في النقد، وصحة في النظر، وقوة في البحث، وصدق في الرأي، ما كانوا يتفردون بالقول ولا يستقلون بالحكم، بل كانوا يرجعون إلى من هم أعلم منهم، ويسألون من تقدَّمَهم، ويستشيرون من رُزِقَ الذي رزقوا؛ أهل العلم والحفظ والفهم.

يقول الإمام مسلم ـ عليه رحمة الله ـ: «عرضتُ كتابي هذا المسند على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركتُهُ، وكل ما قال إنه صحيح وليس له علة أخرجته».

وقصته مع الإمام البخاري حين جاءه يسأله عن علة حديث كفارة المجلس، فيها من العبرة لمن بعده ما لا يوجد في غيرها...»[1]، والنقول عن أهل العلم في هذا الباب كثيرة متوافرة، تصب كلها في معنى واحد؛ وهو وجوب اتباع الأئمة المتقدمين في قواعدهم وأصولهم النقدية، بل والتسليم لهم في أحكامهم الجزئية، وبخاصة إذا اتفقوا على تصحيح حديث أو تعليله.

والآن يأتي البحث في موقف الإمام أبي محمد ـ رحمه الله ـ من تعليلات الأئمة السابقين، والذي يظهر من خلال النقاط الآتية وهي على قسمين؛ القسم الأول وهو ما خالف فيه الأئمةَ النّقاد، والقسم الثاني ما وافقهم فيه:

القِسْمُ الأوّلُ: ما خالف فيه الأئمةَ النقاد؛

أ ـ تنظيرُه وتأصيله في تَخطئة أهل الحديث في منهجهم النقدي:

١/ يقول أبو محمد: «... وأما رواية هذا الخبر مرة عن مجاهد عن ابن عباس، ومرة عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، فهذا قوّة للحديث، ولا يتعلل بهذا إلا جاهل مكابر للحقائق، لأن كليهما إمام، وكلاهما صحب ابن عباس الصحبة الطويلة، فسمعه مجاهد من ابن عباس، وسمعه أيضاً من طاوس عن ابن عباس، فرواه كذلك، وإلا فأيّ شيء في

(١) أبو معاذ طارق بن عوض الله/الإرشادات ص٢٤.

هذا مما يقدح في الرواية؟! وَدِدْنا أن تبيِّنُوا لنا ذلك، ولا سبيل إليه إلا بدعوى فاسدةٍ لَهِجَ بها قومٌ من أصحاب الحديث، وهم فيه مخطئون عين الخطأ. . .»[١].

٢/ ويقول: «فلولا الخبر الذي ذكرنا آنفاً، والخبر الذي روينا من طريق أحمد بن شعيب أنا محمد بن عبدالله اليزيدي المقري نا أبي نا همام ـ هو ابن يحيى ـ نا سفيان ومنصور وزياد كلهم ذكر أنه سمع الزهري. . .

لوجب أن يكون المشي خلفها ـ أي الجنازة ـ فرضاً لا يجزئ غيره. . .

ولم يخف علينا قول جمهور أصحاب الحديث أن خبر همام هذا خطأ، ولكنا لا نلتفت إلى دعوى الخطأ في رواية الثقة إلا ببيان لا يشك فيه»[٢].

٣/ ويقول: «. . . وقالوا: قد قال أبو داود السجستاني: هذه الزيادة ـ فإن عرف عفاصَها ووكاؤها وعددها فادفعها إليه ـ غير محفوظة.

قال أبو محمد: وهذا لا شيء، ولا يجوز أن يقال فيما رواه الثقات مسنداً، هذا غير محفوظ، ولا يعجز أحد عن هذه الدعوى فيما شاء من السنن الثوابت. . .»[٣].

ـ كما أنه كثيراً ما يخطئهم في قواعدهم وأصولهم النقدية، نحو:

٤/ ويقول بعد أن ذكر حديثاً اختلف الرواة في رفعه ووقفه: «وأما ما ذكروه من إيقاف ابن علية له على عليٍّ فهو قوة للخبر لأنه فتيا من علي بما روى، وليت شعري من أين وقع لمن وقع أن العدل إذا أسند الخبر عن مثله وأوقفه آخر أو أرسله آخر أن ذلك علة في الحديث، وهذا لا يوجبه نصٌّ ولا نظر ولا معقول، والبرهان قد صح بوجوب الطاعة للمسند دون شرط. .»[٤].

٥/ ويقول بعد ما روى حديثاً من طريق سفيان بن حسين عن الزهري: «قال علي: فقال قوم: سفيان بن حسين ضعيف في الزهري، قال علي: وما ندري وجه هذا، وسفيان بن حسين ثقة، فمن ادعى عليه خطأ

---

(١) المحلى ١/١٧٩، ١٨٠ ـ وينظر أيضاً: الإحكام ٢/٢٦٥.
(٢) نفسه ٥/١٦٥.
(٣) نفسه ٨/٢٦٥.
(٤) نفسه ٩/٢٢٨.

فليبينه وإلا فروايته حجة، وهذا إسناد مستقيم لاتصال الثقات فيه»[١].

ب ـ إعلالُه ما في الصحيحين، أو أحدهما:

معلوم مكانة صحيحي الإمامين البخاري ومسلم عند الأمة الإسلامية، وبخاصة طبقة المحدثين منهم، وقد سبق وأن بينت أن الإمام أبا محمد معظم لقدر الصحيحين، مسلِّمٌ لأحكام صاحبيْهما، لكن منهجه العلمي الذي ارتضاه يغلبه أحياناً، فيعل بعض أحاديثهما لا لعلّة حديثية اكتشفها، وإنما لأمور بديهية لا تخفى على أحد من أئمة هذا الشأن ـ كضعف يسير في راو، أو انقطاع، وهكذا. . . ـ .

وهذه الآن نماذج مما أعلّه من أحاديث فيهما، أو في أحدهما:

١/ يقول أبو محمد: «حدثنا عبدالله بن يوسف. . . ثنا مسلم بن الحجاج ثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان ـ هو ابن هلال ـ ثنا وهيب ثنا منصور ـ هو ابن صفية ـ عن أمّه عن عائشة: «أن امرأة سألت النبي ﷺ: كيف أغتسل عند الطهر؟ فقال: «**خذي فِرْصَةً مُمَسّكةً. . .**» (الحديث).

قال علي: . . . ويكفي من هذا كله أنه لم تسند هذه اللفظة إلا من طريق إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف، ومن طريق منصور بن صفية وقد ضُعّف وليس ممن يحتج بروايته، فسقط هذا الحكم جملة، والحمد لله رب العالمين»[٢].

٢/ ويقول بعد أن ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعضَ بني إسرائيل أن يُسْلِفَه

---

(١) المحلى ١١/٢٠، ٢١.

(٢) نفسه ١/١٠٤ ـ والحديث بهذا الإسناد في الصحيحين: البخاري (٣١٤) ـ ومسلم (٤/١٣، ١٥) ـ قال الشيخ أحمد شاكر: «أما إبراهيم بن مهاجر فروايته في صحيح مسلم وهو ثقة لا بأس به، وثقه ابن سعد وقال ابن حبان هو كثير الخطأ. وأما منصور بن صفية فأبوه عبدالرحمٰن بن طلحة الحجبي، وأمّه صفية بنت شيبة، وهو ثقة روى له الشيخان كما ترى، ولم أجد أحداً ضعّفه قبل ابن حزم، ولا أرى له حجة في هذا». الهامش ١/١٠٤.

ألفَ دينار... فقال: «**ائتني بالكفيل**»، فقال: كفى بالله كفيلاً، فقال: صدقت... (الحديث)»[١].

«وذكر البخاري هذا الخبر منقطعاً غير متصل، فإن هذا الخبر لا يصح لأنه من طريق عبدالله بن صالح وهو ضعيف جداً...»[٢].

٣/ ويقول: «ومن طريق البخاري قال هشام بن عمار نا صدقة بن خالد نا عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر نا عطية بن قيس الكلابي حدثني عبدالرحمب بن غنم الأشعري قال حدثني أبو عامر - أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبني: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ليكوننّ من أمتي قومٌ يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف**».

وهذا منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد[٣]. ولا يصح في هذا الباب شيء أبداً، وكل ما فيه فموضوع...»[٤].

وهكذا يشتط ابن حزم في تعليل هذا الحديث، بل ويحكم عليه بالوضع، رغم جزم البخاري بثبوته، واحتجاجه به في جامعه المسند الصحيح، وإطباق العلماء على قبوله، بل وتشنيعهم على أبي محمد تضعيفه الخبر، وإباحته المعازف والغناء...

٤/ ويقول: «فإن ذكروا ما رويناه من طريق البخاري نا إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان...

فهذا خبر لا حجة فيه... وأيضاً فإن أبا بكر بن أبي أُوَيْسٍ مذكور عنه في روايته أمرٌ عظيم...»[٥].

وهذا غمز منه لأحد رواة الحديث، وردّ له.

---

(١) الحديث: رواه البخاري ٥٩١/٤ رقم ٢٢٩١، ٢٠٦٣ (فتح).
(٢) المحلى ١١٩/٨.
(٣) والبخاري إنما رواه: «وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا...»، فالانقطاع بين البخاري وهشام وليس بينه وبين صدقة، فإمّا أن يكون وهم من ابن حزم، أو سبق قلم.
(٤) المحلى ٥٩/٩.
(٥) المحلى ٣٨٤/٧.

٥/ ويقول: «واحتجَّ أهل هذا القول بما رويناه من طريق مسلم نا هارون بن سعيد نا ابن وهب أرنا مخرمة ـ هو ابن بكير ـ عن أبيه عن كريب. . .

قال أبو محمد: سماع مخرمة بن بكير عن أبيه لا يصح. . .»[(١)].

٦/ ويقول: «كما روينا من طريق مسلم نا زهير بن حرب نا روح بن عبادة نا زكريا بن إسحاق أرنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال: . . .

وأما نحن فلا نحتج عن رسول الله ﷺ بما رواه أبو الزبير عن جابر، لم يَقُلْ فيه أنه سمعه منه»[(٢)].

وهكذا في أحاديث عدّة من هذه النسخة، أخرجها الإمام مسلم في صحيحه، لكن أبا محمد أعلّها بهذه العلة، وقد سبقت في مبحث «موقفه من الصحف الحديثية» ص ٣٠٦، ٣٠٧.

إضافة إلى أحاديث موقوفة لفظاً مرفوعة حكماً، رويت بصيغة: «كنا نفعل كذا على عهد رسول الله. . .»، أو «أُمِرْنا بكذا وكذا»، أو «نُهينا عن كذا»، أو «من السّنة كذا»، . . . وعديدٌ منها مخرج في الصحيحين أو في أحدهما، وقد أعلّها ابن حزم، وحكم عليها بالوقف. راجع ص ١٧٨ من البحث.

ج ـ ردّه لكثير من تعليلات النقاد، وكذا تصحيحاتهم:

١/ يقول أبو محمد بعد أن روى حديثين عن عبدالله بن عمرو وأبي هريرة في مواقيت الصلاة محتجّاً بهما: «قال علي: لم يَخْفَ علينا اعتلالُ من اعتلّ في حديث عبدالله بن عمرو بأن قتادة أسنده مرّة وأوقفه أخرى. وهذا ليس بعلة، بل هو قوّة للحديث إذا كان الصاحب يرويه مرة عن النبي ﷺ، ويُفْتِي به أخرى، وهذا جهل ممن تعلل بهذا، وقول لا برهان عليه، وإنما هو ظن قلد فيه من ظنّه.

---

(١) نفسه ٧٨/١٠.

(٢) نفسه ٩٧/١٠ ـ وينظر للمزيد: ٥٢١/٧، ٣٢٦/٩، ٤٤٧، ٤٩٦/١٠، ١٥٠/١١، ٢٢١ ـ ٢٢٤.

وكذلك لم يخف علينا من تعلل في حديث أبي هريرة بأن محمد بن فضيل أخطأ فيه، وإنما هو موقوف على مجاهد، وهذا أيضاً دعوى كاذبة بلا برهان، وما يضرُّ إسنادَ من أسند إيقافُ من أوقف»[١].

٢/ ويقول: «وهذه اللفظة ـ يعني: إذا قرأ فأنصتوا ـ قد أنكرها كثير من أئمة الحديث، وقالوا: إن محمد بن غيلان أخطأ في إيرادها، وليست من الحديث، قال ذلك ابن معين وغيره[٢].

قال علي: وأما نحن فلا نقول فيما رواه الثقة إنه خطأ إلا ببرهان واضح...»[٣].

٣/ ويقول: «والعجب ممن يعترض في هذا الخبر بتضعيف يحيى بن معين لحديث حماد بن سلمة هذا، وليس في كل مَنْ رواه عن حماد بن سلمة ـ ممن ذكرنا ـ أحد إلا وهو أجلّ وأوثق من يحيى بن معين، وإنما

---

(١) المحلى ١٦٨/٣ ـ قال الشيخ أحمد شاكر في الهامش: «والذي علل الحديث بهذا هو البخاري، قال الترمذي: سمعت محمدا يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصحّ من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل» ـ وكلام الترمذي في السنن (١/٢٨٤ رقم ١٥١)، وفي «العلل الكبير» أيضاً ص ٦٢ رقم ٨٢، ٨٣.
وحديث أبي هريرة رواه: أحمد (٢/٢٣٢) ـ والترمذي (١٥١) ـ والدارقطني (١/٢٦٢) من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للصلاة أوّلاً وآخِراً، وإن أول وقت صلاة الظهر... الحديث».
وقد أعلّه أيضاً بالعلة نفسها يحيى بن معين، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي. كما سبق ص ٢٥٦.

(٢) ضعّف هذه الزيادة أبو داود، وأبو حاتم، وابن معين، والدارقطني، والحاكم... وقالوا أنها ليست بمحفوظة. ينظر: تحفة الأحوذي ١/٢٦٠.

(٣) المحلى ٢٤٢/٣ ـ وهذا المثال ونحوه كثير في «المحلى»، يدل دلالة واضحة على أن أبا محمد ـ رحمه الله ـ على علم، واطلاع واسع بأحكام المتقدمين ولم تخف عليه، فهو يردها عن علم وأصول ينتهجها.

يؤخذ كلام يحيى بن معين وغيره إذا ضعفوا غير مشهور بالعدالة، وأما دعوى ابن معين أو غيره ضعف حديث رواه الثقات، أو ادعوا فيه أنه خطأ من غير أن يذكروا فيه تدليسا، فكلامهم مطرح مردود، لأنه دعوى بلا برهان...»[(١)].

٤/ ويقول: «ومن طريق أبي داود نا حفص بن عمر النمري نا همام ـ هو ابن يحيى ـ نا قتادة عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**كل غلام رهينة بعقيقته حتى تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى**»[(٢)].

... قال أبو داود: أخطأ همام، إنما هو يسمى[(٣)].

قال أبو محمد: بل وهم أبو داود لأن هماما ثَبْتٌ، وبيّن أنهم سألوا قتادة عن صِفَة التدمية المذكورة فوصفها لهم»[(٤)].

---

(١) المحلى ٦/٢١.

(٢) الحديث أخرجه: أبو داود (٢٨٣٧، ٢٨٣٨) ـ والترمذي (١٥٥٩، ١٥٦٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم» ـ والنسائي (١٦٦/٧) ـ وابن ماجه (٣١٦٥) ـ وأحمد (٧/٥، ١٧، ١٢، ٢٢) ـ والدارمي (٢٠٠٥) ـ وابن أبي شيبة (٤٨/٨، ٥٢) ـ والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٥٣/١) ـ وابن الجارود (٩١٠) ـ والطبراني (٦٩٣٦، ٦٩٥٥) ـ والحاكم (٢٣٧/٤) ـ والبيهقي (٢٩٩/٩) ـ وابن عبدالبر في «التمهيد» (٣٠٧/٤): كلّهم عن الحسن البصري عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل غلام مُرْتَهَنٌ بعقيقته، تُذبحُ عنه يوم السابع، ويُحْلَق رأسه ويُسَمّى**».

وقال البخاري في صحيحه: «حدثني عبدالله بن أبي الأسود حدثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة، فسألته؟ فقال: من سمرة بن جندب» رقم (٥٤٧٢) ـ والنسائي ١٦٦/٧ ـ والحديث صحّحه الألباني في «إرواء الغليل» (١١٦٥) ـ وحديث العقيقة مروي عن جمع من الصحابة، ينظر: التلخيص الحبير ١٦١/٤، ١٦٢ ـ والإرواء ٢٨٥/٤ ـ ٤٠٠.

(٣) قال أبو داود: «خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم من همام، وإنما قالوا «يُسَمّى» فقال همام «يُدَمّى»، قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا»/ السنن (٢٨٣٧).

(٤) المحلى ٥٢٥/٧.

٥/ ويقول: «ثم وجدنا ما روينا من طريق أبي داود نا أحمد بن صالح نا ابن وهبْ نا الليث بن سعد عن عبيدالله بن أبي جعفر عن بكير بن الأشج عن نافع...

فإن قيل: قد قيل: إن عبيدالله أخطأ فيه، قلنا: إنما أخطأ من ادعى الخطأ على عبيدالله بلا برهان ولا دليل.

والعجب من الحنيفيين الذي لم يَرَوْا قولَ أصحاب الحديث أخطأ ضمرة عن سفيان: مَنْ مَلَكَ ذا رَحِمٍ مُحَرّمةٍ فهو حُرّ، وقالوا: لا يجوز أن يدعى الخطأ على الثقة بلا برهان، ثم تعلقوا بقول أولئك أنفسهم ههنا: أخطأ عبيدالله...»[1].

د ـ مُخالفة الأئمة النقاد في أحكامهم على الرّواةِ جَرْحاً وتَعْديلاً:

وهذا تذكير للتنبيه فقط ـ لأنه ليس من بحثي ـ على أن الإمام أبا محمد ـ رحمه الله ـ كثيراً ما يخالف الأئمة المتقدمين في أحكامهم على الرواة جرحاً وتعديلاً، نحو مسائل: الجهالة، والضعف، وعدم السماع... ولا شك أن هذا له أثر واضح ومباشر على أحكامه على المرويات والأخبار، تصحيحاً وتعليلاً...

يقول أبو محمد: «ويكفي من هذا كلّه أنه لم تسند هذه اللفظة إلا من طريق... ومن طريق منصور بن صفية[2]، وقد ضعف ـ وهو ضعيف ـ وليس ممن يحتج بروايته، فسقط هذا الحكم جملة...»[3].

---

(١) المحلى ٢١٥/٩ ـ وينظر للمزيد: ٨٧/١، ٦١/٢ ـ ٦٢، ٢٤٠/٣، ٢٨/٤، ٥٣ ـ ٥٤، ١٦٥/٥، ٢٧٠/٦، ٣٣٤/٨، ١٩٨/٩، ٢٠٢، ٤٤١، ١٦٣/١١.

(٢) هو: منصور بن عبدالرحمٰن بن طلحة المكيّ، أمّه صفيّة بنت شيبة. وثّقه أحمد، وابن عيينة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، واحتجّ به الشيخان... وقال الحافظ ابن حجر «ثقة، أخطأ ابن حزم في تضعيفه».
ينظر: تهذيب الكمال ٥٣٨/٢٨ رقم ٦١٩٧. تحرير التقريب ٤١٩/٣ رقم ٦٩٠٤.

(٣) المحلى ١٠٤/١ ـ وينظر أيضاً: ٢٣١/١، ٢٤٤/٢، ٢٥٣، ١٣٧/٤، ٣٨٤/٧، ٥٢١.

القِسْمُ الثّانِي: ما وافقهم فيه؛

رغم أن الإمام أبا محمد بن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ كما أوضحتُ، مستقلٌّ في نقده الحديثي، غيْرُ ملتفت إلى منهج وأصول من سبقه من أئمة النقل والنقد، إلا أنه معظم لعلم الحديث، معظم لمصادره الأصيلة؛ كدواوين السنة الشهيرة من صحاح، وسنن، ومسانيد، متبع لكثير من أحكام أهل الصنعة تصحيحاً وتعليلاً، بل هو أشد اتباعا لأهل الحديث في علومهم، وصناعتهم، ومصادرهم... من كثير من فقهاء المذاهب المقلدة... وهذا الآن بيان لبعض المعالم، توضح مدى اتباع أبي محمد الأئمةَ المتقدمين في نقدهم:

أ ـ اعتمادُهُ كتبَ السّنة وتعظيمُه قَدْرَها:

وهذا أمر واضح وجليّ في موسوعة أبي محمد ـ رحمه الله ـ «المحلى»، حيث نجده يعتمد أصالة في ثروته الحديثية؛ الصحيحين، ويحتج بِجُلّ الأحاديث التي صحّحها الإمامان البخاري ومسلم، ثم بعدهما، نلحظ أخذه الواسع من سنن النسائي وأبي داود ـ وهما من أصح كتب السنن عند أهل الحديث ـ، وأخيرا استفادته الواسعة من مختلف دواوين السنة؛ كمسند أحمد، ومصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبدالرزاق، وموطأ مالك، وسنن سعيد بن منصور، وكذا مرويات كبار المحدثين والمسندين؛ كالخُشني، والحميدي، والطحاوي، والدارقطني، وابن عبدالبر... وغيرهم[(١)].

مما يدل دلالة واضحة وقاطعة على اعتماده علوم أهل الحديث، وطرائقَهم في الرواية، وأصولهم في نقد المرويات... لكن، على تميّز واستقلال واضحين في منهجه كما أوضحت سابقا.

ويلحق بهذا أيضاً، اعتباره ما لم يروه أهل الحديث من الأخبار، ولم يخرّجوه في مصنفاتهم، علةً توجب ردّ الخبر وتوهينه، وهو ملحظ ومسلك

---

(١) يراجع مطلب «مصادره في الرواية» من الباب الأول ص ١٠٦ ـ ١١١.

مهم جداً، لكنه نادر عنده، ولا يَبْعُد أن يكون تبعيا استئناسيا منه فقط، نحو قوله:

١/ يقول أبو محمد: «وأما تفريق الشافعي بين مكة وغيرها يوم الجمعة وغيره، فلأثرين ساقطين رويناهما في أحدهما... وفي الآخر...

وليسا مما يُشتغل بهما، ولا أورده أحدٌ من أئمة أهل الحديث...»[١].

٢/ ويقول: «واحتجوا بما رويناه من طريق ربيعة الرأي عن الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه...

قال أبو محمد: الحارث بن بلال مجهول، ولم يخرج أحدٌ هذا الخبر في صحيح الحديث، وقد صح خلافه بيقين كما...»[٢].

ب ـ سلوكه طريقتَهم النقدية، واتباعُهم في أحكامِهم الْجُزئيةِ:

١/ يقول أبو محمد: «وأما حديث ابن عباس فمعلول من وجوه؛ أوّلُها: أن جرير بن عبدالحميد لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، وتفَلُّت عقْله، هذا معروف عند أصحاب الحديث، وثانيها:...»[٣].

٢/ ويقول: «وهكذا القول سواء بسواء في الحديث الذي رويناه من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغَ الشمس أخّر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلّى الظهر والعصر جميعا ثم سار، وكان إذا ارتَحل قبل

---

(١) المحلى ١١/٣.

(٢) نفسه ١٠٨/٧.

(٣) نفسه ٢٦٨/٢.

المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجّل العشاء فصلاها مع المغرب(١).

فإن هذا الحديث أردى حديث في هذا الباب لوجوه:

أولها: أنه لم يأت هكذا إلا من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، ولا يعلم أحد من أصحاب الحديث ليزيد سماعا من أبي الطفيل، **والثاني**: . . .

(١) الحديث أخرجه: الترمذي ٤٣٨/٢ رقم ٥٥٣ ـ وأبو داود (١٢٢٠) ـ والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ١١٩ ـ والدارقطني ٣٩٣/١ ـ والبيهقي ١٦٢/٣ ـ وابن حبان (١٥٩١) ـ وأحمد ٢٤١/٥، ٢٤٢: كلّهم من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل ـ عامِرُ بن واثِلَةَ ـ عن معاذ بن جبل به.
قال الترمذي: «حديث معاذ حديث حسن غريب، تفرّد به قتيبةُ، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب»، وقال أبو داود: «ولم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده»، وقال كما في التلخيص: «هذا حديث منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم»، كما أعلّه أيضاً البخاري، وسعيد بن يونس، وأبو حاتم، والحاكم بالشذوذ، والطبراني، والخطيب البغدادي ونقل إعلاله عن جماعة من الأئمة. . . ينظر: علل ابن أبي حاتم ٩١/١ رقم ٢٤٥ ـ المعجم الصغير ٢٣٤/١ ـ تاريخ بغداد ٤٦٧/١٢، وفيه نقل مهم عن جمع من الأئمة، وكذا عند ابن حبان ـ التلخيص الحبير ٤٨/٢، ٤٩ ـ الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين ص ٥٩.
ويقول الإمام الترمذي: «والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء»، رواه قُرّة بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكيّ». السنن ٤٤٠/٢، لكن روى هذا الحديث: أبو داود (١٢٠٨)، وأحمد ٢٣٣/٥، وأبو حاتم «العلل» ٩١/١: عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ. . . مثل حديث قتيبة تماما، قال الدارقطني: «وهو أشبه بالصواب» العلل ٤٢/٦ رقم ٩٦٥، وسياق كلام أبي حاتم كأنه يصوّبُ هذه الرواية ـ قال الحافظ ابن حجر: « . . . وهشام مختلف فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير، كمالك والثوري وقرة بن خالد وغيرهم، فلم يذكروا في روايتهم جَمْع التقديم». الفتح ٧٥٣/٢ رقم ١١١٢.
وقد صحّح حديثَ قتيبة جماعةٌ من أهل العلم؛ منهم ابن القيم «إعلام الموقعين» ١١/٣ ـ والعلاّمة أحمد شاكر «حاشية سنن الترمذي» ٤٤٢/٢ ـ والشيخ الألباني في «الإرواء» ٢٨/٢ ـ ٣٣.

والثالث: أننا روينا عن محمد بن إسماعيل - مؤلف الصحيح - أنه قال: قلتُ لِقُتَيْبَةَ: مع مَنْ كتبتَ عن الليث حديثَ يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟، يعني هذا الحديث الذي ذكرنا بعينه، قال: فقال لي قتيبةُ: كتبته مع خالد المدائني، قال البخاريّ: كان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ، يريد: أنه كان يدخل في روايتهم ما ليس منها»[١].

٣/ ويقول: «قال علي: فإن ذكروا ما رويناه من طريق يعقوب بن عتبة بن الأخنس عن أبي غطفان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**التسبيحُ للرجال - يعني في الصلاة - والتصفيق للنساء**»، من أشارَ في صلاته إشارةً تُفهم عنه فليُعِدْها[٢]، يعني في الصلاة.

قال أبو داود: هذا الحديث وهم...»[٣].

٤/ ويقول: «قال أبو محمد: حديث أبي الأسود عن عروة عن عائشة، وحديث يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب عنها منكران، وخطأ عند أهل العلم بالحديث؛

نا أحمد بن عمر بن أنس نا... نا أحمد بن محمد الأثرم نا أحمد بن حنبل فذكر حديث مالك عن أبي الأسود الذي ذكرنا آنفا، فقال

---

(١) المحلى ٣/١٧٤.

(٢) الحديث رواه: أبو داود (٩٤٤) - والطحاوي «شرح معاني الآثار» (١/٤٥٣) - والدارقطني (٢/٨٣، ٨٤) - والبيهقي (٢/٢٦٢): كلّهم من طريق محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس عن أبي غطفان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «التسبيحُ للرجال، والتصفيق للنساء، ومَنْ أشارَ في صلاته إشارةً تُفهم عنه فلْيَعُدْ لها - أو: فليُعِدْها».
والحديث معلول سنداً ومتناً؛ أعلّه أحمد، وأبو داود، والدارقطني، والألباني، ينظر: سنن الدارقطني (٢/٨٤) - نصب الراية (٢/٩٠) - سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١٠٤).

(٣) المحلى ٣/٩٧.

أحمد: إيش في هذا الحديث من العجب؟ هذا خطأ، قال الأثرم: فقلت له: الزهري عن عروة عن عائشة بخلافه، قال أحمد: نعم، وهشام بن عروة»(١).

٥/ ويقول: «وبخبر رويناه من طريق ابن الْجَهْم نا يوسف بن الضحاك نا موسى بن إسماعيل نا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: **«فعلت كذا وكذا؟»** قال: لا والذي لا إله إلا هو ما فعلتُ، فجاء جبريل ـ عليه السلام ـ فقال: **«بلى قد فعل، ولكن الله قد غفر له بالإخلاص»**.

ورواه أبو داود من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس، وهكذا رويناه أيضاً من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس(٢).

---

(١) المحلى ١٠٤/٧، ١٠٥.

(٢) الحديث رواه: أبو داود (٣٢٧٥) ـ وأحمد (٢٢٨٠، ٢٦١٣، ٢٩٥٩) ـ والنسائي في «الكبرى» (تحفة الأشراف ٣٨٩/٤): عن حماد عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبيُّ ﷺ الطالبَ البيّنةَ، فلم تكن له بيّنة، فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: بلى قد فعلتَ، ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله».

وصحّحه الشيخ أحمد شاكر (٢٢٨٠)، وقال: «أبو يحيى هو زياد المكي الأنصاري، مولى قيس بن مخرمة، وهو ثقة، وثّقه ابن معين، وأبو داود ـ السنن رقم ٣٦٢٠ ـ وغيرهما...»، ووثّقه أبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٥٤٩/٣ ـ وترجمه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٧٨/٣، وروى صدر هذا الحديث في ترجمته، ولعلّه إشارة منه إلى إعلاله.

أما حديث ابن عمر، فرواه: أحمد ١٩٤/٧ رقم ٥٣٦١، و٥٣٨٠، ٥٩٨٦، ٦١٠٢: وضعفه الشيخ أحمد شاكر لانقطاعه بين ثابت وابن عمر، فقال: «إسناده ضعيف لانقطاعه، فقد صرّح حماد بن سلمة بأن ثابتا البناني لم يسمعه من ابن عمر، بل بينهما رجل لم يبيّن» ١٩٤/٧.

فإن لم يكن أخطأ فيه يوسف بن الضحاك فهو حديث جيّد، وإلا فهو ضعيف..»[١].

ومقصوده ـ والله أعلم ـ أن الصواب في الحديث أنه من رواية ابن عباس، أي عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عنه، وأما يوسف بن الضحاك فأخطأ فيه ورواه عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن ثابت عن ابن عمر.

ج ـ وكذا اتّباعُهم في أحكامِهم على الرّواة جرحاً وتعديلاً:

١/ يقول أبو محمد: «ونا عبدالله بن ربيع نا عبدالله بن محمد بن عثمان نا أحمد بن خالد نا علي بن عبدالعزيز نا الحجاج بن منهال نا يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين...

ويزيد بن إبراهيم المذكور ـ هو أبو سعيد التستري ـ بصري، كان ينزل بأهله عند مقبرة بني سهم، مات سنة إحدى وستين ومائة، وقيل: بل في المحرم سنة اثنتين وستين ومائة، ثقة ثبت، وثقه أبو الوليد الطيالسي، وعبدالله بن نمير، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وعمرو بن علي، وأحمد بن صالح، والنسائي، والناس...»[٢].

٢/ ويقول بعد أن روى حديث العقيقة من طريق قتادة عن الحسن عن سمرة: «ومن طريق البخاري نا... عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة، فسألته؟ فقال: من سمرة بن جندب.

قال علي: لا يصح للحسن سماع من سمرة إلا حديث العقيقة وحده...»[٣].

---

(١) المحلى ٣٧/٨ ـ وينظر للمزيد: ٩٢/٢ ـ ٩٣، ١٤٩، ٢٧١، ٥٤/٣، ١٨٣/٥، ١٠٦/٧، ٤٣٥، ٤٤٩، ٤٣٦/٨ ـ ٤٣٧، ٣٨٧/٩ ـ ٣٨٨، ٥٠٣ ـ ٥٠٤، ١٦٩/١٠ ـ ١٧٠.

(٢) المحلى ٥٧/٧.

(٣) نفسه ٥٢٥/٧.

٣/ ويقول: «فإنهم عولوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داود نا مسدد نا أبو الأحوص نا عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس. . . الحديث.

قال أبو محمد: هذا حديث ساقط لوجهين؛ أحدهما: . . . والثاني: أن أبا الأحوص لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، وإنما سمع من عطاء قبل اختلاطه سفيان، وشعبة، وحماد بن زيد، والأكابر المعروفون. . .»[1].

٤/ ويقول: «ومن طريق الدَّبَري عن عبدالرزاق نا ابن جريج أخبرني عطاء بن السائب أن عبدالله. . .

قال علي: فإن قيل: فلِمَ لَمْ تأخذوا بهذا الحديث؟، قلنا: لأن ابن جريج لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء، روينا من طريق العقيلي. . . عن يحيى بن سعيد القطان قال: تغير حفظُ عطاء بن السائب بعدُ وحماد بن زيد سمع منه قبل أن يتغير. ومن طريق العقيلي. . . كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان.

قال أبو محمد: فصح اختلاطه، فلا يحل أن يحتج من حديثه إلا بما صح أنه كان قبل اختلاطه. . .»[2].

٥/ ويقول: «وأما حديث طلحة، فمن طريق عبدالباقي بن قانع، وقد أصفق أصحابُ الحديث على تركه، وهو راوي كل بَلِيّةٍ وكِذْبَةٍ. . .»[3].

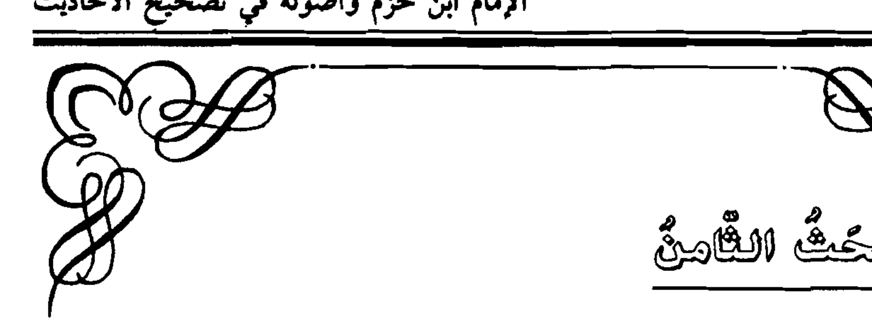
وخلاصة: القول في هذا المبحث، أن الإمام أبا محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ـ رحمه الله ـ كان في منهجه وأصوله في نقد السنة النبوية والآثار السلفية يميل إلى الاستقلال، وتطبيق القواعد النقدية حسب

(١) المحلى ٣٨٧/٩، ٣٨٨.
(٢) نفسه ٢٤٨/٩.
(٣) نفسه ٣٨/٧.

فهمه هو، أكثر منه اتباعا لطريق أئمة النقد ومنهجهم، لصيقا بمنهجه العلمي الظاهري، مطردا لقواعده، مما أوقعه في خلل علمي واضطراب منهجي واضحين، بل وشذوذ في بعض أحكامه ومفاهيمه... ميّالاً إلى طريقة الفقهاء والأصوليين أكثر منه إلى طريقة أهل الحديث وصنعتهم... رغم أنه معظم لأهل الحديث محترم لعلومهم، ينهل من مصادرهم وأصولهم، ويتبعهم في الكثير من طرائقهم الحديثية، وأحكامهم الجزئية.

مع الملاحظة أنني لم أكتب هنا في موقف أهل الحديث من الأحاديث التي يصححها أو يعلّها ابن حزم، لكن كان قصدي بيان أصوله وقواعده، موافقة ومخالفة، فإن وافقهم في تأصيلهم فهو منهم حتى وإن خالفهم في بعض التطبيقات والأحكام الجزئية، وإن كان العكس فالعكس... والله أعلم.





عِبارَاتُ ابنِ حـزمٍ (ألفـاظُه) في التغليـلِ

كما تنوعت عبارات أبي محمد ـ رحمه الله ـ في التصحيح، فقد تنوعت في التعليل أيضاً، وهي قسمان؛ قسمٌ حكم بها على الحديث أو على إسناده، وقسم وهو الغالب، حكم على الحديث بحكمه على الراوي، ككونه ضعيفاً أو مجهولاً... وهكذا.

كما يلاحظ أيضاً موافقة أبي محمد في ألفاظه في التعليل أصحابَ الحديث، ولم يتميز أو يتفرد عنهم بألفاظ مخصوصة، مع جزمٍ منه واضح بأحكامه على بطلان الأحاديث واطّراحها...

وهذا الآن سرد لألفاظه في تعليل الأخبار:

ـ «لا يصح»: ٢/ ١٣١، ١٨١، ١٩٧، ٤/ ١٨٧، ٥/ ١٨، ١٨٣، ٧/ ٨٠، ٩/ ٥٩، ...

ـ «منقطع»، أو «مرسل»، أو «صحيفة»: ٢/ ٢٧١، ٣/ ٢١٣، ٢٤٢، ٢٧٩، ٥/ ٢٢١، ٦/ ١٢٠، ١٢٣، ٧/ ٣٨، ٣١١، ٣٣٤، ٩/ ٢٠٧، ٢١١، ...

ـ «حديث منكر»: ٢/ ٢٧١، ٧/ ٣٨، ١٠٤، ٩/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

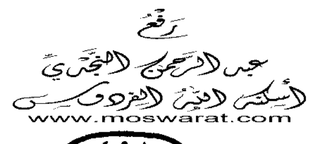
ـ «موضوع»: ٢/ ١٩٧، ٧/ ٤٨٤، ٩/ ٥٩، ...

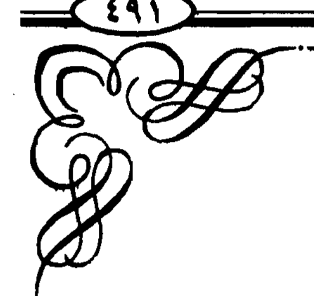
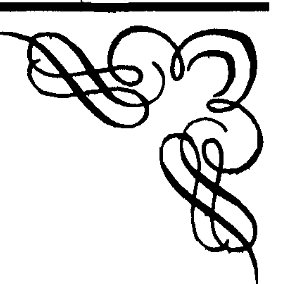
- «خبر باطل»: ١/ ١١٤، ٢/ ٢١٧، ٥/ ١٢٨.
- «خبر ساقط»: ٢/ ١٣١، ١٩٧، ٣/ ١٧٣، ٢١٣، ٢٤٢، ٤/ ٨٦، ٥/ ١١٠، ٢٢٣، ٩/ ٣٨٨، ١٠/ ٣٧٠، . . .
- «آثار واهية»: ٣/ ٢٧٩، ٥/ ١٢٧، ٧/ ٥٥، ٩/ ٤٩٩.
- «ليس محفوظاً»: ٢/ ٢٩.
- «خبر معلول»: ٢/ ٩٢، ٢٦٨.
- «حديث ضعيف»: ٥/ ١٢٦، ٨/ ٣٨، . . .
- «لم يحقق إسناده»: ٢/ ١٨١.
- «ليس بالقويّ»: ٥/ ٨٨.
- «الرواية مضطربة»: ٧/ ٢١٠، ٨/ ٢٢٢.
- «حديث سوء»: ٢/ ٢١٧.
- «ظاهر الكذب»: ٧/ ٣٨.
- «وهم»: ٣/ ٩٧.
- «هذا حديث موضوع مكذوب لا يحل لأحد أن يرويه إلا على بيان وضعه»: ١٠/ ٣١٤.

هذا فيما يخص القسم الأول، أما القسم الثاني فهي أحاديث ضعّفها بحال راويها أو رواتها، نحو قوله:

وهذا حديث لا حجة فيه لأن فيه فلاناً وهو: «ضعيف»، أو «مجهول»، أو «ساقط»، أو «مطرح»، أو «كذّاب»، أو «يروي كل بلية»، . . . أو «لم يسمع من فلان»، أو «لم يدرك فلاناً»، أو . . . وهي كثيرة جداً في موسوعته الحديثية الفقهية «المحلى»[1].

(١) ينظر للمزيد «الملاحيق».



الْخَاتِمَةُ
أسألُ اللهَ حُسْنَهَا

وأخيراً أحمد الله تبارك وتعالى على إتمام هذا البحث، وإخراجه على هذه الصورة، متمنياً أن أكون قد وُفِّقْتُ لدراسة هذا الموضوع المهم من كل جوانبه العلمية والفنية، وأن أكون قد أعطيت فصوله ومباحثه حقّها من التأليف والترتيب، والتحقيق والتحرير...

فقد رجعت فيه إلى أكثر من (١٦٠) مصدراً ومرجعاً، وخرّجتُ (١١٩) حديثاً وأثراً، وترجمت لـ (٢٠٦) راوٍ وعلمٍ...

وإكمالا لعملي في هذا البحث، فإني أحاول حصر أهمّ نتائجه في النقاط الآتية:

- عناية الأمراء والملوك في بلاد الأندلس بالعلم وأهله وبخاصة أمراء بني أمية، فقد كانوا محبين للعلم، مقربين لأهله، مفرطين في إكرام من ينتسب إليه، حريصين على اقتناء الكتب النافعة، وإعمار المكتبات العامة... مع استقرار سياسي، كان له الأثر الطيّب على العلم وأهله... وهذا عامل أساس في الرقي والتقدم الحضاري...

- سعدت الأندلسُ بانتشار مذهب أهل السنة والجماعة فيها، وبعدها من الحركات غير السنية، وابتعادها عن الطائفية، فلم تتجاذب فيها الخصوم، ولم تختلف فيها النحل...

- تأخّرت علوم السنة في بلاد الأندلس، وهذا لأسباب موضوعية، لكنها بعد ذلك شهدت حضورا لمئات الأئمة في علم الحديث، لم يكونوا بأقل علماً وشأناً، من نظرائهم بالمشرق الإسلامي، أما في مجال التصنيف فلم يظهر لهم تميز إلا بعد القرن الرابع عندما جاء ابن عبدالبر، وابن حزم. . .

- بدأ ابن حزم طلب العلم مبكرا قبل سنّ العشرين، وهذا على خلاف ما يُشاع حوله، كما حظي بالتتلمذ على العديد من كبار محدثي الأندلس، فخرّجوا منه إماماً أثريا، كثير الاعتناء بالسنن والآثار، ضابطا لألفاظها، ناقداً لأسانيدها. . . وفقيهاً أصولياً، عالماً متضلعاً في قواعد الفقه والاستنباط وأصوله، وهو بهذا قد استطاع أن يجمع بين علمي الحديث والفقه على طريقة الأئمة المتقدمين؛ من المحدثين الفقهاء. . .

- ومما تميز به البحث هو محاولة تحليل ذلك الكم الهائل من المعلومات؛ سواء في ترجمة ابن حزم، أم في الحياة العلمية الأندلسية. . . مما أسهم في بيان بعض المفاهيم العلمية الصحيحة، وتصحيح بعض المعلومات المتوارثة، كبيان السبب الموضوعي في تأخر عناية أهل الأندلس بعلم الحديث، وكذا بيان السنّ الحقيقي الذي بدأ فيه ابن حزم طلب العلم. . .

- وكان لابن حزم اشتغال واسع بعلوم السنة وعلوم المحدثين، وهو كثير الرواية، عالي الأسانيد، له عناية مميزة بالرواية المباشرة. . . وقد تنوعت مصادره في الرواية، مع التزام منه بالنقل عن مصادر المحدثين كما هي، دون زيادة أو نقص. . .

- وأبو محمد قد وافق المحدثين في كثير من أصولهم وقواعدهم، ويحمل فكرهم في مجمله، لكنه تميز عنهم بمنحيين رئيسين: الاستقلال بفهمه وتطبيقه للقواعد، وإفراطه في القول بالظاهر.

- تميّز في منهجه العلمي بالاستقلال التام في فهمه، وفي قواعده وتطبيقاته، وهذا أوقعه في العديد من الأخطاء العلمية، أصولاً وفروعاً. . .

فهو متبع لأهل الحديث في قواعدهم، لكن؛ حسب فهمه وتطبيقه هو، لا حسب فهمهم وتطبيقاتهم. . .

ـ ومن هنا تفرّد بمفاهيم في علوم الحديث كقوله في الحديث الموقوف، والمضطرب، والناسخ والمنسوخ، والتدليس. . . مع متابعة منه لهم في جلّ علومهم. . .

ـ ثقة الراوي شرط أساس عند ابن حزم في تصحيحه الأحاديث، بل الثقة مصدق في كل ما يروي، مهما كانت روايته، موافقة أم مخالفة، زائدة أم ناقصة. . . مع رفضه لمبدأ تفاوت العدول في مراتبهم، فالثقاة عنده كلهم في مرتبة واحدة. . .

ـ يعتمد أبو محمد ظاهر الإسناد في نقده المرويات وتصحيحها، فثقة الرواة واتصال الإسناد هما الركنان الأساسيان في التصحيح عنده، أما القرائن الحديثية فهي مستعملة عنده تبعا لا أصالة، خلافا لأهل الحديث. . .

ـ ومن هنا فإن ابن حزم كما كان ظاهرياً في فقهه، كذلك وجدناه ظاهرياً إلى حد كبير في نقده الحديثي، مسايرا لطريقة الفقهاء. . . غير ملتفت إلى المعاني والمناسبات، والقرائن الحديثية التي يراعيها أهل الحديث. . .

ـ يعل ابن حزم الأخبار بعلتين ظاهرتين عنده، جرح الرواة، أو الانقطاع في الإسناد. . . أما مراعاة العلل التي يعل بها المحدثون فهو شيء فرعي تبعي عنده. . . فالثقة حديثه صحيح دائما، كما أن الضعيف خبره مردود أبداً، وفي هذا هدم منه لمنهج المحدثين في النقد الحديثي. . . فهو لا يراعي أصالة العلل الخفية التي كثيراً ما يعلل بها المحدثون الأخبار والمرويات. . . وإن كان يستعملها ويستأنس بها بين الفينة والأخرى. . .

ـ ولا فرق عنده بين راو ضعيف، أو منكر الحديث متروك، أو ضعيف في بعض شيوخه فقط (الضعف النسبي). . . فالكل عنده سواء، خبرهم باطل مردود أبداً. . .

- كما تميز بموقفه الشديد من الحديث الضعيف، فهو يرده مطلقاً، بل يعتبره باطلاً مكذوباً مهما كان ضعفه يسيراً، ومن هنا سلك مسلكاً خطيراً، وانتحل مذهباً عجيباً لم يسبقه إليه أحد من الأئمة في ردّه الأحاديث الضعيفة، وذلك برفضه تقويتها مهما تعددت طرقها، أو اشتهرت متونها، أو تتابع الأئمة على العمل بها، وفي هذا جناية عظيمة على السنة النبوية...

- أوقعه هذا في نسف مئات الأحاديث الصحيحة، بل ضعّف العديد من أحاديث الصحيحين رغم أنه معظم لهما، مسلم لأحكام صاحبيهما...

- وابن حزم يضعف الحديث لأدنى مغمز فيه كانقطاع يسير، أو ضعف في الراوي، أو إبهام في اسم الصحابي...

- وبسلوك ابن حزم لهذا المنهج النقدي وقع في مخالفة أئمة الحديث في العديد من قواعدهم وأصولهم، وكذا في أحكامهم الجزئية، بحيث وجدناه يصحح أحاديث يعلها أهل الحديث، وفي المقابل يعل أحاديث يصححها المحدثون...

- فهو قد وقف من الأئمة النقاد موقف الند للند، يأخذ من علومهم وأحكامهم ما توافق مع منهجه العلمي، ويرد منها ما لم يتقبله اتجاهه هذا...

- ورغم ظاهرية ابن حزم في النقد الحديثي إلا أن له اهتماماً واضحاً بنقد متون الأخبار، فهو يستعمل قواعد المحدثين ومسالكهم، ويراعي بعض القرائن الحديثية التي تحف المرويات، كما أنه أحياناً يعل أحاديث الثقات إذا تبين له خطأها، ونكارتها، واضطرابها... لكنه منهج غير متأصل عنده...

- أكبر خطأ وقع فيه ابن حزم - في اعتقادي - استقلاله بفهم الكتاب والسنة، وعدم تقيده بفهوم الصحابة، والتابعين، والأئمة المتبوعين...

ويظهر هذا جلياً في نقده للسنة النبوية، حيث أدى به استقلاله هذا

إلى القول ببعض القواعد تهدم منهج النقد عند أئمة الحديث، ومنه إلى نسف كثير من جهودهم؛ كتضعيفه كثيراً من أحاديث الصحيحين. . .

وهذا مما ينبغي التنبه إليه واجتنابه لأن البعض وقع في هذا المسلك بدعوى عدم لزوم تقليد الأئمة، والحق وسط لا إفراط ولا تفريط، فعدم التقليد لا يلزم منه الانفلات من فهوم الأئمة السابقين من الصحابة والتابعين. . .

- ومن نتائج البحث، ما لاحظته من اتباع عبدالحق الإشبيلي لأبي محمد، وتأثره به في كثير من أحكامه على الأحاديث تصحيحاً وتعليلاً، وعلى الرواة جرحاً وتعديلاً. . .

من توصيات البحث:

- لابن حزم العديد من المؤلفات الحديثية، فيحسن البحث عنها وتحقيقها، وإبراز ما فيها من علم وفوائد. . .

- أهمية العناية بمسند ابن حزم في «المحلى» بتخريجه ودراسته. . .

- البحث في أصول ابن حزم وقواعده في الجرح والتعديل، وكذا أصوله في فقه الحديث النبوي، حتى يكتمل البحث في منهجه الحديثي، وتتضح علوم الحديث عند إمام أهل الظاهر أبي محمد ـ رحمه الله ـ .

- مواصلة البحث في مناهج الأئمة المتقدمين، في الحديث، والفقه، والتفسير، والعقائد. . . قصد إبراز أصولهم وقواعدهم في التعامل مع السنة النبوية، والآثار السلفية، فهما والتزاما، نقدا وتمحيصا. . . لأن تلك الطبقة تمثل الميزان العلمي الأصيل والمعتدل في خدمة الكتاب والسنة، وفي فهمهما وتطبيقهما، وفي الدعوة إليهما. . .

هذه هي أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث، وهناك غيرها تركتها خشية الإطالة.

والله أسأل أن يوفقني وسائر طلبة العلم لمزيد من العلم النافع، ومزيد من العمل الصالح، فهو حسبنا ونعم الوكيل.

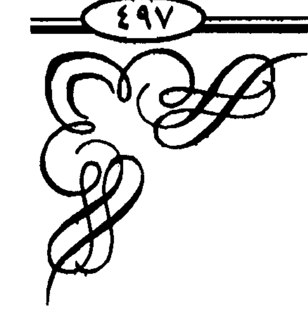
﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

تمت









المَلاحيقُ

وإتماماً لعملي في هذا البحث، وتعميماً للفائدة، أحببت أن ألحقه بهذه الملاحيق العلمية والفنية، والتي تحوي مواضع جل علوم الحديث التي تكلم عنها الإمام أبو محمد بن حزم في موسوعته «المحلى»، وكذا مواضع كل مروياته الحديثية عن أئمة الحديث أو عن شيوخه، وغير ذلك من المسائل العلمية التي حواها هذا السفر العظيم(١).

الحديث المسند:

١/ ٣، ٩٨، ٩٩، ١٧١، ٢١٧، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢/ ٩، ٢٣٥، ٢١٣/٣، ٢٦١، ١١٤/٤، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٢، ١٩٠، ٢٦٠، ٣٥/٥، ١٥٣، ١٥٥، ١٦٠، ١١/٦، ٦٤، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ٢٦٤، ١٦/٧، ٢٢، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٤٦٣، ٤٨٣، ٥١٩، ٥٢٠، ٣/٨، ٦٠، ٢٥٩، ٢٦٠، ٣٤٥، ٤٤٩، ٤٥٩، ٤٧٥، ٢١٩/٩، ٢٥٠، ٣٣٦، ٣٤٠، ٤٢٦، ٤٥٤، ٥٠٠، ٥١٤، ١١٧/١٠، ٣٠٥، ٣٠٦،...

الناسخ والمنسوخ:

٨٦/١، ١٧٠، ١٧٢، ١٩٦، ٢١٥، ٢٤٣، ٢٤٦، ٩/٢، ١٠، ١٤، ٣٨، ٥٧، ١٣٧/٣، ١٣٨، ٢٦٤/٦، ٣٣٨/٧، ٣٦٥، ٤٢٣، ٤٢٤، ٥١٩، ٥٢٠، ١٠٦/٨، ٢١٤، ٤٥١، ١٢/١٠، ٤١٧/١١.

---

(١) اعتمدت في عملي كلّه على طبعة «المحلى» المتداولة في ثمانية مجلدات كبيرة، والتي حققها الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ طبع دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ـ لبنان.

نسخة أبي الزبير عن جابر:

الخبر المتواتر:

فقه أهل الحديث ومذهبهم «أصحاب الحديث»:

الحديث الموضوع:

عباراته في التضعيف:

«لا يصح»:

«منقطع»:

«مرسل»:

٨٨/٣، ٣٧٨/٧، ٣٧٩، ٤٤٤/٨، ٤٧٦، ١٣٩/٩ ـ ١٤١، ٤٦٨/١٠، ٥٠/١١.

«مدلِّس»:

١١٤/٢، ٤٩/٩، ٥٦، ٣١٠، ٣٦٤/١٠، ٣٨١.

الأحاديث التي ضعفها بالإرسال (عدم السماع، الانقطاع):

٥١/١، ١٤٢، ١٩٠، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٦٤، ١١/٢، ١٢، ٢٥، ٧١، ٩٢، ١١٤، ١٣١، ١٥٠، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٩، ١٩٤، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٥٤، ٢٧١، ٥/٣، ٦٢، ١٧٤، ١٧٦، ١٨٧، ٢١٣، ٢١٤، ٢٤٢، ٢٧٩، ١٣/٤، ٨٢، ١٣٢، ١٤٥، ١٧٤، ٢١٧، ٢٣٠، ٢٣٣، ٤٧/٥، ٤٩، ٨٣، ٩٤، ١٠٦، ١١٠، ١٢٦، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٨، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٦، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٤٣.

٨/٦، ١١، ١٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٦٢ ـ ٦٣، ٦٥، ٧٢، ٩٧، ٩٨، ١١٠، ١١٢، ١٢٠ ـ ١٢١، ١٢٢ ـ ١٢٣، ١٢٣، ١٣٧، ١٤٥، ١٥٣ ـ ١٥٤، ١٨٢، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٩، ٢٦٤.

٤/٧، ٣٦ ـ ٣٧، ٤٤، ٥٥، ٥٩، ٦٠، ٨٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٣٥، ١٦٦، ١٧٠، ١٧٦، ١٩٠، ٢١٢، ٢٢٨، ٢٣٤، ٢٥٩، ٢٧٢، ٢٨٦، ٢٩٤، ٢٩٧ ـ ٢٩٨، ٣٠٠ ـ ٣٠١، ٣٠٣، ٣١١، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٧ ـ ٣٤٨، ٣٥٧، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٨ ـ ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٤، ٤١٣، ٤١٩، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٨، ٤٥٦، ٤٥٨، ٤٧١ ـ ٤٧٢، ٤٨٦ ـ ٤٨٧، ٤٨٨ ـ ٤٩٠، ٤٩٦، ٥١٨، ٥٢٩، ٥٣١.

٦/٨، ٧، ١٢، ١٣، ١٧، ٢٩، ٣٩، ٥٧، ٧٣، ٩٣، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٢٣، ١٣٢، ١٤٥، ١٤٦، ١٥٠، ١٦٢ ـ ١٦٤، ١٦٦، ١٧٩، ٢٠٨، ٢١١، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٤٦، ٢٦٧، ٣٠٢، ٣٠٦، ٣١٩، ٣٣٣، ٣٤١، ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٥ ـ ٣٦٦، ٣٦٧ ـ ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٥، ٣٧٩ ـ ٣٨٠، ٣٨٦، ٤٠١، ٤٣٧، ٤٤٤، ٤٧٦، ٤٧٩ ـ ٤٨٢، ٤٨٥،

٥٠٩، ٥١٧ ـ ٥١٨.

٢/٩، ٦، ١١، ٢٢، ٢٥، ٢٨ ـ ٢٩، ٣٠، ٣٤، ٣٥ ـ ٣٦، ٤٠، ٦١، ٦٣، ٨٩، ١٠٨، ١٢٥، ١٣٠ ـ ١٣١، ١٣٩ ـ ١٤١، ١٦٦، ١٧٦، ١٧٨، ١٩٢، ١٩٦، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٤ ـ ٢١٥، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٧٢، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣٠٣، ٣٠٨، ٣١٧، ٣٣٢، ٣٤٧، ٣٥٥، ٣٥٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٤٠٣، ٤١٩، ٤٢٣، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥٨، ٤٦١، ٤٦٤، ٤٨٠، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٩٠، ٤٩٥، ٥٢٥، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٣.

١٠/٢١، ٢٨، ٣٩، ٥٨، ٦٠ ـ ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٥، ٧٧ ـ ٧٨، ٨٧، ١٠٦، ١١٤، ١١٥، ١١٨، ١٢٢، ١٣٥، ١٥١، ١٥٧، ١٦٧ ـ ١٦٨، ١٧٣، ١٩٠، ٢٠٢، ٢٠٧، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٣٨ن ٢٤٠، ٢٤١، ٢٨٠، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٨، ٣٠٢ ـ ٣٠٣، ٣٠٣، ٣١٩، ٣٢٥، ٣٤٧، ٣٦٥، ٣٧٣، ٣٨٠، ٣٨٤، ٤١٤ ـ ٤١٥، ٤٢٨ ـ ٤٢٩، ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥١ ـ ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٦٢ ـ ٤٦٣، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٧٥ ـ ٤٧٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٥٠٦، ٥١٩ ـ ٥٢١، ٥٢٧.

١١/٤، ٦، ٢٦ ـ ٢٧، ٤٧، ٥٠، ٥٣، ٦٩ ـ ٧٠، ٧٨، ٨٠ ـ ٨١، ٨٥ ـ ٨٦، ٩١، ٩٤ ـ ٩٥، ١٠٥، ١٢٦ ـ ١٢٩، ١٣١ ـ ١٣٢، ١٤٦ ـ ١٤٧، ١٤٩، ١٥١ ـ ١٥٣، ١٥٤، ١٥٨، ١٧١ ـ ١٧٢، ١٩٦ ـ ١٩٧، ٢٠٥، ٢٢٢ ـ ٢٢٥، ٢٤٧، ٢٦٠، ٢٦٧، ٢٧٥ ـ ٢٧٦، ٢٨٥، ٣١٠ ـ ٣١١، ٣٢٥، ٣٥٠، ٣٦٨ ـ ٣٦٩، ٣٨٣، ٣٨٥، ٣٩١، ٣٩٣ ـ ٣٩٤، ٣٩٦ ـ ٣٩٨، ٤٠٦ ـ ٤٠٧.

الأحاديث التي ضعفها لضعف راويها:

١/٩٨، ١٠٤، ١١٤، ١٢٦، ١٤٢، ١٤٣، ٢٠٣ ـ ٢٠٤، ٢١٤، ٢١٦، ٢٢٧، ٢٤٥، ٢٥٠، ٢٦٢، ٢٦٥، ٢/١٢، ١٣، ١٩، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٧١، ٩٢ ـ ٩٣، ١٣١، ١٤٨ ـ ١٤٩، ١٥٢، ١٦٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٧، ٢٠٦، ٢١٧، ٢٤٧،

٨٧، ١٠٨، ١٢٥، ١٣٠ ـ ١٣١، ١٣٣، ١٣٩ ـ ١٤١، ١٥١، ١٥٥ ـ ١٥٦، ١٧٦، ١٩٢، ٢٠١، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٤٦، ٢٥١، ٢٨٠، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٣٠٣، ٣٠٨، ٣١٣، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٤٧، ٣٥٥، ٣٥٨، ٣٦٧ ـ ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٦، ٣٨١، ٤٠٣، ٤٠٩، ٤١١، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٦، ٤١٩، ٤٣٤، ٤٣٩، ٤٥٨، ٤٦٤، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٨٦، ٤٩٥، ٤٩٨ ـ ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٣ ـ ٥٠٤، ٥٠٥، ٥١٣، ٥٣٠ ـ ٥٣١، ٥٣٣.

١٠/١٦، ٢١، ٣٣، ٣٧، ٥٨، ٦١، ٦٢، ٦٦، ٦٦، ٧٣، ٧٨، ٨٧، ٩٦، ١٠٦، ١١٤، ١١٥، ١١٨، ١٢١، ١٣٢، ١٣٥، ١٥١، ١٥٤ ـ ١٥٥، ١٥٨، ١٦٩ ـ ١٧٠، ١٧٠، ١٨١، ١٩٠ ـ ١٩١، ٢٠٩، ٢١٦، ٢٢٩، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٤ ـ ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٦١، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٤ ـ ٣٠٦، ٣٠٨ ـ ٣٠٩، ٣١٦، ٣١٩، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٦ ـ ٣٤٧، ٣٥٤، ٣٦٢ ـ ٣٦٥، ٣٧٧، ٣٧٨ ـ ٣٨٠، ٣٨١ ـ ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٩١، ٣٩٣ ـ ٣٩٤، ٤٢٥، ٤٢٨ ـ ٤٢٩، ٤٥٤، ٤٦٢ ـ ٤٦٣، ٤٨٩، ٥١٤ ـ ٥١٥، ٥١٩ ـ ٥٢١، ٥٢٤، ٥٢٧.

١١/٣، ١٤، ١٥، ١٨، ٤٠، ٤٤، ٥٣، ٦٩ ـ ٧٠، ٧١، ٨٥ ـ ٨٦، ١٠٢، ١٠٣، ١٢٣، ١٢٥ ـ ١٢٦، ١٢٦ ـ ١٢٩، ١٣١ ـ ١٣٢، ١٤١ ـ ١٤٩، ١٥٠، ١٥١ ـ ١٥٣، ١٥٤، ١٥٨، ١٩٣، ٢٠٨، ٢٢١ ـ ٢٢٤، ٢٨٥، ٣٠٥، ٣١٣ ـ ٣١٤، ٣٢٥، ٣٦٨ ـ ٣٦٩، ٣٨٣، ٣٨٧، ٣٩١.

الأحاديث التي ضعفها لجهالة راويها:

١/٥١، ٩٨، ٩٩، ١٧٦، ١٩٦، ٢٤٠، ٢/٢٧، ١١٤، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٦، ١٩٧، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٧٠، ٣/٣٢، ٣٣، ١٣٦، ١٨١، ٢١٣، ٢١٤، ٢٣٩، ٢٤٢، ٢٧٩، ٤/٤٩، ١٣٢، ٥/٤٧، ٤٩، ٦٧، ٨٤، ١٠٢، ١٦٠، ١٨٣، ٢٢١، ٢٣٤، ٢٥٠، ٦/٢٥، ٢٦،

٣١، ٧٢، ٩٧، ٩٨، ١١٥، ١٢٠ ـ ١٢١، ١٢٢ ـ ١٢٣، ١٥٢، ١٩١، ٢٣٨، ٢٤٩.

٧/١٥، ١٨، ٣٧، ٣٩، ٤٤، ٥٩، ٦٠، ٧٦، ٩٨، ١٠٨، ١٢٣، ١٧٦، ٢٠٨، ٢١٢، ٢٦٥، ٢٨٦ ـ ٢٨٧، ٢٩٧ ـ ٢٩٨، ٣٠٠ ـ ٣٠٢، ٣١٤، ٣٢٦ ـ ٣٢٧، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٥٧، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٧٧، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٣، ٤١٩، ٤٢٥، ٤٢٨، ٤٣١، ٤٥٢، ٤٧٢، ٤٨٢، ٤٨٣ ـ ٤٨٤، ٤٨٦ ـ ٤٨٧، ٤٨٨ ـ ٤٩٠، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣ ـ ٥١٤، ٥١٨، ٥١٩، ٥٣٠.

٨/٧٢، ٩٨، ١٠٦، ١٤٩ ـ ١٥٠، ١٥٦، ١٥٧، ١٧٩، ٢٠٨، ٢٢١ ـ ٢٢٣، ٢٦١، ٢٦٣ ـ ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٧٥، ٣٠٢، ٣١٩، ٣٣٣، ٣٤٨، ٣٦٣، ٣٦٧ ـ ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٥، ٣٨٦، ٣٩٠، ٤٣٧، ٤٤٦ ـ ٤٤٧، ٤٦٢، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٧٩ ـ ٤٨٢، ٤٨٦، ٥٢٣ ـ ٥٢٤.

٩/٢٨، ٣٥ ـ ٣٦، ٤٩، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٨٧، ٨٩، ١٠٧، ١٣٠ ـ ١٣١، ١٧٦، ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١٢، ٢٢٩، ٢٩٤، ٢٩٥ ـ ٢٩٦، ٣٣٢، ٣٤٧، ٣٥٨، ٣٦٧ ـ ٣٦٨، ٣٧٦، ٤٠٣، ٤١٦، ٤١٩، ٤٥٧، ٤٩٠، ٤٩٨ ـ ٤٩٩، ٥٣٣.

١٠/٦٠ ـ ٦١، ٦٢، ٧٦، ٧٧ ـ ٧٨، ١١٥، ١١٩، ١٥٤ ـ ١٥٥، ١٦٨، ١٦٩ ـ ١٧٠، ١٧٠، ١٩١، ٢٢٧، ٢٣٤ ـ ٢٣٥، ٢٧٧، ٣٠١ ـ ٣٠٢، ٣١٦، ٣٢٥، ٣٤٦ ـ ٣٤٧، ٣٥٢، ٣٥٩، ٣٦٢ ـ ٣٦٥، ٣٦٤ ـ ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٧، ٣٧٨ ـ ٣٨٠، ٣٨١ ـ ٣٨٢، ٤٠٧ ـ ٤٠٨، ٤٧٧، ٥١٤ ـ ٥١٥، ٥٢٤.

١١/٢٦ ـ ٢٧، ٥٣، ٧١، ٨٥ ـ ٨٦، ١٠٣، ١٢٣، ١٢٦ ـ ١٢٩، ١٤١ ـ ١٤٩، ١٥١ ـ ١٥٣، ١٥٨ ـ ١٥٩، ١٧٧ ـ ١٧٩، ٢٠٨، ٢٦٧، ٢٧٥، ٣١٣ ـ ٣١٤، ٣٥٣، ٣٧٣، ٣٨٣، ٣٨٥.

أحاديثه عن شيوخه الذين أكثر عنهم، أما من لم يكثر عنهم، فمواضع

أحاديثهم مثبتة في صلب البحث:

أحمد بن محمد بن الْجَسُور:

٩/١، ١٤، ٤٦، ٦٥، ٦٨، ٩٦، ١٠٠، ١٠٦، ١١٧، ١٢٠، ١٥٥، ١٥٩، ١٧٣، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢٣٤، ٣٢٤. ٤١/٢، ٤٦، ٢٢٢. ٢٠/٣، ١٣١، ١٤٥. ٦/٤، ٢٩، ٥٣، ٩٢. ٢٢١/٥، ٢٢٣، ٢٣٦، ٢٥٩. ٢/٦، ٣، ٤، ١٢، ٥٥، ٥٧، ٦٦، ١١٦. ٩٣/٧، ٣٤٤، ٤٠٢، ٤٢٣، ٤٧١. ٢٥٩/٨. ١٥٣/٩، ١٩١، ٣٦٠، ٤٥٣. ٦٨/١٠، ٦٩، ٧٠، ٩٠، ٩٥، ٣٧٧، ٤٥٢، ٤٦١. ٩٥/١١.

يحيى بن عبدالرحمٰن بن مسعود:

١٣٩/١، ٢٤٠، ٢٤٢. ٥٨/٢، ٨١. ٨٤/٤، ٢٥٢. ٢١٧/٥، ٢٣٥، ٢٤٥. ٢٢٠/٦. ٢١٩/٩، ٣٦٥، ٤٥٧، ٤٧٦. ٤٩٣/١٠، ٤٩٤. ٦/١١، ١٧٣، ١٧٤، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣.

عبدالرحمٰن بن عبدالله بن خالد الوهراني:

٢٠/١، ٣٣، ٣٩، ٧٠، ٨٦، ٩٦، ١٠١، ١٠٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٧٧، ١٨٨، ٢٢٠. ٩/٢، ١٩، ٢٣، ٢٨، ٣٠، ٤٤، ٥٦، ١٢١، ١٢٣، ١٤١، ١٤٤، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٤، ١٨٦، ٢٠٩، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٧٣. ٥١/٣، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٨، ٦٠، ٨٥، ١٢٠، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٤٧، ١٥٢، ١٦٢، ٢١١، ٢١٧، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٥٦، ٢٦١. ٥/٤، ٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٣٧، ٥٥، ٥٥، ٦١، ٦٥، ٧١، ٧٣، ٧٧، ٧٩، ٨١، ٩٠، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١٢٢، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٥٢، ١٥٨، ١٨٩، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١٥، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٥.

٢٦/٥، ٦١، ٦٢، ٦٥، ٦٨، ٧٦، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩٢،

٣٤٥، ٣٧٤، ٣٩٦، ٤٠٤، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٩٤، ٥٢٣. ٣٢/١١، ٨٠، ١٢٥، ٢٠٩، ٢٨٦، ٣٢١، ٣٨٦، ٤٠٢، ٤١٠.

أحاديثه عن أصحاب المصنفات الحديثية: وهي قسمان؛

القسم الأول: ما أسنده إلى أحد الأئمة من طريق أحد شيوخه السابق بيانهم.

القسم الثاني: ما علّقه إلى أحد الأئمة المصنفين ولم يبين إسناده إليه، كأن يقول: «روينا من طريق مسلم بن الحجاج ثنا... ـ إلى النبي ﷺ ـ»، أو «روينا من طريق أحمد بن شعيب النسائي ثنا...»، وهكذا...

محمد بن إسماعيل البخاري:

المسندة:

١/٢٠، ٣٣، ٣٩، ٧٠، ٧٣، ٨٢، ٨٦، ٩٦، ١٠١، ١٠٣، ١٠٦، ١٢٧، ١٢٩، ١٧٧، ١٨٨، ٢٢٠. ٩/٢، ١٩، ٢٣، ٢٨، ٣٠، ٤٤، ٤٧، ٥٦، ١٢١، ١٢٣، ١٤١، ١٤٤، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٤، ١٦٦، ١٨٦، ٢٠٩، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٧٣. ٣/٥١، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٨، ٦٠، ٨٥، ١٢٠، ١٢٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٢، ١٦٢، ٢١١، ٢١٧، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٥٦، ٢٦١. ٤/٥، ٩، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٣٧، ٥٥، ٥٥، ٦١، ٦٥، ٧١، ٧٣، ٧٧، ٧٩، ٨١، ٩٠، ٩٩، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١٢٢، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٥٢، ١٥٨، ١٨٩، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١٥، ٢٣٩، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٥.

٥/٢٦، ٦١، ٦٢، ٦٥، ٦٨، ٧٦، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩٢، ٩٤، ٩٥، ٩٨، ١٠٢، ١١٠، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ٢٧٠. ٦/١٩، ٥٠، ٦٠، ٦٥، ١٠٧، ١١٨، ١٤٦، ١٥٧، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٧، ٢٠٠، ٢٠٦، ٢٢١، ٢٣٠، ٢٥٤، ٢٦٩. ٧/٢، ١٢، ١٣، ٢٢، ٧١، ٩٠، ٩٨، ١٠٠، ١١٠. ٩/٤٦١. ١٠/٤٩٧، ٥٢١، ٥٢٣. ١١/١٣٩، ١٦٨،

٢١٣، ٢٢٧، ٣٠٩، ٣٦٤، ٣٦٨، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤١٥.

المُعلّقة:

٥/١٥٦، ١٦٤، ١٧٢، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٧، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٤٣، ٢٧٣. ٦/٢٤٠، ٢٥١. ٧/١٩، ٢٨، ٥٦، ٦٣، ١٠٦، ١٢٩، ١٣٣، ١٤١، ١٤٤، ١٥٠، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٢، ١٦٩، ٢٣٦، ٢٦٤، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٦، ٢٩٩، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٧، ٣٢١، ٣٣٥، ٣٤٢، ٣٤٤، ٣٥١، ٣٦٦، ٣٧٣، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٩٩، ٤٠٦، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٢، ٤٤٨، ٤٥٨، ٤٦٩، ٤٧٥، ٤٩٠، ٤٩٣، ٥٠٣، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٢٥.

٨/٤، ١٣، ٢٧، ٣١، ٤١، ٧٧، ٨٧، ٩٠، ١٠٨، ١١٢، ١٣٢، ١٣٥، ١٤٤، ١٦٤، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٩، ١٩٣، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢٠، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٤١، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٩٦، ٣٠٥، ٣٥١، ٣٥٣، ٣٦١، ٣٦٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤٥٠، ٤٥١. ٩/١٧، ٣٣، ٣٤، ٦٦، ٦٧، ٨٣، ١١٢، ١١٥، ١٣٥، ١٤٥، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٩، ١٦٤، ١٧٤، ١٨٠، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٥٠، ٢٨٧، ٣١١، ٣٥٦، ٣٥٩، ٣٩٤، ٤٠٢، ٤٤٠، ٤٤٥، ٤٥٠، ٤٦٤، ٤٧٤، ٤٨٥، ٤٩٧، ٤٩٩، ٥٠٢، ٥١٧، ٥٣١، ٥٣٣.

١٠/٣٦، ٦٢، ٦٣، ٧٢، ٧٥، ٩١، ٩٢، ٩٤، ٩٥، ٩٨، ٩٩، ١٠٩، ١٢٧، ١٤٦، ١٥٤، ١٧١، ١٨٧، ٢١١، ٢٣٩، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٩٤، ٣٢٥، ٣٤٣، ٣٦١، ٣٧٤، ٤٠٩، ٤٧٣، ٤٧٦، ٤٩٥، ٤٩٦. ١١/١٧، ٢٣، ٦٥، ٦٨، ٧٤، ٩٠، ٩٧، ١٠٤، ١٠٩، ١٤٣، ١٧٢، ١٨٩، ٢٠٢، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٤٥، ٢٧٢، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٥١، ٣٥٦، ٣٨٥، ٤٠٠، ٤١١، ٤١٤، ٤١٦.

مسلم بن الحجاج:

المسندة:

١/٣، ٩، ١١، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤١، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٦٤، ٦٩، ٩٦، ٩٧، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٨، ١١٩، ١٢٥، ١٧٢، ١٨٧، ١٩٤، ٢٠٨، ٢١٠، ٢٢٤، ٢٤٢، ٢٤٩. ٢/٥، ١٦، ٢٠، ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٤، ٥٧، ٥٩، ٧٤، ٧٤، ٧٧، ٨١، ٨٢، ١١٧، ١٣٤، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٤، ١٨٢، ٢٠٩، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٣، ٢٢٧ _ ٢٢٨، ٢٤٦، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٥، ٢٦١ _ ٢٦٢، ٢٦٥، ٢٧٢.

٣/١٢، ١٧، ٢٦، ٢٨، ٣٢، ٣٧، ٣٨، ٤٣، ٤٣، ٤٤، ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٦٠، ٦٣، ٦٤، ٧٩، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩٩، ١٠٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٤٩، ١٦٧، ١٧١، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٧، ٢٣٤، ٢٦٣، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٥. ٤/٤، ٨، ٩، ١٠، ١٢، ١٥، ٢٤، ٣٠، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٤٢، ٤٧، ٤٨، ٥٠، ٥٦، ٦٠، ٦١، ٦٥، ٦٦، ٦٩، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٨، ٨٥، ٩٦، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٧، ١٠٨، ١١٢، ١١٤، ١١٩، ١٢٠، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٩، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٧، ٢٠٣، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٦، ٢٧١.

٥/٨، ١٣، ٢٦، ٤٤، ٥٧، ٦٠، ٦٢، ٦٥، ٦٨، ٨٢، ٨٧، ٨٨، ٩٣، ٩٧، ٩٩، ١٠٨، ١١٠، ١١٢، ١١٣، ١١٥، ١٢١، ١٢٣، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥، ١٤٠، ١٤١، ١٤٧، ١٥٤، ١٥٥، ٢٠١، ٢١٩. ٦/٨، ٩٠، ١٠٦، ١١٨، ١٤٢، ١٤٦، ١٥٧، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٧، ١٨٥، ٢٠٥، ٢٠٧، ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٥٤. ٧/٢، ٣، ٩، ١٣، ١٤، ١٧، ٢٠، ٢٣، ٣٤، ٤٥، ٤٦، ٥٦، ٧١، ٧٩، ٨٦، ٩٣، ٩٨، ١٠٠، ١١٣.

٨/٣٨٧. ٩/٣٣٧. ١٠/٤٠٢، ٤٠٣، ٤٦٤، ٤٧١. ١١/٤٤، ١١٩، ١٦٦، ٢٤٤، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١١، ٣٥٢.

المعلقة:

٥/١٥٧، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٧٨، ١٨٠. ٦/١١٠، ١٣٠، ٢٤٠، ٢٥١. ٧/٢٤، ٨٨، ٨٩، ٩٢، ٩٩، ١٠٦، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥، ١٤٨، ١٥٤، ١٦٩، ١٧١، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٩٧، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٩، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٨، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٧، ٢٩١، ٢٩٣، ٢٩٥، ٣٠٨، ٣١٦، ٣١٧، ٣٢٣، ٣٢٩، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٤٠، ٣٥٣، ٣٥٥، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٦، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٨٠، ٣٨٥، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٧، ٤٢١، ٤٢٥، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٤٦، ٤٤٩، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٩، ٤٧٧، ٤٩٣، ٥٠٩، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٨.

٨/٥، ١٣، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٤٣، ٥١، ٦٦، ١٠٨، ١١٢، ١٦٨، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٥، ١٨٢، ١٩٠، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٣١، ٢٤٤، ٢٥٠، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٣، ٢٨٦، ٣٠٥، ٣١١، ٣١٨، ٣٢٦، ٣٥٢، ٣٦٤، ٣٨٤، ٣٨٥، ٤٠٥، ٤١٢، ٤١٨، ٤٢٥، ٤٤٣، ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٩، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٧٣، ٤٧٨، ٤٨١، ٤٨٨، ٤٩٠، ٤٩٦، ٥٠٠، ٥٠٣، ٥١١، ٥٢٢.

٩/٧، ٨، ١٠، ١٢، ١٣، ٢٥، ٢٦، ٥٢، ٦١، ٦٢، ٨٤، ١٠٥، ١١٦، ١١٧، ١٣٧، ١٣٩، ١٤٤، ١٤٥، ١٥١، ١٥٢، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٢، ١٦٧، ١٧٤، ١٨٠، ١٨١، ١٨٤، ١٨٧، ١٩٨، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢٣٤، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٣١٣، ٣٤٤، ٣٥٦، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٧٢، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٤٠، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٦٠، ٤٧١، ٤٩٧، ٥٠٥، ٥١٠، ٥١٤.

١٠/٥، ١٢، ١٣، ١٤، ٢١، ٢٢، ٣١، ٣٣، ٣٤، ٤٠، ٦٢، ٦٤، ٦٧، ٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٦، ٧٩، ٨٢، ٨٥، ٩١، ٩٧، ٩٨، ١٢٤، ١٢٥، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٢، ١٦٢، ١٦٧، ١٦٨، ١٧١، ١٨٧، ١٨٩،

أبو داود السجستاني:

المسندة:

المعلقة:

أبو بكر بن أبِي شيبة:

الْمُسندة:

المعلقة:

أحمد بن حنبل:

المسندة:

المعلقة:

عبدالرزاق الصنعاني:

المسندة:

المعلقة:

المعلقة:

الحجّاج بن منهال (٢١٦ هـ):

المسندة:

المعلقة:

محمد بن عبدالسلام الخشني:

المسندة:

٦/١٦٩، ٧/٢٤، ٣٧١، ٩/٣٧٠، ٤٤٩، ٤٥٩، ٤٧٤، ٤٩٣، ٥١٠، ١٠/٣٧، ٧١، ٨٩، ٩٥، ١٣٠، ١٣١، ١٦٣، ٢٥٥، ٢٦٩، ٣٨٤، ٤١٧، ٤٢١، ٤٣٩، ٤٤١، ١١/١٤٢.

المعلقة:

٧/٣٤١، ٨/١٠١، ٢٠٨، ٩/٢٠٣، ٢١٨، ٢٨٤، ٢٨٧، ٣٠٣، ٥٢٧. ١٠/١٠، ١١، ٤٤، ١١٢، ١٣٠، ١٤٩، ٢٢١، ٢٣٠، ٢٦٩، ٢٩٠، ٣٠٤، ٣١٣، ٣٩٠، ٤٧٤. ١١/٣٤، ١٧٣، ١٩٧، ٢٣٨، ٣١٤، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٩٢.

أحمد بن محمد بن الأعرابي (٣٤٠ هـ):

المسندة:

١/٩٠. ٣/١٨، ٢٣، ١٦٩، ٢٠١، ٢١١، ٢١٩. ٧/١٩٥، ٣٤٦. ٩/١٣٧. ١٠، ٢٣٦. ١١/٢٩، ٣٤، ٣٥، ٤٦، ١١٤، ١٣٨، ١٣٩، ١٥٨، ١٥٩، ١٦١، ١٦٤، ١٦٥، ١٨١، ١٨٤، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠١، ٣٠٢، ٣١٤، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٨، ٣٦٦، ٣٧٥، ٣٨١، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٧، ٤٠٢.

ابن جرير الطبري:

المسندة: ١/١٠٠، ١٢٠، ٤/٢٩، ٧/٩٣، ٤٢٣، ٩/١٥٣، ١١/٩٥.

المعلقة: ٧/٤٠٢، ٤٧١.

الحاكم النيسابوري:

المسندة: ٣/١٨٢، ٢٣٦. ٦/١٧٥، ٢٣١. ٧/٤١٤، ٤٢١. ٨/٤٠١، ٤١٥. ٩/٤٦٥.





الفَهارِسُ العلمية

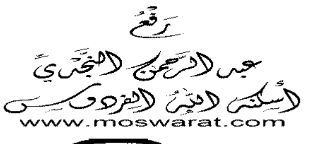
فهرسُ الأحاديثِ والآثار.

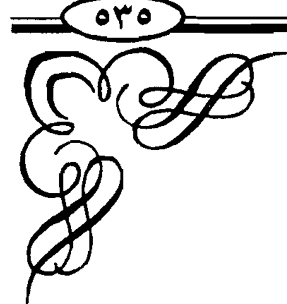
فهرس الرّواة والأعلام المُترجمِ لهم.

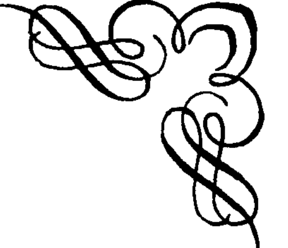
فَهرس المصَادر والمراجِع.

فهرس المؤضوعَاتِ.







فهرَسُ الأحاديثِ والآثار





فهرس الرواة والأعلامِ المُترجَم لهُم

اسمُ العلَمِ | الصحيفة

اسمُ العلَمِ	الصحيفة

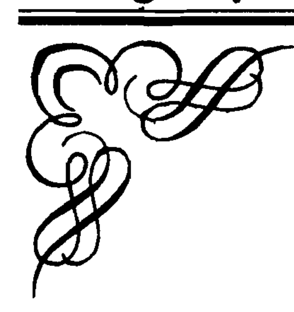
اسمُ العلَمِ	الصحيفة

اسمُ العلَمِ	الصحيفة

اسمُ العلَمِ	الصحيفة

اسمُ العلَم	الصحيفة





فهرسُ المصادِر والمَراجِع

كتبُ الحديث وعلومه

١ - **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان** (٣٦٥ هـ)/ ترتيب: علاء الدين بن بَلْبَان (٧٣٩ هـ) - ضبط: كمال يوسف الحوت - دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧/ ١٩٨٧.

٢ - **الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات**/ أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٨.

٣ - **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**/ محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ) - المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

٤ - **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار**/ أبو عمر بن عبدالبر (٤٦٣ هـ) - تحقيق: د. عبدالمعطي أمين قلعجي - دار قتيبة: دمشق، بيروت، ودار الوعي: حلب، القاهرة، ط١، ١٤١٤/ ١٩٩٣.

٥ - **الإسهام في بيان منهج ابن حزم في تعليل الأخبار من خلال كتابه الإحكام**/ أبو الفضل بدر العمراني الطنجي - دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤/ ٢٠٠٣.

٦ - **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**/ يوسف بن الزكي أبو الحجاج المزي (٧٤٢ هـ) - تحقيق: عبدالصمد شرف الدين - الدار القيّمة، الهند، والمكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

٧ - **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**/ عبدالرحمٰن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) - تعليق: صلاح بن محمد بن عويضة - دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٦.

٨ - **التدليس، وأحكامه وآثاره النقدية/** صالح بن سعيد عومار - دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٢/ ٢٠٠٢.
٩ - **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح/** زين الدين العراقي (٨٠٦ هـ) - تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان - دار الفكر، ١٤٠١/ ١٩٨١.
١٠ - **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير/** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) - تصحيح وتعليق: السيّد عبدالله هاشم اليماني المدني - دار المعرفة، بيروت.
١١ - **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد/** أبو عمر بن عبدالبر (٤٦٣ هـ) - تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وغيره. . . - طبعة المغرب.
١٢ - **توجيه النظر إلى أصول الأثر/** طاهر بن صالح الجزائري - دار المعرفة، بيروت.
١٣ - **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع/** أحمد بن علي أبو بكر الخطيب (٤٦٣هـ) - تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب - مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٢/ ١٩٩١.
١٤ - **جامع الأصول من أحاديث الرسول/** مبارك بن محمد بن الأثير (٦٠٦ هـ) - تحقيق: محمد حامد الفقي - دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.
١٥ - **جامع التحصيل في أحكام المراسيل/** صلاح الدين بن خليل أبو سعيد العلائي (٧٦١ هـ) - تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي - عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٧/ ١٩٨٦.
١٦ - **الحديث المعلول، قواعد وضوابط/** د. حمزة عبدالله المليباري - دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.
١٧ - **خير الكلام في القراءة خلف الإمام/** محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) - مكتبة الإيمان، المدينة المنورة - ط ٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.
١٨ - **سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها/** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) - مكتبة المعارف، الرياض، ط١ للطبعة الجديدة، ١٤١٥/ ١٩٩٥.
١٩ - **سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة/** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) - مكتبة المعارف، الرياض، ط١ الطبعة الجديدة، ١٤١٢/ ١٩٩٢.
٢٠ - **السنن/** أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ) - دار الكتاب العربي، بيروت.

٢١ - **السنن/** سعيد بن منصور (٢٢٧ هـ) - تحقيق: د. سعد بن عبدالله آل حميد - دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٤/ ١٩٩٣.

٢٢ - **السنن/** سليمان بن الأشعث أبو داود (٢٧٥ هـ) - دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٩/ ١٩٩٨.

٢٣ - **السنن (أو: المسند)/** عبدالله بن بهرام الدارمي (٢٥٥ هـ) - دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣/ ٢٠٠٢.

٢٤ - **السنن/** علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥ هـ) - عالم الكتب، بيروت، ط٤، ١٤٠٦/ ١٩٨٦.

٢٥ - **السنن/** أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩ هـ) - تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار عمران، بيروت.

٢٦ - **السنن/** محمد بن يزيد بن ماجه (٢٧٥ هـ) - دار الفكر، بيروت.

٢٧ - **السنن الكبرى/** أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (٤٥٨ هـ) - دار الفكر.

٢٨ - **شرح السنة/** الحسين بن مسعود أبو محمد البغوي (٥١٦ هـ) - تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود - دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٢٩ - **شرح علل الترمذي/** عبدالرحمٰن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ) - تحقيق: صبحي السامرائي - عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

٣٠ - **شرح معاني الآثار/** أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (٣٢١ هـ) - تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق - عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤١٤/ ١٩٩٤.

٣١ - **صحيح ابن خزيمة/** محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١ هـ) - تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي - المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٣٢ - **صحيح سنن أبي داود/** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) - مؤسسة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٣/ ٢٠٠٢.

٣٣ - **صحيح مسلم بشرح النووي/** محيي الدين بن شرف النووي (٦٧٦ هـ) - دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧/ ١٩٨٧.

٣٤ - **علل الترمذي الكبير/** ترتيب: أبو طالب القاضي - تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود محمد خليل الصعيدي - عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩/ ١٩٨٩.

٣٥ - **علل الحديث/** عبدالرحمٰن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ) - تقديم: محب الدين الخطيب - دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

٣٦ ـ **علل الحديث ومعرفة الرجال**/ علي بن عبدالله المديني (٢٣٤ هـ) ـ تحقيق: حسام محمد بوقريص ـ مؤسسة غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٣/ ٢٠٠٢.

٣٧ ـ **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**/ علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥ هـ) ـ تحقيق: د. محفوظ الرحمٰن زين الله السلفي ـ دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

٣٨ ـ **علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد**/ د. حمزة عبدالله المليباري ـ دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣/ ٢٠٠٣.

٣٩ ـ **غاية المرام في تخريج أحاديث «الحلال والحرام»**/ محمد ناصر الدين الألباني ـ مكتبة النهضة الجزائرية، الجزائر.

٤٠ ـ **غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود**/ حجازي بن محمد أبو إسحاق الحويني ـ دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٤/ ١٩٩٤.

٤١ ـ **فتح الباري شرح صحيح البخاري**/ أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢ هـ) ـ دار السّلام، الرياض، ومكتبة الفيحاء، دمشق، ط١، ١٤١٨/ ١٩٩٧.

٤٢ ـ **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**/ محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ) ـ تحقيق: عبدالرحمٰن المعلمي اليماني ـ المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢.

٤٣ ـ **الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث تحريم المعازف والردّ على ابن حزم المخالف ومقلّده المجازف**/ علي حسن عبدالحميد الحلبي ـ دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٠/ ١٩٩٠.

٤٤ ـ **كتاب التمييز**/ مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ).

٤٥ ـ **الكفاية في علم الرواية**/ أحمد بن علي أبو بكر الخطيب (٤٦٣ هـ) ـ المكتبة العلمية.

٤٦ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**/علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧ هـ) ـ مكتبة القدسي، القاهرة.

٤٧ ـ **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**/ الحسن بن عبدالرحمٰن الرامهرمزي (٣٦٠هـ) ـ تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب ـ دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

٤٨ ـ **المدخل إلى علم الحديث**/ طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ ـ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢/ ٢٠٠١.

٤٩ ـ **المراسيل**/ عبدالرحمٰن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ) ـ تعليق: أحمد عصام الكاتب ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

٥٠ ـ **المراسيل**/ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (٢٧٥ هـ) ـ تحقيق: شعيب الأرنؤوط ـ مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨/ ١٩٨٨.

٥١ ـ **المسند**/ أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ) ـ دار الفكر، بيروت.

٥٢ ـ **المسند**/ أحمد بن حنبل ـ تحقيق وتخريج: أحمد محمد شاكر ـ مكتبة التراث الإسلامي، مصر، ط ١٤١٤/ ١٩٩٤.

٥٣ ـ **مسند الحميدي**/ عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي (٢١٩ هـ) ـ تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي ـ المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

٥٤ ـ **مسند أبي يعلى**/ أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي (٣٠٧ هـ) ـ تحقيق: حسين سليم أسد ـ دار الثقافة العربية، دمشق، ط ١، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٥٥ ـ **مشكل الآثار**/ أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي (٣٢١ هـ) ـ دار صادر، بيروت، ط١، ١٣٣٣.

٥٦ ـ **المصنف**/ عبدالرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ) ـ تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي.

٥٧ ـ **المصنف في الأحاديث والآثار**/ عبدالله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ) ـ تحقيق: عامر العمري الأعظمي، ومختار أحمد الندوي ـ الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١، ١٤٠٠/ ١٩٨٠.

٥٨ ـ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**/ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) ـ تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي ـ دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤/ ١٩٩٣.

٥٩ ـ **معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد**/ د. محمد ضياء الرحمٰن الأعظمي ـ طبع مكتبة أضواء السلف، السعودية، ط١، ١٤٢٠/ ١٩٩٩.

٦٠ ـ **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي**/ مجموعة من المستشرقين ـ نشر: دأ، ي، وِنْسِنْك، مكتبة بريل، مدينة ليدن، ١٩٣٦.

٦١ ـ **المعجم الكبير**/ سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (٣٦٠ هـ) ـ تحقيق: عبدالمجيد السلفي، ط٢.

٦٢ ـ **معرفة علوم الحديث**/ محمد بن عبدالله الحاكم (٤٠٥ هـ) ـ تحقيق وتصحيح: د. السيّد معظم حسين ـ دار الكتب العلمية، ط٢، ١٣٩٧/ ١٩٧٧.

٦٣ ـ **معرفة النسخ والصحف الحديثية**/ بكر بن عبدالله أبو زيد ـ دار الراية للنشر والتوزيع، جدة، ط١، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٦٤ ـ **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**/ عبدالرحمٰن بن أبي بكر السيوطي (٩١١ هـ) ـ مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ١٤١٥.

٦٥ - **المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ؛** عبدالله بن الجارود (٣٠٧ هـ) - تعليق: عبدالله عمر البارودي - مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

٦٦ - **المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم الأندلسي/** طه بن علي بوسريح - دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٢/ ٢٠٠١.

٦٧ - **الموضوعات/** عبدالرحمٰن بن علي أبو الفرج بن الجوزي (٥٩٧ هـ) - تحقيق: عبدالرحمٰن محمد عثمان - دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

٦٨ - **الموطأ/** مالك بن أنس (١٧٩ هـ)، رواية أبي مصعب الزهري - تحقيق: د. بشار عواد معروف، ومحمود محمد خليل - مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٣/ ١٩٩٣.

٦٩ - **نصب الراية لأحاديث الهداية/** عبدالله بن يوسف أبو محمد الزيلعي (٧٦٢ هـ) - دار الحديث، القاهرة.

٧٠ - **النكت على كتاب ابن الصلاح/** ابن حجر العسقلاني - تحقيق: مسعود عبدالحميد السعدني، ومحمد فارس - دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤/ ١٩٩٤.

٧١ - **النكت على «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» لابن حجر العسقلاني/** علي حسن عبدالحميد - دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤١٩/ ١٩٩٨.

كتب التراجم والسّير

٧٢ - **ابن حزم الأندلسي وجهوده في البحث التاريخي والحضاري/** د. عبدالحليم عويس - الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط٢، ١٤٠٩/ ١٩٨٨.

٧٣ - **ابن حزم - حياته وعصره، آراؤه وفقهه - /** محمد أبو زهرة - دار الفكر العربي، القاهرة.

٧٤ - **ابن حزم خلال ألف عام/** أبو عبدالرحمٰن بن عقيل الظاهري - دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٢/ ١٩٨٢.

٧٥ - **ابن حزم الأندلسي ورسالته في المفاضلة بين الصحابة/** دراسة وتحقيق: سعيد الأفغاني - المطبعة الهاشمية، دمشق، ١٣٥٩/ ١٩٤٠.

٧٦ - **الإحاطة في أخبار غرناطة/** محمد بن عبدالله لسان الدين بن الخطيب (٧٧٦ هـ) - مكتبة الخانجي، ط٢، ١٣٩٣/ ١٩٧٣.

٧٧ - **الاستيعاب في معرفة الأصحاب/** يوسف بن عبدالله بن عبدالبر (٤٦٣ هـ) - تحقيق: علي محمد البجاوي - دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٧٨ - **أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد/** أبو محمد علي بن حزم (٤٥٧هـ) - تحقيق سيد كسروي حسن - دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

٧٩ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة/** أحمد بن حجر العسقلاني ـ تحقيق: د. طه محمد الزيني ـ نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٣٨٨/ ١٩٦٨.
٨٠ ـ **الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء/** يوسف بن عبدالله أبو عمر بن عبدالبر (٤٦٣ هـ) ـ تحقيق عبدالفتاح أبو غدة ـ دار البشائر، بيروت، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٧.
٨١ ـ **الأنساب/** عبدالكريم بن محمد السمعاني (٥٦٢ هـ) ـ تحقيق عبدالرحمٰن المعلمي ـ بيروت، ط٢، ١٩٨٠.
٨٢ ـ **الأنساب/** عبدالكريم بن محمد السمعاني (٥٦٢ هـ) ـ تعليق عبدالله عمر البارودي ـ مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٨/ ١٩٨٨.
٨٣ ـ **بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس/** أحمد بن يحيى الضبيّ (٥٩٩ هـ) ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٧.
٨٤ ـ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام/** شمس الدين الذهبي (٧٤٨ هـ) ـ تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري ـ دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٠/ ١٩٩٠.
٨٥ ـ **تاريخ بغداد/** أحمد بن علي أبو بكر الخطيب (٤٦٣ هـ) ـ المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
٨٦ ـ **تاريخ خليفة/** خليفة بن خياط (٢٤٠ هـ) ـ تحقيق: د. أكرم ضياء العمري ـ دار طيبة، الرياض، ط ٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.
٨٧ ـ **تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس/** أبو الوليد عبدالله بن محمد بن الفرضي (٤٠٣ هـ) ـ مكتبة الخانجي، ط٢، ١٤٠٨/ ١٩٨٨.
٨٨ ـ **التاريخ الكبير/** محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) ـ دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٩ ـ **تاريخ مدينة دمشق/** أبو القاسم علي بن الحسن ابن عساكر (٥٧١ هـ) ـ تحقيق علي شيري ـ دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٨/ ١٩٩٧.
٩٠ ـ **تجريد أسماء الرواة الذي تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً/** عمر بن محمد أبو عمر، وحسن محمود أبو هنيّة ـ مكتبة المنار للنشر والتوزيع، الأردن، الزرقاء، ط١، ١٤٠٨/ ١٩٨٨.
٩١ ـ **تحرير تقريب التهذيب/** بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط ـ مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٧.
٩٢ ـ **تذكرة الحفاظ/** محمد بن أحمد الذهبي ـ تصحيح المعلمي، دار الكتب العلمية.

٩٣ ـ **ترتيب المدارك وتقريب السالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**/ القاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤ هـ) ـ تحقيق د. أحمد بكير محمود ـ دار مكتبة الحياة، بيروت، ودار مكتبة الفكر، ليبيا.

٩٤ ـ **تهذيب التهذيب**/ أحمد بن علي بن حجر ـ دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

٩٥ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**/ جمال الدين يوسف المزي (٧٤٢ هـ) ـ تحقيق: د. بشار عواد معروف ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

٩٦ ـ **الثقات**/ محمد بن حبان أبو حاتم (٣٥٤ هـ) ـ طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٩٣/ ١٩٧٣.

٩٧ ـ **جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس**/ أبو عبدالله محمد بن فتوح الحميدي (٤٨٨ هـ) ـ تحقيق: محمد بن تاويت الطنجي ـ مكتبة الخانجي.

٩٨ ـ **الحلة السيراء**/ محمد بن عبدالله القضاعي، المعروف بابن الأبار (٦٥٨ هـ) ـ تحقيق: حسين مؤنس ـ الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٩٦٣.

٩٩ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**/ أحمد بن عبدالله أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠ هـ) ـ دار الكتاب العربي، لبنان، ط٢، ١٤٠٠/ ١٩٨٠.

١٠٠ ـ **دراسات عن ابن حزم وكتابه «طوق الحمامة»**/ د. الطاهر أحمد مكيّ ـ دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٤٠١/ ١٩٨١.

١٠١ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة**/ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨/ ١٩٩٨.

١٠٢ ـ **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل**/ تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ـ مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

١٠٣ ـ **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (٢٩٧هـ) لعلي بن المديني (٢٣٤هـ) في** الجرح والتعديل/ تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر ـ مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

١٠٤ ـ **سير أعلام النبلاء**/ شمس الدين الذهبي ـ تحقيق شعيب الأرنؤوط ـ مؤسسة الرسالة، ط ١١، ١٤١٧/ ١٩٩٦.

١٠٥ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**/ عبدالحي بن العماد الحنبلي (١٠٨٩ هـ) ـ تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي ـ دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٠٦ ـ **طبقات الشافعية**/ عبدالرّحيم جمال الدين الأسنوي (٧٧٢ هـ) ـ تحقيق: كمال يوسف الحوت ـ دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧/ ١٩٨٧.

١٠٧ ـ **طبقات علماء الحديث**/ محمد بن أحمد بن عبدالهادي (٧٤٤ هـ) ـ تحقيق: أكرم البوشي، وإبراهيم الزيبق ـ مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٧/ ١٩٩٦.

١٠٨ ـ **الطبقات الكبرى**/ محمد بن سعد (٢٣٠ هـ) ـ تحقيق: محمد عبدالقادر عطا ـ دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠/ ١٩٩٠.

١٠٩ ـ **قضاة قرطبة وعلماء إفريقية**/ محمد بن حارث الخشني (٣٦١ هـ) ـ تحقيق عزّت العطار الحسيني ـ مكتبة نشر الثقافة الإسلامية، ومكتبة الخانجي، ١٣٧٣، ١٩٥٢.

١١٠ ـ **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**/ شمس الدين الذهبي ـ تحقيق: عزت علي عطية، موسى محمد علي الموشني ـ دار الكتب الحديثية، القاهرة، ط١، ١٣٩٢/ ١٩٧٢.

١١١ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**/ عبدالله بن عدي الجرجاني (٣٦٥ هـ) ـ تحقيق: لجنة من المختصين ـ دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

١١٢ ـ **كتاب الجرح والتعديل**/ عبدالرحمٰن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ) ـ طبع: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط١، ١٣٧٢/ ١٩٥٢.

١١٣ ـ **كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم**/ أبو القاسم خلف بن عبدالملك بن بشكوال (٥٧٨ هـ) ـ مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٤١٤/ ١٩٩٤.

١١٤ ـ **كتاب الضعفاء الصغير**/ محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) ـ تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦.

١١٥ ـ **كتاب الضعفاء الكبير**/ محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي (٣٢٢ هـ) ـ تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤/ ١٩٨٤.

١١٦ ـ **كتاب الضعفاء والمتروكين**/ أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ) ـ تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦.

١١٧ ـ **كتاب الضعفاء والمتروكين**/ علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥ هـ) ـ تحقيق: صبحي البدري السامرائي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦/ ١٩٨٦.

١١٨ ـ **كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**/ محمد بن حبان البستي (٣٥٤ هـ) ـ تحقيق: محمود إبراهيم زايد ـ دار الوعي، حلب، ط٢.

١١٩ ـ **كتاب المعرفة والتاريخ**/ يعقوب بن سفيان أبو يوسف الفسوي (٢٧٧ هـ) ـ تحقيق: أكرم ضياء العمري ـ مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٤/ ١٩٧٤.

١٢٠ ـ **لسان الميزان**/ ابن حجر العسقلاني ـ دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦/ ١٩٩٦.

١٢١ ـ **محمد بن وضاح القرطبي ـ مؤسس مدرسة الحديث بالأندلس مع بقي بن مخلد ـ**/ د. نوري معمر ـ مكتبة المعارف، الرباط، المغرب، ط١، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

١٢٢ ـ **المدخل إلى علم الحديث**/ طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ ـ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢/ ٢٠٠١.

١٢٣ ـ **معجم الأدباء ـ أو: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ـ** / ياقوت بن عبدالله الحموي (٦٢٦ هـ) ـ دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١/ ١٩٩١.

١٢٤ ـ **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم**/ أحمد بن عبدالله أبو الحسن العجلي (٢٦١ هـ) ـ تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي ـ مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

١٢٥ ـ **معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار**/ محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ـ مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٤.

١٢٦ ـ **منهج الإمام أبي عبدالرحمٰن النسائي في الجرح والتعديل وجمع أقواله في الرجال**/ د. قاسم علي سعد ـ دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط ١، ١٤٢٢/ ٢٠٠٢.

١٢٧ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**/ محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ـ تحقيق: محمد علي البجاوي ـ دار المعرفة، بيروت.

١٢٨ ـ **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**/ أحمد بن محمد المقري التلمساني (١٠٤١ هـ) ـ تحقيق د. إحسان عباس ـ دار صادر، بيروت، ١٤٠٨/ ١٩٨٨.

١٢٩ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**/ أحمد بن محمد أبو العباس بن خلكان (٦٨١هـ) ـ تحقيق: د. إحسان عباس ـ دار صادر، بيروت.

١٣٠ ـ **يحيى بن معين وكتابه التاريخ**/ يحيى بن معين (٢٣٣ هـ)/ دراسة وترتيب وتحقيق: أحمد محمد نور سيف ـ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩/ ١٩٧٩.

كتب التّفسير وعُلوم القرآن

١٣١ ـ **تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين**/ عبدالرحمٰن ابن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ) ـ تحقيق: أسعد محمد الطيّب ـ المكتبة العصرية، بيروت، ط ٢، ١٤١٩/ ١٩٩٩.

١٣٢ ـ **تفسير القرآن العظيم**/ إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤ هـ) ـ تقديم: عبدالقادر الأرناؤوط ـ دار الفيحاء، دمشق، ودار السّلام، الرياض، ط ٢، ١٤١٨/ ١٩٩٨.

١٣٣ ـ **جامع البيان في تفسير القرآن**/ محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ) ـ دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٣/ ١٩٨٣.

١٣٤ ـ **العجاب في بيان الأسباب (أسباب النزول)**/ أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢ هـ) ـ تحقيق: عبدالحكيم محمد الأنيس ـ دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤١٨/ ١٩٩٧.

١٣٥ ـ **مقدمة في أصول التفسير**/ أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (٧٢٨ هـ) ـ تحقيق: د. عدنان زرزور ـ دار القرآن، بيروت، ط١، ١٣٩١/ ١٩٧١.

القواميس والمعاجم

١٣٦ ـ **القاموس المحيط**/ محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ـ دار الكتاب العربي.

١٣٧ ـ **لسان العرب**/ محمد بن مكرّم بن منظور ـ دار المعارف.

١٣٨ ـ **معجم البلدان**/ ياقوت بن عبدالله الحموي (٦٢٦ هـ) ـ تحقيق: فريد عبدالعزيز الجندي ـ دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠/ ١٩٩٠.

١٣٩ ـ **معجم المقاييس في اللغة**/ أحمد بن فارس أبو الحسين (٣٩٥ هـ) ـ تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو ـ دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٥/ ١٩٩٤.

كتب الفقه وأصوله

١٤٠ ـ **أحكام الجنائز وبدعها**/ محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) ـ مكتبة المعارف، الرياض، ط ١ للطبعة الجديدة، ١٤١٢/ ١٩٩٢.

١٤١ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**/ علي بن أحمد بن حزم ـ دار الحديث، القاهرة، ط ٢، ١٤١٣/ ١٩٩٢.

١٤٢ ـ **إعلام الموقعين عن ربّ العالمين**/ محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (٧٥٩ هـ) ـ المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٧/ ١٩٨٧.

١٤٣ ـ **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**/ محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) ـ المكتبة الإسلامية، الأردن، ط٣، ١٤٠٩.

١٤٤ ـ **الرسالة**/ محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤ هـ) ـ تحقيق: أبو الأشبال أحمد محمد شاكر ـ مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٩/ ١٩٧٩.

١٤٥ ـ **صفة صوم النبي ﷺ في رمضان**/ علي حسن عبدالحميد، وسليم بن عيد الهلالي ـ المكتبة الإسلامية، الأردن، ط ٢، ١٤٠٩.

١٤٦ ـ **صلاة التراويح/** محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠ هـ) ـ المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥/ ١٩٨٥.

١٤٧ ـ **الفتاوى الكبرى/** أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (٧٢٨ هـ) ـ دار القلم، بيروت، ط١، ١٤٠٧/ ١٩٨٧.

١٤٨ ـ **مجموع فتاوى ابن تيمية/** أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (٧٢٨ هـ) ـ جمع وترتيب: عبدالرحمٰن بن محمد بن قاسم ـ المكتب التعليمي السعودي بالمغرب، الرباط.

١٤٩ ـ **المحلى شرح المجلى/** علي بن أحمد بن حزم أبو محمد (٤٥٧ هـ) ـ دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٥٠ ـ **الموافقات في أصول الأحكام/** أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠ هـ) ـ تعليق: محمد حسنين مخلوف ـ دار الفكر.

١٥١ ـ **موسوعة تقريب فقه ابن حزم الظاهري/** إعداد: محمد المنتصر الكتاني، وأشرف ابن عبدالمقصود ـ مكتبة السنة، القاهرة، ١٤١٣/ ١٩٩٣.

١٥٢ ـ **النبذة الكافية في أصول أحكام الدين، أو: النبذ في أصول الفقه/** علي بن حزم الأندلسي ـ تحقيق: أحمد حجازي السّقا ـ نشر مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١، ١٤٠١/ ١٩٨١.

متفرقـات

١٥٣ ـ **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري/** د. عبدالمجيد محمود عبدالحميد ـ ١٣٩٩/ ١٩٧٩.

١٥٤ ـ **الانشراح في آداب النكاح/** حجازي بن محمد أبو إسحاق الحويني ـ دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٧/ ١٩٩٧.

١٥٥ ـ **التاريخ الأندلسي/** عبدالرحمٰن علي الحجّي ـ دار القلم، دمشق، ط٥، ١٤١٨/ ١٩٩٧.

١٥٦ ـ **الدرة في تحقيق الكلام بما يلزم الإنسان اعتقاده في الملة والنحلة باختصار وبيان/** أبو محمد بن حزم.

١٥٧ ـ **دول الطوائف ـ منذ قيامها حتى الفتح المرابطي ـ /** محمد عبدالله عنان ـ مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٣٨٩/ ١٩٦٩.

١٥٨ ـ **دولة الإسلام في الأندلس/** محمد عبدالله عنان ـ مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٩٨٨.

١٥٩ ـ **الذخيرة في محاسن أهل هذه الجزيرة**/ علي بن بسّام أبو الحسن ـ تحقيق: د. إحسان عباس ـ الدار العربية للكتاب (ليبيا، تونس)، ١٣٩٩/ ١٩٧٩.

١٦٠ ـ **الذهبي ومنهجه في كتابة تاريخ الإسلام**/ د. بشار عواد معروف ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ط ١، ١٩٧٦.

١٦١ ـ **رسائل ابن حزم الأندلسي**/ تحقيق: د. إحسان عباس ـ المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط٢، ١٩٨٧.

١٦٢ ـ **الفصل في الملل والأهواء والنحل**/ علي بن أحمد بن حزم ـ تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، ود. عبدالرحمٰن عُمَيْرة ـ شركة مكتبة عكاظ، السعودية، ط ١، ١٤٠٢/ ١٩٨٢.

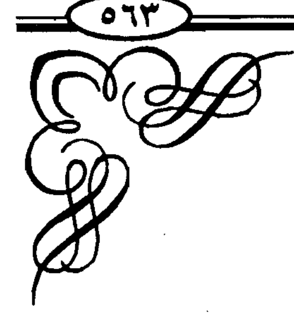
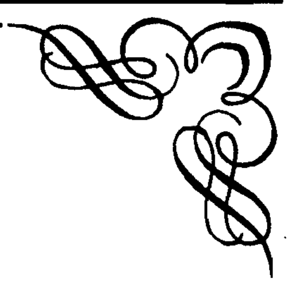
١٦٣ ـ **كتاب السنة**/ عمرو بن أبي عاصم (٢٨٧ هـ)/ ومعه: ظلال الجنة في تخريج السنة/ محمد ناصر الدين الألباني ـ المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٤١٩/ ١٩٩٨.

١٦٤ ـ **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**/ عبدالواحد المراكشي (٦٤٧هـ).

١٦٥ ـ **المغرب في حلي المغرب**/ علي بن موسى الغرناطي (٦٨٥ هـ) ـ دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧/ ١٩٩٧.

١٦٦ ـ **نقض المنطق**/ أحمد بن عبدالحليم بن تيمية (٧٢٨ هـ) ـ تحقيق: محمد عبدالرزاق حمزة، وسليمان بن عبدالرحمٰن الصنيع، تصحيح: محمد حامد الفقي ـ مكتبة السنة المحمدية، القاهرة.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصحيفة

الموضوع	الصحيفة

الموضوع	الصحيفة

الموضوع	الصحيفة





رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com